

﴿ فهرس الجزء الثاني من كتاب الآداب الشرعية ، والمنهج المرعية ﴾

صفحة	صفحة
٢	فصل في حسن الملكة وسوء الملكة ٤١
٣	فصل في الاتفاق على الاخوان
	وسؤال بعضهم لبعض ٤٣
٤	فصل في الادب والتواضع ومكارم ٤٥
	الاخلاق وحظ الامام أحمد منها ٤٨
٥	آداب الامام أحمد وفضائله ٤٩
٩	الاحاديث في انكار الانتصار للنفس
	والاذن فيه ٥١
١١	تغافل اهل الفضل عن سفة السفهاء
١٣	كرامات الامام أحمد ٥٣
١٥	فصل في حسن الجوار ٥٥
١٧	آثار وأشعار ، في حسن الجوار
١٩	صلة الرحم وحد ما يحرم قطعه منها ٥٧
٢١	حكم شرعية في الضيافة والضيوفان
٢٣	فصل في حب الفقر والموت والحذر ٥٩
	من الدنيا
٢٥	غض الصوت عند المعلم وكل من ٦١
	يحترم وقبح رفعه
٢٧	التواضع والتذلل في طلب العلم ٦٢
	وتعظيم أهله ٦٣
٣٢	الخوف والرجاء وما قيل في
	تساويهما وعدمه ٦٤
٣٥	فصل في طاب العلم وما يبدأ به
٣٧	العلم الذي هو فريضة والذي هو فضيلة ٦٥
٣٩	أحاديث في فضل العلم والعلماء
	أقوال السلف في طلب العلم
	والحديث
	فضل طاب العلم وحظر الرياء فيه
	اخلاق علماء الدين وهديم
	فضل علم الحديث وأهله
	جزاء العالم والجاهل ومراعاة
	جمهور الناس في العمل
	آثار السلف في صفات العلماء
	وهديم وتقواهم
	آثار في العمل بالعلم وزلة العالم
	ما يجب على العلماء من صيانة
	العلم بحفظ كرامتهم
	تعزز العلماء على الملوك والأمراء
	صيانة للعلم
	الرحلة في طلب العلم ومن سافر
	شهر الحديث واحد
	ما يطلب من تحسين الخطر
	كتابة العلم واجتناب دقته
	موعظة العلماء المتقين بالشعر
	العلم مواهب والله يؤتيه من يشاء
	وينال بالتقوى والعمل لا بالحسب
	فصل الحذر من القول في حديث
	رسول الله ﷺ بالظن
	قول العالم لا أدري واتقاء الهجم
	على الفتوى

صحيفة	صحيفة
٩٧	أم القيا بغير علم صحيح
٩٩	توقف أمة السلف في القيا وقولهم
٩٣	لا أعلم
٧١	أحاديث في قبض العلم وفشو
٩٥	الجهل والمعاصي
٧٣	الاخبار والآثار في ذم الرأي
٩٧	والقياس في الدين
٧٥	فصل في الوصية بالفهم والفقه
٩٨	في التثبت وعلم ما يختلف فيه
٩٩	فصل في كراهة السؤال عن الغرائب
١٠١	وعمالا ينتفع ولا يعمل به وما لم يكن
١٠٣	نهى السلف عن السؤال عن العضل
١٠٥	وما لم يقع ومن خالفهم
١٠٧	التبشير بالجنة لمن قال لا إله إلا
١٠٨	الله مستيقنا بها قلبه
١٠٩	فصل في النهي عن الاغلوطات
١١٠	والمغالطة وسوء الفصد بالاسئلة
١١١	أسئلة ملك الروم لمعاوية وأجوبة
١١٢	ابن عباس عنها
١١٣	تأديب عائشة للقاسم ابن أخيها محمد
١١٤	فصل في هدي النبي ﷺ في التنبيه
١١٥	وصراحته في التعليم
١١٦	فصل كراهة الكلام في الوسوس
١١٧	وخطرات المتصوفة
١١٨	نفع الفصا في النرون الاولى
١١٩	وضررهم
٩١	كون القصص بدعة ومن منعه
٩٢	ومن أجاز به بشرطه
٩٣	ما يشترط علمه فيمن يعظ الناس
٩٤	ومنع الكاذب منهم
٩٥	مشكلة مخاطبة العوام بما يخالف
٩٦	اعتقادهم الباطل
٩٧	فصل في هدي رسول الله ﷺ
٩٨	في الكلام
٩٩	فصل في كراهة التشديق في الكلام
١٠٠	في ذم الزرة والتشديق وتكلف
١٠١	الفصاحة
١٠٢	حديث « ان من البيان لسحرا »
١٠٣	وروايات الزيادات فيه
١٠٤	حديث « ان من الشعر حكمة »
١٠٥	ومدح الشعر وذمه
١٠٦	يسر الدين وأنه عن مشادة
١٠٧	والتنطع فيه
١٠٨	حكم قراءة التوراة والانجيل
١٠٩	والزبور والوعظ بهما
١١٠	فصل في التخلو بالموعظة خشية
١١١	الملل
١١٢	آثار جارية في ترويح النفس
١١٣	واجتناب املاها بالجد
١١٤	فصل في حكم اجتماع الناس
١١٥	للذكر والدعاء ورفع الصوت به
١١٦	ومتى يكون بدعة
١١٧	فصل في صفة الحديث الذي يؤخذ عنه

صحيفة	صحيفة
١١٥ فصل في إناصاف طلاب العلم ومن ١٤٣	مناظرة سيديويه والكسائي في مسألة
كان يجاني في التحديث	العقرب
١١٧ آثار السلف في صفات العلماء ١٤٥	استعمال المضارع الامر بغير اللام
وهديهم وتقواهم	١٤٧ فصل في اصلاح اللحن العارض لمتن
١١٩ فصل في أخذ العلم عن أهله وان	الحديث ومتى يجوز التحديث ومن
كانوا صفار السن	يقدم
١٢١ خير الناس من شهد له باخير أهله ١٤٨	فصل في مكانة حفاظ الحديث
وجيرانه	واقبال الالوف على مجالسهم
١٢٢ فصل في محو كتب الحديث أو	وحسد الخلفاء لهم
دفعها اذا كانت لا ينفع بها	١٥٠ فصل في تقديم النية الصالحة
١٢٤ فصل في كتابة الحديث والعلم	والاخلاص قبل القول والعمل
الاحاديث المتعارضة فيها والجمع بينها	١٥١ فصل في جرح رواة الحديث لبيان
١٢٧ الآثار في مذاكرة الحديث وحفظه	الحقيقة ومعرفة الصحيح من غيره
والعمل به	١٥٣ من جرح احدا لا هو
١٢٩ فصل في فضل الجمع بين الحديث	لا للتدين رجم عليه
وفقهه وكراهة طالب غريبه وضعيفه	١٥٤ فصل في خطأ اثقات وكونه لا يسلم
١٣١ من جعل كل همه في استقصاء علم	منه بشر
فاته المهم من غيره	١٥٥ فصل في صفات من يؤخذ عنهم
١٣٣ ما ينبغي من اتقان علم واحد	الحديث والدين ومن لا يؤخذ عنهم
والاكتفاء بالمشاركة في غيره	١٥٧ النهي عن اخذ العلم من الصحفيين
١٣٥ من علوم الحديث معرفة علله	والروافض والزهاد
١٣٧ فصل في علم الاعراب لصاحب	١٥٩ فصل في سمت العلماء الذين يؤخذ عنهم
الحديث	الحديث والعلم وهديهم
١٣٩ مطارحات في العربية بين يدي	١٦٠ فصل في خطر كتمان العلم وفضل
الرشيء	التعالم وما قيل في اخذ الاجر عليه
١٤١ مطارحة عربية في حضرة الخليفة	١٦١ ما يجب على المحدث والعالم
الوائق	من بذل العلم

صحيفة	صحيفة
١٦٤ فصل مخاطبة الناس على قدر عقولهم	١٩٥ فصل في الصبر والصابرين وفوائده
١٦٦ فصل في وضع العالم المحبرة بين يديه وجواز استمداد الرجل من محبرة غيره	المصائب والشدائد
١٦٨ فصل في الكتابة والكتب والكتاب وأدواتهم الكتابية	٩٩٧ جزاء الصابرين في الآخرة
١٧١ في الديوان وهل هو عربي أم معرب؟	١٩٩ ثواب البلايا والمصائب وفوائده
١٧٣ ما يستحسن وما يستقبح في الخط وفي الكتابة	الصبر والاحتساب
١٧٥ فصل في نظر الرجل في كتاب غيره بإذنه أو رضاه	٢٠٣ الاعتراض على الخالق الحكيم
١٧٧ فصل في بذل العلم ومنه إعارة الكتب	وكونه كفرا
١٧٨ فصل في قيام أهل الحديث الليل وخشوعهم	٢٠٥ الاعتراض على الله بثروة الأغنياء
١٧٩ فصل في الأدب مع المحدث ومنه التجاهر والاقبال والاستماع	آكلي الحرام
١٨١ تورع العلماء عن أم وال السلاطين والأغنياء ولو للتصدق	٢٠٧ امتنان الله على عبده بلسان الحال
١٨٣ فصل في الاشتغال بالمذاكرة من التوافل وفضل أهل السنة والاصدقاء	٢٠٩ فصل في عيادة المريض
١٨٥ فصل في قضاء الحوائج والشقاعة فيها لدى الأئمة والسلاطين	٢١٠ فصل في التفاضل ما يقع على الأرض
١٨٧ أشعار في أدب طلب الحوائج	٢١٠ فصل في أدب الصجبة واتقاء أسباب الملل والقطيعة
١٩١ فصل في كراهة الشكوى من المرض والضر واستحباب حمد الله قبل ذكره	٢١١ فصل في حسن الخلق
١٩٣ فصل في شكر النعم والصبر على البلاء وفوائده في الالتجاء إلى الله	٢١٣ كان صلى الله عليه وسلم خلقه القرآن
	٢١٥ أحاديث في حسن الخلق يتلوها آثار فيه ولا سيما التواضع
	٢١٩ حكم في التواضع والأدب وساعات العاقل
	٢٢١ الحق والحنافة والاحقاق والتحقيق والتحاقيق
	٢٢٣ نوادر فكاهية عن الحمقى والمغفلين
	٢٢٧ أخلاق السؤدد التي يسود بها الرجل قومه
	٢٢٩ الحلم وأشهر رجاله

صحيفة	صحيفة
٢٣١ معاني مادة ح ل م . واستعانة الحليم بسفيهه	٢٦٤ فصل في تعبد الجاهل وتكشف الرياء
٢٣٣ المروءة والفتوة والظرف والمزاح	وتزهد الشهرة وعبودية العلم والحكمة
٢٣٧ فائدة العزلة والحشمة ولا سيما للعالم	٢٦٧ العلم أصل كل خير ومعدنه اخلاق
٢٣٩ مدح الحياء وكونه خلق الاسلام	الرسول ﷺ
٢٤١ فصل في البصيرة والنظر في العواقب	٢٦٩ (فصل في سنة المصافحة بين الرجال
٢٤٣ مضار اللذات الحسية، ومنافع المعنوية	والنساء وما قيل في التقبيل والمعانقة)
٢٤٥ بيان اتباع جميع اصناف الناس	٢٧١ تقبيل اليد والخذ والرأس
شهواتهم في أعمالهم	من العلماء وغيرهم
٢٤٧ فصل في انكار أحمد للتبرك به	٢٧٣ اتيام للزائر والمصافحة والمعانقة
وتواضعه وتناؤه على معروف	وتقبيل اليد
٢٤٨ فصل في دعاء المظلوم على ظالمه	٢٧٥ المصافحة ومن يبدأ بزعمه والآنحاء
وشيء من مناقب أحمد	للامام .
٢٥٠ فصل في الاستخارة وهل هي فيها	٢٧٩ فصل في تقبيل المحارم من النساء في
ينحفي أو في كل شيء	الجهة والرأس
٢٥١ ما يستحب من المبادرة ومن الزودة	» فصل في التناجي وكلام السر وامانة
وكرامة العجلة	الجالس
٢٥٢ فصل في حقيقة الزهد	٢٨١ كتمان السر وما قيل فيه
٢٥٣ زهد العوام وزهد الخواص وزهد	٢٨٣ فصل ما يستحب فعله لاسكات الفضب
العارفين	٢٨٤ فصل في الدعاء وآدابه والاسرار
٢٥٥ حب الشهرة . وكون الافراط في	والجهر به
الفضائل يجرها رذائل	٢٨٥ الدعاء وكرامة رفع الصوت به ولا
٢٥٧ حقارة مناع الدنيا وشهواتها	سيما في الجنازة والقتال
٢٥٩ شعر التهامي في رثاء ولده وفي غيره	٢٨٦ فصل في الدعاء والتوكل ومراعاة
٢٦٠ (فصل في اخبار العابدات	الاسباب وسؤال الخلق
والعابدين والزهاد)	٢٨٧ أحاديث وآثار في حسن الخلق
٢٦١ فضيلة انفقرو الصبر عليه وذم الترف	

صحيحة	صحيحة
٢٨٨ (فصل في كوز التوكل والدعاء	٣٠٤ فصل في تحزيب القرآن وتقسيم
نافعين في الدنيا لا عبادتين لنفم	ختمه على الايام
الآخرة وحده)	٣٠٧ فصل في بيان سور المفضل
٢٨٩ حكمة استعاذته ﷺ مما استعاذ منه	٣٠٨ فصل في فضل القراءة في المصحف
٢٩١ التوكل والمحبة والاخلاص لله	٣٠٩ فصل في العمل بالحديث الضعيف
والتواضع	وروايته والتساهل في أحاديث الفضائل
٢٩٢ فصل في التسليم لله في استجابة الدعاء	٣١١ معرفة صحة متن الحديث وعدمها
وقضاء الحوائج	بموضوعه ومعناه
الفصول الخاصة بالقرآن والمصحف	٣١٥ لا يحتج بالضعيف في الواجبات
٢٩٥ فصل في كراهة نقط المصحف	والسنن ولا المحرمات
وشكله وكتابة الاخماس والاعشار	٣١٧ كلام الأئمة في كوز السنة بيا نال القرآن
٢٩٦ فصل في أسماء السور وما يجب	يجب اتباعها
صيانة المصحف عنه	٣١٩ روايات حديث عرض الحديث
٢٩٧ تكميم المصحف وكتب الحديث	على القرآن
وما يكفر به فاعله	٣٢١ فصل في رواية التكبير مع القرآن
٢٩٩ السفر بالمصحف الى أرض العدو	من سورة الضحى الى آخر القرآن
وانسخ الذي له وملكه وتمليكه	٣٢٢ فصل في ترتيب القرآن وتدبره
٣٠٠ فصل في الاقتباس بضمين بعض	والتخضع والتغني به
القرآن في انظم والنثر	٣٢٥ آداب تلاوة القرآن وكونها بالحن
٣٠١ فصل في تفسير القرآن بمقتضى اللغة	الحاشعين لا ألحان المطربين
وحكم تفسير الصحابي والتابعي له	٣٢٧ فصل في الاستماع للقرآن والانصات
فصل في القراءة في كل حال الامن	والخشوع والادب
ثبت عليه الغسل	٣٢٩ كراهة السؤال بالقرآن وتأثيره بقدر
٣٠٣ فصل في القراءة في السوق واختلاف	درجات الايمان
حال القاريء والسماعين فيه	٣٣١ تفصيل لاحوال الصوفية عند السماع
فصل في التلاوة عند اللصائب انسكينها	وحكم كل منهما ووجدن وطريق
	وصعقهم

صحيفة	صحيفة
٣٣٥ فصل في سوء حال اجتماع الناس	في الاكل والشرب
٣٣٧ فصل في المساجد ليالي المواسم وزياراتهم	٣٦٧ وجوب الحمية والتداوي إذا ظن للقبور في زيارتها
٣٣٧ فصل في التعوذ قبل القراءة والبسملة	٣٧١ الحمية وكراهة إكراه المريض على الاكل لكل سورة
٣٣٨ » » الاحوال التي يكره فيها	٣٧٥ قائمة التلبينة والحساء للمريض
المجهر بالقراءة	٣٧٧ ما يحدث عن بخار المعدة من الامراض وأسبابه
٣٣٩ » » ثواب القراءة كل حرف بحسنة مضاعفة	٣٧٩ فصل في الحرارة والرطوبة واعتدال المزاج باعتدالها الخ
٣٤٠ » » فضائل القرآن وأهله	٣٨٢ فصل في العلاج وحفظ الصحة بدفع كل شيء بضده
٣٤٢ » فيما يقول من نسي شيئاً من القرآن	٣٨٩ وصايا صحية للحارث بن كلدة وللشافعي وغيرهما من الاطباء
٣٤٣ » في تطيب المصحف وكرسيه وكيسه	٣٩٣ عاداته صلى الله عليه وسلم في الطعام وحبه للحم منه
٣٤٤ » » العطاس والتناؤب وتشميت العاطس إذا حمد الله	٣٩٥ ما ورد في الحبز والادام
٣٥٥ تشميت الطفل وتعليمه الرد كالسلام والتسمية	٣٩٩ وصايا في صحة الفم والاسنان
٣٥٦ فصل فيما ينبغي للتجشئي	٤٠١ الحديث في ألبان البقر وفي ستمها ولحمها
٣٥٧ » في التناؤب وما ينبغي فيه	٤٠٣ (مضار الجماع ومنافعه وما يعين عليه ويقاوم ضرره)
٣٥٨ (فصل في حكم التدواي مع التوكل على الله كالْحَسَابِ وَالْفَلَاخَةِ)	٤٠٥ تفصيل أحوال الجماع ومقوياته ومضعفاته
٣٥٩ شرعية التدواي ووجوب علم الطب	٤١٢ فصل في الاكحال وفضيلة الاعتمادها
٣٦١ أمره صلى الله عليه وسلم بالتداوي وإخباره بأن لكل داء دواء	٤١٤ فصل في الروائح الطيبة وفائدتها في الصحة
٣٦٣ الاخبار والآثار في الرقي وفي الحمية والمعدة	٤١٥ أنواع ما يتطيب به شفاؤ تبحراً وتضمخاً
٣٦٥ جمع الطب في نهى الله عن الاسراف	

صحيفة	صحيفة
٤١٩ منافع السك وسنبل الطيب والعنبر	٤٥٩ خواص لحوم العصفور والحمام والقطا
٤٢١ خواص الزعفران وحكم المصبوغ به	٤٦٠ فصل في الخبز وماورد فيه وأنواعه
٤٢٣ خواص الالبان وهو الكندر	وخواصها
٤٢٥ خواص المرزنجوش والمسك	٤٦٢ فصل في استطباب غير المسلمين
٤٢٧ خواص الورد بأنواعه والسوسن	وآثامهم ونظر الاطباء والطبيبات
٤٢٩ خواص الياسمين	إلى المورات
٤٢٩ فصل في عرق النساء وماورد في دوائه	٤٦٥ فصل في الاستعانة بأهل الذمة
٤٣٢ فصل في خواص القسط البحري	٤٦٧ مذهب أحمد في اعتبار الوسائل والذرائع
الهندي والزيت والزيتون	٤٦٩ منع عمر من استعمال الكفار في الشام
٤٣٦ فصل في الصداغ وأسبابه وفائدة	وغيرها
الحجامة والحناء فيه	٤٧٢ فصل فيما يعتبر في الطبيب والعامل
٤٣٨ فصل في العذرة أي أمراض الخلق	من العلم والحدق
وماورد في علاجها	٤٧٥ تعريف الطبيب الحاذق وصفاته
٤٤١ فصل في ذر الرماد علي الجرح وفوائده	٤٧٦ فصل فيما يجوز من التماس والتعاويد
نبات البردي	والكتابة للمرض والدغ والعين
٤٤٢ فصل في النحل ونمره وفوائده وتشبيهه	ونحوه
المؤمن به وبالأترج	٤٧٧ ما يكتب للمريض وعسر الولادة
٤٤٧ خواص الخنظل	٤٧٩ فصل في الكلى والحقنة وتعليق التماس
٤٤٩ فصل في اللحوم وأنواعها وأجزاء	٤٨١ ماورد في بط الجرح والبطن
الحيوان ومعالجتها بالطبخ	٤٨٣ فصل في التداوي بالنجس والمحرم
٤٥١ وصايا في أكل اللحوم وخواص لحم المعز	والالبان والابوال
٤٥٣ خواص لحم الابل والبقر والعيد	٤٨٥ الاكتمال بميل الذهب والفضة
٤٥٥ خواص أجزاء الحيوان واللحم المشوي	
٤٥٧ خواص الكلى والرئة والكركش	

جدول تصويب الخطأ المطبعي في هذا الجزء فينبغي أن يصحح بالقلم

صحيفة	سطر	خطأ	الصواب
٦	٣	حماش	حماس
٦	٦	رسو	رسول
٨	٦	لي	بي
٩	١٠	أذاه	آذاه
١٢	»	ذكره	ذكر
»	١٥	يرينك	يزينك
١٣	١٠	وأشد يانا	وشدة بياض
١٤	٤		إذا افتخر الاقوام يوما بسيد فقيه لنا والحمد لله مفخر
»	١٣	رفع	دفع
١٥	١٥	بن توبة	أبو توبة
٣١	١	لها	الله لها
٣٥	١١	بينها	بينهما
٣٨	١٥	العتق	العتيق
٤١	٧	لم نية	لم فيه نية
٤٢	٣	المنافقي	الغافقي
٤٦	٢	عبد الله بن مرة	عمرو بن مرة
٤٧	١٤	قال ابو حنيفة	قال قال لي أبو حنيفة
٤٨	١٥	تركه	تركه واعتذر في تركه
٤٩	٨	احتال	احتاج
٥١	١٢	قاه	قانهما
٥٥	١١	ابنه	ابنيه
٥٩	٩	البطالين	المبطلين
٦٢	١٢	أحمد بن مروان	أحمد بن محمد بن ثوبان

جدول خطأ وصواب الآداب الشرعية

ي

صحيحة	سطر	خطأ	الصواب
٦٤	٩	حديث	تفسير حديث
٧٢	١٢	أماؤكم	أماؤكم
٧٣	١٠	عمرو	عمر
٧٥	١٨	حدثني	قلت حدثني
٧٧	١٤	وعن شبرمة	وعن ابن شبرمة
٧٩	٤	عن عمر	عن ابن عمر
٨١	٦	متبوعهم	متبوعهم
٨٤	١	فوصف	فوصفت
٨٥	١١	أبي عتيق	ابن أبي عتيق
٩١	١٦	ويقال ابن زيد	
٩٩	١	الفح	الفحش
١٠١	١٤	بن ثنا فارس	بن فارس ثنا
١٠٦	٩	مرفوع	مرفوعا « اللهم
٤	١٢	أتمنى	أتمنى
١٠٧	٣	ولأنهما	ولأنها
١١٢	١٨	الطلب	الطلب
١١٣	١٢	بن بكر	بن أبي بكر
١١٨	١	يحفظه	يحفظه
١٢٨	١١	ينصت	فلم ينصت
١٣٠	٤	ي شي	أي شي
١٣١	١٣	ألا	بملا
١٤٧	١٥	أرى	رأي
١٦٢	١٨	كرام	إكرام
١٧١	١٦	فشق	فمشتق
١٨٦	١١	أ	أبي
٢١٤	٢	يأيتها	يأياها

جدول خطأ وصواب الآداب الشرعية ك

صحيفه	سطر	خطأ	الصواب
٢٢٢	١٩	إذا	إن
٢٣٨	١٠	حتى إنك تستحي	إنك تستحي حتى
٢٤٧	١٣	وقال أحمد	و قال محمد
٢٥٢	٧	إذا زادت	إذا زادت
٢٥٩		الخط الذي وضع فوق السطر ١٩ يجب وضعه فوق ال ١٧ الذي بعده لانه للحاشية	
٢٦٢	٤	كزاد راكب	كزاد الراكب
٢٦٩	١٥	والتحريم اختيار	والتحريم مطلقا اختيار
٣٣٧	٧	النعوذ	النعوذ
٣٤٢	٨	النار لهم	لهم النار
٣٥٨	١١	ض	يعرض
٤٣٩	١٢	الدغرة	الدغرة
٤٤٩	١٧	الزيدا	الزيد
٤٤٩	٦	آدم	إدام
٤٥٠	٢	لدي	بالذي
٤٨٢	٢	فيما شاء	فيما شاء

(بيان الصواب لما وقع من تصحيف وتحريف في حواشي هذا الجزء)

في السطر ٢ صفحة ١ من الحاشية: للمجنون وفي س ٢ ص ١٩ له وفي س ٤ ص ٣٣ قالها في مرض . وفي س ٣ ص ٤٨ أحدهما وفي س ٢ ص ١٢٣ العمدة وفي س ١ ص ١٩٣ اشكو « وزيادة الألف فيها رسم المصحف » وفي س ١ ص ٢٢٩ هذه . وفي س ٥ ص ٢٨٨ وكون وفي س ٢ ص ٢٩٥ ما دخل عليهم وفي س ٥ ص ٢٩٩ وآتم . وفي س ٥ ص ٣٠٥ ليال وفي س ٤ ص ٣٤٧ على وفي س ٥ منها جائز وفي س ١ ص ٣٦٩ يضاع وفي س ٤ ص ٣٨٨ العربي وفي س ٣ ص ٤٥١ يمتنون وفي س ٢ ص ٤٥٥ غير

الأدب الشيعي

والمسح الموعود

نألفه

الأمام العالم العلامة

شمس الدين أبي عبد الله محمد بن مفلح المقدسي الحنبلي
تعمده الله برحمته وأسكنه فسيح جناته

الجزء الثاني

أشرف على تصحيحه ، وعلق عليه بعض الحواشي

السيد محمد بن الحسين

مفتي مجازة

مطبعة المنار بمصر

شارع الانصار رقم ١٤

بسم الله الرحمن الرحيم

فصل

في حسن الملائكة وسوء الملائكة

في الصحيحين أو في الصحيح (١) عن النبي ﷺ أنه قال « لا يدخل الجنة سييء الملائكة » وهو الذي يسيء الى ممالكه وكان يقال التسايط على المملوك دناءة ، وقال بعض الحكماء : اذكر عند قدرتك وغضبك قدرة الله عليك ، وعند حكمك حكم الله فيك ، وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه : أكثر واشراء الرقيق فرب عبد يكون أكثر مالا من سيده ، وقال بعض الحكماء : افضل الممالك الصغار لانهم احسن طاعة واقل خلافا واسرع قبولا ، كان يقال استخدم الصغير حتى يكبر ، والاعجمي حتى يفصح ، قالت ابنة الفتح

بطرتم فطرتم والمصاير من عصى وتقوم عبد الهون بالهون رادع كان يقال الحر حر وإن مسه الضر ، والعبد عبد وإن مشى على الدر ، وقال الشاعر

إن العبيد إذا ذلتهم صاحوا على الهوان وإن اكرمتهم فسدوا

(١) لم أجده في الصحيحين وعزاه السيوطي في الجامع الصغير الى الترمذي وابن ماجه وأشار الى حسنه ولكن الترمذي قال إنه غريب وإن الناس تكلموا في فرق السبخي راويه من جهة حفظه . وقال في التهذيب إنه صدوق لكنه كثير الخطأ .

وقال المتنبّي

لا تشتروا (١) العبد إلا والعصامه ان العبيد لا نجاس مناكيد
وقال آخر

إذا أبرم المولى بخدمة عبده تجنى له ذنباً وإن لم يكن ذنب
وعن علي رضي الله عنه انه قال يا رسول الله : اذا بعثتني أكون
كالسكة الحماة أم الشاهد يرى ما لا يرى الغائب ؟ قال « الشاهد يرى ما لا يرى
الغائب رواه » أحمد في المسند

فصل

في الاتفاق على الاخوان وسؤال بعضهم لبعض

قال ابن وهب اتفق ربيعة على اخوانه أربعين ألف دينار ثم كان
بعد يسأل اخوانه في اخوانه، وقال المروذي : قال ابن وهب سمعت بشر بن
الحارث يقول : ولقد جاءني صديق لي وعندي عشرون درهما فأعطيته
تسعة عشر درهما وبقيت لنفسه درهما، ففهمهم اليوم من يفعل هذا بصاحبه ؟ (٢)

(١) الرواية المشهورة : لا تشتري بالمفرد

(٢) نعم أن الخير لا ينقطع من هذه الأمة ولكنه كان في السلف أكثر .
حدثني شيخنا قال جاءني أخ في أول الشهر وراتبه في جيبه فقال مات والدي
وليس معي ما أجهزه به ، فأعطيته الراتب كله وأنا لا أملك غيره للنفقة على العيال
ونحن في دار غربة وإلكن الله سيخر لي عقب ذلك رجلاً في بلادنا كان لي عنده
دين منذ سنين يكاد يكون ميوساً منه فأرسل حوالة بركة به (ومن يتوكل على
الله فهو حسبه)

وأبلغ من هذا ما قال هارون المستملي : لقيت أحمد فقامت ما عندنا شيء فاعطاني خمسة دراهم وقال ما عندنا غيرها وقال يحيى بن هلال الوراق: جئت الى محمد بن عبد الله بن غير فشكوت اليه فاخرج أربعة دراهم أو خمسة وقال هذا نصف ما أملك، وجمعت مرة إلى أبي عبد الله أحمد بن حنبل فاخرج إلي أربعة دراهم وقال هذا جميع ما أملك

فصل

في الادب والتواضع ومكارم الاخلاق وحظ الامام أحمد منها
 روى الخلال ان أحمد جاء الى وكيع وعنده جماعة من الكوفيين
 فجلس بين يديه من أدبه وتواضعه. فقيل يا أبا عبد الله ان الشيخ ليكرمك
 فمالك لا تتكلم؟ فقال وان كان يكرمني فينبغي لي ان اجله، وقال أبو عبيد
 القاسم بن سلام : ما استاذنت قط على محدث كنت انتظره حتى يخرج
 الي ، وتاولت قوله تعالى (ولو أنهم صبروا حتى تخرج اليهم لكان خيرا لهم)
 وقال المروذي كان أبو عبد الله لا يجمل (١) وان جهل عليه احتمل وحلم
 ويقول يكفيني الله، ولم يكن بالحقود ولا العجول، ولقد وقع بين عمه
 وجيرانه منازعة فكانوا يجيئون الى أبي عبد الله فلا يظهر لهم ميله الى
 عمه ولا ينضب لعمه ويلقاهم بما يعرفونه من الكرامة، وكان أبو عبد الله
 كثير التواضع يحب الفقراء، لم أر الفقير في مجلس أحد أعز منه في مجلسه،

(١) أي لا يسفه على أحد

ماثل اليهم مقصر عن أهل الدنيا، تعلوه السكينة وانوارها، اذا جلس في مجلسه بعد العصر لم يتكلم حتى يسأل، واذا خرج إلى مجلسه لم يتصدر، يعتمد حيث انتهى به المجلس، وكان لا يقطن إلا ما كن ويكره أيمانها، وكان اذا انتهى إلى مجلس قوم جلس حيث انتهى به المجلس، وصحبته في السفر والحضر. وكان حسن الخلق دائم البشر لين الجانب، ليس بفظ ولا غليظ، وكان يحب في الله ويبغض في الله، وكان اذا أحب رجلاً أحب له ما يحب لنفسه وكره له ما يكره لنفسه، ولم يمنعه حبه له أن يأخذ على يديه ويكفه عن ظلم أو اثم أو مكروه ان كان منه، وكان اذا بلغه عن رجل صلاح أو زهد أو اتباع الاثر سأل عنه وأحب أن يجري بينه وبينه معرفة. وكان رجلاً وطيباً اذا كان حديث لا يرصدها عن طرب لذلك وتبين التغير في وجهه غضبا لله ولا يغضب لنفسه ولا ينتصر لها فاذا كان في أمر من الدين اشتد غضبه له، وكان أبو عبد الله حسن الجوار يؤذى فيصبر ويحتمل الاذى من الجيران

وقال اسحاق بن ابراهيم بن يونس رأيت أحمد بن حنبل رضي الله عنه وقد صلى الغداة فدخل منزله وقال لا تتبعوني مرة أخرى، وكان يمشي وحده متواضعا، وقال ابن هاني وأيت أبا عبد الله اذا لقي امرأتين في الطريق وكان طريقه بينهما وقف ولم يمر حتى يجوزا

وعن أسيد الانصاري أنه سمع رسول الله ﷺ يقول وهو خارج من المسجد فاخطأ الرجال مع النساء في الطريق فقال رسول الله ﷺ للنساء

«استأخرن فإنه ليس لكن ان تحقن الطريق ، عليكن بحافات الطريق »
فكانت المرأة تلتصق بالجدار حتى ان ثوبها ليعانق بالجدار من لصوقها به ،
رواه أبو داود من رواية شداد بن أبي عمرو بن حشاش تفرد عنه أبو اليمان
الرحال المدني وقد وثقه بن حبان ، قال في النهاية هو أن يركبن حقها وهو
وسطها يقال سقط علي حاق التفافو حقه

وعن ابن عمر أن رسول الله ﷺ نهى أن يمشي الرجل بين المراتين
رواه أبو داود والخلال من رواية داود بن أبي صالح ، قال أبو زرعة لا
أعرفه الا بهذا الخبر ، وهو منكر وقال البخاري لا يتابع عليه . وقال ابراهيم
الحربي كان أحمد بن حنبل كأنه رجل قد وفق للأدب ، وسدد بالحلم ،
وملأ بالعلم ، أتاه رجل يوما فقال عندك كتاب زنادقة ؟ فسكت ساعة ثم
قال انما يحرز المؤمن قبره

وقال الخلال : ثنا اسحاق بن ابراهيم يعني المعروف بالملو قال حضر
مجلس أبي عبد الله كبش الزنادقة فقلت له أي عدو الله أنت في مجلس أبي
عبد الله ما تصنع ؟ فسمعني احمد فقال مالك ؟ فقلت هذا عدو الله كبش الزنادقة
قد حضر المجلس ، فقال من أمركم بهذا ؟ عن أخذتم هذا ؟ دعوا الناس يأخذون
العلم وينصرفون لعل الله ينفعهم به . ذكره ابن الاخير في ترجمته
وقد تقدم ذكره

وقال أبو الحسين أحمد بن جعفر بن محمد بن عبيد الله بن يزيد المنادي
سمعت جدي يقول : كان أبو عبد الله من أحيا الناس ، وأكرمهم نفساً

وأحسنهم عشرة وأدبا ، كثير الاطراق والغض ، معرضان القبيح واللغو ، لا يسمع منه إلا المذاكرة بالحديث والرجال والطرق وذكر الصالحين والزهاد ، في وقار وسكون ولفظ حسن ، واذا لقيه انسان بش به وأقبل عليه ، وكان يتواضع تواضعا شديداً ، وكانوا يكرمونه ويعظمونه ويحبونه وقال الطبراني : كنا في مجلس أبي موسى بشر بن موسى يعني ابن صالح بن شيخ بن عميرة الاسدي ومعنا ابو العباس بن سريج الفقيه القاضي خاضوا في ذكر محمد بن جرير الطبري وانه لم يدخل ذكر احمد بن حنبل في كتابه الذي ألفه في اختلاف الفقهاء . فقال ابو العباس بن سريج وهل أصول الفقه الا ما كان يحسنه احمد بن حنبل ؟ حفظ آثار رسول الله ﷺ والمعرفة بسنته . واختلاف الصحابة والتابعين رضي الله عنهم

وقال الحسن بن احمد بن الليث الرازي كنت في مجلس أبي عبد الله احمد بن حنبل فقام اليه رجل من أهل الرأي يقال له بشر فقال يا أبا عبد الله عندنا شاب بالري يقال له ابو زرعة نكتب عنه ؟ فنظر احمد اليه كالمنكر لقوله شاب فقال : نعم الثقة المأمون أعلى الله كعبه ، نصره الله على أعدائه . فلما قدمت الري أخبرت أبا زرعة فاستعبر وقال والله اني لأكون في الامر العظيم من اذى الجهمية فأوقع الفرج بدعاء أبي عبد الله

وقال المروذي سمعت أبا عبد الله يقول : قد جاءني ابو علي بن يحيى ابن خاقان فقال لي ان كتابا جاء فيه إن أمير المؤمنين يعني المتوكل يقرئك السلام ويقول لك لو سلم أحد من الناس لسمعت أنت ، ههنا رجل قد

رفع عليك وهو في أيدينا محبوس - رفع عليك أن تلويأ قد توجه من أرض
خراسان وقد بعثت برجل من أصحابك يتفاهم (١) فإن شئت ضربته وإن شئت
حبسته ، وإن شئت بعثته إليك ، قال أبو عبد الله فقلت له ما أعرف مما
قال شيئا وأرى أن تطلقوه ولا تعرضوا له . وقال لما سير عامر بن عبد
قيس إلى الشام اجتمعوا عليه وحوله بالمربد فقال اني داع فأمنوا ثم قال
اللهم من سعى لي فأكثر ماله وولده وأطل عمره واجعله موطأ للعقبين

وقال المروذي أخبرت أبا عبد الله عن رجل سففيه يتكلم ويؤذى ؟
قال لا تعرضوا له انه من لم يقر بقليل ما يأتي به ألف فيه أقر بالكثير
وروى الخلال عن أبي جعفر الخطمي عن جده عمرو بن حبيب
وكانت له صحبة انه أوصى بنيه فقال إياكم ومجالسة السفهاء فإن مجالستهم داء
وانه من لم يقر بقليل ما يأتي به السففيه يقر بالكثير . قال ابن الجوزي قالت
الحكماء السفه نباح الانسان وقال الشاعر :

* ومن يعرض الكلب إن عضا *

وأنت ترى السبع إذا مر به السباع في السوق كيف تنبجه الكلاب
وتقرب منه ولا يلتفت ولا يمدحها شيئا اذ لو التفت كان نظيرا ، ومتى
أمسك عن الجاهل عاد ما عنده من العقل موجباً له على قبح ما أتى به ،
وأقبل عليه الخلق لا يمين له على سوء أدبه في حق من لا يجيبه وقد قال الشاعر

(١) المراد من هذه السعاية أن أحمد يساعد العلويين على سلب الخلافة

من بني العباس

وأغبط من نأذلك من لا تجيبه

وما ندم حاتم ولا ساكت وإنما يندم التقدم على المقاتلة والنطاق
فإن شئت فاحتسب سكوتك عن السفه أجزالك ، وإن شئت فاعده
احترازا من أن تقع في اثم ، وإن شئت كان احتارا له ، وإن شئت كان
سكوتك سببا لمعاونة الناس لك ، وإن تلمحت القدر علمت أنه ما يسلط إلا
مسلط فرأيت الفعل من غيره اما عقوبة واما مشوبة

وروى أبو داود حدثنا عيسى بن حماد أنبأنا الليث عن سعيد المقبري
عن بشر بن الحرز عن سعيد بن المسيب أنه قال بينما رسول الله ﷺ
جالس ومعه أصحابه وقع رجل في أبي بكر ، فأذاه فصمت عنه أبو بكر ،
ثم أذاه الثانية فصمت عنه أبو بكر ، ثم أذاه الثالثة فانتصر منه أبو بكر
فقام رسول الله حين انتصر أبو بكر ، فقال أبو بكر أوجدت علي يا رسول
الله ؟ فقال النبي ﷺ « نزل ملك من السماء يكذبه لما قال لك فلما انتصرت
وقع الشيطان ، فلم أكن لأجلس إذا وقع الشيطان » ثنا عبد الأعلى
ابن حماد ثنا سفيان عن ابن عجلان عن سعيد بن أبي سعيد عن أبي هريرة
أن رجلا كان يسب أبا بكر وساق نحوه ، قال أبو داود وكذلك رواه
صفوان بن عيسى عن ابن عجلان كما قل سفيان اسناد جيد والذي قبله
من مراسيل سعيد بن المسيب . وبشير تفرد عنه المقبري

ثم روى أبو داود في هذا الباب وهو (باب الانتصار) عن عبيد بن معاذ
والقواريري عن معاذ بن معاذ ثنا ابن عوز قال كنت أسأل عن الانتصار (ولمن

أنتصر بعد ظلمه فأولئك ما عليهم من سبيل) خذني علي بن يزيد بن جده عن عن
 أم محمد امرأة أبيه قال ابن عون وزعموا أنها كانت تدخل على أم المؤمنين
 قالت قالت أم المؤمنين دخل علي رسول الله ﷺ وعندنا زينب بنت
 جحش فجعل يصنع شيئاً بيده فقامت بيده حتى فطنته لها فاسسك فأقبلت
 زينب تفهم لما أشته فأبت أن تنتهي فقال لما أشته « سبيها » فغلبتها وانطلقت
 زينب إلى علي فقالت إن عائشة وقعت بك وفعلت فجاءت فاطمة فقال لها
 « إنها حبة إبيك ورب السكرة » فأنصرفت فقالت لهم إني قلت كذا
 وكذا فقال لي « كذا وكذا » قالت وجاء علي إلى النبي ﷺ فكلمه في
 ذلك. أم محمد تفرد عنها علي بن زيد وعلي حديثه حسن . ولا يني دارد بإسناد
 حسن من حديث جابر بن سليم « وإن امرؤ شتمك أو عيرك بما يعلم فيك
 فلا تعيره بما تعلم فيه ، يكن وبال ذلك عليه » ولاحمد هذا المعنى وفيه
 « فيكون أجره لك ووزره عليه »

وروى أحمد حدثنا أسود بن عامر ثنا أبو بكر عن الأعمش عن
 أبي خالد الوالبي عن النعمان بن مقرن المزني قال قال رسول الله ﷺ وسب
 رجل رجلاً عنده فجمل الرجل المسبوب يقول عليك السلام فقال رسول
 الله ﷺ « أما إن ملكاً بينكما يذب عنك ، كلما شتمك هذا قال له بك
 أنت وأنت أحق به ، وإذا قال (١) له عليك السلام قال : لا بل أنت أحق
 به » وكلامهم ثقات ، وأبو بكر هو ابن عياش والظاهر أن أبا خالد لم يدرك النعمان

(١) كذا بالأصل وأعله قلت

وروى ابو حفص العكبرى في الادب له عن ابي الدرداء رضي الله عنه قال انما العلم بالتعلم ، والحلم بالتحلم ، من يتجر الخير يعطه ، ومن يتق الشر يوقه . وروى أيضا عن عبد الملك بن أبجر قال انتهى الشهي إلى رجلين وهما يغتابانه ويقمان فيه فقال

هنيئا مريشا غير داء مخامر لعزة من أعراضنا ما استحلقت وروى أيضا عن عمر رضي الله عنه قال لا حلم أحب إلى الله من حلم امام ورفته ، ولا جهل أبغض إلى الله من جهل امام وحدته ، ومن ينصف الناس من نفسه يعط الظفر من أمره ، والذل في الطاعة أقرب إلى المؤمن من التقرب في المعصية

وروى أيضا عن ابن عباس قال : ما بلغني من أحد مكروه إلا أنزلته إحدى ثلاث منازل ، ان كان فوق عرفتي له قدره ، وان كان نظيري تفضلت عليه ، وان كان دوني لم أحفل به ، هذه سيرتي في نفسي فمن رغب عنها فأرض الله واسعة . قال ابن عقيل في الفنون وذكر قول المجنون

حلال ليلي شتمنا وانتقاصنا هنيئا ومغفورا ليلي ذنوبها

قال ابن عبد البر وكان يقال : الغالب في الشر مغلوب . شتم رجل أبا ذر فقال له يا هذا لا تفرق في شتمنا ودع للصالح موصفا ، فانا لا نكافي من عصي الله فينا بأكثر من أن نطيع الله فيه . أعطى الحسن بن علي رضي الله عنهما شاعرا فقبل له لم تعطني من يقول البيهقي ، ويعصي الرحمن ؟ فقال ان خير ما بذلت من مالك ما وقيت به من عرضك ، ومن ابتغى الخير اتق

الشر . قال الشاعر :

وما بقي عنك قوما أنت خائفهم كمن دفعك جبراً لا بجهال
فاقمس اذا حذبوا واحذب اذا قمسوا ووازن الشر مثقالاً بمثقال
القمس خروج الصدر ودخول الظهر وهو ضد الحذب يقال رجل

أقمس وقمس ومتقانس . وقال آخر

لعمرك ما سب الأمير عدوه ولكنما سب الأمير المبلغ
وقال آخر (١)

حلال لليلي شتمنا وانتقاصنا هنيئاً ومغفوراً لليلي ذنوبها

ويأتي ما يتعلق بهذا بالترب من نصف الكتاب فيما يتعلق بمكارم
الاخلاق قبل ذكره الزهد . وقال ابن هبيرة الحنبلي الوزير ليكن غاية
املك من عروك الانصاف فمتى طلبته منه كان سائر الخلق عوناً لك ، فأما
أخوك وصديقك فعاملهما بالفضل والمسامحة لا بالعدل . وقال ابو عبيد
القاسم بن سلام في الامام احمد في أثناء كلام له فبارك الله فيما أعطاه من
الحلم والسلم والفهم وأنه لكما قل مطريه

يرينك بما غاب عنك فان دنا رأيت له وجها يسرك مقبلاً
يعلم هذا الخلق ما شذّ عنهم من الادب المجهول كفها ومعتلاً
ويحسر في ذات الاله اذا رأى مضياً لأهل الحق لا يسأم البلى
واخوانه الادنون كل موفق بصير بأمر الله يسمو الى العلى

(١) عزاء آتفاً للمجتنون فكان تكراراً لما لا فائدة له ولعله سهو

وقال الخلال ثنا الروذي قال قال لي احمد ما كتبت حديثا عن النبي ﷺ الا وقد عملت به حتى مر بي في الحديث أن النبي ﷺ احتجم وأعطى أبا طيبة دينارا، فأعطيت الحجام دينارا حين احتجمت

وقال الحسين بن اسماعيل سمعت أبي يقول كان يجتمع في مجلس لأحمد زهاء على خمسة آلاف أو يزيدون، أقن من خمسمائة يكتبون، والباقي يتعلمون منه حسن الادب وحسن السمات

وقال محمد بن مسلم كنا نهاب أن نرأى أحمد بن حنبل في شيء أو نحاجه في شيء من الأشياء، يعني لجلالته ولهيبه الاسلام الذي رزقه

وقال الميموني ما رأيت أحدا أنظف ثوبا ولا أشد تماعدا لنفسه في شاربته وشعر رأسه وشعر بدنه ولا أنقى ثوبا وأشد دينا من أحمد بن حنبل وقالت فاطمة بنت أحمد بن حنبل وقع الحريق في بيت أخي صالح وكان قد تزوج الى قوم مياسير فحملوا اليه جوارا شديدا بأربعة آلاف دينار فأكته النار فجعل صالح يقول ما غني ما ذهب مني الا ثوب أبي كان يصلي فيه أتبرك به وأصلي فيه، قالت فطفئ الحريق ودخلوا فوجدوا الثوب على سرير قد أكلت النار ما حوله والثوب سالم، قال ابن الجوزي وهكذا بلغني عن قاضي القضاة علي بن الحسين الزينبي أنه حكى أن الحريق وقع في دارهم فاحترق ما فيها الا كتاب كان فيه شيء بخط احمد

قال ابن الجوزي ولما وقع الفرق ببغداد سنة أربع وخمسين وخمسمائة وغرقت كتبي سلم لي مجلد فيه ورقتان من خط الامام احمد رحمه الله انتهى

كلامه وفي قصيدة اسماعيل بن فلان الترمذي الذي أنشدها الامام احمد
بن حنبل وهو في السجن في المحنة يقول فيها

اذا ميز الاشياخ يوما وحصلوا فأحمد من بين المشايخ جوهر
فيا أيها الساعي ليذكرك شأوه رويدك عن ادراكه ستقصر
حى نفسه الدنيا وقد سنحت له فنزله الا من القوت مقفر
فان بك في الدنيا مقلًا فانه من الادب المحمود والمعلم مكتر
وروي من غير طريق أن الشافعي رضي الله عنه كتب من مصر

كتابا وأعطاه للربيع بن سلمان وقال اذهب به الى أبي عبد الله أحمد بن حنبل
واثني بالجواب فجاء به اليه فلما قرأه تفرغت عيناه بالدموع وكان الشافعي
ذكر فيه أنه رأى النبي ﷺ في المنام وقال له اكتب الى أبي عبد الله أحمد
ابن حنبل وافرا عليه مني السلام وقل له انك ستمتحن وتدعى الى خاق
القرآن ولا نجبهم يرفع الله لك علم يوم القيامة، فقال له الربيع البشارة فأعطاه
قميصه الذي يلي جلده وجواب الكتاب ، فقال له الشافعي أي شيء رفع
اليك قال القميص الذي يلي جلده ، قال ليس تفجعك به ، ولكن بله وادفع
الينا الماء حتى نشركك فيه . وفي بعض الطرق قال الربيع فغسلته وحملت
ماءه اليه فتركه في قنينة وكنت أراه في كل يوم يأخذ منه فيمسح على
وجهه تبركا بأحمد بن حنبل رضي الله عنهما ، وقد قال الشيخ تقي الدين
كذبوا على الامام أحمد حكايات في السنة والورع وذكر هذه الحكاية
وحكاية امتناعه من الخبز الذي خبز في بيت ابنه صالح لما تولى القضاء .

ودفع الى الامام أحمد كتاب من رجل يسأله أن يدعو له فقال فاذا دعونا
لهذا فنحن من يدعو لنا ؟

فصل

في حسن الجوار

وروى المروزي عن الحسن ليس حسن الجوار كف الاذى، حسن
الجوار الصبر على الاذى، ورواه أبو حفص المكبري في الادب له عن
الشعبي، وفي الصحيحين من حديث عائشة ومن حديث ابن عمر «ما زال جبريل
يوصيني بالجوار حتى ظننت أنه سيورثه» وفيهما من حديث أبي هريرة
«من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذ جاره، ومن كان يؤمن بالله
واليوم الآخر فليكرم ضيفه» ولمسلم أيضا «فليحسن الى جاره» ورواه
أيضا من حديث أبي شرحبيل العدوي ولاحمد «فليكرم جاره» ولاحمد من
حديث عبد الله بن عمر «فليحفظ جاره» وفي الصحيحين من حديث أبي
هريرة «والله لا يؤمن والله لا يؤمن والله لا يؤمن من لا يأمن جاره
بوائقه» ولمسلم أيضا «لا يدخل الجنة»

وروى أبو داود ثنا الربيع بن نافع بن توبة ثنا سليمان بن حبان عن
محمد بن عجلان عن أبيه عن أبي هريرة قال جاء رجل الى النبي ﷺ يشكو
جاره فقال «اذهب فاصبر» فأتاه مرتين أو ثلاثا فقال «اذهب فاطرح متاعك
في الطريق» فطرح متاعه في الطريق فجعل الناس يسألونه فيخبرهم خبره

بفعل الناس يلعنونه : فعل الله به وفعل ، فجاء اليه جاره فقال له ارجع لا ترى
مني شيئا تكرهه . اسناده جيد ومحمد حسن الحديث وله أيضا ولترمذي
وقال حسن غريب عن عبد الله بن عمرو أنه ذبح شاة فقال اهديتم لجارنا
اليهودي ؟ فاني سمعت رسول الله ﷺ يقول « ما زال جبريل » الحديث
وقال البخاري في التاريخ في السكنى : أبو عمر هو البجلي قال علي
ابن حكيم الاودي ثنا شريك عن أبي عمر عن أبي جحيفة قال شكا رجل
الى النبي صلى الله عليه وسلم جاره فقال « احمل متاعك فضعه على الطريق
فمن مر به يامنه » فجاء به الى النبي صلى الله عليه وسلم وقال ما لقيت من الناس
قال « لعنة الله فوق لمنتهم » وقال ابن عبد البر كان داود عليه السلام
يقول اللهم اني أعوذ بك من جار سوء عينه تراني وقلبه لا ينساني ،
وقال أبو الدرداء مكتوب في التوراة : ان أحسد الناس للعالم وأبغاهم عليه
قربته وجيرانه ، وقال عكرمة أزهد الناس في عالم جيرانه ، وقال البيهقي
وغیره عن كعب الاحبار : في الكتاب المنزل الاول « أزهد الناس في عالم
جيرانه . قال الحسن البصري وروي سرفوعا ولا يصح ، قال ابن عبد البر
وقال رجل لسعيد بن أنعاص والله اني أحبك ، فقال ولم لا تحبني ولست
لي بمجار ولا ابن عم ؟ كان يقال الحسد في الجيران والعداوة في الاقارب
قال الشاعر

أنت حلي وأنت حرمة جاري وحقيق علي حفظ الجوار
أف للجار ان تغيب عينا حافظا للمغيب والاسرار

ما أبالي أن كان للباب ستر مسبل أم بقي بغير ستار؟
وقال آخر

ناري ونار الجار واحدة واليه قبلي تنزل القدر
ما ضر جار لي أجاوره أن لا يكون لبابه ستر
أعمى إذا ما جارتني برزت حتى تواري جارتني الجدر
وقال آخر

أقول لجاري إذ أتاني معاتبا مدلا بحق أو مدلا بباطل
إذا لم يصل خيري وأنت مجاور اليك فما شري إليك بواصل
ومن كلام علي بن أبي طالب رضي الله عنه الجار قبل الدار والرفيق
قبل الطريق . أخذه الشاعر فقال
يقولون قبل الدار جار موافق وقبل الطريق النهج أنس رفيق
وقال آخر

اطاب لنفسك جيرانا تجاورهم لا تصالح الدار حتى يصلح الجار
وقال آخر

يلوموني إذ بمت بالرخص منزلا ولم يعرفوا جارا هناك ينغص
فقلت لهم كنوا الملام فأنها يجبرانها تغلو الديار وترخص
وقال الحسن البصري رحمه : الله الى جنب كل مؤمن منافق يؤذيه
وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه : من حق الجار أن تبسط اليه معروفك

وتكف عنه أذاك ، وقال علي بن أبي طالب للباس ما بقي من أكرم اخوانك ؟
قال الافضال علي الاخوان ، وترك أذى الجيران . قال الشاعر

مقيا ورعا لا قوام نزلت بهم كأن دار اغترابي عندهم وطني
إذا تأملت من أخلاقهم خلقا علمت أنهم من حلية الزمن
وقال آخر

إذا مارفتي لم يكن خلف ناقتي له مركب فضل فلاحات رحلي
ولم يك من زادي له نصف مزودي فلا كنت ذا زاد ولا كنت ذا رحل
شريكين فيما نحن فيه وقد أرى علي له فضلا بما نال من فضلي
وقال آخر

نزلت على آل المهلب شائنا غريبا عن الاوطان في بلد محل
فما زال بي اكرامهم وافتقادم وبرهم حتى حسبتهم أهلي
وذكر ابن عبد البر : ثلاث اذا كن في الرجل لم يشك في عقله وفضله :

إذا حمده جاره وقرابته ورفيقه . كدر العيش في ثلاث : الجار السوء ، والولد
العاق ، والمرأة السيئة الخلق . ثلاثة لا يأنف الكريم من القيام عليهم : أبوه
وضيفه ودابته ويأتي هذا المعنى في مخالطة الساطان قبل فصول اللباس
خمس أشياء تقبح في خمسة أصناف : الحدة في السلطان ، وقلة الحياء في
ذوي الاحساب ، والبخل في ذوى الاموال ، والفتوة في الشيوخ ،
والحرص في العلماء والقراء . وفيهما أيضا من حديثه « يا نساء المؤمنات لا تحقرن
جارة لجارتها ولو فرسن شاة . وللترمذى « تهادوا فان الهدية تذهب وحر

الصدر ، ولا تحقرن جارة لجارتها ولو فرسن شاة « الفرسن العظيم قليل اللحم وهو خف البعير أيضا كالحافر للدابة وقد يستعار للشاة وهو الظلف . ونونه زائدة وقيل أصلية ، ووحى الصدر بالتحريك غشه ووسواسه . ولاحمد من حديث عمر : لا يشبع الرجل دون جاره

قال في المستوعب : وحسن الجوار مأمور به فان للجوار حقا وحرمة ثم ذكر كما ذكر الحسن وزاد في آخره ما لم يعص الله تعالى . وجاء رجل إلى أبي العباس أحمد بن يحيى بن ثعلب يشاوره في الانتقال عن محلة إلى أخرى لتأذى الجوار ، فقال العرب تقول صبرك على أذى من تعرفه خير لك من استحداث من لا تعرفه . وكان الشيخ تقي الدين يقول هذا المعنى أيضا وروى البيهقي في مناقب الامام أحمد عن عثمان بن زائدة قال العافية عشرة أجزاء تسمة منها في التغافل ، حدثت به أحمد بن حنبل فقال العافية عشرة أجزاء كلها في التغافل (١)

وروى أحمد عن عبد الرزاق عن معمر عن قتادة قل ما كثرت النعم على قوم قط الاكثر أعداؤها . وقد ذكرت خبر حذيفة عن النبي ﷺ قال « لا ينبغي للمؤمن أن يذل نفسه » قالوا يا رسول الله وكيف يذل نفسه قال « يتعرض من البلاء مالا يطيق » وقال بعضهم ان الهوان حمار الموت يألفه والحر ينكره والفيل والاسد

(١) يعني ان السلامة من أذى الناس تنحصر أسبابها في اظهار النغلة عن شرورهم واذا هم يريهم انه لم يظن لها

ولا يقيم بدار الذل يأنفها
هذا على الخسف مربوط برمته
وقال آخر

اذا كنت في دار يهينك أهلها
ولم تك مكبولا بها فتحول
وقال آخر
لا تأسفن على خن تفارقه
فالناس مبتذل والارض واسعة
وقال آخر

اذا ما لخر هان بأرض قوم
وقد هُنا بأرضكم وصرنا
وقال آخر .

واذا الديار تنكرت عن حالها
ليس المقام عليك حقاً واجبا
وقال آخر

وكنت اذا ضاقت علي محلة
وما خاب بين الله والناس عامل
له في التقى أو في المحامد سوق

(١) قال في تاج العروس : وأنشد المصنف في البصائر :

ولا يقيم على ضم يراد به
أقول وفي بعض كتب البلاغة
ولا يقيم بدار الذل يعرفها
إلا الأذلان غير الأهل والوتد

ولا ضاق فضل الله عن متعفف
وقال آخر

إذا كنت في دار خاولت رحلة
وقال آخر

اصبر على حدث الزمان فانما
فإذا خشيت تعذرا في بلدة
ان المقام على الهوان مذلة
وقيل

لا يمنعك خفض العيش في دعة
تلقى بكل بلاد إن نزلت بها
وقال ابن عبد البر حين رحل من أشبيلية

وقائلة مالي أراك مرحلا ؟
فقلت لها صبرا أو اسمع القول بملا (٢)
تذكر من كنا نسر بقربه
وحق جار لم يوافقه جاره
أليس بحزم من له الظل مقعد
بليت بمحص والمقام بلدة
إذا هان حر عند قوم أتايم
ولم تضرب الامثال الا لعالم

(١) البيت الثالث هذا ساقط من النسخة المتجدية

(٢) كذا بالاصول وفيه كسر

قال ابن عبد البر قيل للاوزاعي رجل قدم الى ضيفه الكاهن
والزيتون وعندهم اللحم والعسل والسمن؟ فقال لا يؤمن هذا بالله ولا باليوم
الآخر . قال الشاعر

طعامي طعام الضيف والرحل رحله ولم يلهمني عنه غزال مقنع
أحدثه ان الحديث من القرى وتعلم نفسي انه سوف يهجم
وقال آخر

يستأنس الضيف في أبياننا أبداً فليس يعلم خلق أينما الضيف
وقال حسان

ينشون حتى ماتهم كلامهم لا يسألون عن السواد المقبل

وقد عرفت كلامهم ثياني كأني منهم ونسيت أهلي
وقال آخر

أضاحك ضيفي قبل انزال رحله ويخصب عندي والحل جديب
وما لخصب الاضياف ان يكثر القرى ولكنما وجه الكريم خصيب

وقيل :

ضيفك قابله ببشرك وليكن له منك ابحار الحديث وعونه
وقيل

تراهم خشية الاضياف خرسا يصلون الصلاة بلا أذان
وقيل

ذريني فان الشح يا أم مالك لصالح أخلاق الرجال سروق
ذريني وحظي في هواني اني على الحسب المالي الرفيع شفيق

فصل

في حب الفقر والموت والحذر من الدنيا

قال المروذي قال ابو عبد الله : كأنك بالموت وقد فرق بيننا ، أنا لا أعذل بالفقر شيئا ، أنا أفرح اذا لم يكن عندي شيء ، اني لأتمنى الموت صباحا ومساء أخاف ان أفتن في الدنيا . قال مسروق انما تحفة المؤمن قبره . وقال اسحاق بن هانيء : قال أبو عبدالله : قال الحسن اهينوا الدنيا فوالله لأهنا ما تكون حين تهان . وقال احمد ايضا الغنى من العافية ، وقال له رجل اوصني ، قال اعز أمر الله حينما كنت يعزك الله

وقال يحيى الجلا سمعت احمد بن حنبل يقول عزيز علي ان تذيب الدنيا اكباد رجال وعت صدورهم القرآن . وقال ابراهيم بن هانيء اختفى عندي احمد بن حنبل ثلاث ليال ثم قال لي اطلب لي موضعا حتى ادور ، قلت اني لا آمن عليك يا أبا عبدالله فقال النبي ﷺ اختفي في الغار ثلاثة ايام ، وليس ينبي أن تتبع سنة رسول الله ﷺ في الرخاء وتترك في الشدة . وطلمبه المأمون فمات قبل ان يصل اليه ، قال صالح قال ابي وكنت ادعو الله ان لا اراه فحدثني ابي حدثنا معمر بن سليمان عن فرات بن سليمان عن ميمون عن مهران قال : ثلاثة لا تبلون نفسك بهم : لا تدخن على سلطان وان قات أمره بطاعة ، ولا تدخن على امرأة وان قات اعلمها كتاب الله ، ولا تصغين سمعك لذي هوى فانك لا تدري ما تملق قلبك منه ، قال صالح سمعت

أبي رحمه الله يقول والله لقد أعطيت الجهود من نفسي ولو ددت اني انجو
من هذا الامر كفا فالا علي ولا لي

وروى الخلال عن محمد بن موسى عن أبي جعفر محمد بن زهير أن
رجلا أتى أحمد فسأله عن شيء فاجابه فقال له جزاك الله عن الاسلام
خيراً، فغضب وقال له من انا حتى يحزني الله عن الاسلام خيراً؟ أنت في
غير حل من جلوسك، قال رجل لعمر بن عبد العزيز جزاك الله عن
الاسلام خيراً. وقال ابراهيم بن عبد الله عن أحمد ما سمعت كلمة كانت أقوى
لقائي وأقر لعيني في المحنة من كلمة سمعتها من فقير أعشى في رحبة طرق (١)
قال لي يا أحمد إن تهلك في الحق مت شهيداً، وإن عشت عشت حميداً. وقال
اسحاق بن حنبل عم أحمد يا أبا عبد الله قد أعذرت فيما بينك وبين الله
تعالى وقد أجاب أصحابك واليوم بقيت في الحبس والشر، فقال لي يا عم
إذا أجاب العالم تقية والجاهل مجهل فمتي يتبين الحق؟ فامسكت عنه وقال
ابن المنادي دخل أحمد بن داود الحداد على أبي عبد الله الحبس قبل
الضرب فقال له في بعض كلامه يا أبا عبد الله عليك رجال ولاك صبيان
وأنت معذور - كأنه يسأل عليه الاجابة - فقال له أحمد بن حنبل ان كان
هذا عتلك فقد استرحمت، وقال أبو جعفر الرازي كان اسحاق بن ابراهيم
يقول أنا والله رأيت يوم ضرب أحمد وقد ارتفع من بعد انخفاضه،
وانعقد من بعد انحلاله، ولم يفتن لذلك لذهول عقل من حضره، وما رأيت

يوما كان اعظم من ذلك اليوم، وقتل الحسن بن الصباح البزار أحد الائمة الاعلام ثما سيدنا وشيخنا أحمد بن حنبل وقتل قد كان ههنا أحمد بن حنبل وبشر بن الحارث وكنا نرجو ان يحفظنا الله تعالى بهما، انهما ماتا وبقي سري، فاني أرجو أن يحفظنا الله بسري، وقد قال أبو الفضل الحسن بن محمد ابن أعين سمعت أحمد بن حنبل يقول لا لبشر — يعني الخافي — وما نرجو من استغفاره لنا لكتنا في عظمة . وتل او زرعة قتلت لأحمد بن حنبل كيف تخلصت من سيف المعتصم وسوط الوثاق فقال لو وضع الصدق على جرح لبرى، وقال خلف جاءني أحمد بن حنبل يسمع حديث أبي عوانة فاجتهدت أن أرفعه فاني وقل لا ألبس إلا بين يديك ، امرنا أن نتواضع لمن نتعلم منه، وقال محمد بن محمد بن عمر أبو الحسن الططار انه رأى أحمد ابن حنبل أخذ لداود بن عمر بالركاب ذكره الحافظ تقي الدين بن الاخير فيمن روى عن أحمد وذكر أيضا أن أحمد بن سعيد الرباطي — لانه تولى الرباطات فذهب اليها — قال سمعت أحمد بن حنبل يقول أخذنا هذا المعلم بالذل فلا ندفعه إلا بالذل، وقال الرباطي قدمت على أحمد بن حنبل فجعل لا يرفع رأسه الي، فقلت يا أبا عبد الله انه يكتب عني بخراسان وان عاملتني بهذه المعاملة رموا بحديثي ، فقال لي أحمد وهل بد يوم القيامة ان يقال اين عبد الله بن طاهر واتباعه ؟ انظر اين تكون منهم؟ فقلت يا أبا عبد الله انما ولاني امر الرباط لذلك دخات قال فجعل يسكر ذلك علي

وينبغي أن يخفض صوته عنده قال الشيخ تقي الدين من رفع صوته على غيره علم كل عاقل أنه قلة احترام له انتهى كلامه ولما رفع صوته سعد على أبي جهل قال له بعض قریش لا ترفع صوتك على أبي الحكم. وقد قال تعالى (واخفض من صوتك) أي انقص منه، ومنه قوله غضضت بصري، وفلان يغض بصره من فلان (ان أنكر الاصوات) أي أقبح يقول أتنا فلان بوجه منكر أي قبيح. وقال المبرد تأويله أن الجهر بالصوت ليس بمحمود وأنه داخل في باب الصوت المنكر وقال ابن قتيبة: عرفه قبح رفع الاصوات في المحاطبة بقبح أصوات الحمير لأنها عالية. قال ابن زيد لو كان رفع الصوت خيرا ما جملة الله للحمير، وقال سفيان الثوري صباح كل شيء تسبح الله إلا الحمار فإنه يهق بلا فائدة، ذكر ذلك ابن الجوزي وغيره

وقال ابن عقيل في الفنون مما وجدته في آداب أحمد رضي الله عنه أنه كان مستندا وذكر عنده ابن طهمان فأزال ظهره عن الاستناد وقال لا ينبغي أن يجري ذكر الصالحين ونحن مستندون، قال ابن عقيل فأخذت من هذا حسن الأدب فيما يمله الناس عند إمام العصر من النهوض لسماع توقيعاته. وقد ذكر هذا الحافظ ابن الأثير فيمن روى عن أحمد في ترجمة أبي زرعة الرازي قال سمعت أحمد بن حنبل وذكر عنده إبراهيم بن طهمان وكان متكئا من علة فاستوى جالسا وقال لا ينبغي أن يذكر الصالحون غشكي. وقال الشافعي لا يطالب هذا الملم أحد بالملك وعزة النفس فيفلاح

لكن من طلبه بذلة النفس وضيق السيش وخدمة العلم وتواضع النفس
أفصح . وقال أبو توبة البغدادي رأيت أحمد بن حنبل عند الشافعي في
المسجد الحرام فقلت له يا أبا عبد الله هذا سفيان بن عيينة في ناحية المسجد
يحدث فقال هذا يفوت وذاك لا يفوت (١)

وروى عن ابن عباس رضي الله عنهما قال لما قبض رسول الله ﷺ
قلت لرجل من الانصار هلم فلنسال أصحاب رسول الله ﷺ فانهم اليوم
كثير ، قال واعجب لك يا ابن عباس أرى الناس يفتقرون اليك وفي الناس
من أصحاب رسول الله ﷺ من فيهم ؟ قال فتك ذلك وأقبلت أنا أسأل
أصحاب رسول الله ﷺ عن الحديث فان كان ليباغني الحديث عن الرجل
فأتني بابه وهو قائل فأتوسد ردائي تلى بابه تسفي الريح علي من التراب
فيخرج فيقول يا ابن عم رسول الله ﷺ ما جاء بك ؟ ألا أرسلت الي
فأتيك ؟ فأقول أنا أحق أن آتيك ، فأسأله عن الحديث ، قال فماش ذلك
الرجل الانصاري حتى رأيي وقد اجتمع الناس حولي فيقول هذا ألفتني
كان أعقل مني

وفي الصحيحين أن رسول الله ﷺ قرأ على أبي بن كعب (لم يكن
الذين كفروا) وأن الله أمره بذلك ، قال بعضهم قرأ عليه لتعليمه ، وقال

(١) يعني ان ما عند الشافعي من الفهم والفقه يفوت من لم يسمعه منه وما عند
سفيان من الرواية لا يفوت لانه يوجد عند غيره . ورويت عبارة أحمد بلفظ
صريح في هذا

بعضهم ليسن التواضع في أخذ الانسان من العلوم عن أهلها وإن كانوا أدونه في النسب والدين والفضيلة والمرتبة والشهرة وغير ذلك ، وليذهب الناس على فضيلة أبي وتقديمه فيجتهدون في الأخذ عنه ، وإنما خص هذه السورة لاقتضاء الحال الاختصار مع أنها جامعة .

وكان علي بن الحسين زين العابدين يدخل المسجد فيشق الناس حتى يجلس في حلقة زيد بن أسلم فموتب في ذلك فقال ان العلم يبتغى ورثتي ويعطى من حيث كان . وكان عروة بن الزبير يقول لنيه : انا كنا صفار قوم وانا اليوم كبار وانكم ستكونون مثنا ان بقيتم ، ولا خير في كبير لا علم عنده ، وقال عبد الملك بن عمير لقد رأيت عبد الرحمن بن أبي ليلى في حلقة فيها نفر من الصحابة يستمعون لحديثه وينصتون له منهم البراء بن عازب .

وعن الاصمعي قل من لم يحمل ذل التعلم ساعة بقي في ذل الجهل أبدا
وقال عبد الله بن المعتز : المتواضع في طلب العلم أكثرهم علما كما أن المكان المنخفض أكثر البقاع ماء . وقد نظم هذا أبو عامر النسوي فقال

العلم يأتي كل ذي خفض ويأتي كل آبي

كالماء ينزل في الوها د وليس يصعدني الروابي

وكذلك ينبغي أن يحتمل الطالب ما يكون من الشيخ أو من بقية الطلبة لثلا يفوته العلم فتفوته الدنيا والآخرة مع حصول العدو طامبه ، وشماتة الأعداء من الأربعة المأمور بالاستعانة منهم في الصحاحين في قوله عليه السلام « تعوذوا بالله من جهد البلاء ودرك الشقاء ، وسوء القضاء ،

وشماعة الاعداء » وقد قيل :

لحبرة تجالني نهاري أحب إلي من أنس الصديق
ورزمة كاغد في البيت عندي أعز إلي من عدل الدقيق
ولطمة عالم في الخلد مني ألد علي من شرب الرحيق
وقال الشافعي غضب الاعمش يوما على رجل من الطلبة فقال آخر
لو غضب علي مثلك لم أعد اليه فقال له الاعمش اذا هو أحق مثلك يترك
ما ينفعه لسوء خلقه . ذكره البيهقي

فصل

في الوحدة والعزلة والتواضع في سيرة أحمد

قال عبد الله كان أبي أصبر الناس على الوحدة ، وقال لم ير أحد أبي
إلا في مسجد أو حضور جنازة أو عيادة مريض ، وكان يكره المشي في
الاسواق . وقال الميموني عنه : رأيت الوحدة أروح لقلبي

وقال المروزي ذكرت لأبي عبد الله عبد الوهاب على أن يلتقيا
فقال أليس قد كره بعضهم اللقاء وقال يتزين لي وأتزين له ، وكفى بالعزلة
علما ، والفقير الذي يخاف الله ، وقال لي أبو عبد الله قل لعبد الوهاب اخمل
ذكرك ، فاني أنا قد بليت بالشهرة ، وقال غيره عن أحمد طوبى لمن أخمل
الله ذكره . ونقل غيره عن أحمد أنه قال أشتي ما لا يكون : أشتي مكانا
لا يكون فيه أحد من الناس

وقال أبو عبد الله أحمد بن محمد المسيبي قلت لأبي عبد الله اني أحب

أَنْ آتِيكَ فَأَسْلَمَ عَلَيْكَ وَلَكِنْ أَخَافُ أَنْ تَكْرَهُ الرَّحْلَ ؟ فَقَالَ أَنَا لَنْ كْرَهُ ذَلِكَ . وَقَالَ الْإِثْرَمُ سَمِعْتُ الْهَيْثَمَ بْنَ خَارِجَةَ قَالَ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ أَنْتَ عَرُوسٌ تَزَارُ وَلَا تَزُورُ . وَمَنْ نَظَرَ فِي سِيرَةِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ وَتَرَجَمَهُ مَا سَبَقَ وَمَا يَأْتِي وَمَا لَمْ نَذْكُرْهُ وَجَدَ هِمَّتَهُ فِي الْخَيْرَاتِ وَالطَّاعَاتِ مِنْ أَعْلَى الْهَمَمِ ، وَأَنَّهُ يَصْدُقُ عَلَيْهِ مَا رَوَاهُ الْحَاكِمُ فِي تَارِيخِهِ عَنْ الْأَصْمَعِيِّ أَنَّ دُفْعَلًا دَخَلَ عَلَى مُعَاوِيَةَ فَقَالَ لَهُ أَيُّ بَيْتٍ أَخْشَرُ ؟ قَالَ قَوْلُ الشَّاعِرِ :

لَهُ هَمٌّ لَا مَتْنَهَى الْكِبَارَهَا وَهَمَّتْهُ الصَّغَرَى أَجَلَ مِنَ الدَّهْرِ

لَهُ رَاحَةٌ لَوْ أَنَّ مَعْشَارَ جُودِهَا عَلَى الْبَرِّ كَانَ أَبْرَأَ نَدَى مِنَ الْبَحْرِ

وَقَالَ صَالِحٌ كَانَ أَبِي إِذَا دَعَا لَهُ رَجُلٌ يَقُولُ الْأَعْمَالُ بِخَوَاتِيمِهَا ، وَقَالَ عَامِرٌ لِلْإِمَامِ أَحْمَدَ يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ بَلِّغْنِي أَنَّكَ رَحَلٌ مِنَ الْعَرَبِ فَهَنْ أَى الْعَرَبِ أَنْتَ ؟ فَقَالَ لِي يَا أَبَا النُّعْمَانِ نَحْنُ قَوْمٌ مَسَاكِينٌ وَمَا نَصْنَعُ بِهَذَا ؟ فَكَانَ رَجُلًا جَاءَنِي أُرِيدُهُ عَلَى أَنْ يُخْبِرَنِي فَيُعِيدَ لِي مِثْلَ ذَلِكَ الْكَلَامِ وَلَا يُخْبِرَنِي بِشَيْءٍ . وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الرَّومِيِّ كُنْتُ كَثِيرًا مَا أُرَى أَبَا عَبْدِ اللَّهِ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ يَعْنِي وَهُوَ بِالْبَصْرَةِ يَأْتِي إِلَى مَسْجِدِ بَنِي مَازِنَ فَيُعَلِّي فِيهِ فَقُلْتُ يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ إِنِّي أُرَاكَ كَثِيرًا تَصَلِّي فِي هَذَا الْمَسْجِدِ ، قَالَ إِنَّهُ مَسْجِدُ آبَائِي . وَقَالَ الْخَلَّلُ حَدَّثَنَا الْمُرُودِيُّ : قَالَ حَضَرْتُ أَبَا ثَوْرٍ سِثْلَ عَنْ مَسْئَلَةٍ فَقَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ إِمَامُنَا أَوْ قَالَ شَيْخُنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ فِيهَا كَذَا وَكَذَا ، فَجَعَلَ السَّائِلُ يَدْعُو لَهُ وَلَمْ يَسْأَلْهُ عَنْ رَأْيِهِ ، فَلَمَّا مَضَى التَّفَتُّ إِلَيْنَا فَقَالَ هَذَا لَوْ أَخْبَرْتَهُ عَنْ رَأْيِي لِمَكَانٍ - يَعْنِي يَطُولُ - فَخِثْتُ قُلْتُ لَهُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ مَرُوسَكَتٌ ، وَجَاءَ

رجل الى أبي عبد الله فقال ان لي والدة مقعدة تسألك أن تدعو لها قال
فغضب وقال كيف قصدتني ؟ قل لوالدتك تدعولي هذه مبتلاة ، وأنا
معاफी . ثم دعا لها وعوفيت

وجاء رجل الى أبي عبد الله من سمرقند بكتاب عبيد الله بن عبد الرحمن
الى أبي عبد الله يجعل له مجلسا فأهدى الى أبي عبد الله يوم ثوبا فأعطاه
رجلا فتال اذهب به الى السوق فتوَّه ، فذهب بجاء نيف وعشرون درهما
فحجبه أبو عبد الله حتى اشترى له ثوبين ومقنعة او ثوبا ومقنعة وبعث
به اليه ثم أذن له فحدثه ، وقال عبد الله رأيت ابي اذا اختفى اكثر ذلك
يقرأ القرآن ، وقال الا ترمي بما يترك اصحاب احمد بن حنبل اشياء ليس
لها تبة عند الله مخافة ان يعيروا بأحمد بن حنبل رضي الله عنه ، وقال
احمد بن الحسن الترمذي رأيت ابا عبد الله يشتري من السوق الخبز ويحمل
بنفسه في الزنديل ، ورأيت يشتري الباقلا غير مرة ويجمعه في زبدية أو شيء
آخر فيجمعه وهو آخذ بيد عبد الله ابنه ، وقال صالح كان أبي ربما خرج
الى البقال فيشتري جرزة حطب فيحملها

وقال الخلال أخبرنا المروزي سمعت أبا عبد الله يقول كان يحيى بن
يحيى قد أوصى لي بحبة قال ففرحت بها وأردت أن آخذها قال وكانت
أعجبتي الحبة فمات رجل صالح وقد يصلي فيها ، قال لجأوا بها ومعها شيء
آخر فرددته كله . وقال الفضل بن زياد عن احمد بن حنبل : ما أعظم بركة
المغزل ، وقال المروزي سمعت أبا عبد الله يقول : الخوف منعني أكل الطعام

والشراب فما اشتبهه . وقال الخلال أخبرني أبو بكر بن صدقة سمعت محمد ابن عبد الرحمن الصيرفي قال أتيت أحمد بن حنبل أنا وعبد الله بن سعيد الحمال وذلك في آخر سنة المائتين فقال أبو عبد الله لعبد الله بن سعيد يا أبا محمد ان اقواما يسألوني أن أحدث فهل ترى ذلك؟ قال فسكت أبو عبد الله وأطال السكوت، قال فقلت انا لأبي عبد الله اجيبك انا؟ قال تكلم، قال قلت له إن كنت تشتهي أن تحدث فلا تحدث ، وإن كنت تشتهي أن لا تحدث فحدث . قال وكأن أبا عبد الله استحسّن ذلك . قال فلما انبسط في الحديث قال فظننت انه كان لا يشتهي أن يحدث . وقيل لبشر بن الحارث يا أبا نصر الرجل يكون عنده علم من القرآن فترى له ان يجلس فيعلم الناس؟ قال إن كان يحب ذلك فلا يجلس

فصل

الخوف والرجاء وما قيل في تساويها وعدمه

قال الامام احمد رضي الله عنه : سبحانه ما أخفل هذا الخلق عما أمامهم ، الخائف منهم مقصر ، والراجي متوان . وقال المروزي سمعت الامام احمد قال الخوف معني عن اكل الطعام فما اشتبهه فاذا ذكرت الموت هان علي كل شيء . وقد تقدم . وقيل إبراهيم الحارثي سمعت احمد يقول إن احببت ان يدوم الله لك على ما يحب قدم له على ما يحب ، والخير فيمن لا يرى لنفسه خيرا . وروى الحاكم في تاريخه عن وكيع سمعت سفیان يقول لا ينقي الله احد الا اتاه الناس شاؤا ام أبوا . وعن عبد الرحمن بن بشر بن

الحكيم العالم ابن العالم قال سمعت سفيان بن عيينة يقول من استغنى بالله أحوج الله عز وجل إليه الناس

وقال ابن هانئ : قال لي أبو عبد الله ينبغي للمؤمن أن يكون رجاءه وخوفه واحداً، وقال غيره : عساه فليهما رجح صاحبه هلك . انتهى كلامه . وينبغي أن يكون رجاء المريض أكثر وقطع به صاحب النظم وقال أحمد لرجل لو صححت ما خفت أحدا . وقد قيل

فما في الأرض أشجع من برىء ولا في الأرض أخوف من مريب
قال ابن عبد البر في كتاب بهجة المجالس : كان يقال من خاف الله ورجاه آمنه خوفه ولم يجرمه رساءه ، قال وكتب بعض العلماء الى بعض اخوانه أما بعد فإنه من خاف الله أخاف الله منه كل شيء ، ومن لم يخف الله أخافه الله من كل شيء ، وللحسن بن وهب وينسب الى الشافعي رضى الله عنه والله أعلم (١)

خف الله وارجه لكل عظمة ولا تطع النفس الأجوج فتندما

(١) لعله أبى الجزم ولم يرتض إطلاق القول بل فوضه الى الله تعالى لضعف نظم البيهقي الأولين واختلال وزن الأول وعدم التثامها مع الثالث لاختلاف الخطاب فإنه فيه لله تعالى وهو يروى عن الشافعي مع أبيات أخرى روى عن المزني أنه قال في مرض موته وهي :

ولما قسا قاي وضائق مذاهبي	جمعت رجائي نحو عفوك سلما
تعاظمي ذنبي فلما قرنته	بعفوك ربي كان عفوك أعظما
فنزلات ذا عنو عن الذنوب لم تزل	تجود وتعفو منة وتكرما

وكن بين هاتين من الخوف والرجا وأبشر بعفو الله ان كنت مسلما
فلما قسا قلبي وضافت مذهبني جعلت الرجاء مني لعفوك سلما
وقال آخر

واني لا أرجو الله حتى إكأنما أرى بجميل الظن ما الله صانع
وقال منصور الفقيه

قطعت رجائي من بني آدم طرا فأصبحت من رق الرجاء لهم حرا
وعدل ياسي بينهم فأجئهم اذا ذكروا قدرا كأدناهم قدرا
غنى عنهم بالله لا متطاولا على أحد منهم ولا قاتلا هجرا
وكيف يعيب الناس بالمنع مؤمن يرى النفع ممن يملك النفع والضرا
عليه انكالي في الشدائد كلها وحسبي به عند الشدائد لي ذخرا
وأشدد بعضهم وهو عبد الله بن محمد بن يوسف

أسبر الخطايا عند بابك واقف على وجل مما به أنت عارف
يخاف ذنوبا لم ينب نك رغيها ويرجوك فيها فهو راج وخائف
فمن ذا الذي يرجي سواك ويتقى ومالك في فصل القضاء مخائف
فيا سيدي لا تخزني في صحيفتي اذا نشرت يوم الحساب الصدائف
وكن مؤنسي في ظلمة القبر عندما يصد ذوو القربى ويجفوا الموالف
لئن ضاق عني عذوك الواسع الذي أرجسي لا سرافي فاني لتائف



فصل

(في طلب العلم وما يبدأ به منه وما هو فريضة وما هو فضيلة منه ، وفضل أهله)
 قال الميموني : سألت أبا عبد الله عليه السلام أحب اليك ابداً ابني بالقرآن
 أو بالحديث ؟ قال لا بالقرآن قلت أعده ؟ قال لا أن يسرف تعلمه منه . ثم
 قال لي اذا قرأ أولاً تعود القراءة ثم لزمتها . وعلى هذا أتباع الامام أحمد
 الى زمننا هذا . وسيأتي قريباً قول ابن المبارك ان العلم يقدم على نقل القرآن
 وهذا متعين اذا كان مكلفاً لانه فرض فيقدم على النقل وكلام أحمد والله
 أعلم انما هو في الصغير كما هو ظاهر السياق والذي سأل ابن المبارك كان
 رجلاً فلا تمارض ، وأما الصغير فيقدم حفظ القرآن لما ذكره أحمد من
 المعنى ، ولانه عبادة يمكن ادراكها والتفراغ منها في الصغير غالباً ، والعلم عبادة
 الدمر لا يفرغ منه فيجمع بينهما حسب الامكان ، وهذا واضح وقد يحتمل أن
 يكون العلم أولى لمسيئ الحاجة اليه لصعوبته وقلة من يعتني به بخلاف
 القرآن ولهذا يقصر في العلم من يجب عليه طلبه ولا يقصر في حفظ القرآن
 حتى يشتغل بحفظه من يجب عليه الاشتغال في العلم كما هو معلوم في
 العرف والمادة .

وقال ابن هانيء لأحمد ما معنى «لو كان القرآن في إهاب ما مسته النار ؟»
 قل هذا يرجي لمن القرآن في قلبه أن لا تمسه النار ، «في إهاب» يعني في قلب
 رجل ، وقال أيضاً في جلد . وقال اسماعيل الشالنجي عن أبي عبد الله قال والذي
 يجب على الانسان من قيام القرآن والعلم ما لا بد له منه في صلاته وإقامته

دينه، وأقل ما يجب على الرجل من تعلم القرآن فاتحة الكتاب وسورتان .
 كذا وجدته، ولعله رسورة ، وإلا فلا أدري ما وجهه ؟ مع أنه لما يجب حفظه
 ما بلغ أن يجزئه في صلاته وهو الفاتحة خاصة في الأشهر من أحمد والمسئمة
 مرووفة في الفقه . وقد قال ابن حزم في الإجماع قبل السبق والزمي : اتفقوا
 أن حفظ شيء من القرآن واجب ولم يتفقوا على ماهية ذلك الشيء ولا
 كميته بما يمكن ضبط إجماع فيه إلا أنهم اتفقوا على أنه من حفظ أم القرآن
 بسم الله الرحمن الرحيم وسورة أخرى معها فقد أدى فرض الحفظ ، وأنه
 لا يلزمه أكثر من ذلك . واتفقوا على استحباب حفظ جميعه وإن ضبط
 جميعه واجب على الكفاية لامتتين . وروى الخلال عنه أنه سئل عن رجل
 حفظ القرآن وهو يكتب الحديث يختلف إلى مسجد يقرأ ويقرأ
 ويفوته الحديث أن يطلبه فإن طلب الحديث فاته المسجد وان قصد المسجد
 فاته الحديث فما تأمره ؟ قال بذا وبذا فأعدت عليه القول مرارا كل ذلك
 يحجبني جو ابا واحدا بذا وبذا . وسأل رجل لابن المبارك يا أبا عبد الرحمن
 في أي شيء أجعل فضل يومي في تعلم القرآن أو في تعلم العلم ؟ فقال هل
 تحسن من القرآن ما تقوم به صلاتك ؟ قال نعم قال عليك بالعلم .

وقال أحمد في رواية أحمد بن الحسين وقيل له طلب العلم فريضة ؟ قال نعم
 لأمر دينك وما تحتاج إليه من أن ينبغي أن تعلمه ، وقال في رواية أبي الحارث : يجب
 عليه أن يطلب من العلم ما يقوم به دينه ولا يفرط في ذلك قلت فكل العلم
 يقوم به دينه ؟ قال الفرض الذي يجب عليه في نفسه لا بدله من طلبه . قلت

مثل أي شيء؟ فل الذي لا يسمعه جملة صلاته وصيامه ونحو ذلك. وقال عبد الله سألت أبي عن الرجل يحب عليه طلب العلم؟ قل أما ما يقيم به دينه من الصلاة والزكاة وذكر شرائع الاسلام فقال ينبغي أن يتعلم ذلك. وقال ابن منصور لأبي عبد الله تذاكر بعض ليلة أحب إليك من أحيائنا؟ قال العلم الذي ينتفع به الناس في أمر دينهم. قلت الصلاة والصوم والحج والطلاق ونحو هذا؟ قل نعم قال ابن منصور قال لي اسحاق بن راهويه « طلب العلم واجب » لم يصح الخبر فيه إلا أن معناه قائم يلزمه طلب ما يحتاج إليه من وضوئه وصلاته وزكاته إذا وقعت فلا حاجة للو الدين في ذلك. وأما من خرج يبتغي علما فلا بد له من الخروج باذن الأبوين لأنه فضيلة فالنوافل لا تبتغى إلا باذن الآباء وقال المروزي لأبي عبد الله الرجل يطلب العلم ويستأذن والدته فتأذن له وهو يعلم أن المقام أحب إليها؟ قال إذا كان جاهلا لا يدري كيف يطلق ولا يصلي فطلب العلم أحب الي. وإن كان قد عرف فالمقام عليها أحب الي. وروى الخلال عنه أن رجلا سأله إني أطلب العلم وإن أمي تمنعني من ذلك تريد حتى أشتغل في التجارة قل لي دارها وأرضها ولا تدع الطلب وقال له رجل غريب عن بلد طلب العلم أحب إليك أم أرجع إلى أمي؟ فقال له إذا كان طلب العلم مما لا بد أن تطلبه فلا بأس، وسأله رجل قدمت الساعة وليس أدرى شيئا مما تأمرني؟ فقال أبو عبد الله عليك بالعلم. وقال اسحاق بن ابراهيم سألت أبا عبد الله عن الرجل يكرهه أبوان موسران يريد طلب الحديث ولا يأذنان له؟ قال يطلب منه بقدر ما ينفعه، العلم لا يمد له شيء.

وفي الصحيحين عن معاوية مرفوعا « من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين » وعن عمر مرفوعا « ان الله يرفع بهذا العلم أقواما ويضع به آخرين » وعن أبي هريرة مرفوعا « من سلك طريقا يلتمس فيه الله سهل الله له به طريقا الى الجنة » رواهما مسلم

وقال ابن مسعود : ان أحدكم لم يولد عالما وانما العلم بالتعليم . وقال أيضا : ائخذ عالما أو متعلما ولا تئخذ إمامة بين ذلك . وقال أيضا ائخذ عالما أو متعلما أو مستمعا ولا تكن الرابع فتملك ، وقال حماد بن حميد عن الحسن قال أبو الدرداء كن عالما أو متعلما أو محبا أو متبعا ولا تكن الخامس فتملك . قال الحسن هو المبتدع ، قال البيهقي وروى مثله عن ابن مسعود وروى مرفوعا وهو ضعيف وقال أبو الدرداء : العالم والمتعلم في الاجر سواء وسائر الناس همج لا خير فيهم

وقال الثوري عن الاعمش عن أبي وائل عن ابن مسعود قال ما وافان أحدكم لا يدري متى يحتاج اليه ، وقال عبد الرزاق عن أيوب عن أبي قلابة عن ابن مسعود عليكم بالعلم قبل أن يقبض وقبضه ذهاب أهله ، وعليكم بالعلم وإياكم والتنطع والتعمق ، وعليكم بالعتق فانه سيجيء أقوام يتلون كتاب الله وينبذونه وراء ظهورهم . وقال الحسن : قال رسول الله ﷺ « انما مثل العلماء في الارض مثل النجوم في السماء اذا رآها الناس اقتدوا بها ، واذا غميت عليهم تحيروا » وعن أبي امامة مرفوعا « فضل العالم على العابد كفضلي على أدناكم ، ان الله وملائكته وأهل السموات والارض حتى النملة في جحرها

وحق الحوت ليصلون على معلم الناس الخير» رواه الترمذي وقال صحيح غريب وعن أبي الدرداء مرفوعاً « إن العالم ليستغفر له من في السموات ومن في الأرض وأحيتان في جوف الماء ، وإن فضل العالم على العابد كفضل القمر ليلة البدر على سائر الكواكب ، وإن العلماء ورثة الأنبياء ، وإن الأنبياء لم يورثوا ديناراً ولا درهما ، إنما يورثوا العلم فمن أخذه به أخذ بحظ وافر » رواه أبو داود والترمذي وابن ماجه بنحوه ، وأما ما يذكره بعض الناس « علماء أمتي كأنبيا بني إسرائيل » فلم أجده أصلاً ولا ذكر له في الكتب المشهورة المعروفة ولا يصح .

وروى الخلال عن أنس رضي الله عنه قال قال « طاب العلم فريضة » وروى ابن شاهين ثنا سليمان الأشعث ثنا حفص بن مسافر الشيشي ثنا يحيى بن حسان ثنا سليمان بن قره عن ثابت عن أنس رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ « طاب العلم فريضة على كل مسلم » كلهم ثقات إلا سليمان فإنه مختلف فيه ، قال أحمد لا أرى به بأساً لكنه يفرط في التشيع وضعفه ابن معين ، وقال أبو زرعة ليس بذلك ، وقال أبو حاتم ليس بالمتين وقال النسائي ليس بالقوي ، وقال ابن عدي أحاديثه حسان ، ورواه حسان ابن سارة عن ثابت لكن حسان ضعيف ، قال ابن شاهين وهذا حديث غريب من أصح حديث في هذا الباب ، ورواه ابن ماجه من روايته حفص ابن سليمان القاري وهو متروك عندهم وفيه « وواضع العلم عند غير أهله كمثل الخنازير الجواهر والذهب » وقال ابن عبد البر : هذا حديث يروى

عن أنس عن النبي ﷺ من وجوه كثيرة كلها معلولة لاحجة في شيء منها
عند أهل العلم بالحديث من جهة الاسناد

وقال الترمذي ثنا محمد بن حاتم المؤدب ثعالي بن ثابت ثنا عبد الرحمن
ابن ثابت بن ثوبان سمعت عطاء بن فروة سمعت عبد الله سمعت أبا هريرة
سمعت النبي ﷺ يقول « الدنيا ملعونة ملعون ما فيها الا ذكر الله وما
والاه وعالم ومتعلم » اسناد جيد، وعبد الرحمن حديثه حسن قواه الاكثر .
قال الترمذي حسن غريب ورواه ابن ماجه من حديثه . ورأى ابن الشخير
ابن أخ له يتعبد فقال اي بني فضل العلم احب الي من فضل العبادة .
وقال مهنا قلت لأحمد حدثنا ما افضل الاعمال ؟ قال طلب العلم ، قلت لمن ؟
قال لمن صحت نيته ، قلت وأي شيء يصحح النية ؟ قال ينوي يتواضع فيه
وينفي عنه الجهل . وقال الحسن بن ثواب قال لي أحمد بن حنبل :
ما أعلم الناس في زمان أحوج منهم إلى طلب الحديث من هذا الزمان ،
قلت ولم ؟ قال ظهرت بدع فمن لم يكن عنده حديث وقع فيها . وقال بشر
الحافي لا أعلم على وجه الارض عملاً أفضل من طاب العلم والحديث لمن
اتقى الله وحسنت نيته . وقال سفيان ما أعلم شيئاً يراد الله به أفضل من
طلب العلم . وقد روي عن مجاهد قال طلبنا هذا العلم ومالنا فيه كبير نية ثم
رزق الله النية بعد وروى (١) هذا المعنى عن جماعة منهم حبيب بن أبي ثابت
وسماك بن حرب . وقال يزيد بن هارون طلبنا العلم لغير الله فأبى أن يردنا

(١) قوله وقد روي عن مجاهد الى هنا ساقط من النسخة النجدية

إلا إلى الله. وقال عبد الرزاق أنا سمعنا قال كان يقال إن الرجل ليطلب العلم
لغير الله فيأبى عليه العلم حتى يكون لله

وروى الخلال أخبرني حرب ثنا عباس بن عبد العظيم ثنا يحيى بن
يمان قال قالوا لسفيان إن أصحاب الحديث يطلبون الحديث بغير نية ، قال
طلبهم له نية . اسناد صحيح . وعن سفيان قال إنما فضل العلم على غيره
لأنه يبقى ربه . وعن الحسن قال يبقى الله لهذا العلم قوما يطلبونه ولا يطلبونه
خشية وليست لهم نية ببشهم الله تعالى كي لا يضع العلم فيبقى عليهم حجة .
وعن ابن المبارك قال ما من شيء أفضل من طلب العلم لله وما من شيء
أبغض إلى الله من طلب العلم لغير الله

وقال أحمد ثنا يونس وشريح بن النعمان قال حدثنا فليح عن عبد الله
ابن عبد الرحمن أبي طوالة عن سعيد بن يسار عن أبي هريرة قال قال
رسول الله ﷺ « من تعلم عمداً مما ينهاه الله به وجه الله لا يتعلمه إلا ليصيب
به عرضاً من الدنيا لم يجد عرف الجنة » ررواه أبو داود عن أبي بكر بن
أبي شعبة عن شريح . فليح وإن كان من رجال الصحيحين فقد تكلم فيه ابن
معين وأبو حاتم والنسائي وغيرهم ، وفي معناه عن ابن عمر مرفوعاً « من
تعلم علماً لغير الله أو أراد به غير الله فليتبوأ ثمره من النار » ررواه الترمذي
وقال حسن عريب . وعن جابر مرفوعاً « لا تعلموا العلم لتباهوا به العلماء
ولا تماروا به السفهاء ولا لتحدثوا به في المجالس ، فمن فعل ذلك فالنار النار »
رواه جماعة منهم البيهقي ، وانفرد به ابن ماجه عن الكتب الستة فرواه عن

محمد بن يحيى عن سعيد بن أبي مریم عن يحيى بن أيوب عن ابن جريج
عن أبي الزبير عن جابر، ورواه ابن وهب عن ابن جريج مرسلًا . ويحيى
ابن أيوب هو النخعي وإن كان من رجال الصحيحين فقد تكلم فيه أحمد
وأبو حاتم والدارقطني وابن القطان وغيرهم ، وذكر جماعة هذا الخبر من مناهجهم
وعن كعب بن مالك مرفوعاً « من طالب العلم ليحاري به العلماء أو
ليحاري به السفهاء ، ويصرف به وجوه الناس إلى أدخله الله النار » رواه
الترمذي وقال لا تعرفه إلا من هذا الوجه . وإسحاق بن يحيى بن طلحة
ليس بالقوي عندهم . وفي مسلم عن أبي هريرة مرفوعاً حديث الثلاثة الذين
يؤمر بهم إلى النار وهم المجاهدان أني يقال أنه جرى ، والمنفق المباهي يقال
أنه جواد ، والرجل الذي يقول تعلمت العلم وقرأت القرآن ، فيقول الله
كذبت فما أردت أن يقال فلان جرى ، ولان عالم وفلان قاريء وقد
قيل ، ثم يستحب على وجهه حتى يلقى في النار

وعن زيد بن أرقم مرفوعاً كان يقول « اللهم اني أعوذ بك من علم
لا ينفع ، وقلب لا يخشع ، ونفس لا تشبع ، ودعوة لا يستجاب لها » ورواه
أبو داود الطيالسي عن حماد بن سلمة عن قتادة عن أنس مرفوعاً وفيه
« وعمل لا يرفع » بدل « نفس لا تشبع » وكان ابن مسعود يقول تعلموا فمن
علم فليعمل ، وكان يقول اني لا احسب أن الرجل ينسى العلم للخطيئة يعملها .
وعن الأعمش عن سعيد بن عبد الله بن جريج عن أبي بردة مرفوعاً
« لا تزول قدما عبد يوم القيامة حتى يسئل عن أربع : عن عمره فيم أفناه ؟

وعن علمه ما ذا عمل به؟ وعن ماله من أين اكتسبه وفيم أنفقه؟ وعن جسمه فيم ابلاه؟ « اسناده جيد وسعيد روى عنه غير واحد وثقه ابن حبان ولا وجه لقول أبي حاتم مجهول ، وروى حديثه هذا الترمذي وقال حسن صحيح وروى البيهقي هذا المعنى من حديث معاذ

وقال ابن وهب : أخبرني يحيى بن سليم وفي نسخة سلام عن عثمان ابن مقسم وهو كذاب متروك عندهم ، وعن المقبري عن أبي عريشة قال قال رسول الله ﷺ « أشد الناس عذابا يوم القيامة عالم لم ينفعه الله بعلمه » وأما ما روى الطبراني والبيهقي وغيرهما من حديث ابن المبارك عن الثوري عن سماك بن حرب عن ثعلبة بن الحَكَم قال قال رسول الله ﷺ « يقول الله تعالى للعلماء يوم القيامة اني لم أجعل حكمي وعلي فيكم إلا وأنا أريد أن أغفر لكم على ما كان منكم ولا أبالي » فالظاهر أنه غير صحيح وتدل عليه الاخبار السابقة، ولو صح فالمراد به العلماء الاخيار ، وقد قال البيهقي ولا أراه محفوظا ، وروى ابن عدي والبيهقي وغيرهما من رواية صدقة بن عبد الله عن طلحة بن زيد وهو كذاب متروك بالاتفاق عن موسى بن عبيدة عن سعيد بن أبي هند عن أبي موسى الأشعري مرفوعا « يقول الله تعالى يوم القيامة للعلماء اني لم أضع علمي فيكم الا لعلمي بكم ، ولم أضع علمي فيكم لا عذبكم ، انطلقوا فقد غفرت لكم » وقال « يقول الله عز وجل لا تحقروا عبدا آتيته علما فاني لم أحقره حين علمته » قال ابن عدي هذا الحديث بهذا الاسناد باطل ، وذكره في ترجمة طلحة بن زيد قال البيهقي وإنما يعرف

بعض هذا عن أبي عمرو الصنعاني قال « اذا كان يوم القيامة نزات الملائكة العلماء فاذا فرغ من الحساب قال لم أجعل حكمي فيكم الا خيرا أريده فيكم ادخلوا الجنة بما فيكم »

وقال ابن المبارك اذا لم يكن عند الرجل مال فليس عليه واجبا أن يتعلم الزكاة فاذا كان عنده مائتا درهم وجب عليه أن يتعلم كيف يخرج وأين يضع، وسائر الاعمال على هذا . وعن عطاء قال : من جلس مجلسا للذكر كهر سبعين مجلسا من مجالس الباطل ، فان كان ذلك المجلس في سبيل الله يكفر سبعين ألفا من مجالس الباطل . قال عطاء ومجالس الذكر كيف أصلي كيف أزكي كيف أحج كيف أنكح كيف أطلق كيف أبيع كيف أشترى ؟ وقال اسحاق بن ابراهيم لابن عبد الله ان قوما يكتبون الحديث ولا أرى أثره عليهم ولا يرى لهم وقار ، فقال أبو عبد الله يثولون في الحديث الى خير ، وقال دخلت عليه يوما ومعى كتاب له فرميت به من قامتي فانتهرني وقال ترمي بكلام الابرار ؟ وقال الشعبي زين العلم حلم اهله ، وقال أيضا ان هذا العلم لا يصلح إلا لمن فيه عقل ونسك ، فالיום يطلبه من لا عقل له ولا نسك فيه ، وقال ابن وهب عن الثوري عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار قال لم تر شيئا الى شيء أزين من حلم الى علم

وقال أبو داود لاهد كتبت الحديث بنية قال شرط النية شديد ولكن حبيب الي بجمعة ، وقال عبد الله سألت أبا عن رجل ملك خمسمائة درهم وهو رجل جاهل أيحج بها أو يطلب العلم ؟ قال يحج لان الحج فريضة

وينبغي له أن يطلب العلم ، وقال المروزي قيل لابي عبد الله رجل له خمسمائة درهم ترى أن يصرفه في الغزو والجهاد أو يطلب العلم ؟ قل إذا كان جاهلاً يطلب العلم أحب إلي ، وقال في رواية يوسف بن موسى عجب لمن يتشبث عن طلب العلم ويحتجون بالفضيل ولعل الفضيل قد اكتمى ليس يتشبث عن طلب العلم إلا جاهل ، وقال الربيع سمعت الشافعي يقول طلب العلم أفضل من صلاة النافلة وذكر البيهقي قال مطرف بن الشخير فضل العلم خير من فضل العبادة وخير دينكم الورع ، وروى مرفوعاً بأسانيد ضعيفة وهو صحيح عن مطرف ذكره البيهقي ، وقال عبد الرزاق عن قتادة بن معمر عن مطرف قال حظ من علم أحب إلي من حظ عبادة ، سمعت ابن عباس يقول مذاكرة العلم ساعة أحب إلي من احياء ليلة ، وروى من طريق أخرى عن ابن عباس مثله

وقال ابن وهب أخبرني ثبابة عن نافع عن زيد بن أسلم أن ابن مسعود كان يقول لئن أجلس مجلس فقه ساعة أحب إلي من صيام يوم وقيام ليلة وقال الاوزاعي سألت رجلاً ابن مسعود أي الأعمال أفضل ؟ قال العلم ، فكرر عليه ثلاثاً كل ذلك يقول العلم ، ثم قال ويحك إن مع العلم بالله ينفعك قليل العلم وكثيره ، ومع الجهل بالله لا ينفعك قليل العلم ولا كثيره . وقال أبو نضرة عن أبي سعيد : مذاكرة الحديث أفضل من قراءة القرآن (١)

(١) يعني ان المذاكرة في علم الحديث وفقهه أفضل من التعبّد بالقراءة من غير فهم ولا تفقه وأما كون تلاوة القرآن أفضل من قراءة الحديث نفسها فلا يختلف فيه مسلمان . ولعل أثر الزهري عنه (أي ابن مسعود) بهذا المعنى وان لم يربطه به لفظ ولا أسلوب ولا الراوي

وقال عبد الرزاق عن معمر عن الزهري ثنا عبد الله بن مثل الفقه ذكر ذلك البيهقي . وقال البخاري في التاريخ في ترجمة عبد الله بن مرة قال احمد حدثنا يحيى بن سعيد سمعت الاعمش حدثني عمرو بن مرة سمعت أبا عبيدة قال قال أبو موسى لمحمد كمت أقعده من عبد الله أحب الي من عمل سنة في نفسى . وكان يحيى يقول فيه سمعت أبا موسى فلم يقله لنا ، وقال يعلى عن الاعمش عن أبي اسحاق عن أبي عبيدة عن أبي موسى وهذا انما قاله لما يحصل له من علمه وهديه وسمته ، قال ابن شهاب العلم أفضل من العمل لمن جهل ، والعمل أفضل من العلم لمن علم وقال حرب سمعت احمد يقول الناس محتاجون الى العلم قبل الخبز والماء لان العلم يحتاج اليه الانسان في كل ساعة والخبز والماء في اليوم مرة أو مرتين .

وقال ابن هاني قيل له يطالب الرجل الحديث بقدر ما يظن أنه قد انفع به قال العلم لا يعده شيء ، وقال في رواية المروزي ليس قوم عندي خيرا من أهل الحديث ليس يعرفون الا الحديث (١) وقال في رواية أبي الخارث أهل الحديث أفضل من تكلم في العلم وقال أبو اسماعيل الترمذي سمعت احمد وقال له رجل إن رجلا قال إن أصحاب الحديث قوم سوء ، فقال هذا زنديق . وقال الثوري أكثر وأمن الحديث فانه سلاح ، وقال ابن المبارك اني لا سمع الحديث ما أريد أن أحدث به ولا أعمل به ولكن لأعده لأخ من اخواني يقع في الشيء

(١) رواية المروزي ساقطة من النسخة النجدية ومنها انهم لا يعرفون في أصول الدين بدم المتكلمين وفي فروعه آراء المتفكرين ، فالخصر لإضافي لاحقيقي

فأجده مخرجا، وقيل لأحمد إلى متى يكتب الرجل؟ قال حتى يموت، وقال نحن إلى الساعة نعلم. ولترمذي من حديث أبي سعيد وقال حسن غريب «لن يشع المؤمن من خبر يسمعه حتى يكون منتهاه الجنة»

وروى الخلال بإسناد صحيح عن عمر قال تفقهوا قبل أن تسودوا. وذكره البخاري تمليقا بصيغة الجزم، قال الخطابي في كتاب الزلة يريد من لم يخدم السلم في صفه يستحي أن يخدمه بعد كبر السن وأدرك السؤدد، قال وبلغني عن سفيان الثوري رحمه الله قال من ترأس في حديثه كان أدنى عقوبته أن يفوته حظ كثير من العلم. وعن أبي حنيفة رحمه الله قال من طاب الرياسة بالعالم قبل أن يزل يزل في ذلك، وقيل للمبرد لم صار أبو العباس يعني ثعلب أحفظ منك للغريب وأشعر، قال لأنى ترأست وأنا حدث وترأس وهو شيخ انتهى كلام الخطابي وروى البيهقي قول عمر المذكور من حديث وكيع عن ابن عون عن محمد بن سيرين عن الأحنف بن قيس عنه قيل معناه قبل أن تزوجوا وقال الشافعي إذا ترأست فلا سبيل إلى التفقه، وروى الحاكم في تاريخه عن زفر قال أبو حنيفة يازفر لا تحدث قبل وقتك فيستخف بك، وروى الخلال عن أيوب قال ينبغي للعالم أن يضع التراب على رأسه تواضعا لله. وقال المروزي قيل لأبي عبد الله قيل لا ابن المبارك كيف تعرف العالم الصادق قال الذي يزهد في الدنيا ويقبل على آخرته. وقال أبو عبد الله نعم هكذا يريد أن يكون.

وقال الفضيل: يغفر لسبعين جاهلا قبل أن يغفر لعالم واحد وقال

أحمد ثنا سفيان بن عيينة سمعت فضيل بن عياض قال ينهر لجاهل سبهم ذنبا
 قبل أن يغفر للمسلم ذنبا واحدا . وقال أحمد أيضا ثنا سيار بن حاتم ثنا جعفر بن
 سليمان عن ثابت عن أنس قال قال رسول الله ﷺ « إن الله يعافى الامة يوم
 القيامة ما لا يعافى العلماء » وذكر الحافظ الذهبي هذا الخبر في ترجمة جعفر من
 المالكين . قال وتقبل أخطأ من حدث به عن جعفر . وسيار وثقه ابن حبان وغيره .
 وقال الأزدي عنده منا كبير . قال البيهقي : محمول أن صح على العالم الفاجر ،
 ونقل المروزي عن أحمد قال العالم يقتدى به ليس العالم مثل الجاهل وهذا معنى
 ما روي عن ابن المبارك وغيره . ونقل عن أحمد أيضا أنه قيل له لمن نسأل بمدك ؟
 فقال لعبد الوهاب - دعي الوراق - فتقبل أنضيت العلم فقال رجل صالح
 مثله يوفق لأصابة الحق .

ونال ابن عتيق في العيون لا ينبغي الخروج من عادات الناس إلا في الحرام
 فإن الرسول ﷺ ترك الكعبة (١) وقال « فوالله ما أجد من قومك الجاهلية » وقال
 عمر لولا أن يقال عمر زاد في القرآن لكنت آية الرجم . وترك أحمد المذمتين قبل
 المغرب لا تكلم الناس لها ، وكره في النصوص عن المذمتين قبل المغرب وفعل
 ذلك امامنا أحمد ثم تركه بأن قال رأيت الناس لا يرفونه ، وكره أحمد
 قضاء الفوائت في مصلي العيد وقال أخاف أن يقتدي به بعض من يراه

(١) يعني ترك الكعبة كما ثبت في الجاهلية ناقصة عن بناء إبراهيم عليه السلام
 بقدر الخطيئة وكان يود أن يميدها على أساس إبراهيم ويحمل لها باين في أسفها
 متقابلين ليذخاها من شاء من أحدها ويخرج من الآخر وإنما منعه من ذلك الخوف
 من افتتان الناس وأكثرهم غريب عهد بالشرك كما أخبر بذلك عائشة (رض) فالخطاب
 لها بقوله (ص) قومك . والحديث في الصحيحين وهو يدل على مراعاة حال استعداد
 عامة الناس فيما ترجح تركه في المفسدة على فعل المصاحبة لافي كل شيء .

وروى البيهقي وغيره من طريق شعيب عن نافع عن أسلم ان عمر رأى على طلحة ثوبا مصبوغا فقال ما هذا ؟ قال انه يمدد ، فقال انكم أيها الرهط أئمة يقتدي بكم الناس ، وان جاهلا لو رأى هذا لقال على طلحة ثوب مصبوغ فلا يلبس أحد منكم من هذه الثياب شيئا انه محرم ، وقال الاوزاعي كنا نمزح ونضحك فلما صرنا يقتدي بنا خشيت أن لا يسعنا التبسم ، وقال الثوري لو صلح القراء لصلح الناس ، وقال أيضا يعجبني أن يكون صاحب الحديث مكفيا لان الآفات أسرع اليهم والسنة الناس اليهم أسرع واذا احتال ذل

وقال أبو داود السجستاني من اقتصر على لباس ومطعم دون أراح جسده ، وقال الاعمش عن زيد بن وهب رأيت بين كتنى عمر اربع عشرة رقعة بعضها من ادم ، وقال مالك عن اسحاق بن عبدالله عن انس رأيت عمر رضي الله عنه وهو يومئذ امير المؤمنين قد رقع بين كتفيه ثلاث رقاع لبد بعضها فوق بعض . وقال سليمان بن حرب لو نظرت إلى ثياب شعبة لم تكن تسوى عشرة دراهم ، ازاره ورداؤه وقمصه ، كان شيخا كثير الصدقة . وقال علي بن ثابت رأيت الثوري في طريق مكة فقومت كل شيء عليه حتى نعله درهما وأربعة دراهم .

وقال الثوري ينبغي لحامل القرآن أن يمر ف بليته اذ الناس نائمون ، ونهارد اذ الناس مفطرون ، وبكائه اذ الناس يضحكون ، وبجزئه اذ

الناس يفرحون. وقال الثوري العالم طيب هذه الامة ، والمال الداء فاذا كان الطيب يجر الداء الى نفسه كيف يعالج غيره؟ وعن عيسى بن مريم عليه السلام أنه قال يا معشر الحوارين ارضوا بدني الدنيا مع سلامة الدين كما رضي أهل الدنيا بدني الدين مع سلامة الدنيا . وروى ابن بطة عن عمر أنه كتب الى أبي موسى ان الفقه ليس بسعة الهذر وكثرة الرواية انما الفقه خشية الله (١) وروى أيضا عن أبي حازم قال لا يكون العالم عالما حتى يكون فيه ثلاث خصال : لا يحقر من دونه في العلم ، ولا يحسد من فوقه ، ولا يأخذ على علمه دنيا . وروى أيضا عن الحسن قال الفقيه الورع الزاهد المقيم على سنة محمد ﷺ الذي لا يسخر بمن اسفل منه ولا يهزأ بمن فوقه ولا يأخذ على علم علمه الله عز وجل خطا ما ، وقال أيضا ما رأيت فقيها قط . وروى البيهقي عنه كان الرجل يطلب العلم فلا يلبث ان يرى ذلك في تخشعه وهديه ولسانه وبصره ويده ، وقال ابن المبارك عن مالك بن دينار سألت الحسن ماعقوبة العالم ؟ قال موت القلب ، قلت ومات القلب ؟ قال طلب الدنيا بعمل الآخرة . وقال الاوزاعي بلغني أنه يقال ويل للمتفقهين لغير العبادة ، والمستحطين المحرمات بالشبهات ، وقال مالك ان حقا على من طلب العلم ان يسكون له وقار وسكينة وخشية ، وأن يكون متبعما لا أثر من مضي قبله ، وقال الربيع سمعت الشافعي يقول أخشى أن أطلب العلم بغير نية أن لا ينتفع به ، وقال الشافعي رضي الله عنه زينة العلم الورع والحلم ، وقال أيضا

(١) فيه أن هذه الالفاظ من الاصطلاحات المستحدثة بعد عمر (رض)

لا يجمع العلم ولا يحسن الا بثلاث خلال : تقوى الله ، واصابة السنة ، والخشية
وقال أيضا ليس العلم ما حفظ ، العلم ما نفع ، وقال أبو قلابة لأ يوب اذا حدث
لك علم فحدث فيه عبادة ولا يكن همك ان تحدث به الناس .

وقال أحمد بن محمد سمعت وكيعا يقول قالت أم سفيان الشوري (١) اذهب
فاطلب العلم حتى أعولك انا بمنزلي ، فاذا كتبت عشرة أحاديث فانظر هل في
نفسك زيادة فابتغها والا فلا تتعنى . وقال الفضيل بن عياض بلغني أن
العلماء فيما مضى كانوا اذا تعلموا عملوا ، واذا عملوا شغلوا ، واذا شغلوا فقدوا ،
واذا فقدوا طلبوا . واذا طلبوا هربوا . وقال عمر تعلموا العلم وتعلموا للعلم
السكينة والحام وتواضعوا لمن بعلمكم وتواضعوا لمن تعلمون ولا تكونوا
من جباري العلماء فلا يقوم عملكم مع جهلكم . وقالت عائشة تغفلون عن
اعظم العبادة : التواضع . وقال الشعبي اتقوا الفاجر من العلماء ، والجاهل من
المتعبدين ، فانه آفة كل مفتون . وقال الشوري نعوذ بالله من فتنة العالم
الفاجر ، والمابد الجاهل ، فان فتنتهما فتنة لكل مفتون . ذكر ذلك البيهقي
وقال الفضيل بن عياض رحمه الله إن الله يحب العالم المتواضع ويبغض
العالم الجبار . ويأتي الخبر في فصول كسب المال في الأئمة المضلين ،

وعن كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف المزني عن أبيه عن جده مرفوعا «إني
أخاف علي أمتي من بعدي زلة العالم ، ومن حكم جائر ، وهوى متبع »
وفي لفظ بهذا الاسناد « اتقوا زلة العالم وانتظروا فيئته » كثير كذاب

متروك، وهذا مذكور في ترجمته، وقد صحح له الترمذي وعن زيد بن أبي زياد عن مجاهد عن ابن عمر مرفوعاً «إن أشد ما أتخوف على أمتي ثلاث: زلة عالم، وجدال منافق بالقرآن، ودنيا تقطع أعناقكم، فاتهموها على أنفسكم» يزيد ضعيف ولم يترك. وقال داود ابن أبي هند. قال عمر بن الخطاب يفسد الناس ثلاثة أئمة مضلون، وجدال منافق بالقرآن والقرآن حق، وزلة العالم. وقد قال منصور عن شقيق عن أبي الدرداء رضي الله عنه: اني لا أمركم بالامر وما أفعله ولكن لعل الله ان يأجرني فيه. قال البيهقي محمول على المستحبات اوانه قاله على وجه التواضع. وقال أبو داود الطيالسي ثنا الصنع بن حزن عن عقيل الجعدي عن أبي اسحاق عن سويد بن غفلة عن ابن مسعود قال قال رسول الله ﷺ «يا عبد الله اندرى أى الناس أعلم؟» قلت الله ورسوله أعلم قال «فان اعلم الناس اعلمهم بالحق اذا اختلف الناس وان كان مقصرا في العمل، وان كان يزحف على استه» قال البخاري في عقيل منكر الحديث يروي عن أبي اسحاق، وتكلم فيه ابن حبان، وقال البيهقي غير معروف. قال ويمكن اجراء الخبر على ظاهره ويكون تركه العمل زلة منه تنتظر فيئته،

ولما حج سالم الخواص لقي ابن عيينة في السوق فانكر عليه كونه في السوق فانشد ان عيينة

خذ بعلمي وان قصرت في عملي ينفعك علمي ولا يضررك تقصيري
وأما قول بعض المتأخرين

خذ من علمي ولا تنظر الى عملي واقصد بذلك وجه الواحد الباري
 وإن مررت بأشجار لها ثمر فأجن الثمار واخل العود للنار
 فالمراد اذا كان أهلاً لا خذ العلم عنه واسكنه مقصر في العمل والا
 كان مردوداً على قائله ،

وقال في الرعاية في كتاب الجهاد ومن لزمه تعلم شيء - وقيل أو كان
 في حقه فرض كفاية وقيل أو نفلاً ولا يحصل له في بلده - فله السفر في طلبه
 بغير اذن أبويه وبقية أقاربه انتهى كلامه وكلام أحمد السابق في رواية
 اسحاق بن ابراهيم يدل لهذا القول ، وغيرهما عن أحمد يخالفها ، قل القاضي
 ومما يجب انكاره ترك التعليم والتعلم لما يجب تعليمه وتعلمه نحو ما يتعلق
 بمعرفة الله تعالى وبمعرفة الصلوات وجملة الشرائع وما يتعلق بالفرائض ويلزم
 النساء الخروج لتعلم ذلك وقد قال النبي ﷺ في الصبيان « واضربوهم على
 تركها لعشر » فاولى أن يضرب المسكّن على تعلم ذلك

وواجب على الامام أن يتعاهد الملم والمتعلم كذلك ويرزقهما من
 بيت المال لان في ذلك قواما للمدين فهو أولى من الجهاد لأنه ربما نشأ
 الولد على مذهب فاسد فيتعذر زواله من قلبه

وروى البيهقي من حديث انوري عن منصور عن ربي عن داي
 (قوا أنفسكم وأهليكم نارا) قال علومهم الخير

وقد روى الخلال في اخلاق الامام احمد انه قل خرجت الى
 الكوفة فكنت في بيت تحت رأسي ابنة خمنت فرجعت الى أمي ولم أكن

استأذنتها . وقال الفضيل العلماء ربيع الناس اذا رآهم المريض لا يشتهي أن يكون صحيحا ، واذا رآهم الفقير لا يشتهي أن يكون غنيا ، وعن الشعبي قال شرار كل ذي دين علماؤهم غير المسلمين

وروى الخلال أنبأنا محمد ثنا وكيع عن المسعودي عن القاسم قال : قال عبد الله : كفى بخشية الله علما ، وبالاغترار بالله جهلا ، وعن أبي الدرداء قال لا يكون الرجل عالما حتى يكون به عاملا ، وقالت : عائشة « ما سمعت النبي ﷺ ينسب أحدا إلا إلى الدين » رواه أبو داود ، وعن عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه قال لو أن أهل العلم صانوا العلم ووضعوه عند أهلهم لسادوا أهل زمانهم ، ولكنهم وضعوه عند أهل الدنيا لينالوا من دنياهم فهانوا عليهم . رواه الخلال

وروى ابن ماجه والبيهقي وغيرهما من رواية معاوية بن سلمة البصري عن نهشل وهو كذاب متروك عندهم عن الضعالك عن الاسود عن ابن مسعود قال لو أن أهل العلم صانوا العلم ووضعوه عند أهلهم لسادوا أهل زمانهم ولكنهم أتوا به أهل الدنيا فاستخفوا بهم . سمعت نبيكم ﷺ يقول « من جعل همومه هما واحدا كماه الله سائر همومه ، ومن تشعبت به همومه وأحوال الدنيا لم يبال الله في أي أوديتها هلك » وفي حواشي تعليق القاضي أبي يعلى ذكر المدائني في كتاب السلطان عن علي رضي الله عنه قال لو أن حملة العلم حملوه بحقه لأحبهم الله عز وجل وملائكته وأهل طاعته من خلقه ، ولكن حملوه لطلب الدنيا فمقتهم الله وهانوا على الناس ،

وقال مالك وجه اليّ الرشيد ان أحدثه فقلت يا أمير المؤمنين ان العلم يؤتى ولا يأتي. فصار الى منزلي فاستند معي على الجدار فقلت له يا أمير المؤمنين ان من اجلال الله اجلال ذي الشيبة المسلم ، فقام جالس بين يدي ، قال فقال بعد مدة يا أبا عبد الله تواضعنا لعلمك فانتفعنا به ، وتواضع لنا علم سفيان بن عيينة فلم ننتفع به ، وروي نحوه ما روي عن مالك عن سليمان بن حرب مع طاهر بن عبد الله ، وروي أن طاهر بن عبد الله كان يبعداد فطمع أن يسمع من أبي عبيد وطمع أن يأتيه في منزله فلم يفعل أبو عبيد فقدم عليّ ابن المديني وعباس الغنبري فأرادا أن يسمعا غريب الحديث فكان يحمل كل يوم كتابه ويأتيهما في منزلهما فيحدثهما فيه

وروى البيهقي وغيره أن المهدي لما قدم المدينة حاجا جاءه مالك فسلم عليه فأمر المهدي ابنه موسى الهادي وهارون الرشيد أن يسمعا منه فطلباه اليهما فامتنع فعاتبه المهدي في ذلك فقال يا أمير المؤمنين ان للعلم نضارة يؤتى أهلها وفي رواية العلم أهل أن يوقر ويؤتى أهلها ، فأمرهما والدهما بالمصير اليه ، فسأله مؤدبهما أن يقرأ عليهما فقال ان أهل هذه البلدة يقرؤون على العالم كما يقرأ الصبيان على المعلم ، فاذا أخطأوا أفتاهم ، فرجعوا الى الخليفة فعاتبه المهدي في ذلك فقال يا أمير المؤمنين سمعت ابن شهاب يقول سمعنا هذا العلم من رجال في الروضة وهو يا أمير المؤمنين سعيد ابن المسيب وأبو سلمة وعروة والقاسم بن محمد وسالم بن عبد الله وخارجة ابن زيد وسليمان بن يسار ونافع مولى ابن عمر وابن هرمز ، ومن بعدهم

أبو الزناد وربيعة ويحيى بن سعيد وابن شهاب كل هؤلاء يقرأ عليهم ولا يقرءون. فقال المهدي: في هؤلاء قدوة، صيروا اليه فاقروا عليه، ففعلوا. وقال سفيان بن عيينة: لو أن أهل العلم طلبوه لما عند الله لما بهم الناس ولكن طلبوا به الدنيا فهانوا على الناس، وقال سفيان ما زال العلم عزيزاً حتى حمل إلى أبواب الملوك وأخذوا عليه أجراً فزع الله الخلاوة من قلوبهم، ومنعهم العمل به، وقال ابن الجوزي ينبغي للعالم أن يصون العلم ولا يبذله ولا يحمله إلى الناس خصوصاً إلى الأمراء، وروى عن القاضي أبي الحسن علي بن عبد العزيز الجرجاني أنه أنشد لنفسه

يقولون لي فيك انقباض وانما رأوا رجلاً عن موقف الذل أحجماً
أرى الناس من دانا هم هان عندهم ومن لزمته عزة النفس أكرماً
ولم أقض حق العلم ان كان كما بدا طمع صيرته لي سلماً
وما كل برق لاح لي يستفزني ولا كل من في الارض أرضاء منماً
اذا قيل هذا منهل قلت قد أرى ولكن نفس الحر تحتمل الظماً
ولم أبتذل في خدمة العلم مهجتي لأن خدام من لا قيت لكن لا خدماً
أشقى به غرساً وأجنيه ذلة اذا فاتباع الجهل قد كان أحزماً
ولو ان أهل العلم صانوه صانهم ولو عظموه في النفوس لعظماً
ولكن أذلوه فهان ودنسوا بحياه بالاطماع حتي تبهما
وأرسل محمد بن سليمان أمير البصرة إلى حماد بن سلمة يطلب منه
الحضور اليه لاجل مسألة وقمت له فأرسل اليه حماد انا أدركنا العلماء وهم

لا يأتون أحداً، فإن وقعت مسئلة فأتنا فاسألنا عما بدا لك. والقصة مشهورة وفيها أن محمد بن سلمان جاء جلس بين يديه ثم ابتدأ فقال مالي اذا نظرت اليك امتلأت رعباً؟ فقال حماد سمعت ثابتاً البناني يقول سمعت أنس بن مالك يقول سمعت رسول الله ﷺ يقول « ان العالم اذا أراد ببله وجه الله هابه كل شيء ، واذا أراد أن يكثر به الكنوز هاب من كل شيء » والقصة طويلة وفيها أنه عرض عليه أربعين ألف درهم فلم يقبلها لنفسه ولا ليقسمها ويفرقها . وأنشد بعضهم

اذا شئت أن تستقرض المال منفقاً على شهوات النفس في زمن العسر
فسل نفسك الانفاق من كنز صبرها عليك وارقا الى زمن الدير
فان فعلت كنت الغني وإن أبت فكل منوع بعدها واسع العذر
وقال أبو الخارث لابي عبد الله فترى الرجل أن يرحل لطلب العلم؟
قال نعم قد رحل أصحاب رسول الله ﷺ ومن بعدهم . وروى عنه الخلال
أنه سئل عن رجل يقيم ببلدة وينزل في الحديث درجة؟ قال ليس طلب
العلم هكذا ، لو طالب العلم هكذا مات آتما ، يؤخذ العلم عن الاكابر

وعن سعيد بن المسيب قال ان كنت لأسافر مسيرة الليالي والايام
في الحديث الواحد . وقال أبو قلابة اقدأثقت بالمدينة ثلاثة أيام مالي حاجة
إلا رجل يقدم عنده حديث فاسمعه . وعن الشعبي قل لو ان رجلاً سافر
من أقصى الشام الى أقصى اليمن فسمع كلمة تنفعه فيما يستقبل من أمره
مارأيت سفره ضاع

وفي الصحيحين من حديث الشعبي عن أبي بردة عن أبي موسى عن النبي ﷺ « ثلاثة يؤتون أجرهم مرتين، عبد مملوك أدى حق الله وحق مواليه ، ورجل من أهل الكتاب آمن بنبيه وآمن بي ، ورجل كانت له أمة فأدبها فأحسن تأديبها ثم أعتقها فزوجها » ثم قال الشعبي خذها بغير شيء فقد كان الرجل يرحل في مثلها الى المدينة يعني من الكوفة ، وأشار البخاري الى حديث عبد الله بن أنيس وان جابرا رحل اليه شهرا في حديث واحد. وهذا الحديث رواه الامام احمد من رواية عبد الله بن محمد بن عميل عن جابر بن عبد الله الانصاري أنه ابتاع بعيرا وسار شهرا الى عبد الله ابن أنيس ، والحديث عن النبي ﷺ يقول الله تعالى يوم القيامة « أنا الله أنا الملك أنا الديان » وذكر الحديث . وقد رحل الشافعي واحمد وغيرها من الائمة قديما وحديثا تقبل الله تعالى منهم

وعن عمران بن حصين قال دخلت على النبي ﷺ وعقلت نافتي بالباب فتأملت فأتاه ناس من بني تميم فقال « اقبلوا البشرى يا بني تميم » قالوا بشرتنا فاعطنا ، مرتين ، فتغير وجهه ، ثم دخل عليه ناس من أهل اليمن فقال « اقبلوا البشرى » يا أهل اليمن اذ لم يقبلها بنو تميم » قالوا قبلنا يا رسول الله ، قالوا اجئناك لتنفقه في الدين ولنسلكك عن أول هذا الامر قال « كان الله ولم يكن شيء قبله وكان عرشه على الماء ، ثم خلق السموات والارض وكتب في الذكر كل شيء » ثم أتاني رجل فقال يا عمران أدرك

ناقتك فقد ذهبت ، فاعلمت أطلبها فاذا السراب ينقطع دونها وايم الله
ثوددت انها قد ذهبت ولم أقم

قال ابن هبيرة : فيه الرحلة في طلب العلم ، وجواز السؤال عن كل
ما لا يعلمه ، وجواز المدول عن سماع العلم إلى ما يخاف فواته ، لان عمران
قام عن المجلس لاجل ناقته فلم ينكر عليه ، وجواز إظهار العلم على ذلك لقول
عمران وددت انها ذهبت ولم أقم

وقال مهنا سألت أحمد عن حديث معاذ ابن رفاعه عن ابراهيم بن
عبدالرحمن المزري قال قال رسول الله ﷺ « يحمل هذا العلم من كل
خلف عدوله ، ينفرون عنه تحريف الجاهلين ، وإبطال الباطلين ، وتأويل
الغائبين » فقلت لأحمد هو كلام موضوع ؟ قال لا ، هو صحيح ، فقلت له
سمعتك أنت ؟ قال من غير واحد ، قلت من ؟ قال حدثني به مسكين الا انه
يقول عن معاذ عن القاسم بن عبد الرحمن . ثم رواه الخلال من حديث معاذ
عن ابراهيم عن النبي ﷺ . ورواه أبو احمد بن عدي الحافظ عن عبد الله
البلغوي ثنا أبو الربيع الزهراني ثنا حماد بن زيد ثنا قتيبة (١) بن الوليد ثنا معاذ
بن رفاعه عن ابراهيم بن عبد الرحمن المزري قال قال رسول الله ﷺ فذكره ،
قال البيهقي وتابعه اسماعيل بن عياش عن معاذ ، ورواه الوليد بن مسلم عن ابراهيم
بن عبد الرحمن عن الثقة من اشياخهم عن النبي ﷺ ، وروى من أوجه أخر
ضمينة ، قال البيهقي واعتنى ابن عبد البر بهذا الحديث وحاول تصحيحه واحتج

به في أن كل من حمل العلم فهو عدل والله أعلم . ومعاذ بن رفاعه مختلف فيه ، قال أحمد ومحمد بن عوف وأبو داود لا بأس به ، وقال ابن المديني ونعيم ثقة ، وقال النسوي لين الحديث وضممه ابن معين ، وقال الجوزجاني ليس بحجة ، وقال ابن عدي عامة ما يرويه لا يتابع عليه . وقال ابن حبان منكر الحديث ونقل المروزي ويوسف بن موسى عن أحمد أنه قيل له رجل أراد أن يصوم يوما تطوعا فأفطر لطالب العلم ؟ فقال إذا احتاج إلى طلب العلم فهو أحب إلي فقيل له لأن طلب العلم أفضل ؟ فسكت وقال المروزي سمعت أبا عبد الله يصف كيف يؤخذ العلم قال ننظر ما كان عن رسول الله ﷺ فإن لم يكن فمن أصحابه فإن لم يكن فمن التابعين ، وقال أبو داود سمعت أبا عبد الله يسأل إذا جاء شيء عن الرجل من التابعين لا يوجد فيه عن النبي ﷺ يلزم الرجل أن يأخذه ؟ قال لا ولكن لا يكاد يجيء شيء عن التابعين إلا ويوجد فيه شيء عن أصحاب رسول الله ﷺ ، وقال الفضيل بن أحمد سمعت أحمد بن حنبل وقد أقبل أصحاب الحديث بأيديهم المحابر فأومأ إليهما وقال هذه سرج الإسلام يعني المحابر ، وقال ابن الجوزي قال الشافعي لولا المحابر ، لخطبت الزنادقة على المنابر . وروى بإسناده عن عبد الله بن أحمد بن حنبل حدثني أبي قال رأي الشافعي وأنا في مجلس وعلي قميصي حبر وأنا أخفيه فقال لم تخفيه وتستره ؟ فإن الحبر على الثوب من المروءة ، لأن صورته في الإبصار سواد وفي البصائر بياض

قال ابن الجوزي وينبغي تجويد الخط وتحقيقه دون المشق والتعليق، ويكره تضيق السطور وتدقيق القلم فإن النظر إلى الخط الدقيق يؤذي. قال حنبل، ابن اسحاق رأيت أحمد بن حنبل وأنا أكتب خطاً دقيقاً فقال لا تفعل أحوج ما تكون إليه يخونك. قال ابن الجوزي وقد كان بعضهم يضيق السطور لعدم الكاغذ. وقد رأيت في وجهة من خط أبي عبد الله الصوري أحداً وثمانين سطراً

وقال البغوي عن أحمد أنا اطلب العلم إلى أن أدخل القبر. وقال صالح رأى رجل مع أبي محبرة فقال له يا أبا عبد الله أنت قد بلغت هذا المبلغ وأنت إمام المسلمين، فقال معي المحبرة إلى المقبرة، وقال أحمد في موضع آخر إظهار المحبرة من الرياء، وذكر له الصدق والاخلاص فقال بهذا ارتفع القوم. وروى ابن الجوزي بإسناده عن عبد الرحمن بن مهدي قال كان الرجل إذا لقي من هو فوقه في العلم كان يوم غنيمته، وإذا لقي من هو مثله دارسه وتعلم منه، وإذا لقي من دونه تواضع له وعلمه، وقال ابن عبد البر في بهجة المجالس: وقال الأحنف: مذاكرة الرجال تلقى له عقولها. ويأتي ينحو كراسة ما يتعاق بهذا



فصل

(موعظة العلماء المتقين بالشعر)

قال أبو يعلی الموصلي سمعت أحمد بن حنبل يقول خرجت في وجه
الصبح فاذا أنا برجل مسبل مندبيله على وجهه فناولني رقعة، فلما أضاء الصبح
قرأتها فاذا فيها مكتوب

عش موسراً ان شئت أو معسراً لا بد في الدنيا من النعم
وكما زادك من نعمة زاد الذي زادك في الهم
اني رأيت الناس في عصرنا لا يطلبون العلم للعلم
الا مباحاة لأصحابهم وعدة للخصم والظلم

قال فظننت ان محمد بن يحيى الذهلي ناواني فلقيته فقلت له الرقعة التي
ناولتني، فقال ما رأيتك ما ناولتك رقعة، فقلت انها عظة لي. وقال الحافظ
تقي الدين بن الاخير فيمن روى عن احمد بن مروان قاضي تكريت قال
كتب رجل من اخوان ابى عبدالله احمد بن حنبل اليه أيام المحنة

هذي الخطوب ستنتهي يا أحمد فاذا جزعت من الخطوب فمن لها
الصبر يقطع ما ترى فاصبر لها فمسي بها أن تنجلي ولعلها
فأجابه احمد

صبرتي ووعظتني فأنا لها فستنجلي بل لا اقول لعلها
ويمحها من كان يملك عقدها ثقة به اذ كان يملك حلمها

فصل

(العلم مواهب من الله يؤتیه من يشاء ينال بالتقوى والعمل لا بالحسب)

وقال أبو الحارث سمعت أبا عبد الله يقول انما العلم مواهب يؤتیه الله من أحب من خلقه وليس يناله أحد بالحسب ولو كان بالحسب كان أولى الناس به أهل بيت رسول الله ﷺ ، وقال أحمد بن أبي الحواري قال لي أحمد بن حنبل يا أحمد حدثنا بحكاية سمعتها من أستاذك أبي سليمان الداراني ، فقال أحمد سبحان الله بلا عجب ، فقال أحمد بن حنبل سبحان الله وطولها بلا عجب ، فقال أحمد بن أبي الحواري سمعت أبا سليمان يقول اذا عقدت النفوس على ترك الآثام ، جالت في المالكوت وعادت الى ذلك العبد بطرائف الحكمة من غير أن يؤدي اليها عالم عالما فقام أحمد بن حنبل ثلاثا وقعد ثلاثا ، وقال ما سمعت في الاسلام بحكاية أعجب من هذه إلي . ثم ذكر أحمد بن حنبل عن يزيد بن هارون عن حميد الطويل عن أنس ابن مالك ان النبي ﷺ قال « من عمل بما يعلم ورثه الله تعالى علم ما لم يعلم » ثم قال أحمد بن حنبل لاحمد بن أبي الحواري صدقت يا أحمد وصدق شيخك ، قال أبو نعيم عقب ذلك ذكر أحمد بن حنبل هذا الكلام عن بعض التابعين عن عيسى بن مريم عليه السلام فوهم بعض الرواة أنه ذكره عن النبي ﷺ فوضع هذا الاسناد عليه لسهولة وقربه ، وهذا الحديث لا يحتمل بهذا الاسناد عن أحمد بن حنبل . ذكره ابن الأثير فيمن روى عن أحمد في ترجمة أحمد بن أبي الحواري

فصل

(الحذر من القول في حديث رسول الله ﷺ بالظن)

نقل الميموني عن الامام أحمد رضي الله عنه أنه سئل عن حديث فقال سلوا أصحاب الغريب فاني أخاف أن أتكم في قول رسول الله ﷺ بالظن فأخطىء ، وقال أبو الوليد الطيالسي سمعت شعبة قال سألت الأصمعي عن حديث النبي ﷺ «انه ليغان على قلمي» ما معنى يغان ؟ قال فقال لي هذا الحديث عن رسول الله ﷺ ؟ فقلت نعم فقال لو كان عن غير النبي ﷺ لفسرت ذلك ولكن عن النبي ﷺ لا أجترىء عليه ، وعن الأصمعي عن معتمر بن سليمان عن أبيه قال كانوا يتقون حديث النبي ﷺ كما يتقون تفسير القرآن ، وكان أحمد يجيء الى أبي عبيد يسأله في الغريب ، روى ذلك الخلال . وقال أبو داود قلت لأحمد كتابة كتاب الغريب الذي وضه القاسم بن سلام قال قد كثره جدا يشغل الانسان عن معرفة العلم ، لو كان تركه على ما كان أولا

فصل

(في قول العالم لا أدري واتقاء اتهجم على الفتوى)

قول ان عباس رضي الله عنهما اذا ترك العالم لا أدري أصيبت . الما وكذا قال علي بن حسين ، وقال مالك كن يقال إذا أغفل العالم لا أدري أصيبت مقالاه ، وقال أيضا كان رسول الله ﷺ امام المسلمين وسيد العالمين يسئل

عن الشيء فلا يجيب حتى ياتيه الوحي من السماء، وقال الشعبي «لا أدري»
 نصف العلم، وقال أحمد في رواية المروزي كان مالك يسئ عن الشيء فيقدم
 ويؤخر يشمت (١) وهو لا يقيسوز على قوله ويقولون : قال مالك. واسناد
 حسن عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال من علم الرجل أن يقول
 لما لا أعلم «الله أعلم» لأن الله عز وجل قال لرسوله عليه الصلاة والسلام
 (قل ما أسألكم عليه من أجر وما أنا من المتكافين) وصح عن ابن عمر
 رضي الله عنهما قال نالعلم ثلاثة كتاب ناطق، وسنة ماضية، ولا أدري. وقال
 أحمد في رواية المروزي ليس كل شيء ينبغي أن يتكلم فيه وذكر أحاديث
 النبي ﷺ كان يسئ فيقول «لا أدري حتى أسأل حبريل» وقال عبد الله
 سمعت أبي يقول كان سفيان لا يكاد يفتي في الطلاق ويقبل من يحسن
 ذاه من يحسن ذاه؟ وقال في رواية أبي الحارث وددت أنه لا يسألني أحد
 عن مسألة، أو ما شيء أشد علي من أن أسئل عن هذه المسائل إلا لأم يخرجه
 الرجل عن عقله ويهدمه، وخاصة مسائل الطلاق والفروج نسأل الله العافية
 ونقل الأثر عن «أ» أنه سأله عن شيء فقلت كيف هم عندك فقال «سعدى
 أنا؟» وسعته يقول إنما هو - يعني العلم - ملجاء من فوق

وقال سفيان لقد كان الرجل يستفتي فينتهي وهو يرمده، وقال سفيان
 من نمت الرجل إذا كان فقيرا أن يكون الكلام أحب إليه من السكوت

(١) أي يسيح فالتبته الرجل بمائة فهاء فتناه بوزن فرح : دغار صوت والاسم
 الثمات بالضم ونهت إلى خصمه صاح أشد الصياح اه من القاموس وشرحه

وقال المروزي قلت لابي عبد الله ان العالم يظنونه عنده علم كل شيء فقال
قال ابن مسعود رضي الله عنه ان الذي يفتي الناس في كل ما يستفتونه لجنون.
وأنكر أبو عبد الله على من يتهجم في المسائل والجوابات وسمعت أبا عبد الله
يقول : ليتق الله عبد ولينظر ما يقول وما يتكلم ، فإنه مسئول ، وقال من أفتى
الناس ليس ينبغي أن يحمل الناس على مذهبه ويشدد عليهم

وقال في رواية ابن القاسم : إنما ينبغي أن يؤمر الناس بالأمر البين
الذي لا شك فيه (١) وليت الناس اذا أمروا بالشيء الصحيح أن لا يجاوزوه .
وتنقل محمد بن أبي طاهر عنه انه سئل عن مسألة في الطلاق فقال سئل
غيري ليس لي أفتي في الطلاق بشيء ، وقال في رواية ابن منصور لا ينبغي
أن يجيب في كل ما يستفتى

وصح عن مالك انه قال ذل وإهانة للأعلم أن تجيب كل من سألك ،
وقال أيضا كل من أخبر الناس بكل ما يسمع فهو جنون ، وقال احمد في رواية
احمد بن علي البار وقال له رجل حاست يميني لأري ايش هي ؟ قال ليت
انك اذا دريت دريت أنا . وقال في رواية الاثرم اذا هاب الرجل شيئا
فلا يقبني أن يحمل على أن يقول

وعز ابن المسيب قال قل عمر رضي الله عنه اذا رأيتم القاري يغشى
السلطان فهو لص ، وانما رأيتموه يخاطب الاغنياء فهو مرء . وقال
الميموني جلست مع أبي عبد الله في المقبرة وكنا نتحدث وكنت أسأله

ويجيبني قال الخلال وكنت أمضى مع المروزي الى المعابر ويصلي على الجنائز فأقرأ عليه ونحن قعود بين القبور الى أن يفرغ من دفن الميت
وقال في رواية المروزي ان الذي يفتي الناس يتلداً امرأ عظيماء، أو قال يقدم على أمر عظيم ، ينبغي لمن أفتى أن يكون عالماً بقول من تقدم والا فلا يفتي . وقال في رواية الميعوني من تكلم في شيء ليس له فيه امام أخاف عليه الخطأ

وقال الثوري لا نزال نتعلم ما وجدنا من يعلّمنا ، وقال احمد نحن الى الساعة نتعلم . وسأله اسحاق بن ابراهيم عن الحديث الذي جاء « أجرؤكم على التفتيا أجرؤكم على النار » مامعناه ؟ قال أبو عبد الله يفتي بما لم يسمع
وقال محمد بن أبي حرب : سمعت أبا عبد الله يسئل عن الرجل يفتي بغير علم ؟ قال يروى عن أبي موسى قال يمرق من دينه . ونقل المروزي أن رجلاً تكلم بكلام أنكره عليه أبو عبد الله قال هذا من حبه الدنيا يسئل عن الشيء الذي لا يحسن فيحمل نفسه على الجواب ، ونحو هذا عن حماد . وقال كنت أسائل ابراهيم عن الشيء فيعرفني وجهي اني لم أفهم فيميده حتى أفهم . روى ذلك الخلال وغيره

وقال ابن وهب عن يونس عن الزهري ان أبا بكر الصديق رضي الله عنه حدث رجلاً بحديث فاستفهمه الرجل فقال الصديق هو كما حدثتك أى ارض نقلي اذا قلت بما لا أعلم . وروى نحوه من غير وجه عن أبي هريرة مرفوعاً « من أفتى بفتيا غير ثبت فيها فإثمائه على الذي أفتاه »

وفي لفظ « من أفتى بفتيا بغير علم كان أثم ذلك على الذي أفتاه » رواها
أحمد وروى الثاني أبو داود والاول ابن ماجه وهو حديث جيد له طرق
مذكورة في حواشي المنتقى

وقال مسلم البطين عن عزرة الترمي قال قال علي: وابدعها على الكبد
ثلاثا: أن يسئل الرجل عما لا يعلم فيقول الله أعلم . وعن علي أيضا خمس لو
سافر الرجل فيهن الى اليمن لكن عوضا من سفره : لا يخشى عبدا إلا ربه ،
ولا يخاف الا ذنبه ، ولا يستحي من لا يعلم أن يتعم ، ولا يستحي من
تعلم اذا سئل عما لا يعلم ان يقول الله أعلم ، والصبر من الدين بمنزلة الرأس
من الجسد، واذا قطع الرأس توى الجسد

وقال الثوري عن الاعمش عن ابي وائل عن ابن مسعود قال من
أفتى الناس في كل ما يستفتونه فهو مجنون . وقال مالك عن يحيى بن سعيد
عن ابن عباس مثله . قال الزهري عن خالد بن أسلم أخى زيد بن أسلم
قال كنا مع ابن عمر فسأله ابراهيم أترث العمه ؟ فقال لا أدري . قال أنت
لا تدري ؟ قال نعم اذهب الى العلماء فاسألهم . فلما أدبر الرجل قبل ابن عمر
يده فقال لما قال أبو عبد الرحمن سئل عن مالا يدري فقال لا أدري

وقال سفيان بن عيينة الثوري عن عطاء بن السائب عن عبد الرحمن
ابن أبي ليلى قال أدركت عشرين ومائة من الانصار من اصحاب
رسول الله ﷺ من أحد يحدث بحديث الاود أن اخاه كفاه إياه ،
ولا يستفتى عن شيء الاود أن أخاه كفاه المتوى ، هذا لفظ رواية الثوري

ولنظ ابن عبيدة إذا سئل أحدهم عن المسئلة ردها هذا الى هذا وهذا الى هذا، حتى ترجع الى الأول. وقال أبو حمزة بن حماد بن عاصم التميمي الجليلي إن أحدهم ليفتي في المسئلة ولو رردت على عمر لجمع لها أهل بدره، وقال القاسم وابن سيرين لأن يموت الرجل جاءه لاخير له من أن يقول ما لا يعلم، وقال مالك بن القاسم بن محمد إن من إكرام الله لنفسه أن لا يقول إلا ما حاط به علمه، وقال سعيد بن جبير، ويبل لمن يقول لما لا يعلم إني أعلم أو قال مالك من فقه العالم أن يقول لا أعلم فإنه عسى أن يهتأ له الخير

وقال احمد بن حنبل سمعت الشافعي رضي الله عنهم ما سمعت مالكاً سمعت محمد بن عجلان يقول اذا ترك العالم «لا أدري» أصيبت، قتاله، ورواد اسحاق بن راهويه عن ابن عبيدة عن داود بن أبي زهير الزبيري عن مالك بن عجلان قال قال ابن عباس - فذكره - وقد سبق. وقال عبد الرزاق عن معمر قال سأل رجل عمرو بن دينار عن مسألة فلم يجبه فقال الرجل إن في نفسي منها شيئاً فاجبني، فقال إن يكن في نفسك منها مثل أبي قيس أحب اليّ أن يسكوز في نفسي منها مثل الشمرة، وقال ابن مهدي سأل رجل مالك ابن أنس عن مسألة فقال تردده اليّ فيها وألح عليه فقال ما شاء الله يا هذا إني لم أتكلم إلا فيما احتسب فيه الخير ولست أحسن مسألة لك هذه. وقال ابن وهب سمعت مالكا يقول العجلة في الفتوى نوع من الجهل والخرق وكان يقال الثاني من الله والعجلة من الشيطان، كذا وجدت هذه الكلمة (الخرق) فإن كانت كذلك فقال الجوهري الخرق بالتحريرك الدهش

من الخوف أو الخياء وقد خرق بالكسر فم هو خرق وأخرقته أنا أي أدهشته،
والخرق أيضا مصدر الاخرق وهو ضد الرفيق وقد خرق بالكسر
يخرق خرقا والاسم الخرق، وإن كانت هذه الكلمة التخرق فالتخرق
لغة في التخلق من الكذب والله أعلم ثم روى البيهقي من حديث الليث
عن يزيد بن أبي حبيب عن سعد بن سنان وهو ضعيف عندهم وحسن
له الترمذي عن أنس مرفوعا «التأني من الله والمجالة من الشيطان» وقال
محمد بن المنكدر «المالم بين الله وبين خلقه فلينظر كيف يدخل بينهم»
وقال يحيى بن سعيد كان سعيد بن المسيب لا يكاد يفتي فتيا ولا يقول
شيئا الا قال اللهم سلمني وسلم مني، ذكره البيهقي وغيره ولا سيما إن كان
من يفتي يعلم من نفسه أنه ليس أهلا للفتوى لقوات شرط أو وجود
مانع ولا يعلم الناس ذلك منه فانه يحرم عليه افتاء الناس في هذه الحال
بلا اشكال فهو يسارع الى ما يحرم لاسيما إن كان الحامل على ذلك غرض
الدنيا واما السلف فكانوا يتركون ذلك خوفا من الله وغيره يكفيه وقد
يكون أدنى لوجود من هو أولى منه . قال ابن معين الذي يحدث بالبلدة
وبها من هو أولى منه الحديث فهو أحق وقال أيضا اذا رأيتني أحدث في بلدة
فيها مثل علي بن مسهر فنبني للحيتي إن تحلني - وأمر يده على عارضيه -
ويأتي بنحو كراسين هذا المعنى قبل فصل (قال أبو جعفر بن درستويه)
وقال مالك ما أفنت حتى شهد لي سبعون أني أهل لذلك .
وقال ابن عيينة وسجنون أجسر الناس على التفتيا أقدم علما ، قال سجنون

أشقى الناس من باع آخرته بدنيا غيره ، وقال فتنة الجواب بالصواب أشد من فتنة المال . وقال مفيان أدركت الفتاه وهم بكرهون أن يجيبوا في المسائل والفتيا حتى لا يجدوا بداً من أن يفتوا ، وقال أعلم الناس بالفتيا أسكتهم عنها وأجهلهم بها أنطقهم فيها ، وبكى ربيعة فقيل ما يبكيك ؟ فقال استفتي من لا علم له وظهر في الاسلام أمر عظيم ، وقال ولبعض من يفتي ههنا أحق بالسجن من السراق

وفي الصحيحين عن عبد الله بن عمرو مرفوعاً « ان الله لا يقبض العلم انتزاعاً ينتزعه من الناس ولكن يقبض العلم بقبض العلماء حتى اذا لم يبق عالم اتخذ الناس رؤساء جهالاً فسئلوا فأفتوا بغير علم فضلوا وأضلوا » وفيها أيضاً عن ابن مسعود مرفوعاً « ان بين يدي الساعة أياما ينزل فيها الجهل ويترك فيها العلم ، ويكثر فيها الهرج » والهرج القتل . وفيها عن أنس مرفوعاً « ان من أشراط الساعة أن يقل العلم ، ويظهر الجهل والزنا وشرب الخمر ، ويقل الرجال ، ويكثر النساء حتى يكون لخمسين امرأة القيم الواحد » وعن أبي هريرة مرفوعاً « يتتارب الزمان ويقبض العلم » وفي لفظ « وينقص العلم » وتظهر الفتن ، ويلقى الشح ، ويكثر الهرج » قالوا وما الهرج ؟ قال « القتل » وعن عوف بن مالك ان النبي ﷺ نظر إلى السماء فقال « هذا أوان يرفع العلم من الناس » فقال زياد بن ليلى يا رسول الله وكيف وقد قرأنا القرآن . والله لنقرأنه ولنقرئنه أبناءنا ونساءنا ، فقال « ثكلتك أمك يا زياد ، إن كنت لأعدك من أفقه أهل المدينة ، هذه التوراة والانجيل عند

اليهود فماذا يغني عنهم» وعن أبي الدرداء هذا المعنى وفيه «هنا أوران يختلس العلم» حديثان جيذا الاسناد، وروى الاول النسائي وغيره، وروى الثاني الترمذي وغيره وقال حسن غريب

وقال شعبة عن حصين عن سالم بن أبي الجعد قل قل أبو الدرداء : مالي أرى علماءكم يذهبون ، ولا أرى جهالكم يتعلمون ، مالي أراكم تهرسون على ما قد تكفل لكم ، وتدعون ما أمرتم به ، تعلموا قبل أن يرفع العلم ، ورفع العلم ذهاب العلماء ، لأننا أعلم بشاركم من البطار بالفرنس وهم الذين لا يأتون الصلاة إلا دبراً ، ولا يقرؤن القرآن إلا هجراً ، ولا يمتق محروهم . وقال الأعمش عن أبي وائل عن ابن مسعود قال كيف أنتم إذا لبستكم فتنة يهرم فيها الكبير ، ويربو فيها الصغير ، ويشغذها الناس سنة ، فإذا غيرت قالوا غيرت السنة . قالوا متى ذلك يا أبا عبد الرحمن ؟ قال إذا كثرت قراؤكم ، وقلت فقهاؤكم ، وكثرت أمراؤكم ، وقلت أمؤكم ، وأتمست الدنيا بعمل الآخرة . وقال الاوزاعي عن الزهري كان من مضى من علمائنا يقولون الاعتصام بالسنة نجاة ، والعلم يقبض قبضاً سريعاً ونش العلم ثبات الدين والدنيا وفي ذهاب العلم ذهاب ذلك كله ، ذكر البيهقي

وقال نعيم بن حماد ثنا عيسى بن بونس عن جرير بن عثمان عن عبد الرحمن ابن جبير بن نفير عن أبيه عن عوف بن مالك مرفوعاً « تفرق أمتي على بضع وسبعين فرقة ، أعظمها فتنة على أمتي قوم يقيسون الأمور برأيهم فيحللون الحرام ويحرمون الحلال » رواه البيهقي وقال تفرد به نعيم بن

حماد وقد سرقه منه جماعة من الضعفاء وهو منكروه وفي غيره من الأحاديث
الصحيح كفاية . وقد قال محمد بن حمزة الروذي سألت يحيى بن معين
عن هذا فقال ليس له أصل قلت فمنهم ؟ قال ثقة . قلت كيف يحدث ثقة
بباطل ؟ قال شبه له ، وقال الخطيب واقفه على روايته سويد وعبد الله بن
جعفر عن عيسى ، وقال ابن عدي رواه الحاكم ابن المبارك الحواشي ويقال
لأبأس به عن عيسى . قال بعض المتأخرين هؤلاء أربعة لا ينفقوا عادة علي
باطل فإن كان خطأ فمن عيسى بن يونس

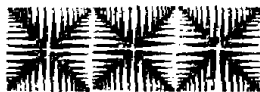
وروى البيهقي من رواية نعيم بن حماد ثنا عبد الوهاب الثقفي ثنا
هشام بن حسان عن محمد بن سهر بن عن عقبة بن أوس عن عبد الله بن
عمر ومرفوعا « لن يستكمل مؤمن إيمانه حتى يكون هوادة تبعاً لما جئتكم
به » قال النجاشي حديث صحيح رويناه في كتاب الحجة بإسناد صحيح .
وروى البيهقي أن عمر كان يقول : اتقوا الرأي في دينكم وكان ينهى عن
المكايبة - يعني المقايضة . وفي الصحيحين أو في الصحيح أن عمر رضي الله
عنه كان يقول يا أيها الناس اتبعوا الرأي إلى الدين فلتد رأيتني يوم
أني جندل ولو استعنت لرددت على رسول الله ﷺ أمره ، والله ورسوله
أعلم . وعن سهل بن حنيف نحو ذلك

وقال علي رضي الله عنه لو كان الدين بالرأي لكان مسح أسفل الخف
أولى من اعتلاءه ، وقد رأيت رسول الله ﷺ يمسح أعلى الخف . وقال الشعبي

إنما هلكتم حين تركتم الآثار واخذتم بالمقاييس ، وقال النخعي ان القوم لم يدخر عنهم شيء خبيء لاسمكم تفضل عندكم ، وقال ابن سيرين لا تجالس اصحاب الرأي ، وقال سفيان الثوري إنما العلم كله العلم بالآثار ، وقال الاوزاعي عليك بالآثر وان رفضك الناس ، وإياك وآراء الرجال وان زخرفوه بالقول فان الامر ينجلي وأنت فيه على طريق مستقيم ، وقال الاوزاعي اذا بلغك عن رسول الله ﷺ حديث فإياك ان تأخذ بغيره فإنه كان مبلغا عن الله عز وجل .

وقال أحمد ثنا حجاج ثنا شريك عن الأعمش عن الفضيل بن عمرو قال اراه عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال تمتع رسول الله ﷺ فقال عروة بن الزبير نهى أبو بكر وعمر عن المتعة . فقال ابن عباس اراهم سيملكون اقول قال رسول الله ﷺ ويقول نهى أبو بكر وعمر . حديث حسن ورواه في المختار من طريقه

وفي البخاري ان عثمان نهى عن المتعة وان يجمع بينهما فلي علي بهما وقال ما كنت لادع سنة رسول الله ﷺ لقول احد وقال رجل لابن عمر ان اباك نهى عنها فقال للرجل امر ابي بتبع أم امر رسول الله ﷺ ؟ فقال الرجل بل امر رسول الله ﷺ فقال لقد صنعها رسول الله صلى الله عليه وسلم رواه الترمذي



فصل

في الوصية بالفهم في الفقه والتبث وعلم ما يختلف فيه

قال المروذي قال ابو عبد الله يعجبني ان يكون الرجل فهما في الفقه
وقال عبد الله سمعت أبي يقول سمعت عبد الرحمن بن مهدي يقول
عليك بالفهم في الفقه مرتين

وقال أبو بكر بن محمد بن يزيد المستملي سألت أحمد عن عبد الرزاق:
كان له فقه فقال ما أقل الفقه في أصحاب الحديث ، وقال إبراهيم بن هانيء
قال لي أبو عبد الله يا أبا إسحاق ترك الناس فهم القرآن ، وقال مالك ربما
كانت المسئلة أو نزات المسئلة فلعلني أسهر فيها عامة ليلي ، وقال صالح سألت
أبي عن الرجل يكون في القرية وقد روى الحديث ووردت عليه مسئلة فيها
أحاديث مختلفة كيف يصنع ؟ قال لا يقل فيها شيئا ، وقال إسحاق بن إبراهيم
فيل لأبي عبد الله يكون الرجل في القرية فيسئل عن الشيء الذي فيه
اختلاف ؟ قال يفتي بما يوافق الكتاب والسنة وما لم يوافق الكتاب والسنة
أمسك عنه ، قيل له فيخاف عليه ؟ قال لا ، وعن أبي موسى قال من علمه الله
علما فليعلمه الناس وإياه أن يقول ما لا علم له به فيصير من المكافين ، ويمرق
من الدين ، وقال سمناء قلت لأحمد في مسئلة فقال لي قد ترك هذا الناس
اليوم ومن يعمل بهذا اليوم ؟ قالت له وإن ترك الناس هذا فلا يترك معرفة
علمه يعرفه الناس حتى لا يموت ، قال نعم ، حدثني بقية بن الوليد قال قال لي

الأوزاعي تعلم من الأحاديث ما لا يؤخذ به كما تعلم ما يؤخذ به ، فقال أحمد يقول نعرفها ، وقال أحمد ثنا سعيد بن جبير : من علم اختلاف الناس فقد فقه ، وعن قتادة قال سعيد بن المسيب من ريت أحدا أسأل عما يختلف فيه منك ، قال قلت أأيسأل من يقل عما يختلف فيه فأما ما لا يخاف فيه لم تسأل عنه . وروى أحمد عن سعيد بن جبير قال أعلم الناس أسلمهم بالاختلاف وعن ابن عمر قال من رق وجهه رق عليه ، وعن الشعبي مثله ، وروى الخلال ذلك وقال الثوري الكلام الأخير . وقال مجاهد لا ينال العلم حي ولا مستكبر ، وعن عمر رضي الله عنه لا تعلم العلم لمأري به ولا لتباهي به ، ولا تتركه حياء من طلبه ، ولا زهادة فيه ولا رضى بالجهالة . وذكر ذلك البيهقي

فصل

في كراهة السؤال عن الغرائب وعما لا ينتفع ولا يعمل به وما لم يكن قال المروزي قال أبو عبد الله سأني رجل مرة عن يأجوج ومأجوج أمسلمون هم ؟ فقلت له أحكمت العلم حتى تسأل عن ذا ؟ وقال أيضا قال أبو عبد الله سأله بشر بن المري سفيان الثوري عن أطفال المشركين فصاح به وقال يا صبي أنت تسأل عن ذا ؟ وقال حنبل سمعت أبا عبد الله وسأله ابن الشافعي الذي ولي قضاء حلب قال له يا أبا عبد الله ذراري المشركين أو المسلمين لا أدري أيهما سألت عنه ، فصاح به أبو عبد الله وقال له هذه مسائل أهل الزيف مالك ولهذا المسائل ؟ فسكت وانصرف ولم يعد إلى أبي عبد الله بعد ذلك حتى خرج

ونقل أحمد بن أصرم عن أحمد أنه سئل عن مسئلة في اللعان فقال
 سئل رحمتك الله عما ابتليت به ، ونقل عنه أبو داود وسأله رجل عن
 مسئلة فقال له دعنا من هذه المسائل المحدثه ، وسأله عن اخرى فغضب
 وقال خذ ويحك فيما تنتفع به وإياك وهذه المحدثه وخذ في شيء فيه حديث
 وقال الأثرم سمعت أحمد سئل عن مسئلة قال دعنا ليت أنا نرحن ما جاء
 فيه الأثر وقال من أسألت أحمد عن رجل استأجر من رجل داره سنة
 بعبد فلم يسكن الدار وأبقى العبد فقال لي اعفنا من هذه المسائل ، وسألت
 أحمد عن المريض في شهر رمضان يضعف عن الصوم ، قال يفطر ، قلت يأكل ؟
 فقال نعم ، قلت ويجمع امرأته قال لا أدري فاعدت عليه فحوله وجهه عني
 وقال أحمد بن جيان القطيعي : دخلت على أبي عبد الله فقلت أتوضأ
 بماء النورة فقال ما أحب ذلك ، فقلت أتوضأ بماء الباغلا ؟ قال ما أحب ذلك ،
 فقال ثم قلت فتأنيث بشوئي وقال أيش تقول اذا دخلت المسجد ؟ فسكت فقال
 أيش تقول اذا خرجت من المسجد ؟ فسكت فقال اذهب فتعلم هذا

وعن شبرمة قال : قال لي إياس بن معاوية إياك وما يستشنع الناس
 من الكلام ، وعليك بما يعرف الناس من القضاء . وعن هشام بن عروة
 عن أبيه أنه كان يكره أن يفتي برأيه أو في أمر خصومة

وروى أحمد من رواية ليث عن طاوس عن ابن عمر قال : لا تسألوا

عما لم يكن فاني سمعت عمر ينهاي أن يسئل عما لم يكن

وروى أيضاً بإسناد حسن عن ابن عباس قل : ما رأيت قوما كانوا

خيرا من أصحاب رسول الله ﷺ ما سألوا الا عن ثلاثة عشر مسألة حتى قبض، كلهم في القرآن، وما كانوا يسألون الا عما ينفعهم (١)

وروي أيضا من رواية مجاهد عن عامر عن جابر قال : قال ما أنزل البلاء الا كثرة السؤال . وروى ذلك الخليل . وقد تضمن ذلك أنه يكره عند احمد السؤال عما لا ينفع السائل ويترك ما ينفعه ويحتاجه ، وأن العاوي يسأل عما يعلم به ، وقد قل الله تعالى (يا أيها الذين آمنوا لا تسألوا عن أشياء ان تبدل لكم تسؤلكم وإن تسألوا عنها حين ينزل القرآن تبدلكم ، عفا الله عنها والله غفور حليم) واحتج به الشافعي على كراهة السؤال عن الشيء قبل وقوعه . وفي حديث اللعاز فكره رسول الله صلى الله عليه وسلم المسائل وعابها

وفي الصحيحين عن المغيرة بن شعبه مرفوعا كان ينهى عن قيل وقال وإضاعة المال ، وكثرة السؤال — وفي لفظ « ان الله كره لكم ذلك » متفق عليه . وفيهما عن سعد مرفوعا قال « أعظام المسلمين جرم ما من سأل عن شيء لم يحرم خرم من أجل مسأله »

قل في شرح مسلم : قال الخطابي وغيره هذا الحديث فيمن سأل تكلفا أو تعنتا عما لا حاجة به اليه فأما من سأل اضرة بان وقت له مسألة فسأل عنها فلا اثم عليه ولا يحث لقوله تعالى (فاسألوا أهل الذكر)

(١) فان سألوا عما لا ينفعهم ارشدوا في الجواب عنه الى ما ينفعهم كما نرى في سبب نزول (يسألونك عن الاهلة) الآية

وقال البيهقي في كتاب المدخل كره السلف السؤال عن المسئلة قبل كونها اذا لم يكن فيها كتاب ولا سنة ، وانما سأل بالاجتهاد لأنه انما يباح للضرورة ولا ضرورة قبل الواقعة وقد يتغير اجتهاده عندها . واحتج بحديث « من حسن اسلام المرء تركه مالا يعتنيه » وقال طاووس عن عمر لا يحل لكم أن تسألوا عما لم يكن . وقال ابن وهب أخبرني المتع بن بكر عن عبد الرحمن بن شريح أن عمر قال واياكم وهذه العضل فانها اذا نزلت بعث الله لها من يقيمها أو يفسرها ، وروى عن أبي بن كعب نحو ذلك ، وقال ابن مهدي عن حماد بن زيد عن النضات بن راشد قال سألت طاووسا عن شيء فقال أكان هذا قلت نعم خلفني سقنت له . فقال ان أصحابنا حدثونا عن معاذ انه قال « أيها الناس لا تعجلوا ببلاء قبل نزوله فبذهب بكم ههنا وههنا وانكم إن لم تعجلوا لم يهلك المسلمون أن يكون فيهم من اذا سئل سدد أو قل وفق » وروى أسامة بن زيد عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن النبي ﷺ معنى هذا اسكاذم وقال البيهقي وبلغني عن أبي عبد الله الحلي أنه أوح ذلك للمشقة ليرشدوا الى طريق النظر قال والرأي قال و في ذلك وضه الفتوة مسائل الاجتهاد وأخبروا بأرائهم فيها (١)

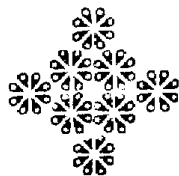
(١) خالف تلك النصائح الحكيمة كثير من انفقها فاخترعوا من الاسئلة ما يندر أن يقع وما لا يقع وما يستحيل أن يقع وتكافوا الجواب عنه فكثير الفضول في كتبيهم واشتغل بها الكثيرون عن العلم النافع والعمل وسموها مع ذلك دينا وما هي الا آراء مأزل الله بها من سلطان ، فلا يغترون أحد بكلمة البيهقي عفا الله عنه وعلى انه لا يعني كل ما أشرنا اليه

وقال عكرمة قال لي ابن عباس انطلق فأفت الناس فمن سألك عما
يمنيه فأفته ، ومن سألك عما لا يمنيه فلا تفته فانك تعارض عن نفسك شي
مؤنة الناس . ورواه الحاكم في تاريخه وفيه انطلق فأفت الناس وأنا لك
عون ، قل قلت لو ان هذا الناس مثلهم مرتين لأفيتهم

وقد روى أحمد ومسلم من حديث أبي سعيد لا تكبروا عني ومن
كتب عني غير القرآن فيمعه ، وحدثنا عن أبي إسرائيل ولا حرج ، ومن
كذب علي متعمدا فليتبوء عقده من النار ، وقد أذن عليه السلام في
الكتابة . ففي الصحيحين من حديث أبي هريرة قوله عليه السلام « اكتبوا
لابي شاء » ولاحمد وأبي داود من حديث عبد الله بن عمر انه عليه السلام
أوما بأصبه الى فيه وقال « اكتب فوالذي نفسي بيده ما يخرج منه الا
حقا » وأمر عليه السلام في الكتابة في غير حديث

فما تقول لعالم للناس سلوني فقي الصحيحين عن أبي هريرة أن رسول
الله ﷺ قال « سلوني » فهابوا أن يسألوه فجاء رجل فجلس عند ركته فقال
يا رسول الله ما الاسلام الحديث . أي سلوني عما تحتاجون اليه ، فلا تعارض
بينه وبين ما في الصحيحين عن أنس قال نهينا أن نسأل رسول الله ﷺ عن
شيء فكان مجيبا أن يجيب الرجل من البادية العاقل فيسأله - الحديث .
وفي البخاري وغيره في تفسير سورة الكهف أن ابن عباس قال سلوني
وأما جلوس العالم في حلقة فهو كثير في الاحاديث عن النبي
ﷺ . واسلم عن أبي هريرة قال كما قمونا حول رسول الله ﷺ معنا

أبو بكر وعمر في نفر فقام رسول الله ﷺ من بين أظهرنا وخشينا أن ينقطع دوننا وفزعنا فقمنا فكنت أول من فزع ، الحديث . يقال قمنا حولته وحوليه وحواليه وحواله بفتح الحاء واللام في جميعها أي جوانبه قال أهل اللغة ولا يقال حواله بكسر اللام ، ويقال نحن بين أظهركم وظهركم وظهرا نكم بفتح النون أي بينكم ، والفزع يكون بمعنى الروح وبمعنى الهبوب للشيء ، والاهتمام به وبمعنى الاغاثة . قالوا وفي هذا الخبر اهتمام الاتباع بحقوق متبوعهم والاعتناء بتحصيل مصالحهم ودفع المفسد عنهم ، وفيه ان أبا هريرة دخل على رسول الله ﷺ حائطا للانصار وهو البستان وانه عليه السلام أعطاه زمليه وقال « اذهب بنعمي - أي علامة - فمن لقيت من وراء هذا الحائط يشهد أن لا إله إلا الله مستيقنا بها قلبه فبشره بالجنة » وانه لقي عمر فأخبره قال فضرب عمر بين ثديي فخررت لاسي فقال ارجع يا أبا هريرة . وقوله فاجهشت بكاء ، وفي بعض النسخ فجهشت أي تغير وجهه وتهيا للبكاء وانه أخبر النبي ﷺ فقال « ما حملك يا عمر على ما فعلت؟ » فقال يا رسول الله بابي أنت وأمي أبعت أبا هريرة أي بكذا؟ قال « نعم » قال فلا تفعل فاني أخشى أن يتكل الناس عليها فخلهم بعملون ، قال رسول الله ﷺ « نخلهم » وفي هذا الخبر فوائد



فصل

(في النهي عن الاغلوطات والمغالطة وسوء القصد بالاستئنة)

روى الاوزاعي عن عبدالله بن سمد - ولم يرو عنه غير الاوزاعي
 فلهذا قيل مجهول ، وقال ابن حبان في الثقات يخطئ - عن الصنابحي عن
 معاوية مرفوعا عنه نهى عليه السلام عن الغلوطات . رواه ابو داود ،
 ورواه غيره الا غلوطات . قال الاوزاعي شذاذ المسائل وصعابها ، واحدة
 الا غلوطات اغلوطة وهي التي يغالط بها وتجمع أيضا على أغاليط لقول
 حذيفة عن عمر حدثته حديثا ليس بالاغاليط

قال الحسن البصري شرار عباد الله ينتقون شرار المسائل يعمون
 بها عباد الله ، وقال مالك قال رجل للشبي اني خبأت لك مسائل فقال
 اخبأها لا بليس حتى تلقاه فتسأله عنها ، وقال مالك العلم والحكمة نور
 يهدي الله به من يشاء وليس بكثرة المسائل ، وتال مالك : قال بعضهم
 ما تعلمت العلم الا لنفسى ما تعلمته ليجتاح الى الناس

وذكر ابن عبد البر ان صاحب الروم كتب الى معاوية يسأله عن
 أفضل الكلام وما هو ؟ والثاني والثالث والرابع ، وكتب اليه يسأله عن
 أكرم الخلق على الله عز وجل ، وعن أكرم الاماء على الله ، وعن أربعة من
 الخلق لم ير كضوا في رحم ، وعن قبر سار بصاحبه ، وعن الهجرة وعن القوس ، وعن
 مكان طلعت فيه الشمس لم تطلع فيه قبل ذلك ولا بعده . فلما قرأ معاوية الكتاب

قال أخزاه الله وما علمي بما ههنا ؟ قيل اكتب الى ابن عباس فكتب اليه يسأله عن ذلك فكتب اليه ابن عباس أفضل الكلام لا إله إلا الله كلمة الاخلاص لا عمل إلا بها، والتي تليها سبحانه الله وبحمده صلاذ الخالق، والتي تليها الحمد لله كلمة الشكر، والتي تليها الله أكبر فاتحة الصلوات والركوع والسجود، وأكرم الخلق على الله آدم عليه السلام، وأكرم الاماء على الله مريم عليها السلام، وأما الاربعة الذين لم يركضوا في رحم قادم وحواء والكبش الذي فدي به اسماعيل وعصا موسى حيث ألقاها فصارت ثعبانا مينا، وأما القبر الذي سار بصاحبه فهو الحوت الذي التهم يونس، وأما الحجر فباب السماء، وأما القوس فانها أمان لاهل الارض من الفرق بعد نوح، وأما المكان الذي طلعت فيه الشمس ولم تطلع فيه قبله ولا بعده فالمكان الذي انفجر من البحر لبني إسرائيل مع موسى عليه السلام. فلما قدم عليه الكتاب أرسله الى ملك الروم فقال لقد دلت أن معاوية لم يكن له بهذا علم وما أصاب هذا الا رجل من أهل بيت النبوة. كذا ذكر ابن عبد البر هذا الاثر وبعضه صحيح وبعضه باطل وما ذكره في آدم ومريم فبعضه الله به وبغيره أعلم وبعث ملك الروم الى معاوية بتأرورة فقال ابعث لي فيها من كل شيء فبعث الى ابن عباس فقال تملأ ماء، فلما ورد به على ملك الروم قال له أخوه مأهداه! فقيل لابن عباس كيف اخترت ذلك قل لقوله تعالى (وجعلنا من الماء كل شيء حي) والله أعلم

وعن يحيى بن اكرم قال : قال لي المؤمنون من تركت بالبصرة ؟

فوصف له مشايخ منهم سليمان بن حرب فقلت هو ثقة حافظ للحديث عاقل في نهاية السر والصفيانة فأمرني بحمله اليه فكتبت اليه فقدم فأدخلته اليه وفي المجلس ابن أبي دؤاد وثمالة وأشباه لهما فكرهت ان يدخل مثله بحضرتهم، فلما دخل سلم فأجابه المأمون ورفع مجلسه ودعاه سليمان بالعز والتوفيق، فقال ابن أبي دؤاد يا أمير المؤمنين نسأل الشيخ عن مسألة؟ فنظر اليه المأمون نظرة تخيير له فقال يا أمير المؤمنين ثنا حماد بن زيد قال: قال رجل لابن شبرمة أسألك؟ قال ان كانت مسئلتك لا تضحك الجليس ولا تزي بالمستول فسل، وثنا وهب قال قال إياس بن معاوية من المسائل مالا ينبغي للسائل أن يسأل عنها ولا للمجيب أن يجيب عنها، فان كانت مسألتك من غير هذا فليسأل، قال فما أبوه فما نطق أحد منهم حتى قام وولاه قضاء مكة فخرج اليها

وفي الصحيحين ان عبد الله بن مسعود سأله رجل كيف تقرأ هذا الحرف ألفا أم ياء (من ماء غير آسن) أو يأسن؟ فقال عبد الله وكل القرآن قد أحصيت غير هذا الحرف؟ قال اني لاقرأ المفصل في ركعة فقال هذا كمذا الشمر ان قوما يقرءون القرآن لا يجاوز تراقيهم ولكن اذا وقع في القلب فرسخ فيه نفع، وقال في شرح مسلم هذا محمول على انه فهم منه انه غير مسترشد في سؤاله، اذ لو كان مسترشدا لوجب جوابه وهذا ليس بجواب. وفي البخاري عن يوسف بن ماهك ان رجلا عرقيا قال لعائشة أي الكفن خير؟ قالت ويمك وما يضررك؟ قال يأم المؤمنين أرني مصحفك،

قالت لم ؟ قال لم لي أو لف القرآن عليه فانه يقرأ غير مؤلف ، قالت وما يضرك
آية آية قرأت قبل - الى أن قال فأخرجت له المصحف فأملت عليه آي السور
فاما رمي الشيخ المسألة بين أصحابه ومن يحضره من الطلبة ليختبر
ما عندهم فمن حديث طرح النبي ﷺ شجرة لا ترمي ورقها هي مثل المؤمن
وانه وقع في نفس ابن عمر رضي الله عنهما أنها النخلة ولم يتكلم فقال النبي
ﷺ هي النخلة متفق عليه . ثم ان أصاب واحد وأخطأ غيره جاز مدح المصيب
لتزداد رغبته وحرصه ويجتهد أيضا المخطيء ، وان كان الاولي تركه ، ويكره
عيب المخطيء لحصول المصاحبة بدونه مع ما فيه من كثرة الاذى . وهذه
المسألة تشبه مدح الامين والشهود للمصيب في السابق وعيب المخطيء وهو
مكروه ، وقال ابن عقيل لا يجوز

وروى مسلم عن أبي عتيق واسمه عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن
بن أبي بكر الصديق قال تحدثت أنا والقاسم وهو ابن محمد بن أبي
بكر الصديق عند عائشة حديثا وكان القاسم رجلا لحانا - وروي لحانة
بفتح اللام وتشديد الحاء أي كثير اللحن في كلامه ، وروي لحنة بضم
اللام واسكان الحاء ، وروي بفتح الحاء أيضا وهو بمعنى التسكين
وقيل بل هو الذي يخطيء الناس - قال ابن أبي عتيق وكان القاسم لأم
ولد فقالت له عائشة مالك لا تحدث كما يتحدث ابن أخي هذا ؟ أما لي قد
علمت من أين أتيت ؟ هذا أدبته أمه ، وأنت أدبتك أمك ، قال فنضب القاسم
وأضرب عليها . وهو بفتح الهمزة وفتح الضاد المعجمة وتشديد الباء أي حقد

فلما رأى مائدة عائشة قد أتت بها قام قالت أين؟ قال أصلي قالت اجلس قال
لاني أصلي، قالت اجلس غدرُ لاني سمعت رسول الله ﷺ يقول « لا صلاة
بمضرة طعمام ولا وهو يدافع الابخشين » غدر بضم الغين الممجمة وفتح
الدال . أي يا غادر وهو ترك الوفاء ، ويقال لمن غدر غادر وغدر واكثر
ما يستعمل في النداء بالشتيم . قال في شرح مسلم وإنما قالت له غدر لأنه
مأمور باحترامها لأنها أم المؤمنين وعمته وأكبر منه وناصحة له
ومؤدبة فكان حقه أن يحتملها ولا يغضب عليها انتهى كلامه وعلى هذا
ينبغي للمستفيد أن يصبر ويحتمل ولا يغضب لثلاث فوته العلم ولا يكثر مخالفته
قال الزهري كان أبو سلمة بن عبد الرحمن بجر أو كان كثيرا
ما يخالف ابن عباس فحرم ذلك من ابن عباس علما كثيرا . وسأل ابن سيرين ابن
عمر عن اطالة القراءة في سنة الفجر فقال كان رسول الله ﷺ يصلي من الليل مثنى
مثنى ويوتر بركعة قلت لست عن هذا أسألك ، فقال به به إنك لضخم ألا تدعني
استقرئ لك الحديث؟ ثم ذكره فيه تأديب السائل والتلميذ . وقوله به به
بموحدة مفتوحة وهاء ساكنة مكرر ، قيل معناه مه مه زجر وكف ، قال
ابن السكيت هي لتفخيم الأمر معناه مخ مخ ، وقوله إنك لضخم إشارة
إلى الغباوة وقلة الأدب لأن هذا الوصف يكون غالبا وإنما قال ذلك لأنه
قطع كلامه وعاجله ، وقوله استقرئ بالهمزة من القراءة ومعناه إذ كره على
وجهه بكماله . وقال النبي ﷺ لأبي بن كعب « يا أبا المنذر أي آية من كتاب
الله معك أعظم ؟ قلت الله ورسوله أعلم قال « يا أبا المنذر أتدري أي آية من

كتاب الله معك أعظم؟ « قلت (الله لا اله الا هو الحي القيوم) فضرب
في صدرى وقال « ليهنك العلم يا أبا المنذر » رواه مسلم

فصل

(هدي النبي ﷺ في التنبيه وصراحته في التعليم)

ذكر أبو الهالية البراء - بتشديد الراء وبالمدا كان يبري النبل - تأخير
ابن زياد الصلاة ذكر ذلك لعبد الله بن الصامت فمضى على شفتيه فضرب
نخذي وقال سألت أبا ذر كما سألتني فضرب نخذي كما ضربت نخذك وقال
سألت رسول الله ﷺ كما سألتني فضرب نخذي كما ضربت نخذك وقال
« صل الصلاة لوقتها فان أدركت الصلاة معهم فصل ولا تقل اني قد صليت
فلا أصلي » قال في شرح مسلم : قوله فضرب نخذي أي للتنبيه وجمع
الذهن على ما يقوله له

وفي قصة تخيير النبي ﷺ نساءه لما بدأ بمائشة وقالت أختار الله
ورسوله والدار الآخرة ، وأسألك ألا تخبر امرأة من نسائك بالذي قلت
قال « لا تسأني امرأة ممنهن إلا أخبرتها ، إن الله لم يبعثني معنتا ولا متعنتا
بمعني معلما ميسراً » رواه مسلم من حديث جابر

وفي الصحيحين من حديث عائشة أنها قالت لا تخبر نساءك اني
اخترتك ، فقال لها النبي ﷺ « ان الله عز وجل أرسلني مبليغا
ولم يرساني متعنتا »



فصل

(كراهة الكلام في الوسوس وخطرات المتصوفة)

قال المروزي سئل أبو عبد الله عن تكلم في الوسوس والخطرات
فنهى عن مجالستهم وقال للسائل احذرهم ، وقال سمعت أبا عبد الله يقول
جاءني الارمنيون بكتاب ذكر الوسواس والخطرات وذيره ، قلت فأني
شيء قلت لهم ؟ قال قلت هذا كله مكروه ، وقال في موضع آخر للمروزي
عليك بالعالم عليك بالفقه

وقال اسحاق بن ابراهيم سمعت أحمد بن حنبل يقول من تكلم في
الخطرات التابعون تابعوا التابعين . وقال أحمد بن النّاسم سمعت أبا عبد الله
ورجل يسأله من أهل الشام رجل غريب فذكر أن ابن أبي الحواري وقوما
معه هناك يتكلمون بكلام قد وضعوه في كتاب ويتذاكرونه بينهم فقال
ماهو ؟ قال يقولون المحبة لله أفضل من الطاعة ، وموضع الحب درجة كذا
فلم يدعه أبو عبد الله يستتم كلامه ، وقال هذا ليس من كلام العلماء ، لا يلتفت
إليه من قال هذا ، وأنكر ذلك وكرهه

وقال أبو زرعة الرازي : وسئل عن الحارث المحاسبي وكتبه فقال للسائل
إياك وهذه الكتب ، هذه كتب بدع وضلالات ، عليك بالآثر فانك تجد
فيه ما يغنيك . قيل له في هذه الكتب عبرة ، فقال من لم يكن له في كتاب
الله عبرة فليس له في هذه الكتب عبرة . بلغكم أن سفیان ومالك والاوزاعي
صنفوا هذه الكتب في الخطرات والوسوس ، ما أسرع الناس إلى البدع

انتهى كلامه . ومحفوظ عن الامام أحمد النهي عن كتب كلام منصور بن عمار والاستماع للناس به .

قال القاضي أبو الحسين إنما رأى امامنا أحمد الناس لهجين بكلامه وقد اشتهروا به حتى دونوه وفصلوه مجالس يحفظونها ويلقونها ويكثرون فيما بينهم دراستها، ففكر دلهم أن يأمروا بذلك عن كتاب الله ويستغلوا به عن كتب السنة وأحكام الملة لا غير

فصل

(في وعظ القصاص ونفعهم وضررهم وكذبهم)

قال المروزي سمعت أبا عبد الله يقول يعجبني القصاص (١) لأنهم يذكرون الميزان وعذاب القبر. قلت لابي عبد الله فترى الذهاب اليهم ؟ فقال إي لعمري اذا كان صدوقا (٢) لأنهم يذكرون الميزان وعذاب القبر قلت له كنت تحضر مجالسهم أو تأتيهم ؟ قال لا . قال وشكا رجل الى أبي عبد الله الوسوسة فقال عليك بالقصاص، ما نفع مجالسهم اوقال في رواية جعفر بن محمد ما أحوج الناس الى قاص صدوق، وقال في رواية علي بن زكريا التمار وسئل عن القصاص والمبر فقال يخرج المبر ولا يخرج القصاص، وقال لنا يعجبني القصاص في هذا الزمان لانه يذكر الشفاعة والصراط، وقال

(١) القصاص الوعاظ الذين يجلسون لوعظ العوام فيذكرونهم بقصص الانبياء والصالحين والامم واكثرهم لا يتحرون الصدق وصحة الرواية جهلا او تساهلا لارضاء العامة (٢) اي اذا كان القاص منهم صدوقا

في رواية اسحق بن ابراهيم ما أنفعهم للإمامة وإن كان عامة ما يتحدثون به كذبا، وقال في رواية أبي الحارث اكذب الناس القصاص والسؤال . وسئل عن مجالسة القصاص فقال إذا كان القاص صدوقا فلا أرى بمجالسته بأسا . وروى الخلال عنه أنه صلى في مسجد فقام سائل فسأل فقال أبو عبد الله أخرجوه من المسجد هذا يكذب على رسول الله ﷺ وقال مهنا إن أبا عبد الله سألوه عن القصص فرخص فيه، فقلت له حدثنا عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر أنه كان يخرج من المسجد يقول ما أخرجني إلا القصاص ولولا هم ما خرجت، فقال لي يعجبني القصاص اليوم لأنهم يذكرون عذاب القبر ويخوفون الناس، فقلت له حدثنا ضمرة قال جاءنا سفيان ههنا فقلنا نستقبل القصاص بوجوهنا؟ فقال ولوا البدع ظهوركم، فقال أحمد نعم هذا مذهب الثوري. وقال أحمد ثنا هشام ثنا شعبة عن عبد الملك بن ميسرة سمعت كردوس بن قيس وكان قاص العامة بالكوفة يقول أخبرني رجل من أصحاب بدر أنه سمع النبي ﷺ يقول «لأن أقعد في مثل هذا المجلس أحب الي من أن أعتق أربع رقاب» قال شعبة فقلت أي مجلس؟ قال كان قاصا . لم أجدي كردوس كلاما وعبد الملك من الثقات الكبار، وقال أيضا حدثنا أبو المغيرة حدثنا صفوان ثنا عبد الرحمن بن جبير بن نفير عن الحارث بن معاوية الكندي أنه ركب إلى عمر بن الخطاب رضي الله عنه يسأله عن ثلاث خلال فقدم المدينة فسأله عمر ما أقدمك؟ قال لا سئلك عن ثلاث - وسأله الثالثة عن القصص - فأنهم

أرادوني على القصص ، فقال ماشئت . كانه كره أن يمنعه ، قال انما اردت
انتهي الى قولك ، قال اخشى عليك ان تقص فترقع عليهم في نفسك ثم
تقص فترقع حتى يخيّل اليك انك فوقهم بمنزلة الثريا فيضمك الله عز
وجل تحت أقدامهم يوم القيمة بقدر ذلك . اسناد جيد

وروى الخلال عن بونس بن عبيد أنه رأى رجلا في حلقة المعتزلة فقال
تعال ، فقال جئت فقال ان كنت لا بدفاعا لفعليك بحلقة القصص . وروى أيضا
عن زياد النميري وهو ضعيف انه أتى أنس بن مالك قال فقال لي قص فقلت
كيف والناس يزعمون انه بدعة ، فقال لو كان بدعة ما أمرناك به ليس شيء
من ذكر الله عز وجل بدعة . قال فقصصت فجاءت أكثر قصصي دعاء رجاء
أن يؤمن ، قال فجاءت اقصى وهو يؤمن

وقال الأوزاعي كان الحسن اذا قص القاص لم يتكلم ف قيل له في ذلك
فقال اجلالا لذكر الله عز وجل ، وروى ابو داود عن محمود بن خالد عن علي
بن أبي مسهر عن عباد بن عباد الخواص عن يحيى بن أبي عمرو والشيباني عن عمرو
بن عبد الله الشيباني عن عوف بن مالك الأشجعي مرفوعا « لا يقص الا أمير
أو مأمور أو مختار » عمرو تفرد عنه ووثقه ابن حبان وباقيه . جيد تابعه صالح
ابن أبي غريب عن كثير بن مرة عن عوف وتابعه عبد الله بن زيد ويقال ابن زيد
ويقال ابن يزيد قاص مسلمة بالقسطنطينية عن عوف قال في النهاية أي لا ينبغي
ذلك إلا لامير بعض الناس ويخبرهم بما مضى ليعتبروا ، او مأمور بذلك فخكمه
كالا ميمر ، ولا يقص تكسبا ، أو يكون القاص مختالا يفعل ذلك تكبرا على

الناس او مرأثيها، وقيل أراد الخطبة لان الامراء كانوا يلونها ويعطون الناس فيها وية تصون عليهم أخبار الامم السالفة، قال ومنه الحديث «القاص ينتظر المقت» لما يعرض في قصصه من الزيادة والنقصان قال ومنه الحديث «ان بني إسرائيل لما قصوا هلكوا» وفي رواية «لما هلكوا قصوا» أي اتكوا على القول ونزكوا العمل فكان ذلك سبب هلاكهم، او بالعكس لما هلكوا فتركوا العمل أخذوا الى القصص .

وسئل الاوزاعي عن القوم يجتمعون فيأمرون رجلاً فيقص عليهم فقال إذا كان ذلك يوماً بمد الأيام فليس به بأس، وقال حبيب بن الشهيد: قال انسان لابن سيرين ان أبا مجاز كان لا يقعد الى القاص، قال قعد اليه من هو خير منه، وعن الحسن قال القصص بدعة ونعم البدعة، كم من دعاء مستجاب وأخ مستفاد، وقال حنبل قلت لعمي في القصص قال القصص الذي يذكر الجنة والنار والتخويف ولهم نية وصدق الحديث، فاما هؤلاء الذين أحدثوا من وضع الاخبار والاحاديث فلا أراه، قال ابو عبدالله ولو قلت أيضاً ان هؤلاء يسمعون الجاهل والذي لا يعلم فاعمله ينتفع بكلمة او يرجع عن أمر، كان أبو عبد الله يكره أن يمتنعوا وقال ربما جاءوا بالاحاديث الصحاح وروى احمد عن غضيف بن الحارث قال بعث إلي عبد الملك بن مروان قل يا أبا أسماء انا جمعنا الناس علي أمرين فقال وما هما؟ قال رفع الأيدي على المنابر يوم الجمعة والقصص بعد الصبح والعصر؟ فقال اما انهما أفضل بدعتكم وليست بمجيبكم الى شيء منها، قال لم؟ قال لان النبي ﷺ قال

« ما أحدث قوم بدعة الرفع من السنة مثلها ، فتمسك بسنة خير من أحداث بدعة » وقال ابن عبد الله لا أحب أن يُعلم الناس ولا يطيل الموعظة اذا وعظ.

وروي حنبل من رواية ابي جعفر الرازي ما هان عن الربيع بن أنس قال مر علي رضي الله عنه على قاص فقام اليه فقال هل تعرف الناسخ من المنسوخ؟ قال لا، قال هل تعرف المحكم من المتشابه؟ قال، لا قال هل تعرف الزجر من الامر؟ قال لا. فأخذ بيده فرفعها وقال ان هذا يقول اعرفوني اعرفوني. وبإسناد صحيح عن أبي عبد الرحمن السامي قال انتهى علي إلى رجل وهو يقص فقال علمت الناسخ من المنسوخ؟ قال لا قال هلكت وأهلك. وعن ابن عباس معناه. وعن عابد بن عمر أنه قال لقاص هل تعرف الناسخ من المنسوخ؟ قال لا قال فعلم تقص على الناس وتغرهم عن دينهم وأنت لا تعرف حلال الله من حرامه، وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال اذا سمعتم السائل يحدث بأحاديث الجاهلية يوم الجمعة فاضربوه بالخصي، وروى ذلك الخلال

قال الشيخ تقي الدين قال الامام أحمد رضي الله عنه أكذب الناس على رسول الله ﷺ السؤال والقصاص فيجب منع من يكذب مطلقا، فكيف اذا كان يكذب ويسأل ويتخطى؟ وكيف من يكذب على رؤوس الناس في مثل يوم الجمعة؟ فنهى من يكذب من أعظم الواجبات بل ونهى من روى ما لا يعرف أصدق هو أم كذب انتهى كلامه

وقال ابن عقيل في الفنون ولا يصالح للكلام على العوام ملحد ولا أبله، وكلاهما يفسد ما يحصل لهم من الإيمان، وقال المرء مخبوء تحت لسانه ولا بد أن ينكشف قصده من صفحات وجهه وقلبه أو لسانه، وقال ما أخوفني على من كانت الدنيا أكبر همه أن تكون غاية حظه : قال وسئل عن قوم يجتمعون حول رجل يقرأ عليهم أحاديث وهو غير فقيه ؟ فقال هذا وبال على الشرع أو نحو ذلك فإن جماعة من العوام تفرقوا عن مجالس مثل هذا وبعضهم يقول لبعض أئمتنا مما فعلت كثيراً ولم أعلم أن الشرع قد نهى عنه ، قيل له وما هو ؟ قال كنت أبذل ماء قراحي وأبذل حقي من الماء وإذا هو قد نهى الشرع عنه ، فإنه قد روي لنا الشيخ عن النبي ﷺ « لا يسقين أحدكم ماءه زرع غيره » وقد نهى النبي ﷺ عن بيع وشرط وقد كنت أشرط الخيار لنفسي فاستغفر الله من ذلك ، فهذا وأمثاله إذا ورد وسمعه العوام كان نسخاء عنهم لأحكام الشرع (١) وإنما الراوى إذا كان قادراً أن يبين خصوص العام المخصص وتقييد المطابق بتقييده والافمخاطرة ، وربما

(١) كان ينبغي للمصنف رحمه الله تعالى أن يبين وجه غلط هذا العامي فيه مسمع لأن هذا الكتاب كمجالس الوعظ يقرأه العوام والخواص . فأما النهي عن سقي الرجل زرع غيره فهو كناية عن وطء من حلمات من غيره . والعرب تطلق كلمة الزرع على الولد . وأما النهي عن الشرط في البيع فهو إشارة إلى حديث الترمذي « لا يحل سلف وبيع ولا شرطان في بيع » الخ والجمهور على عدم التفرقة بين الشرط والشرطين . ولكن في الخيار أحاديث أصح وأصرح من حديث الترمذي وكذا في الشروط مطلقاً .

قرأ « نفس الرحمن من اليمن » و « الحجر الأسود يمين الله » ومعلوم أن من اعتقد ظاهر هذا كفر

قال ابن الجوزي في كتاب السر المكتوم لا يصلح لا يداع الاسرار كل أحد ولا ينبغي لمن وقع بكنز أن يكتبه مطلقا فربما ذهب هو ولم ينتفع بالكنز، وكما أنه لا ينبغي للعالم أن يخاطب العوام بكل علم فينبغي أن يخص الخواص بأسرار العلم لا احتمال هؤلاء مالا يحتمله أولئك، وقد علم تفاوت الافهام، وقد قال تعالى (ولوردوه الى الرسول) الآية وقال (وما يعقلمها إلا العالمون) وقال (ادع الى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة) الآية . وقال عليه السلام « ليلني منكم أولو الأحلام والنهي »

وقال أبو هريرة رضى الله عنه : سمعت من رسول الله ﷺ وعائش بنت أبي بكر رضى الله عنهما ولو بثت الآخر لقطع هذا الخلقوم . وهذا يشكل فيقال كيف كتم العلم ولا أحسب هذا المكتوم الا مثل قوله « اذا بلغ بنو أبي العاص ثلاثين رجلا جعلوا مال الله دولا » ومثل ذكر قتل عثمان وما سيظهر من الفتن

ومن التفتيل تنكلم القصاص عند العوام الجهلة بما لا ينفعهم ، وإنما ينبغي أن يخاطب الانسان على قدر فهمه ومخاطبة العوام صعبة فان أحدهم يرى رأيا يخالف فيه العلماء ولا ينتهي . وقد رأينا أن امرأة قالت لولدها من غير زوجها : هذا زوجي كافر ، قال وكيف ؟ قالت طلقني بكرة وضاجعتني في الليل ، فقال أنا أقتله ، وما علم أن الرجعية زوجة ، وأنه قد

أشهد على ارتجاعها من غير علمها، أو أنه يعتقد أن الوطء رجعة. ورأى رجل رجلا يأكل في رمضان فهم بقتله وما علم أنه مسافر فالويل للعلماء من مقاساة الجهلة (١) ثم روى بإسناده وهو ضعيف عن ابن عباس مرفوعا «ما أنت محدث قوما حديثا لم تبلغه عقولهم إلا كان على بعضهم فتنة» وكان ابن عباس يسر إلى قوم ولا يحدث قرما، وقال عمن وعظ العوام ليحذر الخوض في الأصول فانهم لا يفهمون ذلك لكنه يوجب الفتنة وربما كفر ودمع كونهم جهلة وينبغي أن يمدح جميع الصحابة رضي الله عنهم ولا يتعرض بتخطئة أحد منهم فقل أن يرجع ذوهوى بن عصبته وإن كان عاميا فما يستفيد منكم الناس بما قد رسخ في قلوبهم غيره إلا اليأس والوقعة فيه فان سأل ذوهوى تلتطف في الأمر وأشار له إلى الصواب، وذكرت مرة أن جماعة من العلويين خرجوا على الخلفاء فمادني العلويون وقتل ما أسلم أبو طالب فزادت عداوتهم، ولا ينبغي للوعاظ أن يتعرض لغير الوعظ فانه يعادى وما يتغير ذو عقيدة،

واعلم أن أغراض العوام لا يقدر العلماء على تغييرها فقد رأينا من الوعاظ من كان معروفا بالتشيع ذكر يوما أن علي بن أبي طالب يوما شرب الخمر حين كانت مباحة فجرده وسبوه وسئل آخر هل يسمع النبي ﷺ ليلة الجمعة صلاة

(١) ان هذه مشكلة من المشاكل لا بد من تعليم العامة وعظهم وقلما يفهمون كل ما يقال لهم بل رأينا من طلبة العلم وسمعنا عنهم من اسند إلينا وإلى غيرنا ما لم يقل بل ما قيل خلافا أيضا وضده أو نقيضه

من يصلي عليه فقال ليس هذا بصحيح فضجوا باللعنة. وقال آخر أول من أسلم من الصبيان علي فنضب قوم وقالوا كأنه لم يخلق مسلماً! فالخذر الخذر من مخاطبة من لا يفهم بما لا يحتمل. وقد جرت فتن بين أهل الكرخ وأهل باب البصرة سنين قتل فيها من الفريقين خلق كثير لا يدري القاتل لم قتل ولا المقتول، وإنما كانت لهم أهواء مع الصحابة فاستباحوا بأهوائهم القتل فاحذر السوام كلهم والخلق جملة فقد قال الشاعر

فسد الزمان فلا كريم يرتجى منه النوال ولا مبيع يمشق

فصل

في هدي رسول الله ﷺ في الكلام

قال أبو داود (باب الهدي في الكلام) حدثنا عبد العزيز بن يحيى الخزازي حدثني محمد بن يحيى بن سلمة عن محمد بن إسحاق بن يعقوب بن عتبة عن عمر بن عبد العزيز عن يوسف بن عبد الله بن سلام عن أبيه قال: كان رسول الله ﷺ إذا جلس يتحدث يكثر أن يرفع طرفه إلى السماء. ابن إسحاق مدلس، ثم روي من حديث مسعر سمعت شيخاً في المسجد سمعت جابر بن عبد الله يقول: كان في كلام رسول الله ﷺ ترتيل أو ترسيل، ثم روي من حديث سفيان عن أسامة هو ابن زيد عن أبي هريرة عن عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت: كان كلام رسول الله ﷺ كلاماً

فصلا يفهمه كل من يسمعه ، وقالت كذا يحدثنا حديثا لو عدّه الماد لا حصاصه
وقالت انه لم يكن يسرد الحديث كسر دكم . متفق عليه . وللبخاري عن
أنس بن النضر رضي الله عنه أنه كذا اذا تكلم بكلمة أعادها ثلاثا حتى تفهم عنه
فاذا أتى على قوم فسلم عليهم سلم ثلاثا

فصل

كراهة التشديق في الكلام

عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال « ان
الله عز وجل يبنض البليغ من الرجل الذي يتخال بلسانه كما تتخال البقرة
بلسانها » اسناده جيد رواه أحمد وأبو داود والترمذي وحسنه ، قال في
النهاية هو الذي يتشديق في الكلام وينضم به لسانه ويلفه كما تلف البقرة
الكلام بلسانها لقاء ، وروى الترمذي عن أحمد بن منيع عن يزيد بن هارون عن
أبي غسان محمد بن مطرف عن حسان بن عطية عن أبي امامة الباهلي
قال : قل رسول الله ﷺ « الحياء والحي شعثان من الايمان ، والبذاء
والبيان شعثان من النفاق ، كلهم ثقات ، في أطراف الحافظ ابن عساكر
حسان لم يسمع من أبي امامة قل الترمذي - سنن غريب . وانما جعل الحياء -
وهو غريزة - من الايمان - وهو اكتساب - لان المستحي ينقطع بحيائه عن
المعاصي فصار كالايمان الذي يقطع بينهما وبينه ، وانما جعل البذاء لان الايمان
ينقسم الى اثمار ما أمر الله به وانتهاء عما نهى الله عنه فذا حصل الانتهاء

بالحياء كن بعض الايمان، والي قلّة الكلام، والبذاء النحفي الكلام
وروى الترمذي ثنا أحمد بن الحسن بن خراش البغدادي ثنا حسان
ابن هلال ثنا مبارك بن فضالة حدثني عبدربه بن سعيد عن محمد بن المنكدر
عن جابر أن رسول الله ﷺ قال: «إن من أحبكم الي وأقربكم مني مجلسا
يوم القيمة أحسنكم أخلاقا، وإن أبغضكم الي وأبعدكم مني يوم القيمة
الثرثارون والمتشدقون والمتفيهقون» قالوا يا رسول الله قد علمنا الثرثارين
والمتشدين فما المتفيهقون؟ قل: «المتكبرون» مبارك ثقة تكلم فيه
جماعة من جهة التدليس وقد زال، قال الترمذي حسن غريب من هذا
الوجه، ورواه بعضهم عن مبارك عن محمد بن المنكدر عن جابر ولم يذكر
عبدربه وهذا أصح. قال في النهاية اثرثار الذي يكثر الكلام تكلفا
وخر وجاعن الحق، والثرثرة كثرة الكلام وترديده، والمتشدق المتوسع في
الكلام من غير احتياط واحتراز، وقيل المستهزي بالناس يلوي شدة
بهم وعليهم، قال والمتفيهق الذي يتوسع في الكلام ويفتح فاه به مأخوذ من
الفق وهو الامتلاء والاتساع يقال افهقت الاناء ففحق يفحق ففقا

ثم روى أبو داود في هذا الباب وهو (باب ماجاء في التشديق في الكلام)
ثنا ابن السرح انبأنا بن وهب عن عبد الله بن المسيب عن الضحاك بن شرجيل
عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ «من تعلم صرف الكلام ليسبي
به قلوب الرجال - أو الناس - لم يقبل الله منه يوم القيمة صرفا ولا عدلا»
عبد الله بن المسيب تفرّد عنه ابن وهب ووثقه ابن حبان وصرف الحديث

ما يتكافئه الإنسان من الزيادة فيه على قدر الحاجة وأما كرهه لما يدخله من الرياء والتصنم ولما يخالطه من الكذب والتزيد. يقال فلان لا يحسن صرف الكلام أي فضل بعضه على بعض ، وهو من صرف الدراهم وتفاضلها ذكر في النهاية . والصرف التوبة وقيل النافلة والعدل النفسية وقيل الفريضة وتكررت هاتان اللفظتان في الحديث. وروى أيضا ثنا سلمان بن عبد الحميد أنه قرأ في أصل اسماعيل بن عياش وحدث محمد بن اسماعيل ابنه قال حدثني أبي حدثني ضمضم عن شريح بن عبيد حدثنا أبو طيبة أن عمرو بن العاص قال يوما وقال رجل فأكبر القول فقال عمرو لو قصد في قوله لكان خيرا ، له سمعت رسول الله ﷺ يقول « أمرت أن أتجوز في القول فإن الجواز هو خير » محمد بن اسمعيل ليس بذلك وضمضم مختلف فيه - وعن معاوية رضي الله عنه قال لعن رسول الله ﷺ الذين يشققون الكلام تشقيق الأشعر ، رواه أحمد

وعن ابن عمر قال قدم رجلان من المشرق في زمان رسول الله ﷺ فخطبا فمجب الناس لبيانهما فقال « إن من البيان لسحرا - أو إن من بعض البيان لسحرا » رواه أحمد والبخاري وأبو داود وغيرهم ، قال في النهاية أي منه ما يصرف قلوب السامعين وإن كان غير حق وقيل معناه إن من البيان ما يكتسب به من الانتماء ما يكتسبه الساحر بسحره فيكون في معرض الذم ويجوز أن يكون في معرض المدح لانه تستمال إليه القلوب ويترضى به الساخط ويستنزل به الصعب ، والسحر في كلامهم

صرف الشيء عن وجهه ، رقل ابن عبد البر نأولته طائفة على الذم لان
السحر مذموم وذهب اكثر أهل العلم وجماعة أهل الادب الى أنه على المدح
لان الله عز وجل مدح البيان وأضافه الى القرآن ، قال وقد قال عمر
ابن عبد العزيز لرجل سأله عن حاجة فاحسن المسئلة فاعجبه قوله فتمتال هذا
والله السحر الحلال ، قال علي بن العباس الرومي

وحديثها السحر الحلال لو أنها لم تكن قتل المسلم المتحرز
وقال الحسن الرجال ثلاثة رجل بنفسه ورجل بلسانه ورجل بماله
ونظر معاوية الى ابن عباس فأبعه بصره ثم قال متمتلا :
اذا قال لم يترك مقلا لقائ مصيب ولم يثن اللسان على هجر
يصرف بالقول اللسان اذا اتقى وينظر في أعطافه نظر الصقر
ولحسن في ابن عباس رضي الله عنهما

اذا قال لم يترك مقالا لقائل بملقطات لا ترى بينها فصلا
شفي وكفى مافي النفوس فلم يدع لذي اربة في القول جدا ولا هزلا
قل أبو داود حدثنا محمد بن يحيى بن ثنا فارس سعيد بن محمد ثنا
أبو نميلة حدثني أبو جعفر النحوي عبد الله بن ثابت حدثني صخر بن
عبد الله بن بريدة عن أبيه عن جده قل سمعت رسول الله ﷺ يقول
« ان من البيان سحرا ، وان من العلم جهلا ، وإن من الشعر حكما ، وان من
القول عيالا » فقال مصعب بن صوحان صدق نبي الله ﷺ أما قوله « ان
من البيان سحرا » فالرجل يكون عليه الحق وهو ألحن بالحجج من صاحب

الحق فيسحر القوم بديانته فيذهب بالحق ، وأما قوله «ان من العلم جهلا»
 فيتكاف العالم الى علمه علم مالا يعلمه فيجهله ذلك ، وأما قوله «من الشعر حكما»
 فهي هذه المراءضة والأمثال التي يتعظ بها الناس ، وأما قوله «من القول عيلا»
 فعرضك كلامك وحديثك على من ليس من شأنه ولا يريد ، وقد نهى عن
 ذلك رسول الله ﷺ قوله «لا تحدثوا الناس بما لا يعلمون» وقوله «لا تعطوا
 الحكمة غير أهلها فتظلموها ولا تمنعوها أهلها فنظلموهم» قال وقد ضرب
 لذلك مثل أنه كنعاني اللآلي في أعناق الخنازير ويأتي بنحو كراسة (من
 حدث الناس بما لا تحتمله عقولهم) أبو جعفر تفرد عنه أبو نعيم وأما صمصمة
 فثقة شهد صفين مع علي أميراً وقال في النهاية في «ان من العلم جهلا» قيل هو
 ان يتعلم ما لا يحتاج اليه كالنجوم وعلوم الأوائل ويدع ما يحتاجه في دينه من
 علم القرآن والسنة قال والحكم لعلم والفقه والقضاء بالعدل وهو مصدر حكم بحكم
 وروى أحمد والبخاري وغيرهما من حديث أبي بن كعب «ان من الشعر
 حكمة» قال في النهاية وهي بمعنى الحكم ومنه الحديث «الصمت حكم وقليل
 فاعله» وقال «ان من القول عيلا» يقال عات الضالة أعيلا عيلا اذا لم تدر أي
 جهة تبغيها كأنه لم يهتد لمن يطلب كلامه فعرضه على من لا يريد . وللشافعي
 عن عروة مرسل «الشعر كلام فحسنة حسن وقبيحة قبيح» وصله
 الدارقطني بذكر عائشة رضي الله عنها ورواه أيضا من حديث عبد الله بن
 عمرو ومن حديث أبي هريرة

ولأحمد والبخاري ومسلم وغيرهم من حديث أبي هريرة «لان يمتلى»

جوف أحدكم قيحا حتى يريه خير له من أن يمتليء شعرا » ولاحمد ومسلم من حديث أبي سعيد بينما نحن نسير مع رسول الله ﷺ اذ عرض شاعر ينشد فقال « خذوا الشيطان - أو امسكوا الشيطان - لأن يمتليء جوف أحدكم قيحا خير له من أن يمتليء شعرا » ولاحمد من حديث أبي هريرة رضي الله عنه « امرؤ القيس صاحب لواء الشعراء الى النار »

وعن الشريد قال كنت رديف رسول الله ﷺ يوما فقال « هل معك من شعرامية بن أبي الصلت ؟ قلت نعم فأنشدته بيتا فقال « هيه » فأنشدته بيتا فقال « هيه » فأنشدته بيتا قال « هيه » حتى أنشدته مائة بيت فقال « لقد كاد أن يسلم في شعره » رواه أحمد ومسلم وغيرهما ولما دخل مكة في عمرة القضاء وعبد الله بن رواحة يمشى بين يديه ويقول

خلوا بني الكفار عن سبيله اليوم نضربكم على تزيله

ضربا يزيل الهام عن مقيله ويذهل الخليل عن خليله

فقال عمر رضي الله عنه يا ابن رواحة بين يدي رسول الله ﷺ

وفي حرم الله عز وجل تقول الشعر ؟ قال « خل عنه يا عمر فلهي أسرع فيهم من نضح النبل » رواه النسائي والترمذي وصححه من حديث أنس قال وقد روي في غير هذا الحديث أنه دخل مكة في عمرة القضاء وبين يديه كعب بن مالك وهذا أصح عند بعض أهل الحديث لأن عمرة القضاء كانت بعد موته ، وقال له الاسود بن سريع اني قد حمدت ربي بمحمد مدح وإياك ، فقال « اما ان ربك يحب المدح فهات ما امتدحت به ربك عز

وجل» فأنشدته فاستأذن رجل فاستنصتني له فتكلم ساعة ثم خرج، فأنشدته ثم رجع فاستنصتني فقلت من هذا؟ فقال «هذا رجل لا يحب الباطل هذا عمر بن الخطاب» رواه أحمد ثنا حسن بن موسى ثنا حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن عبد الرحمن بن أبي بكرة عنه. علي بن زيد مختلف فيه وأكثرهم لينه، وروى له مسلم، واقتصر ابن الجوزي على ذكر من ضعفه عقب هذا الخبر، ورواه النسائي عن علي بن حجر عن اسماعيل بن عليه عن يونس عن الحسن عنه قال ابن معين وابن الدبني لم يسمع الحسن من الاسود، وعن البراء أن النبي ﷺ قال لحسان يوم قريظة «أشجع المشركين فان جبريل معك» رواه أحمد والبخاري ومسلم، وفي الصحيحين من حديث عائشة: هجاءم حسان فشفى وأشفى.

وروى أحمد ثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن الزهري عن عبد الله ابن كعب بن مالك عن أبيه أنه قال للنبي ﷺ ان الله عز وجل قد أنزل في الشعر ما أنزل فقال «ان المؤمن يجاهد بسيفه ولسانه والذي نفسي بيده لكان ماتر مومنهم به نضح النبل» حديث صحيح ثنا يحيى بن آدم ثنا شريك عن محمد بن عبد الله المرادي عن عمرو بن مرة عن عبد الله بن سلمة قال قال عمار لما هجانا المشركون شكونا ذلك الى رسول الله ﷺ فقال قولوا لهم كما يقولون لكم فلقد رأيتنا نعلمه اماماء أهل المدينة. محمد لم أجده ترجمته وبقية حسن وسبق ما يتعلق بالوعظ أيضا في أوائل الامر بالمعروف في الانكار على الولاة، وعن أبي هريرة مرفوعا «ان الدين يسر ولن يشاد الدين أحد

إلا غلبه فسدوا وقاربوا وإبشروا واستعينوا بالغدوة والروحة وشيء من الدلجة « وفي لفظ « سددوا وقاربوا وأغدوا وروحووا ، وشيئا من الدلجة والتقصد التقصد تبلنوا » رواه البخاري « الدين » رفوع على لم يسم فاعله وروى منصور « أن يشاد الدين أحدا » وموله « إلا غلبه » أي غلبه الدين لكثرة طرقه والغدوة أول النهار والروحة آخره ودلجة آخر الليل والمراد العمل وقت النشاط والفراغ كما أن المسافر يسير في هذه الأوقات ليسر وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال « هلك المتنطعون » قالها ثلاثا رواه أحمد ومسلم . المتنطعون المبالغون في الأمور . وروى أبو داود (في باب الحسد) ثنا أحمد بن صالح ثنا عبد الله بن وهب أخبرني سعيد بن عبد الرحمن بن أبي العمياء أن سهل ابن أبي امامة حدثه أنه دخل هو وأبوه على أنس بن مالك في المدينة فقال أن رسول الله ﷺ كان يقول « لا تشددوا على أنفسكم يشدد الله عليكم فإن قوما شددوا على أنفسهم فشدد الله عليهم فلكم بقاياهم في الصوامع والديار رهباية ابتدعوها ما كتبناها عليهم » اسناد جيد

وفي الصحيحين عن عائشة : ما خير رسول الله ﷺ بين أمرين إلا اختار أيسرهما ما لم يكن ألما وما انتقم رسول الله ﷺ لنفسه قط إلا أن تنتهك حرمة الله فينتقم لله ، زاد مسلم وما ضرب شيئا بيده ولا امرأة ولا خادما إلا أن يكون مجاهدا في سبيل الله

وفي الصحيحين من حديث أنس « يسروا ولا تعسروا وبشروا ولا

تفروا، وروى أحمد حدثنا أبو سلمة الخزازي أنبأنا أبو هلال عن حميد
ابن هلال البدوي عن أبي قتادة عن الأعرابي الذي سمع رسول الله ﷺ
يقول «إن خير دينكم أيسره» وروى أيضا حدثنا يزيد أنبأنا محمد بن اسحاق
عن داود ابن الحصين عن عكرمة عن ابن عباس قال قيل يا رسول الله
أي الأديان أحب إلى الله ؟ قال «الحنيفية السمحة» وذكره في المختارة من
طريقه . ابن اسحاق مدلس . وعن أبي هريرة مرفوعا «مثل الذي يجلس
ليسمع الحكمة ثم لا يحدث عن صاحبه إلا بنس ما يسمع كمثل رجل أتى
واعيا فقال يارأي اختر لي شاة من غنمك ، قال اذهب فخذ باذن خيرها
فذهب فأخذ باذن كلب الغنم» رواه ابن ماجه . وعن سهل ابن سعد مرفوعا
« لا يدركني زمان ولا تدركوا زمانا لا يتبع فيه العلم ولا يستحي فيه من
الحكيم ، قلوبهم قلوب الأعاجم وألسنتهم ألسنة العرب» وعن أبي هريرة
مرفوعا «إذا تمنى أحدكم فلينظر ما يتمنى فإنه لا يدري ما كتب له من
أمنيته» رواها الامام أحمد

فصل

﴿ في قراءة التوراة والانجيل والزبور ونحو ذلك كما يفعله بعض القصاص ﴾ (*)
سئل الامام أحمد رضي الله عنه عن هذه المسألة في رواية اسحاق ابن
ابراهيم فغضب فقال: هذه مسألة مسلم وعرضه الانكار وذكره

(*) هذا العنوان لهذا الفصل من الاصل

القاضي ثم احتج بأنه عليه الصلاة والسلام لما رأى في يد عمر قطعة من التوراة غضب وقال «ألم آت بها بيضاء نقية؟» الحديث، وهو مشهور رواه أحمد وغيره وهو من رواية مجالد وجابر الجعفي وهما ضعيفان (١) ولأنها كتب مبدلة صغيرة فلم تجز قراءتها والعمل عليها، قال وهذه مسألة جرت بين شيوخنا العكبريين فكان ابن هرمن والد القاضي أبي الحسين يقص بهذه الكتب وكانت معربة فأنكر عليه أبو عبد الله بن بطة ذلك وصنف فيه جزءا ذكر فيه ما حكينا من رواية إسحاق وذكر فيه أيضا عن أحمد رواية ابن أبي يحيى الناقذ قال سمعت أحمد يقول : الاشتغال بهذه الاخبار القديمة يقطع عن العلم وذكر حديث عمر

وذكر أيضا بسنده أن رجلا من أصحاب النبي ﷺ دخل مسجد دمشق فإذا كتب يقص فقال سمعت رسول الله ﷺ يقول «من قص بغير كتاب الله وسنة نبيه فاضربوا رأسه» فما روي كتب في ذلك المجلس بعد. وبإسناده أن رجلا أهدى إلى عائشة رضي الله عنه هدية فقالت لا حاجة لي في هديته بلغني أنه يتبع الكتب الأول والله تعالى يقول (أولم يكفهم أنا أنزلنا عليك الكتاب يتلى عليهم) ذكره القاضي في الجزء الثاني من الجامع عند الكلام على

(١) حديث عمر رواه البخاري في كتاب التوحيد من صحيحه بدون هذه الجملة التي رواها أحمد وابن أبي شيبة والبخاري من طريق مجالد عن جابر وأوله «لا تسئلوا أهل الكتاب عن شيء» وقد علق البخاري هذا في ترجمته لحديث عمر جازما برقمه لتأييد الحديث الصحيح له

القراءة والمصحف، وسبق أول الكتاب في بيان الكذب قوله عليه السلام «حدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج» وكلام أحمد رضي الله عنه

فصل

في التخلو بالموعظة خشية الملل

في الصحيحين عن ابن مسعود رضي الله عنه أنه كان يذكر كل خميس فقال له رجل يا أبا عبد الرحمن أنا نحب حديثك ونشتهيه ولوددنا أنك حدثتنا كل يوم، فقال ما يعني أن أحدثكم إلا كراهية أن أملككم إن رسول الله ﷺ كان يتخولنا بالموعظة مخافة السامة علينا. وذكر البيهقي وغيره عن ابن مسعود قال حدث الناس ما أقبلت عليك قلوبهم إذا صدقوك بإبصارهم وإذا انصرفت عنك قلوبهم فلا تحدثهم، وذلك إذا انكأ بعضهم على بعض. وقال عكرمة عن ابن عباس: حدث الناس كل جمعة مرة فإن أكثر فمرتين، فإن أكثر فثلاثاً ولا تمل الناس من هذا القرآن ولا تأت القوم وهم في حديث فتمقطع عليهم حديثهم، وقال النست فإذا أمروك فحدثهم وهم يشتهونه، وإياك والسجع في الدعاء فاني عهدت رسول الله ﷺ وأصحابه لا يفعلونه رواه البخاري. وعن عمر رضي الله عنه أنه كان يقول على المنبر: أيها الناس لا ينعضوا الله إلى عباده، فتبيل كيف ذلك أصالحك الله؟ قال يجلس أحدكم قاصاً فيطول على الناس حتى ينعض إليهم ما هم فيه، ويقوم أحدكم اماماً فيطول على الناس حتى ينعض إليهم ما هم فيه. وقالت عائشة رضي الله عنها لعبيد بن عمير إياك وإملا ل الناس وتقنيطهم وكان

الزهري اذا سئل عن الحديث يقول احمضوا اخلطوا الحديث بغيره حتى تنفتح النفس، وقال الزهري نقل الصخر ايسر من تكرير الحديث

قال ابن عبد البر كان يقال ستة اذا أهينوا فلا يلوموا الا أنفسهم: الذهاب الى مأثمة لم يدع اليها، وطالب الفضل من اللثام، والداخل بين اثنين في حديثهما من غير أن يدخله فيه، والمستخف بالسلطان، والجالس مجلسا ليس له باهل، والمقبل بحديثه على من لا يسمع منه ولا يصغي اليه. قال ابن عبد البر في بهجة المجالس : كان علي بن أبي طالب رضي الله عنه يقول ان هذه القلوب تل كما تل الابدان ، فابتغوا لها طرائف الحكمة ، وقال ابن مسعود رضي الله عنه أريحوا القلوب فان القلب اذا كره عمي وقال أيضا ان للقلوب شهرة واقبالا، وفترة وإدبارا ، فخذوها عند شهوتها واقبالها، وذروها عند عند فقرتها وادارها. وفي صحف ابراهيم عليه السلام وعلى العاقل أن يكون له ثلاث ساعات سامة يناجي فيها ربه، وساعة يحاسب فيها نفسه، وساعة يخلي فيها بين نفسه وبين لذاتها فيما يحل ويجمل، فان هذه الساعة دون له على سائر الساعات. وقال عمر بن عبد العزيز تحدثوا بكتاب الله وتجالسوا، واذا ملأتم حديث من أحاديث الرجال حسن جميل. وقال أيضا لابنه عبد الملك يا بني ان نفسي مطيتي وإن حمت عليها فوق الجهد قطعتمها وقال بعض الحكماء : حادثوا هذه القلوب بالذكر فانها تصدأ كما يصدأ الحديد . وقد روي عن النبي ﷺ « ان هذه القلوب تصدأ كما يصدأ الحديد » فلو فاجلاؤها يا رسول الله ؟ قل « تلاوة القرآن »

وكان يقال : التفكير نور والغفلة ظلمة

وفي البخاري من حديث أبي جحيفة قول سلمان لأبي الدرداء : ان
لربك عليك حقا ، ولنفسك عليك حقا ، ولأهلك عليك حقا ، فأعط
كل ذي حق حقه . وقول النبي ﷺ « صدق سلمان » وروى الحاكم في
تاريخه بإسناده عن سفيان قال لا تنسى شيئا فتقول (سبحانك لا أعلم لنا إلا
ما علمتنا إنك أنت العليم الحكيم) إلا ذكرته. وكان مالك بن أنس إذا جلس
بحسه لا ينطق بشيء حتى يقولها . وروى أيضا عن الأعمش : جواب
الاحق السكوت عنه ، وقال الأعمش السكوت جواب والتغافل يطفيء
شرا كثيرا ، ورضي المتجني غاية لا تدرك ، واستعطاف المحب عون للظفر ،
ومن غضب على من لا يقدر عليه طال حزنه

فصل

في حكم اجتماع الناس للذكر والدعاء ورفع الصوت به ومتى يكون بدعة
قال مهنا سألت أبا عبد الله عن الرجل يجلس إلى القوم فيدعو هذا
ويدعو هذا ويقولون له ادع أنت . فقال لا أدري ما هذا . وقال ابن منصور
لأبي عبد الله : يكره أن يجتمع القوم يدعون ويرفعون أيديهم ؟ فقال ما أكرهه
للاخوان إذا لم يجتمعوا على عمد إلا أن يكثرُوا . قال ابن منصور قال إسحاق
بن راهويه كما قال وإنما معنى : إلا أن يكثرُوا - إلا أن يتخذوها عادة حتى

يكثر (١) وقال أبو العباس الفضل بن مهران سألت يحيى بن معين وأحمد ابن حنبل قلت ان عندنا قومًا يجتمعون في دعون ويقرءون القرآن ويذكرون الله تعالى فما ترى فيهم؟ قال فأما يحيى بن معين فقال يقرأ في المصحف ويدعو بعد صلاة ويذكر الله في نفسه . قلت فأخ لي يفعل هذا؟ قال امه ، قلت لا يقبل؟ قال عظه ، قلت لا يقبل أهجره؟ قال نعم . ثم أتيت أحمد حكيته له نحو هذا الكلام فقال لي أحمد أيضا يقرأ في المصحف ويذكر الله تعالى في نفسه . ويطلب حديث رسول الله (ص) قلت فأنهاده؟ قال نعم ، قلت فان لم يقبل ، قال بلى ان شاء الله تعالى فان هذا محدث ، الاجتماع والذي تصف قلت فان لم يفعل أهجره؟ فتبسم وسكت

ورب معمر بن عمر بن عبد العزيز كان حسن الصوت باقرآن قال تخرج يوما وقرأ وجهه بصوته فاجتمع الناس له فقال له سعيد بن المسيب فتمت الناس ، قال فدخل . وسأله المروزي عن الثوم يجتمعون فيقرأ قارىء ويدعون حتى يصبحوا؟ قال أرجو أن لا يكون به بأس . وقل

(١) العوالب أن الامام أحمد اشترط في جواز اجتماع الناس للذكر والدعاء مع رفع الايدي شرطين احدهما أن لا يعتمدوا هذا الاجتماع وثانيهما أن لا يكثر . ووجه ذلك ان تعمد الاجتماع لا يكون الا للعبادة التي قيدها الشارع بالاجتماع . ومثل هذا لم يرد في الشرع الاجتماع له فيكون بدعة دينية وهي لا تكون الا ضلالة ، وأما الكثرة فتجعل هذا الاجتماع مع ما ذكر من قبيل شعائر الدين وهي لا تثبت الا بالنص . فاذا اتفق الامر ان كان الاجتماع لما ذكر من العبادة المطلقة المشروعة

الروذي قال لي أبو عبد الله كنت أصلي فرأيت المني جنبي رويلا عليه كساء
ومعه نهران يدعوان فدنوت فدعوت معهم، فلما قمت رأيت جماعة يدعوون
فأردت أن أعدل إليهم ولولا مخافة الشهرة لقمعت معهم، وروى الخلال
عنه أنه قال وأبي شيء أحسن من أن يجتمع الناس في صلوات ويذكروا ما أنعم
الله عليهم كما قالت الانصار وقال في رواية عبد الله بن اسماعيل ثنا
أيوب عن محمد بن سيرين قال ثبت أن الانصار قبل قدوم رسول الله (ص)
بالدينة قالوا لو نظرنا يوماً فاجتمعنا فيه فذكرنا هذا الأمر الذي أنعم الله
به علينا وذكر الحديث وفيه أنهم اجتمعوا يوماً الجمعة في بيت أسد بن زرارة
وذبحت لهم شاة وكتبهم قل الشيخ نقي الدين فقيده أحمد الاجتماع على
الدعاء إذا لم يتخذ عادة وعن ابن مسعود أنه لما اتخذ أصحابه مكاناً يجتمعون
فيه المذكر فخرج إليهم فقال يا قوم لأنتم أهدي من أصحاب محمد أو لأنتم
على شعبة ضلالة

ومذهب الشافعي والجمهور أنه يستحب الاجتماع لتلاوة القرآن
للخبر المشهور، وقال مالك يكره وتأوله بعض أصحابه. وكان يحيى
ابن سعيد القطان إذا قرئ عليه القرآن يسقط إلى الأرض حتى يكاد يذهب
عقله، وكان عبد الرحمن بن مهدي يبكي وينكر سقوط يحيى، قال يحيى قال
أحمد في رواية الروافض لو قدر أن يدفع هذا أحد دفعه يحيى نوباً في
آداب القراءة قبل فصل الخطاب وقال عبد الله ما رأيت أياً يبكي قط إلا
في حديث توبة كعب

فصل

(في صفة المحدث الذي يؤخذ عنه)

قال المرزوي قال أبو عبد الله لا ينبغي للرجل إذا لم يعرف الحديث أن يحدث به ثم قال صار الحديث يحدث به من لا يعرفه واسترجع ، وقال مالك لا يؤخذ العلم من شيخ له فضل وصلاح وعبادة إذا كان لا يعرف ما يحدث وقال الأثرم قال لي أبو عبد الله الحديث شديد سبحانه الله ما أشده أو كما قال ثم قال يحتاج إلى ضبط وذهن وكلام يشبه هذا ثم قال ولا سيما إذا أراد أن يخرج منه إلى غيره قال إذا حدث ، ثم قال هو ما لم يحدث مستورا فإذا حدث خرج منه إلى غيره بدا ما كان فيه ، وكلام نحو هذا ، وعن جعفر بن برقان قال كتب إلينا عمر بن عبد العزيز وقال في كتابه : ومُرُّ اهل الفقه من جندك فليذنبوا ما علمهم الله في مساجدهم ومجالسهم والسلام ، وقال أحمد لابنه عبد الله أفد أصحاب الحديث وأكرمهم فإن إبراهيم بن بكر بن عياش لم يكن يفيد أصحاب الحديث ويحفوهم فلم يفلح ، ومشهور عن أنس أنه كان إذا سئل عن مسألة يقول سلوا مولانا الحسن فإنه حاضر وغبنا . وحفظ ونسينا وقال الصاحب أبو القاسم ابن عباد ما عبر الإنسان عن فضل نفسه بمثل ميله إلى الفضل وأهله ، وكان أبو الحسن عمر بن محمد النوفائي - بنون مفتوحه وقاف بعدها ألف ثم بناء بآنتين من فوق نسبة إلى نوقات موضع بسجستان ويشتبه بالنوفائي بنون بعد الألف بلدة من مدن طرس كاز - حاضرا فنظم المعنى وقال

ما عبر الانسان عن فضل نفسه بمثل اعتماد الفضل في كل فاضل
وان أحسن النقص أن يتقي الفتى قذى النقص عنه بانتقاص الافاضل
وهذا لما سعى بهض الناس الى أبي القاسم بن عباد وقال عن الحافظ
أبي عبدالله بن منده انه جمع كتابا في التشبيه فاستدعاه وبحث عنه فانصف
وان كان ابن عباد معتزليا، وقال كيف ينقم على رجل ما أودع كتابه إلا
آية محكمة أو أخبارا صحيحة، ودخل ابن مندة على ابن عباد فقام له وأكرمه
فلما خرج قيل له قمت لرجل من معانديننا لا يحسن شيئا انما يعرف
جماعة من محمد وأحمد، قال ابن عباد أليس يعرف جماعة من محمد وأحمد
لا أدر فهم؟ فله دلي بذلك مزية وقد قال الصاحب بن عباد من لم يكتب
الحديث لم يعرف حلاوة الاسلام، ولما أراد أن يتلى ويروي الحديث امتنع
من حضور الديوان وأظهر التنسك والتورع، فلما شاع ذلك عنه أحضر
الفقهاء واستفتاهم بالكتابة عن مثله فأفتوا بموازها ذاتي مجالس. ذكر ذلك
الحافظ عبدالقادر الرهاوي في كتاب تاريخ المادح والمدوح

ولما حج يحيى بن عمار السجزي ونزل بظاهر الري فأرسل اليه
الصاحب بن عباد ضيافة فأبى أن يقبها فقال وددت أني ضربت بكل سوط
ضرب به أحمد بن حنبل عشرة أسواط واسترحت من مداوة هؤلاء
القوم. وروى الحاكم في تاريخه عن ابن المبارك قال: من بخل بالعلم ابتلى
بثلاث: إما أن يموت فيذهب علمه، وإما أن ينسى حديثه، وإما أن يبتلى
بالسلطان. وقال ابن المبارك الخبر خلق العلماء

فصل

في انصاف طلاب العلم ومن كان يحابي في التحديث
قال مهنا سمعت أبا عبد الله يقول كان اسماعيل بن علية يضع في الحديث
ما لا يحل له في الشفاعات ونحن على الباب نتصور، وقال في رواية الفضل بن
زياد كان لا ينصفهم في الحديث - يعني اسماعيل ، قلت كيف كان لا ينصف؟
قال كان يحدث بالشفاعات، قلت فان كان رجل له اخوان يخصهم بالحديث
لا ترى ذلك؟ قال ما أحسن الانصاف؟ ما أرى يسلم أهل الحديث من
هذا، قلت وان كان رجل يقرىء رجلاً مائتي آية ويقرأ آخر مائة آية
ما تقول فيه؟ فقال ينبغي أن ينصف بين الناس وقلت له انه يأخذ على هذا
مائتي آية لانه يرجو أن يكون عاملاً به، ويأخذ على هذا أقل لانه لا يبلغ
هذا في العمل ما ترى فيه؟ قال ما أحسن الانصاف في كل شيء. وقال في
رواية الروذي: عيسى كان متصباً للناس وحفص كان يحدث بالشفاعة

وروى الخلال أخبرني العباس بن محمد الدوري ثنا أبو سليمان الأشقر
قال كنا عند حماد بن زيد بالبصرة فجعل يقبل على أهل البصرة ويحدثهم
فقلنا تقبل على هؤلاء وتدعنا؟ قال أهل بلدي أحق بالحديث منكم،
وسمعت العباس بن محمد الدوري يقول ربما كنا عند أحمد بن حنبل
أيام الحج فيجيئه أفوام من الحجاج فيقبل عليهم ويحدثهم فرمنا قلنا له في
ذلك فيقول هؤلاء قوم ذرباء والى أيام يخرجون

وعن سفيان الثوري انه جاء الى يونس فآخذ يسأله ويملي عليه ومعه

الواح ، فلما قام قالوا نسألك فلا تحدثنا وتحدث سفيان ؟ قال سفيان غريب
وعن أبي الدرداء رضي الله عنه قال لن تزالوا بخير ما دام العالم يعدل
بينكم بعلمه لا يحيف . وعن أبي العالية في قوله تعالى (ولا تصعر خدك
للناس) قال يكون الغني والفقير عندك في العلم سواء . وقال ابن عون
كلوا محمدا في رجل يحدثه فقال لو كان رجل من الزنج لكان عندي
وعبد الله بن محمد في هذا سواء ، وقال جعفر بن محمد من أنصف الناس من
نفسه قضي به حكما لغيره . وقال الشاعر

إذا أنت لم تنصف أخاك وجدته على طرف الهجران إن كان يعقل
وقالوا ثلاثة من حقائق الايمان : الاقتصاد في الاتفاق ، والابتداء
بالسلام ، والانصاف من نفسك . وقال مالك بن دينار : وليس في الناس
شيء أقل من الانصاف . وقال جعفر بن سعد ما أقل الانصاف ، وما أكثر
الخلاف ، والخلاف موكل بكل شيء حتى القذاة في رأس الكوز فإذا أردت
أن تشرب الماء حارت الى فيك ، وإذا أردت أن تصب من رأس الكوز
لتخرج رجعت . قال الشاعر

أخي الكرام المنصفين وصلهم واقطع مودة كل من لا ينصف
وقال أبو العتاهية

إذا ما لم يكن لك حسن فهم أسأت اجابة وأسأت سمعا
وعن أبي عوانة أنه حدث ، قوما ومنع آخرين ، وأسمع هشيم رجلا
بشفاعة أحمد ، وعن أبي عاصم أنه كان إذا جاءه انسان من قبل السلطان أو
شفاعة حدثه مع أصحاب الحديث ولم يحدثه دونهم ولم يخصه

فصل

جاء رجلان الى أحمد فقال لو جئتم الى المنزل وحدثكم لكنتم أهلاً
 لذلك، وقال عروة اثبتوني فتلقوا مني، وصح عنه أيضاً أنه كان يتألف الناس
 على حديثه، وقال أحمد في رواية حبيش: جاء زهير الى (١) ابن أبي زائدة
 برجل فقال حدثه قال حتى أسأل عنه فقال له زهير متى عهدت الناس يفعلون
 هذا؟ فقال له زائدة (٢) ومتى عهدت الناس يسبون أبا بكر وعمر؟ وقال أيوب
 قال سألت رجل سميد بن جبير عن حديث فمنعه فقال له الرجل تؤجر،
 فقال له ليس كل الأجر نقوى عليه، وكذا روي عن أحمد

وعن أحمد قال فيما روي عن أيوب قال لا تحدثوا الناس بما لا يعلمون
 أولاً يعرفون فتضروهم، وصح عن مسروق قال لا تنشر برك إلا عند من ينبغي
 رواد أحمد في رواية عبد الله وقال يعني الحديث وقال شعبة أتاني الأعمش وأنا
 أحدث قوماً فقال ويحك تملأ الأولاد في أعناق الخنازير؟ وقل مهنا لا حمد
 مامنى قوله؟ فقال معنى قوله لا ينبغي أن يحدث من لا يستأهل. وقال عبد الله
 حدثني أبي قال قال سفيان قال عيسى عليه السلام للحكمة أهل فإن وضعتها في
 غير أهلها ضيعت، وإن منعتها من أهلها ضيعت، كن كالطبيب يضع الدواء
 حيث ينبغي. وقال عبد الملك بن عمير كان يقال اضاعة الحديث أن يحدث
 به من ليس بأهل، وعن دغفل قل آفة العلم أن تحزنه ولا تحدث به ولا
 تنشره، وقال إبراهيم النخعي حدث حديثك من تشتهيه ومن لا تشتهيه فانك

(١) في النسخة المصرية أبي زائدة بدون ابن (٢) كذا بالاصول

يحفظه حتى كأنه أمامك تقرأه. روى ذلك الخلال، وقال عبد الرزاق عن
 معمر عن رجل هو عمرو بن عبد الله عن عكرمة قال قال عيسى عليه السلام
 لا تطرح اللؤلؤ الى الخنزير فان الخنزير لا يصنع باللؤلؤ شيئاً، ولا تعط الحكمة
 من لا يريد ما فان الحكمة خير من اللؤلؤ، ومن لا يريد ما شر من الخنزير
 وقال مالك ذلك ذل وإهانة للعلم أن يتكلم به عند من لا يطيعه، وقال
 كثير بن مرة الحضرمي: لا تحدث بالحكمة عند السفهاء فيكذبوك، ولا تحدث
 بالباطل عند الحكماء فيمقتوك، ولا تمنع العلم أهله فتأنم، ولا تحدث به غير
 أهله فتجهل، إن عليك في علمك حقاً كما أن عليك في مالك حقاً، ذكره
 البيهقي وغيره، وروى الخلال في الاخلاص أن ابراهيم بن شماس قال كنا بعبادان
 فجرى تشاجر بين طلبة الحديث فلم يحدثهم يعني وكيع ابن الجراح سبعة أيام
 فقال انما أردت أذهبهم. ثم حدثهم

وفي الصحيحين قول ابن عباس لعمر رضي الله عنهما إن الموسم يجمع
 الرعاع والنوغاء فامهل حتى تقدم المدينة فتخلص بأهل الفقه. فقد منا المدينة
 وذلك أن عمر قبل مشورة ابن عباس فلم يتكلم بذلك حتى قدم المدينة :
 قل ابن الجوزي، في هذا تنبيه على أن لا يودع العلم عند غير أهله ولا
 يحدث القليل الفهم مالا يحتمله فهمه، قال والرعاع السفلة والنوغاء
 نحو ذلك، وأصل النوغاء صغار الجراد، قال ابن عقيل قوله تعالى (ولو كنت
 غفلاً غليظ القاب لا نفضوا من حولك) ذلك مع المعجز ﷺ شهد الحق

له لولا تخلفه للخلاق الجميل لا تفضوا عنك (١) ولم يتنعم بالمعجز في تحصيلهم ،
لا تنعم أنت بالعلوم وتظن أنها كافية في حوش الناس الى الدين بل حسن
ذلك وجهه بالاخلاق الجميلة

فصل

في أخذ العلم عن أهله وإن كانوا أصغار السن
قال الامام أحمد بلغني عن ابن عبينه قال الغلام استاذ اذا كان ثقة ، وقال
علي بن المديني : لان أسأل أحمد بن حنبل عن مسألة فيفتيني احب الي من
أن أسأل أبا عاصم وابن داود ، إن العلم ليس بالسن ، وروى الخلال من
حديث عبد الرزاق عن معمر عن الزهري قال قال عمر رضي الله عنه إن
العلم ليس عن حداثة السن ولا قدمه ، ولكن الله تعالى يضعه حيث
يشاء ، وقال وكيع لا يكون الرجل عالما حتى يسمع ممن هو أسن منه ومن
هو مثله ومن هو دونه في السن . هذه طريقة الامام أحمد على ما ذكره
البيهقي في مناقبه وغيره ، وفي فنون ابن عقيل وجدت في تعاليق محقق
أن سبعة من العلماء مات كل واحد منهم وله ست وثلاثون سنة فمعجبت
من قصور أعمارهم مع بلوغهم الغاية فيما كانوا فيه فمنهم الاسكندر ذو القرنين وقد
ملك ما ذكره الله ، وأبو مسلم الخراساني صاحب الدولة العباسية ، وابن المقفع
صاحب الخطابة والفصاحة ، وسيدويه صاحب التصانيف والتقدم في العربية
وأبو تمام الطائي في علم الشعر ، و ابراهيم النظام في علم الكلام ، وابن الرواندي

في المخازي، وله كتاب الدافع مما غربه أهل الخلاعة وله الجدل انتهى كلامه
 وكان القراء أصحاب مشورة عمر كهولا كانوا أو شبانا، وكان وقافا
 عند كتاب الله رواه البخاري وغيره، وفي الصحيحين عن ابن عباس
 رضي الله عنهما قال كنت أقرأ رجلا من المهاجرين منهم عبد الرحمن
 بن عوف. قال ابن الجوزي في كشف المشكل فيه تنبيه على أخذ العلم
 من أهله وإن صغرت أسنانهم أو قلت أقدارهم وقد كان حكيما بن
 حزام يقرأ على معاذ بن جبل فقبل له تقرأ على هذا الغلام الخزرجي قال
 إنما أهلكنا التكبر

فصل

قال ابن عقيل في الفنون من أكبر ما يفوت القوائد ترك التلميح للمعاني
 الصادرة عن ليس بمحل للحكمة، ترى يمنعني من أخذ اللؤلؤة وجداني
 لها في مزلة ؟ كلا سمعت كلمة بقيت من قلها مدة وهي أن امرأة كانت
 تقول على شغلها وتترنم بها

كم كنت بالله أقل لك ؟ * ان للتواني غائلة * ولا تبسح خيرة تبين بعد قليل *
 فما أوقعها من تخجيل على أهمالنا لأمور غدا تبين خائرها بين يدي الله
 سبحانه وتعالى، وروى الترمذي وابن ماجه والاسناد ضعيف عن أبي هريرة
 مرفوعا « الحكمة ضالة المؤمن حيث وجدها فهو أحق بها »



فصل

خير الناس من شهد له بالخبر أهله وجيرانه

قال الفضل سمعت أبا عبد الله وسئل عن أحمد بن محمد بن أيوب صاحب المغازي فقال هذا يسئل عنه جيرانه فإذا اثنوا عليه قبل منهم. وروى الخلال من حديث اسماعيل عن أيوب عن أبي قلابة قال خير الناس خيرهم في أهله وخيرهم في جيرانه، قال هم أعلم به. وروى ابن ماجه حدثنا محمد بن يحيى ثنا عبد الرزاق أنبأنا معمر عن منصور عن أبي وائل عن عبد الله قال قال رجل لرسول الله ﷺ كيف لي أن أعلم إذا أحسنت وإذا أسأت؟ قال رسول الله ﷺ «إذا سمعت جيرانك يقولون قد أحسنت فقد أحسنت، وإذا سمعتهم يقولون قد أسأت فقد أسأت» اسناد جيد ورواه أيضا من حديث جامع ابن شداد عن كلثوم الخزاعي وروى أحمد الحديث الاول ولفظه «إذا سمعتهم» ولم يقل «جيرانك» وقد سبق ما يتعلق بهذا بنحو كراسين، وقال سفيان الثوري إذا رأيت الرجل محببا الى جيرانه فاعلم أنه مداهن

فصل

(فيمن يتلقى العلم ممن ينتفع منه بغير العلم)

قال أبو داود سمعت أبا عبد الله قيل له الرجل يكتب عن الرجل لكي يقضى له حاجة؟ فقال إذا كان عنده ثقة يكتب عنه، قلت ليس هو عنده في موضع يكتب عنه يقول اكتب ثم أرمي به فكره ذلك، قلت

أتخاف أن نكون ممن يأكل بالعلم؟ فقال أخاف
وقال الفضل بن زياد سمعت أبا عبد الله قيل له الرجل لا يكون ثقة
في الحديث فتعرض للرجل إليه الحاجة أي كتب عنه لما كان حاجته؟ فقال إن كان
ثقة يكتب عنه وإن لم يكن ثقة فلا يكتب عنه. وفي البخاري عن أبي هريرة رضي
الله عنه قال إن كنت لأستقرىء الرجل الآية هي معي كي ينقلب بي فيطمعني
قال إن هيرة فيه دليل على جواز محادثة الرجل بشيء من الذكر والقرآن
لقصد يقصده الإنسان يستجاب به نفعاً له أو يدفع به ضرورة، قال ولم ينكره
على أبي هريرة منكر. وقيل لأبي زرعة كتبت عن يحيى بن أكرم؟ فقال
ما طمعت في هذا قط، ولقد كان شديد الإيجاب لي، لقد مرضت مرضة
ببغداد فما أحسن أصف ما كان يوليني من التعاهد والافتقاد

وحدث ذات يوم عن الحارث بن مرة الحنفي بحديث الأثرية
فقال «بعش» وصحف فيه فقال «تعييس» من أسامي العبيد وخجل، فقلت له
حدثنا أحمد بن حنبل والقواريري قال حدثنا الحارث بن مرة فرجع لما ورد
عليه أحمد والقواريري قال أبوزرعة جيلان

فصل

(في نحو كتب الحديث أو دفنها إذا كانت لا ينتفع بها)

قال بكر عن أبيه عن أبي عبد الله سمعه - وسئل عن رجل أوصى إليه
رجل أن يدفن كتبه - قال ما أدري ما هذا؟ وقال الا ترم قلت لأبي عبد الله

دفن دفاتر الحديث ؟ قال أرجو أن لا يكون به بأس (١) وقال في رواية أبي طالب وقد سأله عن محو كتب الحديث فقال سبحانه الله تعالى السنة والعلم ! قلت ما تقول ؟ قال لا . وقال أبو طالب سألت أبا عبد الله ما ترى في دفن العلم اذا كان الرجل يخاف أن ليس له خلف يقوم به ويخاف عليه الضيعة ؟ قال لا يدفن ولعل ولده ينتفع به ، عبدة أوصى أن تدفن ، والثوري لم يكن له ولد ولعل غير ولده ينتفع به ، قلت يباع ؟ قال لا يباع العلم ولكن يدعه لولده ينتفع به أو غير ولده ينتفع به . وقال في رواية المروزي - وسأله عن أوصى أن تدفن كتبه قال ما يعجبني دفن العلم

وقال المروزي سألت أبا عبد الله عن رجل أمر بدفن كتبه وله أولاد فأطرق ملياً ثم قال لعله ينتفع بها ، ثم قال ان كان فيها منفعة عرضت فما أعطي بها من شيء حسبت من ثلثه . وحمل احمد بن أبي الحواري كتبه الى البحر فغرقها وقال لم افعل هذا ثم اوتنا بك ولا استخفافاً بحمك ولكن كنت أطلب ان أهتدي بك الى ربي فلما اهتديت بك الى ربي استغنيت عنك

(فصل) (٢) قال صالح سألت أبا عبد الله عن رجل اوصاه أبوه اذا هومات أن يدفن كتبه قال الابن بعد موت ابيه ما أشتي ان ادفنها قال اني أرجو اذا كانت مما ينتفع بالنظر فيها ورثته رجوت ان شاء الله تعالى ، وسأله

(١) الاصل في هذه المسألة انه ليس كل ما كان يكتب من الحديث ينتفع به لأن المدة فيه على الرواية وقد يكون المكتوب غير مروي عن الثقات ولا يميز هذا الآله (٢) لفظة فصل ساقطة من النسخة المصرية وهي لا محل لها لان الموضوع واحد

المروزي عمن أوصى أن تدفن كتبه وله اولاد؟ قال فيهم من أدرك؟ قلت نعم قال وعمن كتب هذه الكتب؟ قلت عن قوم صالحين، قال أحب العافية منها، أكره أن أتكلم فيها، واستعفى من أن يجيب من أن تترك أو تدفن قال الخلال والذي أذهب إليه من قوله في هذا أنه إن كانت صحفاً أو حديثاً لم يتبع ولا تمحى ولا تحسب من الثالث لأنني لا أعرف لحسابه من الثالث معنى، لعله قد أوصى بثائه في أبواب البر، وقد توقف عنه أبو عبد الله والاحوط في هذا أن تدفن فهو أشبه في هذا الزمان

فصل

في كتابة الحديث والعلم والاحاديث المتعارضة فيها

روى الخلال ثنا أبو العباس الدوري سمعت يحيى بن سعيد القطان ما رأيت مثل سفيان الثوري، كنت إذا سأله عن الحديث لم يكن عنده اشتد عليه، وكان مسعراً لا يبالي أن لا يكون عنده. وقل رجل لا حمد أريد أمرف الحديث، قال إن أردت أن تعرف الحديث فأكثر من الكتابة. وقد دل هذا النص وغيره على كتابة الحديث بل وكتابة العلم. وفي الصحيحين من حديث أبي هريرة «اكتبوا لأبي شاه» وفيهما أيضاً قول علي رضي الله عنه: وما في هذه الصحيفة (١) وفي البخاري عن أبي هريرة: لم يكن أحد أكثر حديثاً مني إلا عبد الله بن عمرو فإنه كان يكتب ولا يكتب.

(١) هي صحيفة فيها أحكام عقل الدية وفكك الأسير ونحرير المدينة كمكة ولا يقتل مسلم بكافر وكان الله وجهه قد علقها بسيفه

وفي رواية استأذن رسول الله ﷺ في الكتابة فاذن له . وفي السنن ان عبد الله بن عمرو قال يا رسول الله أكتب عنك في الغضب والرضا ؟ فقال « اكتب فوالذي نفسي بيده ما يخرج منه إلا حق » وأشار بيده إلى فيه ﷺ . وعن عمر وابن عباس وأنس رضي الله عنهم : قيدوا العلم بالكتاب ، وقال حنبل ثنا سعيد بن سليمان ثنا عبد الله بن المؤمل عن ابن جريج عن عطاء عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله (ص) « قيدوا العلم ، قلت وما قييده ؟ قال « الكتاب » ابن المؤمل ضعيف وللنسائي عن عمرو ابن عثمان عن الوليد بن مسلم عن ابن جريج أخبرني عطاء عن عبد الله بن عمرو قال يا رسول الله إنا نسمع منك أحاديث فتأذن لنا أن نكتبها ؟ قال « نعم » وذكر الحديث قال النسائي منكر وهو عندي خطأ . وسمع أنس وكتب من النبي ﷺ وعرضها عليه ، وأملى وإثله بن الاسقع على الناس الاحاديث وهم يكتبون بين يديه

وقال أبو المليح يعيبون علينا الكتاب والله يقول (قال عليها عند ربي في كتاب) وكان ابن عمر لا يخرج من بيته غدوة حتى ينظر في كتبه . وقال بشير بن نهيك كتبت عن أبي هريرة ما كنت أسمعه منه ثم أتيت به فقلت هذا سمعته منك قال نعم . وعن الحسن بن علي رضي الله عنهما انه أمر بنيه وبني أخيه بكتابة العلم حتي يرووه أو يضعوه في بيوتهم ، وكتب ابن عباس كثيراً وكتب الناس عن زيد بن ثابت وجابر والبراء وغيرهم من الصحابة وخاق من التابعين لا يحصون . وكتب عمر بن عبد العزيز الى

أبي بكر بن حزم أن يجمع له السنن والآثار: فاني خشيت ذهاب العلم
وروى مسلم عن أبي نضرة عن أبي سعيد مر فوعا « من كتب عنى سوى
القرآن فليمحاه » (١) وروى البيهقي عن أبي نضرة عن أبي سعيد انه قال
لا نكتبكم ولا نجعلها مصاحف، احفظوا عنا كما كنا نحفظ عن نبيكم ﷺ، قال
البيهقي فدل ذلك دلي ان النهي انما كان خشية أن يختلط بكتاب الله شيء، ثم
روى من طريق عبد الزاق عن معمر عن الزهري عن عروة ان عمر أراد
أن يكتب السنن فاستشار الصحابة رضي الله عنهم فاشاروا عليه بذلك ثم
استخار الله شهرا ثم قال اني ذكرت قوما كانوا قبلكم كتبوا كتبوا فأكبوا
عليها وتركوا كتاب الله عز وجل واني والله لا ألبس كتاب الله بشيء أبدا
وعن ابن مسعود انه كره كتابة العلم وكذا روي عن ابن عمر وأبي موسى
الاشعري والزهري وغير واحد انهم كرهوا ذلك، وقل أبو هريرة
لا نكتب ولا نكتبكم، وقال ابن جريج أخبرني الحسن بن مسلم عن سعيد
بن جبير ان ابن عباس كان ينهي عن كتابة العلم وقال انما أضل من كان
قبلكم الكتب، قال البيهقي وانما ذلك للمعنى الذي أشرنا اليه أو نحوه،
وقال أيضا لعنه ﷺ أذن في الكتابة لمن خشي عليه النسيان ونهى عن
الكتابة لمن وثق بحفظه، أو نهى عن الكتابة حين خاف الاختلاط، وأذن
في الكتابة حين أُنس منه فقال الاوزاعي كان هذا العلم كريما يتلناه
الرجال بينهم فلما دخل في الكتب دخل فيه من ليس من أهله

(١) متن هذا الحديث ساقط من النسخة النجدية

وقال أبو كريب كان عيسى عليه السلام يقول: لا خير في علم لا يعبر
 معك الوادي، ولا يعمر بك النادي، قال في شرح مسلم اجتمعت الامة
 على استحباب كتابة العلم بعد ذلك وأجابوا عن أحاديث النهي بخوف
 اختلاط القرآن بغيره قبل اشتهاره فلما اشتهر وأمن ذلك جاز. والجواب
 الثاني أنه نهي تنزيه لمن وثق بحفظه وخيف اتكاله على الكتابة
 وقال الثوري معرفة معاني الحديث وتفسيره أشد من حفظه، وقال
 وكيع: قال ابراهيم بن اسماعيل بن مجمع وكان ثقة: كنا نستعين على حفظ الحديث
 بالعمل به. وسأل مهنا لاهمدا الحفظ؟ قال الانتقان هو الحفظ، وقال عبد الرحمن
 ابن مهدي الحفظ الانتقان ولا يكون إماما في العلم من يحدث بكل ما سمع
 ولا يكون إماما في العلم من يحدث بالشاذ من العلم. وقال المروزي إن أبا
 عبد الله قل ما أنفع مجالس أصحاب الحديث! قلت كيف مجالستهم وهم يفتابون؟
 قال ما أنفع مجالستهم! يعرف الرجل الحديث بهم. وروى الخلال عن ابن
 سيرين قل كان أصحاب رسول الله ﷺ يجلسون في مسجد النبي ﷺ
 حلقة يتذاكرون الحديث ويتراجزون الشعر، وروى أحمد عن عبد الله
 هو ابن مسعود قال تذاكروا الحديث فإن حياته المذاكرة، وعن علقمة قال
 أطيلوا ذكر الحديث لا يدرس، وعن وهب بن منبه قال مجلس يتنازع فيه
 العلم أحب إلي من قدره صلاة، روى ذلك الخلال، وذكر البيهقي في كتاب
 المدخل من حديث شعبة عن علي ابن الحسك عن أبي نضرة عن أبي سعيد
 قال كان أصحاب رسول الله ﷺ إذا جلسوا كان حديثهم يعني الفقه إلا

أن يقرأ رجل سورة أو يأمروا أحدهم أن يقرأ سورة، وعن علي رضي الله عنه قال تذاكروا الحديث فانكم ان لم تفعلوا ذلك اندرس العلم، وقال أبو سعيد تذاكروا والحديث فان الحديث يهيج الحديث. وقال عمر المهاجري عن ابن عباس: إن له لسانا سؤلولا، وقلبا عقولولا (١) رواه عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عنه، وروى أحمد عن جرير عن مغيرة قال قال رجل لابن عباس بم أصبحت هذا العلم؟ قال بلسان سؤل، وقلب عقول، وقال ابن وهب عن يونس، قال الزهري العلم خزانة وتفتحها المسألة. وروى عن الزهري أنه كان يرجع الى منزله وقد سمع حديثا كثيرا فيعيده على جارية له من أوله الى آخره كما سمعه ويقول لها انما أردت أن أحفظه، وكان غيره يعيده على صبيان المكتب ليحفظه، وقال الاوزاعي عن الزهري آفة العلم النسيان وقلة المذاكرة، وعن محمد بن كعب مرسل ما تجالس قوم ينصت بعضهم لبعض الا نزع الله من ذلك المجلس البركة. وعن ابن مسعود أنه كان اذا قعد يقول انكم في عمر الليل والنهار الى آجال منقوصة، وأعمال محفوفة، والموت يأتي بغتة فمن زرع خيرا يوشك أن يحصد رغبة، ومن زرع شرا يوشك أن يحصد ندامة، ولكل زارع مازرع لا يفوت بطي وحظه، ولا يدرك حريص ما لم يقدر له، فمن أعطى خيرا فالله أعطاه، ومن وقى شرا فالله وقاه، المتقون سادة، والفقهاء قادة، مجالستهم زيادة، قال البيهقي وروى عن الحارث عن علي مرفوعا وهو ضعيف

وقال علي بن المديني حدثنا جندب بن عبد الرحمن الرواسي ثنا زكريا، ابن أبي زائدة عن علي بن الأرقم (١) عن أبي جحيفة قال جالسوا الكبراء وسألوا العلماء، وخالطوا الحكماء، قال البيهقي روي مرفوعا وهو ضعيف. وقال لقمان يا بني جالس العلماء وزاحمهم بركبتك فإن الله يحيي القلوب بنور الحكمة كما يحيي الأرض بوابل المطر. قال البيهقي، وروي مرفوعا وهو ضعيف، وعن أنس مرفوعا «منهم من لا يشبعان طالب علم وطالب دنيا» رواه الترمذي، قال البيهقي، وروي عن كعب من قوله، وروي الفقيه نصر بن إبراهيم المقدسي أخبرنا أبو بكر أخبرنا عبد الغفار بن أبي الطيب (٢) المؤدب حدثنا عمر بن أحمد بن عثمان حدثنا محمد بن أحمد بن أبي الناجح (٣) حدثنا جدي قال سألت أحمد بن حنبل قلت يا أبا عبد الله أيما أحب إليك؟ الرجل يكتب الحديث أو يصوم ويصلي؟ قال يكتب الحديث، قلت فمن أين فضلت كتابة الحديث على الصوم والصلاة؟ قال لأن يقول إني رأيت قوما على شيء فاتبعتهم

فصل

في فضل الجمع بين الحديث وفقهه وكراهة طلب الغريب والضعيف منه
قال أحمد بن الحسن الترمذي سمعت أبا عبد الله يقول إذا كان يعرف الحديث ويكون معه فقه أحب إلي من حفظ الحديث لا يكون معه فقه،

(١) بالنسخة المصرية (الرقم ٢) بالنسخة المصرية أبي طالب (٣) بالنسخة المصرية التلج

وقال الاثرم سأل رجل أبا عبد الله عن حديث فقال أبو عبد الله : الله المستعان تركوا العلم وأقبلوا على الغرائب ، ما أقل الفقه فيهم ، وقال الحسن ابن محمد سمعت أحمد بن حنبل سئل عن أحاديث غرائب فقال شيء غريب ي شيء يرجى به ، قال يطلب الرجل ما يزيد في أمر دينه ما ينفعه ، وقال في رواية أبي داود يطلبون حديثا من ثلاثين وجها أحاديث ضعيفة قال شيء لا ينتفعون به . ونحو هذا الكلام ، وقال أيضا شر الحديث الغرائب التي لا يعمل بها ولا يعتمد عليها . وقال إبراهيم النخعي كانوا : يسكروهن غريب الحديث ذكره الخلال ، وروى أحمد عن الربيع بن خيثم قال إن من الحديث حديثا له ظلمة كظلمة الليل تنكره ، وإن من الحديث حديثا له ضوء كضوء النهار تعرفه ، وقال دلي بن الحسين زين العابدين : العلم ما تواطأت عليه اللسان وقال مالك شر العلم الغريب ، وخير العلم الظاهر الذي قد رآه الناس ، وقال أبو يوسف القاضي : من طلب الدين بالكلام ترندق ، ومن طلب غريب الحديث كذب ، ومن طلب المال بالكيمياء أفلس ، وعن مالك مثله وقال ابن المبارك : لنا في صحيح الحديث شغل عن سقيمه ، وقال ابن مهدي لا ينبغي للرجل أن يشغل نفسه بكتابة الحديث الضعيف فأقل ما في ذلك أن يفوته من الصحيح بقدره

وقال ابن الجوزي : قال أحمد بن حنبل : الاشتغال بالأخبار القديمة يقطع عن العلم الذي فرض علينا طلبه . وقال مالك ما أكثر أحد من الحديث فأنجح ، قال ابن الجوزي وإنما الإشارة الى ما ذكرت من التشاغل

بكثرة الطرق والغرائب فينبوت الفتنه . و ذكر كلاما كثيرا - الى ان قال -
وقد أوغل خالق من المتأخرين في كتابة طرق المنقولات ، فشغلهم عن
معرفة الواجبات ، حتى ان أحدهم يسئل عن أركان الصلاة فلا يدري ، لابل
قد أثر هذا في القدماء ، ثم روى بإسناده ان امرأة وقفت على مجلس فيه
يحيى بن ميمى وأبو خيثمة وخلف بن سالم في جماعة يتذاكرون الحديث
فسألته عن الحائض تغسل الموتى وكانت غاسلة - فلم يجبها منهم أحد ،
وجعل بعضهم ينظر الى بعض ، فأقبل أبو ثور فقالوا لها عليك بالمقبل ، فسألته
فقال نعم تغسل الميت لحديث عائشة رضي الله عنها « أما إن حيضتك ليست في
يدك » و لقولها : كنت أفرق رأس رسول الله ﷺ بالماء وأنا حائض ، قال
أبو ثور : فإذا فرقت رأس الحي نالميت به أولى ، قالوا نعم رواه فلان
وحدثنا به فلان ونعرفه من طريق كذا وخاضوا في الطرق والروايات
فقلت المرأة فأين كنتم الى الآن ؟

قال وقد كان بعض أكابرهم يستعجى من رد الفتيا فيفتي . الا يحسن
ذكره حتى ان امرأة سألت علي بن داود وفي مجلسه نحو الف رجل فقالت
أبي حلفت بصدقة ازاري ؟ فقال بكم اشتريته ؟ قالت باثنين وعشرين درهما
قال صومي اثنين وعشرين يوما ، فلما ذهبت جعل يقول أه غلطنا والله ،
أمرناها بكفارة الظهار ، حكاه ابراهيم الحربي ، ثم روى بإسناده عن
أبي زرعة قال كتب إلي أبي ثور لم يزل هذا الامر في أصحابك حتى
شغلهم عنه إحصاء عدد رواة « من كذب علي متعمدا » فغلبهم هؤلاء القوم

عليه ، قال ابن الجوزي في (صيد الخاطر) فهو كما قال الحطيئة

زوامل للاخبار لا علم عندها بمتقنها الا كعلم الاباعر
لعمرك ما يدري البعير اذا غدا بأوساقه أورااح ما في الغرائر

ثم ذكر العلوم وقال إن الفقه عليه مدار العلوم فإن اتسع الزمان
للتزديد من العلم فليكن من الفقه ، فإنه لا تقع وقال فيه ولقد أدركنا في زماننا من
قرأ من اللغة أحما لا فخر ببعض المتفهمة فسأله عن الحديث المعروف «لو طعنت
في أخذها أجزأك» فقال هذا للمبالغة ، فقال له الصبي اليس هذا في ذكاة غير
المقدور عليه ؟ (١) ففكر الشيخ ساعة ثم قال صدقت. وأدركنا من قرأ الحديث
ستين سنة فدخل عليه رجل فسأله عن مسألة في الصلاة فلم يدر ما يقول ؟
وأدركنا من برع في علوم الفقه فكان إذا سئل عن حديث لا يدري ما يقول ؟
وأدركنا من برع في علم التفسير فقال له رجل يوم ما أني أدركت ركعة من صلاة
الجمعة فاضفت إليها أخرى فما تقول ؟ ونسبه ولأمله على تحذره ولم يدر ما الجواب.
وأدركنا من برع في علوم القراءات فكان إذا سئل عن مسألة يقول عليك
بفلان. هذه كلها محن قبيحة ؟ فلما رأيت في الصبا أن كل من برع من أولئك
في فنه ما استقصى وإنما عوقته فضوله عن المهم وما بلغ الغاية رأيت أن أخذ
المهم من كل علم هو المهم ، فإنه من اقبح الأشياء أن يطلب المحدث هلو
الاسناد وحسن التصانيف فيقرأ المصنفات الكبار ويطلب الاسانيد

(١) يعنى الحيوان غير المقدور على ذبحه كالمتردية في بئر يجزىء في ذكائها
طعنها في نخذها أو غيره

العوالي ويكتب فيذهب العمر ويرجع كما كان ليس عنده الا اجزاء مصححة
لا يدري ما فهم او قدسه وتعب

واذا ساءلته عن علمه قال علمي يا خليلي في سبط
في كراريس جياذ احكمت ونحط أي خط أي خط
واذا ساءلته عن مشكل حك لحية جيمما وامتنحط
ويتفقه صبي صغير فيفتي في مسألة (١) عن عجز ذلك الشيخ عنها، وانما
اشرح هذه الاشياء للتعليم . انتهى كلامه

ولابي داود عن عبد الله بن عمرو بن العاص مرفوعا « العلم ثلاثة وما سوى
ذلك فهو فضل : آية محكمة ، أو سنة قائمة ، أو فريضة عادلة » وثلاث مذي وقال حسن
غريب عن انس أن النبي ﷺ قال له « يا بني اذ قدرت أن تصبح وتمسي وليس في
قلبك غش لأحد فاقبل - ثم قل - يا بني وذلك من سنتي ، من احيا سنتي فقد
احياني ، ومن احياني كازمني في الجنة » وقال الشافعي ابونس بن عبد الأعلى :
عليك بالفقه فانه كالفتاح الشامي يحمل من علمه ، وقال ابن الجوزي في كتاب
العلم : الفقه عمدة العلوم ، وأمل الشافعي على مصعب بن عبد الله بن الزبير اشعار
هذيل ووقائعها وأيامهم احفظا ، فقال له يا أبا عبد الله اين انت بهذا الذهن عن الفقه
فقال اياه أردت . وقال محمد بن الحسن : كان ابو حنيفة يمحنا على الفقه وينهانا
عن الكلام . وكان يقول لمن الله عمرو بن عبيد لقد فتح للناس الطريق
الى الكلام فيما لا يعنيههم : وقال الربيع مر الشافعي يوسف ابن عمرو وهو

يذكر شيئاً من الحديث فقال يا يوسف تريد تحفظ الحديث وتحفظ الفقه هيئات. وقال صاحب المحيط من الحنفية افضل العلوم عند الجمهور بعد معرفة اصل الدين وعلم اليقين معرفة الفقه والاحكام الفاصلة بين الحلال والحرام وروى الحاكم في تاريخه عن عبد العزيز ابن يحيى قال قال لنا سفيان بن عيينة يا اصحاب الحديث تعلموا معاني الحديث فاني تعلمت معاني الحديث ثلاثين سنة قال فتركوه وقالوا عمرو بن دينار ممن ؟ وقال ابو حيان النحوى المتأخر المشهور في اثناء كلامه : راما اذ صاحب تنانيف وينظر في علوم كثيرة فهذا لا يمكن ان يبلغ الامامة في شيء منها، وقد قال المقلد : ازدحام العلوم، مضلة للفهوم، ولذلك تجد من بلغ الامامة من المتقدمين في علم من العلوم لا يكاد يشغل بغيره ولا ينسب الى غيره وقد، نظمت ابياتاً في شأن من ينهز بنفسه، ويأخذ العلم من الصحف بفهمه

يظن الغمر أن الكتب تهدي	أخا فهم لا دراك العلوم
وما يدري الجهول بأن فيها	غوامض حيرت عقل الفهم
إذا رمت العلوم بغير شيخ	ضللت عن الصراط المستقيم
وتلبس العلوم (١) عليك حتى	تصير أضل من توما الحكيم
أشرت الى قول بعضهم :	

قل حمار الحكيم توما	لو أنصفوني لكنت أركب
لاني جاهل بسيط	وصاحبي جاهل مركب

وقال بعضهم

إذا لم تكن حافظاً واعياً
تجمع لك الكتب لا ينفع
وتحضر بالجمل في موضع
وعلمك في الكتب مستودع
ومن كان في عمره هكذا
يكن دهره القهقري يرجع
ومن المشهور :

فدع عنك الكتابة لست منها
ولو سودت وجهك بالمداد

وللعلوم رجال يعرفون بها
وللدواوين كتاب وحساب

فصل

قال ابن الجوزي : ومن علوم الحديث معرفة علله وذلك بجمع طرقه
وقال أحمد بن حنبل إذا لم يجمع طرق الحديث لم يفهم ، والحديث يفسر بعضه
بعضاً . وقال عبد الرحمن بن مهدي : لأن أعرف علة الحديث هو عندي
أحب إلي من أن أكتب عشرين حديثاً ليست عندي . انتهى كلامه . وقال
سنيان الثوري عن أبيه عن منذر أبي يعلى الثوري عن الربيع قال : إن من
الحديث حديثاً له ضوء كضوء النهار نعرفه ، وإن من الحديث حديثاً له
ظلمة كظلمة الليل ننكره . وقال نعيم بن حماد قال لعبد الرحمن بن مهدي :
كيف تعرف صحيح الحديث من خطئه فقال كما يعرف الطبيب المجنون

وذكر البخاري عن ابن المديني عن ابن مهدي وصأله رجل عن ذلك فقال
عبد الرحمن أ رأيت لو أتيت اننا قد فأريت دراهمك فقال هذا جيد وهذا
مستوق ، وهذا مبهرج ، أ كنت تسأله عم ذلك ؟ أو كنت تسلم الامر له ؟ قال

بل كنت أسلم الأمر اليه، قال فهذا كذلك لطول المجالسة والمناظرة والخبرة
وعن ابن مهدي قال علمنا بسلة الحديث كهانة عند الجاهل. وجاء رجل الى
ابي زرعة فقال ما الحجة في تمليلكم الحديث؟ فقال الحجة في ذلك أن تسألني
عن حديث له علة فاذا ذكر علة؟ ثم تقصد محمد بن مسلم بن واردة تسأله عنه
فيعله، ثم تقصد أبا حاتم الرازي فيعله، ثم تنظر فان وجدت، بيننا اختلافا
في علة فاعلم أن كلامنا تكلم على مراده، وان وجدت الكلمة متفقة فاعلم
حقيقة هذا العلم، ففعل الرجل ذلك فاتفقت كلمتهم، فقال أشهد أن هذا العلم
إلهام. رواه الحاكم والبيهقي والخطيب وغيرهم

وقال أبو زرعة الدمشقي ثنا أحمد بن أبي الخوارى ثنا الوليد بن مسلم
سمعت الازاعي يقول كنا نسمع الحديث فنعرضه على أصحابنا كما نعرض
الدرم المزيف فما عرفوا منه أخذنا وما أنكروا منه تركنا. وقال الاعمش
كان ابراهيم صير في الحديث فكانت اذا سمعت الحديث من بعض أصحابنا
أنيته فمرضته عليه. وقال قبيصة بن عقبة رأيت زائدة يعرض كتبه على
سفيان الثوري ثم التفت الى رجل في المجلس فقال مالك لا تعرض كتبك
على الجهابذة كما نعرض؟

وقال زائدة كنا نأتي الاعمش فيحدثنا بكثير ثم تأتي سفيان الثوري
فندكر له تلك الاحاديث فيقول ليس هذا من حديث الاعمش فنقول
صدق سفيان ليس هذا من حديث الاعمش فنقول هو حدثنا الساعة
فيقول اذهبوا فقولوا له ان شئتم فنأتي الاعمش فنخبره فيقول صدق سفيان

ليس هذا من حديثه، وقل ابن مدين لرجل لو لا الجها بذة كثرت الستوق (١) والزيوف في رواية الشريعة اما تحفظ قول شريح : ان الاثر جها بذة كجها بذة الورق . وقال الربيع قال الشافعي لا تستدل على اكثر صدق الحديث وكذبه الا بصدق الخبر وكذبه الا في الخاص القليل من الحديث وذلك ان تستدل على الصدق والكذب فيه بان يحدث المحدث مما لا يجوز أن يكون مثله أو يخالفه من هو ثابت واكثر دلالات بالصدق منه . قال البيهقي ومن ذلك حديث يحيى بن آدم يعني ما يأتي في العمل بالحديث الضعيف في آداب الدعاء والقراءة ، قل وان كانت روايته ثبات فهو مما لا يجوز أن يكون مثله لان النبي ﷺ لا يار بتصديق من أخبر عنه ما لم يقله وقد نفرد عنه يحيى بن آدم وهو ثقة ولكن اختلف عليه فيه وأرسله بعضهم وهو أشبه بالخطأ في مراسيل المقبري متروهم . ثم ذكر البيهقي أحاديث أخر معاملة الى ان ذكر الحديث المذكور في آخر الكتاب في كفارة المجلس والله اعلم . وسبق قبل هذا بنحو كراسة في طلب العلم حديث « يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله »

فصل

(في علم الاعراب لصاحب الحديث)

قال ابن الجوزي ومن المساوم التي تلزم صاحب الحديث معرفته للاعراب لثلاثين وليورد الحديث على الصحة ، كان ابن عمر يضرب ولده على اللحن ، انتهى كلامه ، وكذا قال ابن عبد البر : كان ابن عمر يضرب ولده

(١) هو بالفتح والضم الدرهم الزائف الملبس بالنقصة

على اللحن قال وكتب عمر الى ابي موسى رضي الله عنهما: اما بعد فتفقهوا في السنة وتعلموا العربية، اما الاول فرواه ابو بكر بن أبي شيبه عن عبد الله ابن ادريس عن نافع عن ابن عمر، اسناد جيد. وروي الثاني عن عيسى بن يونس عن ثور عن يحيى بن سعد قال كتب عمر، فذكره، وهو منقطع. وروى ابن أبي شيبه عن عمر انه قال تعلموا العربية فانها تثبت العقل وتزيد في المروءة واسناده ضعيف، قال ابن عبد البر: وقال شعبة: من الذي يتعلم الحديث ولا يتعلم النحو مثل البرنس لا رأس له، وقال عبد الملك اللحن في الكلام اقبح من آثار الجدري في الوجه، وقال ابن شبرمة اذا سرك أن تعظم في عين من كنت في عينه صغيرا، أو يصغر في عينك من كان فيها كبيرا، فتعلم العربية فانها تجرئك على المنطق وتدنيك من السلطان، قال الشاعر

اللحن يصاح من لسان الألفن والمرء تعظمه اذا لم يلحن
لحن الشريف محطة من قدره فتراه يسقط من لحن الاعين
وترى الذي اذا تكلم معربا حاز النهاية باللسان المعان
واذا طلبت من العلوم اجلها فاجلها منها مقيم الالسن
وذكر ابن عبد البر في مكان آخر ان قائل هذا لو كان مهتديا لقال
فاجلها منها مقيم الدين، وماقائه حق قال: وقالوا العربية تزيد في المروءة
وقالوا من احب ان يجد في نفسه الكبر فليعلم النحو كذا قال، وقال ابو
جعفر النحاس: ويروى أن المأمون كان يتفقد ما يكتب به الكتاب فيسقط
من لحن ويحط مقدار من اتى بما غير ما جود منه في العربية، فكان الكتاب

يثابرون على النحر لما كان الرؤساء يتفتقدون هذا منهم ويقرّبون العلماء كما قال الفضل بن محمد جاءني رسول الرشيد فنهضت ودخلت وسلمت عليه فأوماً بيده ومحمد عن يمينه والمأمون عن يساره والكسائي بين يديه يطارحهم معاني القرآن والشعر، فقال لي الرشيد كم اسم (١) (فسيكفيكمهم الله وهو السميع العليم) فقلت ثلاثة أسماء يا أمير المؤمنين، اسم الله عز وجل، والكاف الثانية اسم النبي ﷺ والهاء مع الميم اسم الكفار قال الرشيد كذا قال الرجل وأوماً بيده إلى الكسائي، ثم التفت إلى محمد فقال أفهمت؟ قال نعم، قال فأردده علي إن كنت صادقاً، فردّه علي ما نظّط به فقال أحسنت أمتع الله بك. ثم أقبل علي فقال من يقول

تفلق هاماً لم تنله أكفنا بأسيا فنام الملوكة القماقم؟

فقلت الفرزدق يا أمير المؤمنين، قال كيف تفلق هاماً لم تنله كفه؟ قلت على التقديم والتأخير، كأنه قال تفلق بأسيا فنام من الملوكة القماقم هاماً لم تنله أكفنا على التعجب والاستفهام، فقال أصبت، ثم أقبل على الكسائي فحادثه ساعة ثم التفت إلي فقال عندك مسألة؟ قلت نعم لصاحب هذا البيت قال هات، فقلت

أخذنا بآفاق السماء عليكم لنا قراها والنجوم الطوالع

قال الرشيد أفادنا هذا الشيخ في هذه المسألة؟ قال نعم، علمنا علي بن حمزة أن القمرين ههنا الشمس والقمر، قالوا سيرة العمرين يريدون أبا

(١) أي كم اسم في هذه الآية؟ ولعله سقط منها حرف «في»

بكر وعمر، كما قيل: ما طرد الاسودان، يريدون الليل والنهار، قلت أزيد
يا أمير المؤمنين في السؤال؟ قال زد، قلت فلم استحسنوا هذا؟ قال لما اجتمع
شيئان من جنس واحد فكان أحدهما أشهر من الآخر غلب الأشهر
لأن التمر أشهر عند العرب لأنسه وكثرة بر وزهم فيه ومشاهدتهم إياه
دون الشمس في أكثر الأوقات، وتلك القصة في قولهم العمران لطول خلافة
عمر وكثرة الفتوح فيها، وكذلك الليل لأنهم فيه أفرغ، وسمرهم فيه أكثر.
قلت أفيه يا أمير المؤمنين غير هذا؟ قال ما أعلم، ثم التفت إلى الكسائي فقال
أتعرف في هذا غير ما قلناه مما أفدتنا؟ قال لا يا أمير المؤمنين وهو وفاء للمعنى
فأمسك عني قليلاً ثم قال أتعرف فيه أنت أكثر مني هذا؟ قلت نعم يا أمير
المؤمنين بقيت الغاية التي افتخر بها تآثر هذا الشعر، قل فقل، قلت الشمس
أراد بها إبراهيم الخليل، والقمر ابن عمك محمد ﷺ والنجوم أنت والخلفاء
من أبائك ومن يكون من ولدك إلى يوم القيامة، قل فتهلل وجهه وقال
حسن والله، والعلم كثير لا يحاط به، ولعل هذا الشيخ لم يسمع هذا فيفيدناه
وإن هذا العمري لا يبلغ إلى غاية الفخر، ثم رفع رأسه إلى الفضل بن الربيع
فقال تحمل إلى منزل الشيخ عشرة آلاف درهم. فتقدم بها من ساعته
قل أبو جعفر النحاس وغيره ومن امتنع من النحويين من ملازمة
السلطان اجلالاً للعلم وغنى نفس الخليل بن أحمد وبكر بن محمد المازني،
وقال بعض العلماء كان الخليل من الزهاد المنقطين إلى العلم، ومن خيار عباد الله
المتقشفين في العبادة، أرسل إليه سليمان بن حبيب المرياني لما ولي فنثر بين

ييدي رسوله كثيرا وامتنع أن يأتيه وكتب إليه

أبلغ سليمان أنني عنه في سعة وفي غنى غير أنني لست ذا مال
شحا بنفسي إني لا أرى أحداً يموت هزلاً (١) ولا يبقى على حال
والرزق عن قدر لا الضعف ينقصه ولا يزيدن فيه حول محتال
والرزق يغشى أناساً لا طباخ لهم كالسيل يغشى أصول الديدن البالي
كل امرئ بسبيل الموت مرتين قاعمل لبالك إني شاغل بالي
والهقر في النفس لا في المال نمرقه ومثل ذلك الغنى في النفس لا المال
وأما المازني فأشخصه الواثق إلى سرمرى لأن جارية غنت وراءه

اظلم ان مصابكم رجلاً أهدى السلام تحية ظلم
فقال لها الواثق: رجل، فقالت لا أقول إلا كما علمت، فقال للفتح
كيف هو يا فتح؟ فقال هو خبر ان كما قلت، فقالت الجارية علمني أعلم الناس
بالعربية المازني فأمر بأشخاصه فأشخص، قال أحمد بن يحيى فلتيني يعقوب
ابن السكيت فسألني فأجبت به بالنصب فقال فأين خبر ان؟ قلت ظلم، ثم أتى
المازني، فأجابه بمقالة الجارية، قال المازني قلت لا ابن قادم ولا ابن سعد ان
لما كابرني كيف تقول نفقتك ديناراً أصليح من درهم؟ فقال ديناراً، قلت
كيف تقول ضربك زيدا خير لك؟ فنصب قلت فرق بينهما فانقطع، وكان
ذلك عند الواثق وحضر ابن السكيت فقال لي الواثق هات مسألة فقلت
ليعقوب (فأرسل معنا أخانا نكتل) ماوزنه من الفعل قال نفعل قال الواثق

(١) هزلاً بالضم مصدر هزات الدابة أهز لها من باب ضرب والاسم الهزال بالضم أيضاً

غلطت، ثم قال لي فسرده، فقلت نكتل تقديره نكتل نكتل فانقابت الياء ألفا
لفتحة ما قبلها فصار لفظها ككتل فأسكنت اللام للجزم لأنه جواب الأمر
وحذفت الألف لالتقاء الساكنين، فقال هذا هو الجواب، فلما خرجت
عابني يعقوب، فقلت والله ما قصدت تخطئتك ولكن كانت في نفسي
هينة الجواب ولم أظن أنها تهزب عليك

قال وحضر يوما آخر واجتمع جماعة نحوي الكوفة فقال لي
الواثق يا مازني هات مسألة فقلت ما تقولون في قول الله تعالى (وما
كانت أمك بغيا) ولم يقل بغية وهي صفة مؤنث فأجابوا بجوابات
ليست مرضية، فقال لي الواثق هات الجواب، فقلت لو كانت بني علي
تقدير فمعل بمعنى فاعلة لحقها الهاء إذا كانت مفعولة بمعنى : امرأة قتل
وكف خضيب، وتقدير بني ههنا ليس بفعل إنما هو فمعل، وفعل
لألاحقه الهاء في وصف التأنيث نحو امرأة سكوت وبشرطون إذا
كانت بعيدة الرشاء وتقدير بني بغوى قلبت الواو ياء ثم ادغمت الياء في الياء
نحو سيد وميت، فاستحسن الجواب ثم استأذنته في الخروج فقال لا
أثقت عندنا: فقلت يا أمير المؤمنين إن لي بنية أشفق أغيب عنها، قال
كأنني بها قد قالت ما قالت ابنة الأعشى للأعشى

أرانا إذا ضمرت لك البلاد نجفى وتقطع منا الرحم

وقلت أنت

تقول بنتي وقد قربت من محلا يارب جنب أبي الأوصاب والوجمل

عليك مثل الذي صليت فاغتمضي يوما فان بجانب المرء مضطجعا
فوالله ما أخطأ سفي نفسي فأمر لي بجائزة وأذن لي في الانصراف
قال أبو جعفر النحاس وفر أبو عمرو بن العلاء من الحجاج قال فينا
أناسير اذ سمعت رجلا يشد

ربما تجزع النفوس من الام رله فرجة كحل العقال
قدمت الحجاج فلم أدر بأيهما كنت أشد فرحا؟ أبنوت الحجاج
أو قوله فرجة؟ قال أبو جعفر وعبيد الله بن اسحاق أحد القراء والنحويين
كان ممتنع الجانب قليل النسيان للسلطان حتى ذكره الفرزدق وغيره بالكبر
وهجاء، قال أبو جعفر ومن النحويين من سارع الى السلاطين ولم يحمده
العاقبة، منهم سيديويه وابن السكيت كما حدثنا علي بن سليمان حدثنا أحمد
ابن يحيى ومحمد بن يزيد قال لما ورد سيديويه الى العراق شق أمره على
الكسائي فأتى جعفر بن يحيى والفضل بن يحيى فقال أنا وليكما وصاحبكما
وهذا الرجل قد قدم ليذهب محلي، قال فاحتمل لنفسك فسنجمع بينكما
فجما عند البرامكة وحضر سيديويه وحده وحضر الكسائي ومعه القراء
وعلي الاحمر وغيرهما من أصحابه، فسألوه كيف تقول: كنت أظن أن العقرب
أشد لسعة من الزبور فاذا هو هي أو هو اياها؟ فقال أقوال فاذا هو هي،
فقال له أخطأت ولحنت فقال يحيى هذا موضع مشكل فمن يحكم بينكم قالوا
هؤلاء الاعراب بالباب، فادخل أبو الجراح وجماعة معه فسئلوا فقالوا
نقول فاذا هو اياها فانصرم المجلس على أن سيديويه قد أخطأ وحكم عليه

فأعطاه البرامكة وأخذ له من الرشيد ومث به الى بلدة فيقال انه مالبث الا يسير اثم مات كمدا قال علي بن سليمان وأصحاب سيديويه الى هذه الغاية لاختلاف بينهم أن الجواب على ما قال سيديويه وهو فاذا هو هي وهذا موضع الرفع

قال أبو جعفر وأما ابن السكيت فحدثني محمد بن الحسين ابن الحسن حدثني عبد الله بن عبد المنذر النحوي قال قال لي يعقوب بن السكيت أريد أشاورك في شيء ، قلت قل ، قال إن المتوكل قد أدنانني وقرب وندبني الى منادمته فما ترى ؟ قلت لا تفعل وكرهت له النهاية فدافع به يعقوب ثم تطاعت نفسه اليه فشاورني ، فقلت يا أخي احذر ك علي نفسك فانه ساطان واكره أن تزل بشيء ، فخلفه حب ذلك على ان خالفني فقتله في أول مرة لشيء جرى بينه وبينه في أمر الحسن والحسين عليهما السلام وكان أوله مزاحا ، وكان ابن السكيت يتشيع فقتله

قال أبو جعفر ومن النحويين من قرب من السلاطين فخطي عندهم ، منهم علي ابن حمزة قال يونس بن حبيب انما الكسائي بالبصرة عشرين سنة ثم رحل الى الكوفة فاخذ عن اعراب ليسوا بفصحاء فأفسد الحق بالباطل ففقد صار النحوي كله من البصرة لأن الكسائي منهم تعلم ثم قرأ على الاخنس كتاب سيديويه ويحكى انه دفع اليه مائة دينار قال أبو جعفر وليس احد من الرؤساء المتقدمين في النحو الا بصري حتى انهم حجج في اللغة يؤخذ عنهم لفصاحتهم وكانوا لا ياخذون الا عن الفصحاء من الاعراب ، ولهم السبق والتقديم

منهم أبو الأسود وأبو عمرو ، وسمعت علي بن سليمان يقول ساعدني ان خلفا
 البزار على جلالته ومحله ترك الكسائي وهو استاذهم فلم يرو عنه حرفا واحدا
 مع حاجته اليه في تصنيفه كتاب القراءات ، قال أبو جعفر ثم عرفني غير أبي
 الحسن انه انما ترك الرواية عنه لانه سمعه يقول قال لي سيدي الرشيد
 فتركه ، وقال ان انسانا مقدار الدنيا عنده ان يجل من اجلها هذا الاجلال
 لحري ان لا يؤخذ عنه شيء من العلم ، قال أبو جعفر وقد كان الاصمعي
 متصلا بالرشيد وكان يقدمه ويتكلم في مجاسه ، وقد ذكر أبو جعفر عن القاسم
 ابن مخيمرة انه قال النحو أوله شغل ، وآخره بني ، ورد أبو جعفر على ذلك
 وسبق في فصول السلام الكلام في الكتابة ويأتي بعد نصف كراسة ايضا
 وذكر أبو جعفر في (باب الاصطلاح المحدث الذي استعمله خطأ) قال
 واستعملوا يفعل ذلك بغير لام الامر ، وهذا من الخطأ القبيح الذي يقرب منه
 المعنى فيصير خبرا والمراد الامر ، وان جزم أيضا خطأ ، لان الامر لا يكون بغير
 لام الا في شذوذ واضطرار ، على انه حكى عن علي بن سليمان انه لا يجوز عنده
 ولا عند اصحابه حذف اللام من الامر للنائب لأن الحروف لا تضمروا لأن
 عوامل الافعال اضعف من عوامل الاسماء ، وأن ما أنشد فيه من الشعر ليس
 بحجة لانه لا يعرف قائله وهو * محمد فقد نفسك كل نفس * كذا قال وقد قال
 الله تعالى (يحذر المنافقون ان تنزل عليهم) قيل هو خبر من الله عن حالهم
 وقال الزجاج انه أمر من الله لهم بالحدز ، فتقديره ليحدز المنافقون ، قال ابن

الأنباري : والعرب ربما أخرجت الأمر على لفظ الخبر فيقولون يرحم الله المؤمن ويعذب الكافر، يريدون ايرحم ويعذب فيه قطون اللام ويجرونه مجري الخبر في الرفع وهم لا ينوون إلا الدعاء والدعاء مضارع للامر . وأما الجزم بلام الامر مقدرة فيجوز كثيرا مطردا بعد أمر كقوله تعالى (قل لعبادي الذين آمنوا يقيموا الصلاة) والاشهر أنه جواب قل ، والتقدير قل لهم أقيموا الصلاة يقيموا ، أي إن تقل لهم يقيموا . ورده قوم بأن قول النبي ﷺ لهم لا يوجب أن يقيموا ، واختار ابن مالك هذا الرد ولم يره أبو البقاء لأنه لم يرد بالعباد الكفار بل المؤمنين يدل عليه قوله (لعبادي الذين آمنوا) وإذا أمرهم الرسول قاموا ، وقيل يقيموا جواب أقيموا المحذوفة أي أن يقيموا يقيموا ، ورد بوجوب مخالفة جواب الشرط له في الفعل والفاعل أوفيها فلا يجوز قم تقم وبأن الامر المقدر للمواجهة يقيموا على لفظ الغيبة وهو خطأ إذا كان الفاعل واحداً ، ويجوز الجزم بلام الامر مقدرة قليلا بعد قول بلا أمر ذكره ابن مالك ولا يجوز الجزم بها بلا أمر ولا قول ولا ضرورة والله أعلم وإنما ذكرت ذلك لكثرة كتابة « يعتمد ذلك » ونحوها وكثرة من لا يعرف إلا انكاره فينكره ويوافقه عليه من لا يعلم والله سبحانه أعلم



فصل

(في اصلاح اللحن العارض لمتن الحديث ومتى يجوز التحديث ومن يقدم؟)

قال اسحق بن ابراهيم سمعت ابن زنجويه يسأل أبا عبد الله : يحيى الحديث فيه اللحن وشيء فاحش فترى أن يبرأ أو يحدث به كما سمع؟ قال ينيره شديدان النبي ﷺ وأصحابه لم يكرهوا ياحنوز وأما يحيى، اللحن ممن هو دونهم وقال ابن الجوزي وينبغي لصاحب الحديث أن يصلح اللحن في كتابه وذكر ذلك عن جماعة وكان أحمد يفعله، قال ويصالح الغلط الذي لا يشك فيه، وذكره عن جماعة. والاولى لا يحدث حتى أن يتم له اربعون سنة الا أن يحتاج اليه فقد حدث بن دار وله ثلاث عشرة سنة، وحدث البخاري ومافي وجهه شعرة، ويكره أن يحدث بحضرة من هو أسن منه وأعلم فقد كان الشيباني إذا حضر مع ابراهيم لم يتكلم ابراهيم، وقال سفيار الثوري لسفيان بن عيينة : مالك لا تحدث؟ قال أما وأنت حي فلا، وقال سمره بن جندب لقد كنت على عهد رسول الله ﷺ غلاما ما فكنت أحفظ منه فما بمنيتي من القول الا أن ههنا رجلا هم اسن مني، متفق عليه. قال ابن هبيرة فيه انه يتعين على المحدث أن يوقر الشيوخ، وانه إذا أرى عندهم مائة لم يزاحمهم بالرواية له فانه يعرض أن يعيش بعدهم فيروى في حالة عندهم فيكون ذلك في موقعه، وان مات قبلهم لم تكن تغني روايته لما يعرفه الشيوخ طائلا والله أعلم وسبق هذا المني بنحو كراسين في فصل قال ابن عباس اذا رك المالم لأدري وقد ظهر من ذلك انه يرد على القاري السط الخطأ بكافية عادة العلماء وقد

قال ابن طاهر المقدسي الحافظ : سمعت أبا إسحاق الحبال بمصر يقول لم يكن في الدنيا مثل أبي القاسم سعد بن علي الزنجاني في الفضل وكان يحضر معنا المجالس ويقرأ الخطابين يديه فلا يرد على أحد شيئاً ولو قرئ بين يديه الكفر إلا أن يسئل ، فإذا سئل عن شيء أجاب ، وأرى يوماً بعض الصبيان يتعمون الأغلاط ويبادرون بالرد على المقرئ ولا يحسنون الأدب . ومراد أبي إسحاق والله أعلم - أن أبا القاسم لا يبادر بالرد ولعله يكتفي بغيره ، ولهذا قل ولو قرئ بين يديه الكفر ، ومعلوم أن مثل هذا لا يحل عدم بيانه والسكوت عنه ، قال ابن طاهر سمعت الفقيه أبا محمد هياج بن عبيد امام الحرم ومفتيه يقول يوم لا أرى فيه سعد بن علي الزنجاني لا أعتقد أني عملت خيراً ، قال ابن طاهر وكان هياج يمتد كل يوم ثلاث عمره ، ويواصل الصوم ثلاثة أيام ، ويدرس عدة دروس ومع هذا كله كان يعتد أن نظره إلى الشيخ سعد والجلوس بين يديه أجل من سائر عمله ، قال ابن طاهر سمعت أبا عبد الله محمد بن أحمد الكرخي يقول لما عزم الشيخ سعد على الإقامة بالحرم والمجاورة به عزم إلى نفسه نيفاً وعشرين عزيمة أنه يلزم نفسه من المجاهدات والعبادات وما بعد ذلك بأربعين سنة ولم يخل منها عزيمة واحدة رحمه الله

فصل

في مكانة حفاظ الحديث وأقبال الألوف على مجالسهم وحسد الخلفاء لهم
قال جعفر بن درستويه كنا نأخذ المجلس في مجلس طلي بن المديني وقت العصر اليوم لمجلس سعد فنقعد طول الليل مخافة أن لا نحقق من الغد

موضعنا نسمع فيه فرأيت شيخا في المجلس يقول في طيأساته ويدرج الطيأسان مخافة أن يؤخذ مكانه إن قام للبول، وذكر غير واحد أنه كان في مجلس يزيد ابن هارون يحزر بسبعين الفا وأمر المعتصم يحزر مجلس عاصم بن علي فحزروا المجلس عشرين الفا ومائة ألف، وأملى البخاري ببغداد فاجتمع له عشرون الفا. وقال أبو الفضل الزهري كان في مجلس جعفر الثريائي من أصحاب الحديث من يكتب حدود عشرة آلاف مابقي منهم غيري سوى من لا يكتب، وأملى أبو مسلم اللجي في رحبة غسان فكان في مجلسه سبعة مستملين يبلغ كل واحد منهم صاحبه الذي يليه، وكتب الناس عنه قياما بأيديهم الحابر، ثم مسحت الرحبة وحسب من حضر بمحبرة فبلغ ذلك نيفا وأربعين ألف محبرة سوى المضارة،

قل ابن الجوزي قد كانت لهم في طلب العلم كما قد ذكرنا ثم ما زالت تقل الرغبات حتى اضمحلت في شيخنا أبو حنص عمر بن طغر المغازلي قال كنا في حلقة ابن يوسف نسمع الحديث فطلبنا محبرة نكتب بها السماع فما وجدناه، قال وقد كان الخلفاء والكبراء يفتطون الحديثين على هذه المرتبة، ثم روى بإسناده عن محمد بن سلام الجمحي أنه قل قيل للمعنصور هل من لذات الدنيا شيء لم تله؟ قال بقيت خصلة أن أقعد في مصطبة وحولي أصحاب الحديث فيقول المستملي من ذكرت رحمتك الله، قال ففدا عليه الندماء وأبناء الوزراء بالحابر والدفاتر فقال لستم بهم إنما هم الدنسة ثيابهم، المتشقة أرجلهم، الطويلة شعورهم، برد الآفاق ونقل الحديث

وقال يحيى بن أكرم؟ قال لي الرشيد ما أنبل المراتب؟ قلت ما أنت فيه
 يا أمير المؤمنين، قال فتعرف أجل مني؟ قلت لا قال لكنني أعرفه، رجل في
 حلقة يقول حدثنا فلان عن فلان قال قال رسول الله ﷺ قلت يا أمير
 المؤمنين هذا خير منك وأنت ابن عم رسول الله ﷺ وولي عهد المسلمين؟
 قال نعم ويملك هذا خير مني لأن اسمه ممتزج باسم رسول الله ﷺ لا يموت
 أبداً، ونحن نموت ونفنى والعلماء باقون باقى الدهر، وقال المؤمنون ما طابت مني
 نفسي شيئاً إلا وقد نالته ما خلا هذا الحديث فاني كنت أحب أن أقعد
 على كرسي ويقال لي من حدثك فاقول حدثني فلان، قيل له يا أمير المؤمنين
 فلم لا تحدث؟ قال لا يصلح الملك والخلافة مع الحديث. وقال يحيى بن أكرم
 وليت القضاء وقضاء القضاء والوزارة وكذا وكذا ما سررت لشيء كسروري
 بقول المستملي من ذكرت رضي الله عنك

فصل

(في تقديم النية الصالحة والاخلاص قبل القول والعمل)

تقدم الكلام في النية للعلم والتحذر من الرياء وقال في (صيد الخاطر)
 يا قوم قد علمتم أن الأعمال بالنيات، وقد فهمتم قوله تعالى (إلا لله الدين
 الخالص) وقد سمعتم عن السلف أنهم كانوا لا يعملون ولا يقولون حتى تتقدم
 النية وتصح، أيذهب زمانكم يا فتهام في الجدل والصباح، وترتفع أصواتكم عند
 اجتماع العوام تصدون المغالبة، ثم يقدم أحدكم على الفتوى وليس من

أهلها، وقد كان الساف يتدافعونها؟ ويامعشر المتزهدين انه يعلم السر وما يخفى،
 اظهرون الفقر في لباسكم وأنتم تشتهون شهوات، وتظهرون التخشع
 والبكاء في الجلوات دون الخلوات، كان ابن سيرين يضحك ويقهقه فاذا
 خلا بكى فاكثرا، وقال سفيان لصاحبه ما أوتحك تصلي والناس يرونك
 افدي ظباء فلاة ما عرفن بها مضغ الكلام ولا صبغ الحواجيب
 آه المراثي من يوم يحصل ما في الصدور، وهي النيات والعقائد
 فالجزاء عليهم لا على الظواهر، فافيقوا من سكرتكم، وتوبوا من زللكم
 واستقيموا على الجادة (أن تقول نفس يا حسرتي على ما فرطت في جنب الله)

فصل

(في جرح رواة الحديث لبيان الحقيقة ومعرفة الصحيح من غيره)
 سأل رجل أبا عبد الله عن أبي البخري فقال كان كذابا يضع الحديث
 قال الرجل أنا ابن عمه لما قال أبو عبد الله : الله المستعان ولكن ليس في
 الدين محاباة، وقال مهنا سألت ابن معين عن الواقدي قال أنت تعرفه واحب
 أن تعفيني، قلت لم؟ قال إن ابنه أخ لي، قلت فدعه، وسأل أحمد رجلا عن
 موت ابن المبارك فقال ما تصنع بهذا يا أبا عبد الله قال نعرف به الكذابين
 وقال يحيى بن سعيد سألت شعبة وسفيان بن سعيد وسفيان بن
 عيينة ومالك بن أنس عن الرجل يحدث بالحديث يخطيء فيه او يكذب
 فيه فقالوا جميعا بين امرء، قال أحمد في رواية مهنا هو كما قالوا فقلت له اما
 تخاف أن يكون هذا من الفاحشة؟ قال لا هذا دين ونقل غيره عن أحمد

أنه سأله عن معنى الغيبة فقال اذا لم ترد عيب الرجل ، قلت قد جاء يقول فلان لم يسمع وفلان يخطيء؟ قل لو ترك هذا لم يعرف الصحيح من غيره، وقال شعبة وقيل له تمسك عن ابلان بن أبي عياش؟ فقال ما أرى يسعني السكوت عنه، وقد سبق هذا المعنى في أول الكتاب ، وفي فصول المهجرة من الامر بالمعروف،

وقيل ليحيى بن سعيد أما تخشى أن يكون هؤلاء الذين تركت حديثهم خصماءك عند الله ؟ قال ذاك أحب إلي من أن يكون خصمي رسول الله ﷺ يقول لم حدثت عني حديثا ترى أنه كذب ؟ وقال بعض الصوفية لابن المبارك وقد تكلم في المولى بن هلال يا أبا عبد الرحمن تغتاب ؟ فقال له اسكت إذا لم تبين كيف نعرف الحق من الباطل ؟ وقال الشافعي ليس هذا من الغيبة ، وفي هذا المعنى أحاديث وآثار كثيرة

وقال ابو الحارث سمعت أبا عبد الله غير مرة يقول ما تكلم أحد في الناس الا سقط وذهب حديثه . قد كان بالبصرة رجل يقال له الافطس كان يروي عن الاعمش والناس وكانت له مجالس ، وكان صحيح الحديث إلا أنه كان لا يسلم على لسانه أحد فذهب حديثه وذكره . وقال في رواية الأثرم - وذكر الافطس واسمه عبد الله بن سلمة قال : انما سقط لسانه فليس نسمع أحدا يذكره . وتكلم يحيى بن معين في أبي بدر فدعا عليه قال أحمد فأراه استجيب له، والمراد بذلك والله أعلم عدم الثبوت والغيبة بغير حق ، وقال ابو زرعة : عبد الله بن سلمة الافطس كان عندي

صدوقا لکنه کان يتکلم في عبد الواحد بن زياد ويحیی القطان وذكر له يونس ابن أبي إسحاق فقال لا ينتهي يونس حتى يقول سمعت البراءة قال ابو زرعة فانظر كيف يرد امره ، كل من لم يتکلم في هذا الشأن على الديانة فانما يعطب نفسه وكان الثوري ومالك يتكلمون في الناس على الديانة فينفذ قولهم ، وكل من (١) لم يتکلم فيهم على غير الديانة يرجع الامر اليه ، قال ابو زرعة وذكر ابا قتادة الحرابي فقال سمعت ابن نفيل يقول : قرأ يعني ابا قتادة كتاب مسعر فباغ : وشك أبو نعیم ، فقال ما هذا ؟ فقال ابو زرعة وذكر ابن نفيل يوما مات فلان سنة كذا لشيخه فقبل له متى مات ابو قتادة ؟ فقال انما نسأل عن تاريخ العلماء ، فظننت أنه سألط عليه ، وذلك أن ابن نفيل حدث فقيل لابي قتادة حدث ابن نفيل ، فقال ابن اخنت ذاك الصبي ، يعني سعيد بن جعفر فجعلت أعجب من استخفافه هذا به ثم سألط عليه ترى (٢) انتهى كلامه . واعلم أن ابا قتادة واسمه عبد الله بن واقد ضعيف متروك عند الأئمة وكذبه بعضهم ، وقواه احمد وكذا ابن معين في رواية ولا رواية له في الكتب الستة ، ومات سنة عشر ومائتين ، فمن هذه حاله لا يحل له أن يتکلم في الجرح والتعديل لاسيما بغير انصاف فيمن عظمه الأئمة وأثنوا عليه واتفقوا عليه وهو أبو جعفر عبد الله

(١) كذا بالاصلين ولعل لفظ لم زائد سبق فم من المؤلف أو النسخ

(٢) كذا بالاصلين واعلم كما ترى

ابن محمد بن ثعلب النخيلي الحراني وسعيد بن حفص ثقة وتوفي سنة بضع وثلاثين ومائتين فلم يضرهما كلام أبي قتادة وانضر هو ، فنهال الله العفو والستر . وقد قال أبو زرعة : ذكرت لأبي جعفر النخيلي ان أحمد بن حنبل حدثنا عن أبي قتادة فانتم وقل قد كتبت اليه أن لا يحدث عنه وإنما كان أحمد حدثنا عنه في المذاكرة

فصل

(في خطأ الثقات وكونه لا يسلم منه بشر)

قال أحمد في رواية الأثرم ليس ينبغي لأحد أن ينكر حديثاً يلقى عليه كان وكيع يقول ليس هذا عندنا ولا يقول لم أسمعه يسكت . قال أبو عبد الله وكان ابن مهدي ذكر له عن ابن المبارك عن ورقاء عن سعيد بن جبير إذا أقر بالحدث ثم أنكر لم يقم عليه ، فإنكره إنكاراً شديداً ثم نظر فوجده في كتابه . وقال مهنا لأحمد كان غندر يغلط ، قال ليس هو من الناس ؟

وقال البويطي سمعت الشافعي يقول : قد ألفت هذه الكتب ولم آل فيها ، ولا بد أن يوجد فيها الخطأ لأن الله تعالى يقول (ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافاً كثيراً) فما وجدت في كتبي هذه مما يخالف الكتاب والسنة فتد رجعت عنه . وقال حنبل سمعت أبا عبد الله يقول ما رأيت أحداً أقل خطأ من يحيى بن سعيد — يعني القطان — ولقد أخط في أحاديث . قال أبو عبد الله ومن يرى من الخطأ والتصحيح ؟

ونقل اسحاق بن ابراهيم عن أحمد كان وكيع يحفظ عن المشايخ ولم يكن يصحف وكل من كتب يتشكل على الكتاب يصحف، ونقل اسحاق أيضا عن أحمد ما أكثر ما يخطئ في شعبة في أسامي . وقال عباس الدوري سمعت يحيى يقول من لا يخطئ في الحديث فهو كذاب . وقال عبد الرحمن بن مهدي من يبرئ نفسه من الخطأ فهو مجنون ، وقال مالك ومن ذا الذي لا يخطئ

فصل

في صفات من يؤخذ عنهم الحديث والدين ومن لا يؤخذ عنهم
قال الصاغاني رأيت أحمد بن حنبل عند أبي سلمة الخزازي وكنت قائما فقال أبو سلمة يا أبا عبد الله ههنا ، فأبى حتى كتب المجلس وهو قائم .
وقال أبو النضر المجلي سمعت أبا عبد الله يقول بلغني أن حماد بن زيد سئل عن حديث ، فقال أي شيء تسأل ؟ عن حديث رسول الله ﷺ وأنت قائم ؟ وقال حنبل سمعت أبا عبد الله يقول إنما يحيا الناس بالمشايخ فإذا ذهب المشايخ فماذا بقي ؟

وقال الحافظ تقي الدين بن الاخير في تسمية من روى عن أحمد
قال البخاري سمعت أحمد بن حنبل يقول إنما الناس بشيوخهم فإذا ذهب الشيوخ فمع من العيش ؟ وصح عن ابن سيرين قال هذا العلم دين فانظروا عمن تأخذون دينكم ؟ ذكره مسلم في مقدمة مسلم عن أبي سعيد الأشج عن وكيع عن الاعمش عن المسيب بن رافع عن عامر بن عبدة

قال قال عبدالله هو ابن مسعود ان الشيطان ليتمثل في صورة فيأتني القوم فيحدثهم بالحديث من الكذب فيتفرقون فيقول الرجل منهم سمعت رجلا اعرف وجهه ولا أدري ما اسمه يحدث . عامر تفرد عنه المسيب

وروى مسلم في صحيحه عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال « سيكون في آخر أمتي أناس يحدثونكم بما لم تسموا أنتم ولا آباؤكم ، فاياكم وإياهم » وفي لفظ « يكون في آخر الزمان دجالون كذابون يأتونكم من الأحاديث بما لم تسموا أنتم ولا آباؤكم فاياكم لا يضاموكم ولا يفتنواكم » وقال مالك ارجل اطاب هذا الامر من عند أهله . وقال مالك أيضا لسفيان بن عيينة انك امرؤ ذو هيئة وكبر فانظر ممن تأخذ

وقال مالك لا يؤخذ العلم عن أربعة ويؤخذ عن سواهم ، لا يؤخذ عن معان بالسفه ، ولا عن جرب عليه الكذب ، ولا عن صاحب هوى يدعو الناس الى هواه ، ولا عن شيخ له فضل وعبادة اذا كان لا يعرف ما يحدث به . وقال مالك أيضا ان هذا العلم دين فانظروا ممن تأخذون دينكم ، لقد أدركنا في هذا المسجد سبعين ممن يقول قال فلان : قال رسول الله ﷺ وان أحدهم لو اتى على بيت مال لكان أميناً عليه فما أخذت منهم شيئاً ، لم يكونوا من أهل هذا الشأن ، ويقدم علينا محمد بن مسلم بن شهاب الزهري وهو شاب فنزدحم على باب

وقال يحيى بن القضاة : كم من رجل صالح لو لم يحدث لكان خيراً له ، وقال أيضا ما رأيت الكذب في أحد أكثر منه فيمن ينسب الى الخير .

قال البيهقي لانهم اشتغلوا بالعبادة عن ضبط الحديث واتقانه فأدخل عليهم الكذابون ما ليس من حديثهم ، ومنهم قوم توهموا أن في وضع الاحاديث في الترغيب والترهيب أجرا وجهلوا ما في الكذب على رسول الله ﷺ من كبير الاتم

وروى الخلال عن ابن عباس مرفوعا « لا تأخذوا العلم إلا ممن تميزون شهادته » وروي عن الحسن وابن سيرين مرسلا ، وقال هزبن أسد : دين الله أحق أن يطاب عليه العدول

وقال هشيم عن مغيرة عن ابراهيم النخعي قال كانوا اذا أتوا الرجل ليأخذوا عنه نظروا الى سمته ، والى صلاته ، والى حاله ، ثم يأخذون عنه . وقال الوليد بن مسلم عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر لا يؤخذ العلم الا ممن شهد له بطاب العلم . وقال ربيعة من اخواننا من نرجو بركة دعائه ولو شهد عندنا على شهادة ما قبلناها . واشترط الشافعي أن يكون حافظا إن حدث من حفظه ، حافظا لكتابه ان حدث من كتابه ، وروي عن مالك نحو هذا ، لئلا يدخل عليه ما ليس من حديثه

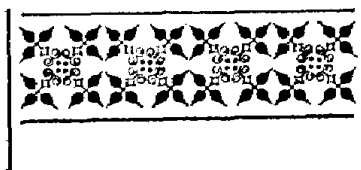
وقال الامام أحمد يكتب الحديث عن الناس كلهم الا عن ثلاثة : صاحب هوى يدعو اليه ، أو كذاب ، أو رجل يغلط في الحديث فيرد عليه فلا يقبل . وقال سفيان الثوري لا يؤخذ الحلال والحرام إلا عن الرؤساء المشهورين بالعلم الذين يعرفون الزيادة والنقصان ولا بأس بما سوى ذلك من المشايخ . وقال سعيد بن عبد العزيز عن سليمان بن موسى قال

كانوا يقولون لاناخذوا العلم عن الصحفيين (١)
 وقال عبد الله بن المبارك قال أبو حنيفة تكتب الآثار ممن كان
 عدلا في هواه إلا الشيعة فإن أصل عقدهم تضليل أصحاب محمد ﷺ
 ومن أتى السلطان طائعا حتى انتقادت العامة له فذاك لا ينبغي أن يكون من
 أئمة المسلمين . وقال حرمله سمعت الشافعي يقول ما في أهل الأهواء قوم
 أشهد بالزور من الرافضة

وقال شعبة عن أبي اسحاق عن سعيد بن وهب عن عبد الله بن
 مسعود قال لا يزال الناس بخير ما أخذوا العلم عن أكابرهم وعن علمائهم وأمنائهم
 فإذا أخذوه من أصاغرهم وشرارهم هلكوا

وقال ابن طاهر المقدسي سمعت أبا محمد السمرقندي الحافظ الحسن
 ابن أحمد سمعت أبا العباس المستغفري الحافظ سمعت أبا عبد الله محمد بن
 اسحاق بن مندة الحافظ يقول إذا رأيت في اسناد : حدثنا فلان الزاهد
 فاغسل يدك من ذلك الاسناد

(١) الصحفيون نسبة الى الصحيفة وهم الذين يأخذون الحديث عن الصحف
 لا بالرواية لكثرة ما يقع لهم من الخطأ والتصحيف وعدم التمييز ولا تعد كتب الأئمة
 المروية بالاسانيد التي شرحها العلماء وضبطوا رواياتها من تلك الصحف التي عناه
 سليمان بن موسى وامثاله وان كان اخذها بالرواية أم وأكل



فصل

في سميت العلماء الذين يؤخذ عنهم الحديث والعلم وهديتهم
روى الخلال في أخلاق الإمام أحمد عن إبراهيم قال كانوا اذا أتوا
الرجل ليأخذوا عنه نظروا إلى صلاته وإلى سمته وإلى هيئته ثم يأخذون
عنه وقد سبق . وعن الأعمش قال كانوا يتعلمون من الفقيه كل شيء حتى
لباسه ونهليه . وقيل لابن المبارك أين تريد ؟ قال إلى البصرة ، فقيل له
من بقي ؟ فقال ابن عون أخذ من أخلاقه أخذ من آدابه

وقال عبد الرحمن بن مهدي كنا تأتي الرجل ما تريد علمه ليس إلا
أن تتعلم من هديه وسمته ودله . وكان علي بن المديني وغير واحد يحضرون
عند يحيى بن سعيد القطان ما يريدون أن يسموا شيئا إلا ينظروا إلى هديه
وسمته . وقال عبد الله بن أحمد سمعت ابن علي بن المديني يقول رأيت في
كتب أبي ستة أجزاء مذهب أبي عبد الله وأخلاقه ورأيت أحمد يفعل كذا
ويفعل كذا وبلغني عنه كذا وكذا قال الشاعر :

إذا أعجبتك طباع امرئ فكذلك يكن منك ما يعجبك
فليس على الجود والمكرمات حجاب إذا جئت به يحجبك

فصل

في الاقامة في بلاد العلم والرحلة عن غيرها

قال الفربري سمعت البخاري يقول دخلت بغداد آخر ثمان مرات
في كل ذلك أجالس أحمد بن حنبل فقال لي في آخر ما ورد عنه يا أبا عبد الله

ترك العلم والناس وتصير الى خراسان ، قال البخاري فأنا الآن أذكر قوله ، وقال ابراهيم بن خرز إذ دخل عليه أحمد بن حنبل وخاف بن سالم حطب ، فقال أحمد بن حنبل لخلف ارحل بنا من هذا البلد فان هذا بلد يضيع فيه العلم

فصل

(في خطر كتمان العلم وفضل التعليم وما قيل في اخذ الاجر عليه)

قال مثنى انه سأل أبا عبد الله عن الحديث الذي جاء «من سئل عن علم فكتمه ألجم بلجام من نار» فرميه ولم ير اذا سئلت عن شيء الا أن أجيب علمت ولم ير الجالس في مسجد الجامع لمكان الشهرة ولم يكره أن يحدث فيه اذا من أراد ذلك مني وان كنت متعلما. وقال الخلال سمعت أبا بكر أحمد بن محمد بن صدقة يقول قال أبو عبد الله الاحاديث فيمن كتم علما ألجمه الله بلجام من نار لا يصح منها شيء

قال أبو داود (باب كراهية منع العلم) ثنا موسى بن اسماعيل ثنا حماد أنا علي بن الحكم عن عطاء عن أبي هريرة قل : قال رسول الله ﷺ «من سئل عن علم فكتمه ألجمه الله بلجام من نار يوم القيامة» ورواه ابن ماجه والترمذي وحسنه من حديث علي بن الحكم له طرق عن علي بن الحكم وعلي من رجال البخاري ووثقه ابن سعد وأبو داود وغيرهما وقال أبو حاتم لا بأس به صالح الحديث وقد رواه صدقة بن موسى وهو ضعيف عندهم عن مالك بن دينار عن عطاء

وقال ابن الجوزي في قوله تعالى (ان الذين يكتُمون ما أنزلنا من
البينات والمهدى من بعد ما بيناه للناس في الكتاب أولئك يلعنهم الله
ويلعنهم اللاعنون) قال وهذه الآية توجب إظهار علوم الدين منصوبة
كانت أو مستنبطة ، وتدل على امتناع جواز اخذ الاجرة على ذلك اذ غير
جائز استحقاق الاجر على ما يجب فعله ، كذا قال ابن الجوزي وقد يستحق
الاجر على ما يجب فعله كداء الشهادة ونحو ذلك على خلاف مشهور فيه
ثم ذكر ابن الجوزي ما في الصحيحين عن أبي هريرة انه قال انكم تقولون
أكثر أبو هريرة عن النبي ﷺ والله الموعود وايم الله لولا آية في كتاب
الله ما حدثت أحدا بشيء أبدا ثم تلا (ان الذين يكتُمون ما أنزلنا)
الى آخرها وروى ابن ماجه عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ
«أفضل الصدقة أن يتعلم المسلم علما ثم يلمه أخاه المسلم» وعن أبي الدرداء
والحسن البصري وغيرهما هذا المعنى وقد ذكر الشيخ تقي الدين ابن تيمية رحمه
الله ذلك في بعض كلامه ، وقال إن كاتم العلم يلعنه الله ويلعنه اللاعنون ومراد
هؤلاء إذا لم يكن عذر وغرض صحيح في كتمانهم والله أعلم ، وقال سلمان
الفارسي رضي الله عنه علم لا يقال به ككنز لا ينفق منه ، وروى مرفوعا
ولا يصح وقال الضحاك أول باب من العلم الصمت ثم استماعه ثم العمل به
ثم نشره . وعن المسيب من تعلم وعمل وعلم فذاك يسمى عظيما في ملكوت
السماء ، وعن المسيب عليه السلام علم مجانا كما علمت مجانا . وقال الزهري

إياكم وغلول الكتب . وقال ابن المبارك اذا كتم العالم علمه ابتلي إما بموت القلب ، أو ينسى ، أو يتبع السلطان ، ذكر ذلك البيهقي وغيره ، وسبق هذا المعنى بنحو كراسة في فصل « جاء رجلان » وقبله بنحو كراسة في فصل « قال المروزي » (١)

ويشترط فهم المتعلم والسائل ويسقط الفرض بذلك ، على هذا يدل كلام امامنا وأصحابنا وهو مذهب الشافعي ، وإشترط الحنفية حفظه وضبطه أيضا لانه افترض عليه التعاليم بقدر ما يحتاج اليه لاقامة فرائضه ولا يتمكن الا بالحفظ ، وقال مهنا سألت أحمد قال قال يحيى بن سعيد ربما جاءني من يستأهل فلا أحدثه ويحيى من لا يستأهل أن أحدثه فأحدثه ، وعن أحمد انه سئل عن شيء بعد ما ضرب فقال هذا زمان حديث ؟ فقال له السائل يا أبا عبد عبد الله يحل لك أن تمنعني حتي وتمنع هذا حقه ؟ لرجل آخر سأله عن شيء ، فقال وماحكم ؟ قال ميراث محمد ، قال فسكت أبو عبد الله ، وعنه أيضا وقال له جماعة نسألك عن مسألة ، قال قد قلت اليوم لأجيب في مسألة ولكن ترجمون فأجيبكم إن شاء الله تعالى ، وقال الاثرم أتينا أبا عبد الله في عشر الاضحية فقال قال أبو عوانة كنا تأتي الجريري في العشر فيقول هذه أيام شغل وللناس حاجات فابن آدم الى الملل ما هو ؟ وقال محمد بن يحيى الكحال قلت لابي عبد الله كاني أردت أن أحدثه على الحديث قال ليس لهم كرام للشيوخ ، وقال عبد الله جاء رجل الى بابنا فقال لي أبي اخرج إليه

فقل له لست أحدثك ولا أحدث قوما أنت فيهم ، فقلت ما شأنه يا أبت ؟ قال رأيته يمجن على باب عفان ، وعن أحمد أنه أخرج الى الكتاب ليحدث قال الراوي فاخرجنا الكتب فاطلع رجل صاحب هيئة ولباس فنظر اليه أحمد فاطبق الكتاب وغضب وقام ، فقال الرجل انا اذهب فحدث القوم ، فقال ليس أحدث اليوم . وعن معيرة قال كنت أحدث الناس رغبة في الاجر فانا أمنعهم اليوم رغبة في الاجر ، وعن الميموني انه سمع أبا عبد الله قال وخرج الينا فرأى جماعة فشكا ذلك الينا وأخبرنا بما يكره من ذلك لمكان السلطان ، قال ولولا ذلك لخف على أن آتيهم في منازلهم ، قال ابن منصور قلت لاحمد أيسعك الا تحدث ؟ قال لم لا يسعني ؟ انا قد حدثت ، وقال له محمد بن مسلم بن فاره يا أبا عبد الله لم قطعت الحديث والناس يحتاجون فن فعل هذا ؟ فسمي رباح بن زيد ، وحبان ابو حبيب ، يعني ابن هلال حدثنا ثم قطعنا وقال المروذي قال ابو عبد الله سألتني يعني في المسائل التي وردت عليه من قبل الخليفة فلم أجب ، قلت فلا شيء امتنعت أن تجيب ؟ قال خفت أن تكون ذريعة الى غيرها ، قال وسمعت أبا عبد الله - وسأله علي بن الجهم عن شيء فلم يجبه - وقال قد فقدت بعض ذهني ، وسأله عبد الرحمن بن حاقان عن شيء فلم يجبه ، وقال قد فقدت بعض ذهني وقال ابن الجوزي في أوائل صيد الخاطر : أنا لا أرى ترك التحديث بعله قول قائلهم إني أجد في نفسي شهوة للتحديث لانه لا بد من وجود شهوة الرياسة فانها جبلة في الطباع ، وإنما ينبغي مجاهدتها ، ولا يترك حق لباطل

فصل

مخاطبة الناس على قدر عقولهم

قال المروزي سألت أبا عبد الله عن شيء من أمر العدل فقال لا تسأل عن هذا فانك لا تدركه . قال ابن عقيل في الفنون حرام على عالم قوى الجوهر ادرك بجوهريته وصفاء تميزته علما أطافه فحمله أن يرشح به إلى ضعيف لا يحمله ولا يحتمله فانه يفسده ، ولهذا قال عليه السلام « نحن معاشر الانبياء أمرنا أن نكلم الناس على قدر عقولهم » انتهى كلامه .

وهذا الخبر رواه ابو الحسن التميمي من أصحابنا في كتاب العقل له بإسناده عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي ﷺ أنه قال « نحن معاشر الانبياء نخاطب الناس على قدر عقولهم »

وقال ابن عقيل واكده من مخافة الاغيار ، واحصره من أجل استماع ذى الجمالة للحق والانكار ، والله مازال خواص عباد الله يتطلبون لترويحهم بمناجاتهم رموس الجبال ، والبراري والقفار ، لما يرونه من المنكرين لشأنهم من الاغمار ، والسفير الاكبر يهرب من فرش الزوجات الى خلوة بمسجد للتروح بتلك المناجاة ، فلا ينبغي للماقل أن ينكر تكدير عيشه . وقال أيضا وقد يكون الانسان مسلما الى أن يضيق به عيش ، وانما ديننا مبني على شعث الدنيا وصلاح الآخرة ، فمن طلب به العاجلة أخطأه ،

وروى الحافظ ضياء الدين في المختارة من رواية احمد بن زياد العتكي ثنا الاسود بن سالم أنا أبو عبد الرحمن يزيد بن يزيد الزرادي عن محمد بن

عجلان عن نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال : « أمرنا معشر الانبياء أن نكلم الناس على قدر عقولهم » ثم قال الحافظ الضياء الزرادم يذكره ابن أبي حاتم ولا الحاكم أبو أحمد في كتابه الكنى ، وقال ابن الجوزي ولا ينبغي أن يملى ما لا يحتمله عقول العوام . وقال البخاري قال علي رضي الله عنه : حدثوا الناس بما يعرفون ودعوا ما ينكرون ، أتحبون أن يكذب الله ورسوله . وقال ابن مسعود ما أنت بمحدث قوما حديثا لا تبلغه عقولهم الا كان فتنة لبعض » رواه مسلم في المقدمة وعزاه بعضهم الى البخاري . وروى البخاري عن المقداد بن معدى كرب مرفوعا « اذا حدثتم الناس عن ربهم فلا تحدثوهم ما يعزب عنهم ويشق عليهم وسبق بنحو كرامة الكلام في القصاص وما يتعلق بهم وله تعلق بهذا

وروى الحاكم في تاريخه بإسناده عن أبي قدامة عن النضر بن شميل قال سئل الخليل عن مسألة فإبطاً بالجواب فيها قال قتلت ما في هذه المسئلة كل هذا النظر ، قال فرغت من المسئلة وجوابها ولكني أريد أن أجيبك جوابا يكون أسرع الى فهمك ، قال أبو قدامة فحدثت به أبا عبيد فسر به وفي تاريخ عبد الله بن جعفر السرخسي أبو محمد الفقيه أخبرني محمد ابن حامد ثنا عبد الله بن أحمد سمعت الربيع سمعت الشافعي يقول لو أن محمد بن الحسن كان يكلمنا على قدر عقولنا ففهمنا عنه لكنه كان يكلمنا على قدر عقولنا ففهمه

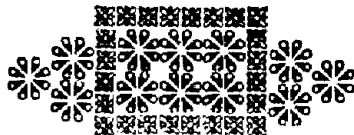
وروى مسلم عن قزعة قال آتيت أبا سعيد الخدري وهو مكثور عنده، أي عنده ناس كثيرون ، فلما تفرق الناس عنه قلت أسألك عن صلاة رسول الله ﷺ فقال مالك في ذلك من خير ، فأعاد عليه فأجابه . وذكر الحديث . قال في شرح مسلم : معناه انك لا تستطيع الاتيان بمثلها وإن تكلفت ذلك شق عليك ولم تحصله فتكون قد علمت السنة وتركتها، وسبق ما يتعلق بهذا في رمي العالم المسئلة وسؤال الناس له

وقال محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أخبرني الشافعي يوما بحديث وأنا غلام فقال من حدثك ؟ فقلت أنت ، قال ما حدثتك من شيء فهو كما حدثتك وإياك والرواية عن الأحياء

فصل

في وضع العالم المحبرة بين يديه وجواز استمداد الرجل من محبرة غيره
وضع أبو عبد الله رحمه الله بين يديه محبرة فقيل له أستمدا منها فنبتسم وقال قد روي عن زهير بن أبي خيثمة انه كانت معه محبرة فقالوا نستمد منها فقال انها عارية . نقله المروزي . وقال حرب قلت لاسحاق بن راهويه يستمد الرجل من محبرة الرجل ؟ قال لا يستمد إلا باذنه . قال الخلال (كراهية أن يستمد الرجل من محبرة الرجل الا باذنه) وذكر ذلك ، وقال محمد بن ابراهيم المعروف بمربع كنت عند أحمد بن حنبل وبين يديه محبرة فذكر أبو عبد الله حديثاً فاستأذنته بأن أكتب من محبرته ، فقال اكتب يا هذا فهذا

ورع مظلم . وقال محمد بن طارق البغدادي كنت جالسا الى جانب أحمد بن حنبل فقلت يا أبا عبد الله أستمد من محبرتك؟ فنظر إلي وقال لم يبلغ ورعي ورعك هذا . وعن وكيع وجاء اليه رجل فقال له اني أمت إليك بحرمة؟ قال وما حرمتك؟ قال كنت تكتب من محبرتي في مجلس الاعمش ، فوثب فدخل منزله فأخرج صرة فيها دنانير وقال له اعذرني فاني لا أملك غيرها . وقال يحيى بن زكريا بن يحيى الاحول جئت يوما وأحمد بن حنبل علي فجلست أكتب فاستمدت من محبرة انسان فنظر إلي أحمد فقال يا يحيى استاذنته؟ وقال ابراهيم الحربي لزممت أحمد بن حنبل سنين فكان إذا خرج ليحدثنا يخرج معه محبرة مجلدة بجلد أحمر وقلما ، فاذا مر به سقط أو خطأ في كتابه أسقطه بقلمه من محبرته يتورع أن يأخذ من محبرة أحدنا شيئا . وحكى ابن عقيل في باب الغصب من الفصول عن القاضي انه قال روي عن أحمد منع الكتب من محبرة غيره بغير اذنه . وفي رواية قال لمن استاذنه هذا من الورع المظلم ، فحملنا الاول على كتب يطول ، والثاني على غمسه قلما لكتب كلمة ، أو في حق من ينبسط اليه ويأذن له حكما وعرفا انتهى كلامه . والاولى أن يقال يحمل الاول على كتب يطول ، والثاني على كتب قليل ، لانه يتسامح به عادة وعرفا ، أو يحمل الاول على من يغلب على ظنه انه لا يطيب قلبه ولا يأذن فيه ، ويحمل الثاني على من يطيب به ويأذن فيه



فصل

(في الكتابة والكتب والكتاب وأدواتهم الكتابية)

قال الخلال (التوقي أن لا يترب الكتاب إلا من المباحات) ثم روي عن المروزي أن أبا عبد الله كان يجيء معه بشيء ولا يأخذ من تراب المسجد قال المروزي سمعت عبد الصمد بن مقاتل سمعت أبي يقول رأيتهم يكتبون الكتاب في دور السبيل، فإذا أرادوا أن يختموه أرسلوا إلى البحر فآخذوا الطين. وذكر بعض الشافعية في كتاب فاتحة العلم ما يدل على أن هذا لا يحرم وعن جابر مرفوعا « تربوا صحفكم أنجح لها فان التراب مبارك » وعن زيد بن ثابت مرفوعا « ضع القلم على اذنك فانه أذكر للمالي » رواهما الترمذي وضعهما، وروى ابن ماجه الاول

قال ابن عبد البر وقد روي عن النبي ﷺ أنه قال « تربوا الكتب وسحوها من أسفلها فانه أنجح للحاجة » وذكر أيضا الخبر المشهور عن النبي ﷺ أنه قال « نحن أمة أمية لا نكتب ولا نحسب » وروي عنه ﷺ أنه قال « من اشراط الساعة أن يرفع العلم، ويفيض المال، ويكثر التجار، ويظهر القلم » يعني الكتابة، كذا ذكره ابن عبد البر والصحيح المشهور « يرفع العلم ويفيض المال » حسب. قال الحسن البصري لقد أتني علينا زمان وانما يقال تاجر بني فلان وكاتب بني فلان ما يكون في الحي الا التاجر الواحد والكاتب الواحد، وقال الحسن أيضا لقد كان الرجل يأتي الحي العظيم فما يجد به كتابا

وفي الحديث المرفوع أيضا « فشو الفلم وفشو التجارة من أشرط الساعة » يعني بقوله « فشو القلم » ظهور الكتابة وكثرة الكتاب وعن بعض المفسرين في قوله تعالى حاكيا عن يوسف عليه السلام (اجماني على خزائن الارض إني حفيظ عابم) قال كاتب حاسب . وقد كتب لرسول الله ﷺ جماعة منهم أبي بن كعب وزيد بن ثابت وعلي وعثمان وحنظلة الاسدي ومعاوية وعبد الله بن الارقم وكان كاتبه المواظب على الرسائل والاجوبة وهو الذي كتب الوحي كله وأمره رسول الله ﷺ أن يتعلم كتاب السريانية ليجيب عنه من كتب اليه بها فتعلمها في ثمانية عشر يوما

وقال علي بن أبي طالب رضي الله عنه لكتابه عبيد الله بن أبي رافع: اذا كتبت فالتق دواتك ، وأطل سن قلمك ، وفرج السطور، وقارب بين الحروف . وقالت العرب القلم أحد اللسانين ، وقالوا الخط الحسن يزيد الحق وضوحا . وقال المأمون الخط لسان اليد وهو أفضل أجزاء اليد . وأمر أبو جعفر المنصور بسجن طائفة من الكتاب عتب عليهم فكتب اليه بعضهم من طريق السجن

أطل الله عمرك في صلاح	وعز يا أمير المؤمنيننا
بمفوك نستجير فان تجرنا	فانك رحمة للعالمينا
ونحن الكاتبون وقد أسأنا	فهبنا للكرام الكاتبينا

قال فمما عنهم وأمر بتخليتهم . واسم الكاتب بالفارسية ديوان أي شياطين لحذقهم بالامور ولطفهم فسمي الديوان باسمهم كذا ذكره ابن عبد البر . وقال أبو جعفر النحاس - واسمه أحمد بن محمد توفي في سنة ثمان وثلاثين وثمانمائة - قال معنى الديوان الاصل الذي يرجع اليه ويعمل بما فيه كما قال ابن عباس اذا سألتوني عن شيء من غريب القرآن فالتسوه في الشعر، فان الشعر ديوان العرب ، أي أصله ويقال دون هذا أي أثبتته وجعله أصلا

وزعم بعض أهل اللغة ان أصله عجمي وبعضهم يقول عربي وقد ذكره سيديويه في كتابه وتكلم على أن أصله دوان ، واستدل على ذلك بقولهم في الجمع دواوين . وهذا قول حسن أبدلوا من أحد الواوين ياء . ونظيره دينار الاصل فيه دنار وكذا قيراط الاصل فيه قراط . فأما الفراء فيزعم انك إذا سميت رجلا بديوان وأنت تريد كلام الاعاجم لم تصرفه ، وهذا عندي غلط لانك إذا سميت رجلا ديوانا على انه أعجمي لم يحز الاصرفه لان الالف واللام لا يدخلان فيه فقد صار بمنزلة طاوس وراقود وما أشبههما وإن جعلته عربية صرفته أيضا لانه فعال ، الدليل على ذلك قولهم دواوين ، وديوان بالفتح غلط ، ولو كان بالفتح لم يحز قلب الواو ياء . فان قيل الياء أصل قيل هذا خطأ ، ولو كان كذا لقيل في الجمع دياوين ، فديوان لا يقال كما لا يقال دينار ولا قيراط . وزعم الاصمعي ان أصله أعجمي ، وروي أن كسرى أمر الكتاب أن يجتمعوا في دار فيعلموا حساب السواد في ثلاثة أيام

فاجتمعوا في الدار واجتهدوا فأشرف عليهم وبعضهم يعقد (١) وبعضهم يكتب فقال «إيشان ديواشد» أي هؤلاء مجانين، فلزم موضع الكناية هذا الاسم من ذلك الدهر ثم عريته العرب فقالت ديوان انتهى ماذا كره أبو جعفر

قال والدقتر اسم عربي لأنم لم له اشتقاقا، وكان أبو إسحاق يذهب إلى أن كل اسم عربي فهو مشتق إلا أنه ربما غاب عن العالم شيء وعرفه غيره، يقال له دقتر ودقتر وتقدر ثلاث لغات وقال الجوهري الدقتر واحد الدفاتر وهي الكراريس قال أبو جعفر والكراسة معناها الكتب المضمومة بعضها إلى بعض والورق الذي ألصق ببعضه إلى بعض مشتق من قولهم رسم مكرس إذا ألصقت الرمح التراب به، وقال الخليل الكراسة مأخوذة من كراس الغنم وهو أن يبول في الموضع شيئا بعد شيء فيتلبد انتهى كلامه

وقال الماوردي أصل الكراس والكراريس العلم، ومنه قيل للصحيفة يكون فيها علم مكتوب: كراسة، وقال الجوهري: والكراسة واحدة الكراس والصحيفة الكتاب والجمع صحف وصحائف، قال أبو جعفر وقيل مصحف لأنه يجمع الورق الذي يصحف فيه من أصحف كسكرم، ومن قال مصحف بفتح الميم جعله من صحفت مصحفا مثل جاست مجلسا، ومن كسر الميم شبهه بمنقل، وأما السفر فمشتق من أسفر الشيء إذا تبين فهو الذي فيه البيان، ومنه أسفر الصبح إذا تبين، وأسفر وجه المرأة إذا أضاء،

وسمي القلم قلما لأنه يقلم أي يقطع منه، ومنه قلت أظفاري، وقيل قطعه

ليس بقلم ولسكنه انبوب ، وقيل القلم مشتق من القلام وهو نبت ضعيف واهي الاصل ، فقليل قلم لانه خفيف واصله بمأخذ منه ، ورجل مقلم الاظفار من هذا ، أي ضعيف في الحرب ناقص ، ويقال رصف القلم اذا قطر ، وارعف الرجل القلم اذا أخذ فيه مدادا كثيرا حتى يقطر ويقال استمد ولا ترعف. أي لا تكثر المداد حتى يقطر ، ويقال ذنبت القلم فهو مذنب ، فاما الرطب فيقال فيه مذنب من ذنب هو (١) ويقال حفي القلم يحفي حفة وحفوة وحفية وحفاوة وحفي مقصور فاما الحفاء ممدود فمشي الرجل بلا نعل

ويقال للقطعة التي تقطع من الانبوبة شظية مشتق من شظي القوم تفرقوا ، ويقال قلم ذنوب اذا كان طويل الذنب ، كما يقال فرس ذنوب ، وللقلم سنان فاذا كان الايمن ارفع قيل محرف ، وان استويا قيل قلم مستوي السنين ، واشحمت القلم تركت شحمه فلم آخذه فان أخذت شحمه قلت بطنته بطيناء ، ويقال برت القلم بر يا وماسقط براية وقد يقال للقلم نفسه براية لان العرب تجمل فعاله لكل مانقص منه ، فيقولون قطاعة وقوارة ذكره أبو جعفر ، وقال الجوهر ي قوره واقتوره وانتاره بمعنى قطعه مدورا ، ومنه قوارة القميص والبطيخ وقال والقطاعة بالضم ماسقة عن القطع ، قال أبو جعفر يقال قططت القلم أي قطعت منه والقلم معطوط ، قططت وقطيظ والمقط الذي يقط القلم عليه والمقط بفتح الميم الموضع الذي يقط من رأس القلم وهو مشتق من قططت أي قطعت ومارأته قط أي انقطعت الرؤية بيني وبينه ، والقط

الكتاب بالجائزة لانه يقطع، ومنه يعطي القطوط وثائق، وقط بمعنى حسب
والدواة جمعها دويات في العدد القليل كذا قال أبو جعفر وفي الكثير
دوي بضم الدال ويقال بكسر ها ودوى ودوايا، ويقال أدويت دواة اذا
أخذتها وقد دوى الدواء أي عملها، فهو مدو مثل مقن للذي يعمل القنا، ويقال
لمن يبيعها دواء مثل تبان للذي يبيع التبغ والذي يحملها ويمسكها دواو ومثله راح
للذي يحمل الرمح واشتقاق المداد من المدد للكاتب وهي جمع مدادة
يذكرونها

قال الفراء - واسمه يحيى بن زياد الكوفي توفي سنة تسع ومائتين ان
جمعت المداد مصدرا لم تثنه ولم تجمعها، ويقال أمدت الدواء اذا جمعت فيها
فيها المداد، فان زدت على مدادها قلت مددتها. واستمددت منها أي أخذت
فان أخذت مدادها كله قلت قمرت الدواء أقرها قعرا، واشتقاقه أنك
بلغت الى قعرها، وقد سمع أقررت الاناء إقعارا اذا جمعت له قعرا. واذا
ألصق القطن يعني أو غيره بالدواة فهو ليقة، مشتق من قولهم ما يليق فلان
بقلبي أي ما يلصق به، ويقال ألقت الدواء لإلاقة ولقتها ليقا وليوقا وليقانا
اذا ألصقت مدادها، وقد أنعمت ليقة الدواء انما أي زدت في ليقها
وأنعم الشيء اذا زاد، ومنه الحديث «وان أبا بكر وعمر منهم وأنما» أي زاد
على ذلك، ومنه سحقت المداد سحقا نعما، قيل للفراء لم سمي المداد حبرا
قال يقال للعالم حبر وحبر وانما أرادوا مداد حبر فحذفوا مدادا ثم جعلوا
مكانه حبرا كقوله تعالى (واسئل القرية) وقال الاصمعي ليس هذا بشيء

انما هو لتأثيره على أسنانه حبرة يقال اذا كثرت فيها الصفرة حتى تضرب الى السواد، قال محمد بن يزيد وأنا أحسب انه انما سمي حبرا لأنه تحبر به الكتب (١)
قال أبو جعفر النحاس : من حسن تقدير الكاتب ألا يفرق بين المضاف والمضاف اليه في سطر ، وكذا اعزه الله ، وكذا أحد عشر لأنه كاسم واحد ، ويستحسن المشق في الشين والسين إلا في أواخر الكلام نحو الناس ، وأصل المشق في اللغة الخفة يقال مشق بالرمح ومشق الرجل الرغيف اذا أكله أكلا خفيفا فعنى مشق الكاتب اذا خفف يده وهذا اختيار محدث . وأما رؤساء الكتاب المتقدمين فكانوا يكرهون المشق كله وارسال اليد ويقول بعضهم هو له مبتدي مفسدة لخطه ودليل على تهاونه بما يكتبه . وقد ذكره الفقهاء أن يكتب بسم الله بغير سين

ويستحسنون اذا توالى السين والشين في كلمة أن يمدد الكاتب فصلا بـة . ويستحسنون في كتابة نحو بين أن يرفع الوسطى من الثلاث فرقا بين ذلك وبين السين والشين ، ويستحبون أن تكون الكاف غير مشقوقة اذا كانت طرفا عندهم ويحبون تعليمها اذا كانت متوسطة ولا تعلم اذا كانت اطرفا، ويستحبون أن تكون الالفاظ سهلة سمجة غير بشعة

ومما يستحسنون لا براهيم بن مهدي توقيعه الى كاتبه إياك والتتبع لحوشى الكلام طمعا في نيل البلاغة فان ذلك الي الاكبر، وعليك بما يسهل مع تجنبك للالفاظ السفلى . وكذا ماروي من صفة يحيى بن زياد

الكتاب فإنه قال: أخذ بذمام الكلام فقاده أسهل مقاد، وساقه أحسن مساق، فاسترجع به القلوب النافرة، واستصرف به الابصار الطامحة. وقال الجاحظ: لم أرقوما مثل طبقة في البلاغة من الكتاب وذلك لانهم التمسوا ما لم يكن متوعرا من الالفاظ حوشيا، ولا ساقطا عاميا، وقال محمد بن الفضل صاحب كتاب الديباج يجب للكتاب أن يعدل بكلامه عن الغريب الحوشي، والعامي السوقي، والردل السايقي، ويجانب التقعير، ويجب أن يعمل نفسه في تنزيل الالفاظ، وسئل أعرابي من ابلغ الناس؟ قال أسهلهم لفظا وأحسنهم بديهة، وقد سبق في فصول رد السلام رد جواب الكتاب وما يتلاق بذلك، وروى أبو داود في الخراج عن عمرو بن عثمان عن محمد بن حرب عن أبي مسامة سليمان بن سليم عن يحيى بن جابر عن صالح ابن يحيى بن المقدم عن جده. وفي نسخة عن أبيه عن جده. أن النبي ﷺ ضرب على منكبه ثم قل له «افلحت يا قديم ان مت ولم تكن أميرا ولا كاتبا ولا عريفا» ورواه أحمد عن أحمد بن عبد الملك الحراني عن محمد بن حرب الابرش عن سليمان بن صالح عن جده صالح قال البخاري فيه نظر، وقال ابن حبان في الثقات يخطيء

فصل

(في نظر الرجل في كتاب غيره باذنه أو رضاه)

قال الخلال (كراهية النظر في كتاب الرجل الا باذنه) قال أبو بكر

ابن عسكر كنت عند أبي عبد الله وعنده المهيم بن خازجة فذهبت انظر

في كتاب أبي عبد الله فكره أبو عبد الله أن أنظر في كتابه واطلع عبد الرحمن بن مهدي في كتاب أبي عوانة بغير أمره فاستغفر الله مرتين وقال أحمد في رواية مهنا في رجل رهن مصحفاً هل يقرأ فيه ؟ قال أكره أن ينتفع من الرهن بشيء ، وقال في رواية عبد الله في الرجل يكون عنده مصحف رهن لا يقرأ إلا بأذنه وقال في رواية إسحاق بن إبراهيم في الرجل رهن عنده المصحف يستأذنه في القراءة فيه ، فإن أذن له قرأ فيه ، قال القاضي في الجامع الكبير : أما منعه من القراءة إلا بأذن صاحبه مع قولنا إنه يلزمه بذله إذا طلبه الغير للقراءة فهو محمول على أنه كان يجد مصحفاً غيره ، وإنما يلزمه بذله عند الحاجة ، وقال في الرعاية عند مسألة رهن المصحف : ولا يقرأ أحد في المصحف بلا إذن ربه ، وقيل بلى إن لم يضر ماله ، وإن طلبه أحد ليقراء فيه لم يجب بذله وقيل يجب ، وقيل عند الحاجة إليه ، وذكر بعض الشافعية ما هو ظاهر في أن النظر في كتاب الغير من كتب العلم لا يحرم ، وفي الحديث عن النبي ﷺ « من نظر في كتاب أخيه بغير أذنه فكأنما ينظر في النار » قال ابن الأثير في النهاية : وهذا محمول على الكتاب الذي فيه سر وأمانة يكره صاحبه أن يطلع عليه ، قال وقيل هو عام في كل كتاب ، وقال البخاري (باب من نظر في كتاب من يحذر على المسلمين ليستبين أمره) وذكر كتاب حاطب بن أبي بلتعة وقصته ، وهذا متوجه مع العلم ، ومع الظن فيه نظر ومحرم مع الشك ، والقصة قضية عين ، قال في شرح مسلم ، فيه هتك ستر

المفسد اذا كان فيه مصلحة (١) أو كان في الستر مفسدة، وانما يندب الستر
اذا لم يكن فيه مفسدة ولا تقوت به مصلحة

فصل

في بذل العلم ومنه اعارة الكتب

قال الخلال (كراهية حبس الكتاب) قال المروزي قلت لأبي عبد الله
رجل سقطت منه ورقة فيها احاديث فوائد فأخذتها ترى أن انسها
واسمها ؟ قال لا الا باذن صاحبها . وقال يونس بن يزيد قال لي الزهري
إياك وغلول الكتب، قال حبسها عن أهلها . انتهى ما ذكره الخلال
وقال الطحاوي كان الشافعي قد طلب من محمد بن الحسن كتاب
السير فلم يجبه إلى الاعارة فكتب إليه

قل للذي لم تر عين من رآه مثله
حتى كأن من رآه قد رأى من قبله (٢)
العلم ينهي أهله أن يمنعوه أهله
لعلمه يبذله لأهله لعلمه

فوجه إليه به في الحال هدية لاعارية . وقال ابن الجوزي ينبغي لمن

(١) من هنا إلى آخر الفصل ساقط من النسخة المصرية

(٢) الظاهر أنه يعني بمن قبله أستاذه الامام أبا حنيفة فإنه هو الذي نقل
إلى الناس جلّ فقهه أبي حنيفة مع اتوسع والاستدلال فالحقبة كلهم عيال على كتب
الامام محمد بن الحسن رحمهم الله اجمعين

ملك كتابا أن لا يبخل بأعارته لمن هو أهله، وكذلك ينبغي إفادة الطالبين بالدلالة على الاشياخ وتفهيم المشكل فان الطالبة قليل وقد عمهم الفقر فاذا يخل عليهم بالكتاب والافادة كان سببا لمنع العلم

قال سفيان تعجلوا بركة العلم، ليفد بعضكم بعضا فانكم لعلمكم لا تباقون ماثملون . وقال وكيع أول بركة الحديث اعارة الكتب ، وقال ابن المبارك من يخل بالعلم ابتلي بثلاث : إما أن يموت فيذهب علمه أو ينساه أو يتبع السلطان

فصل

(في قيام أهل الحديث الليل وخشوعهم)

بات عند الامام أحمد رجل فوضع عنده ماء قال الرجل فلم أقم بالليل ولم أستعمل الماء ، فلما أصبحت قال لي لم لا تستعمل الماء ؟ فاستحييت وسكت فقال سبحانه الله سبحانه الله : ما سمعت بصاحب حديث لا يقوم بالليل . وجرت هذه القصة معه لرجل آخر فقال له أنا مسافر ، قال وإن كنت مسافرا ، حج مسروق فما نام إلا ساجدا . قال الشيخ تقي الدين فيه أنه يكره لأهل العلم ترك قيام الليل وإن كانوا مسافرين

وقال بشر بن الحارث ينبغي لأصحاب الحديث أن ينزلوه بمنزلة الدراهم يعلمون من كل مائتين خمسة (١) وقال سفيان في الإنجيل لا تطلبوا علم ما لم تعلموا حتى تعملوا بما قد علمتم . وصح عن الحسن قال كان الرجل

(١) يعني ربع عشر المائتين وهو مقدار الزكاة من المال

يسمع الباب من أبواب العلم فيعلمه فيعمل به فيكون خيرا له من الدنيا وما فيها لو كانت له فوضعها في الآخرة

وقال أبو جعفر أحمد بن بديل لقد رأيتنا ونحن نكتب الحديث فما يسمع إلا صوت قلم أو باك ، وقال عبد الله كان أبي ساعة يصلي عشاء الآخرة ينام نومة خفيفة ثم يقوم إلى الصباح يصلي ويدعو ، وقال إبراهيم ابن شماس كنت أعرف أحمد بن حنبل وهو غلام وهو يحكي الليل

فصل

(في الادب مع المحدث ومنه التجاهل والاقبال والاستماع)

قال الخلال أخبرنا الدودي سمعت أبا سعيد القاسم بن سلام يقول إن من شكر العلم أن يجلس مع رجل فيذاكره بشيء لا يعرفه فيذكر له الحرف عند ذلك فيذكر ذلك الحرف الذي سمعت (١) من ذلك الرجل فيقول ما كان عندي من هذا شيء حتى سمعت فلانا يقول فيه كذا وكذا . فإذا فعلت ذلك فقد شكرت العلم ولا توههم أنك قلت هذا من نفسك

وقال ابن الجوزي : وإذا روى المحدث حديثا قد عرفه السامع فلا ينبغي أن يداخله فيه ، قال عطاء بن أبي رباح إن الشاب ليحدثني بحديث فاستمع له كأنني لم أسمعه ولقد سمعته قبل أن يولد ، ثم روى بإسناده عن خالد بن صفوان قال إذا رأيت محدثا يحدث حديثا قد سمعته أو يخبر بخبر قد علمته فلا تشاركه فيه حرصا على أن يعلم من حضرك أنك قد علمته فإن

(١) كذا في النسختين والظاهر أن يقال الذي سمعه

ذلك خفة فيك وسوء أدب. وروى أبو حفص العكبري في الآداب له
عن ابن وهب قال إني لأسمع من الرجل الحديث قد سمعته قبل أن
يجتمع أبواه فأنصت له كأنني لم أسمعته ثم روى ما تقدم عن عطاء ثم قال
سمعت أبا علي الحسن بن عبد الله جليس أبي أحمد الفقيه البغدادي
يقول يروي عن سفيان الثوري أنه قال وتراه يعجب من حديث
ولعله أدري به، وروى ما تقدم عن خالد بن صفوان وروى ذلك ابن بطة
قال ابن الجوزي ومتى أشكل شيء من الحديث على الطالب صبر حتى
ينتهي الحديث ثم يستفهم الشيخ بآداب ولطف ولا يقطع عليه في وسط
الحديث قال وفي أصحاب الحديث من ينزل جزءا في جزء ويومئ الشيخ
أنه جزء واحد ومثل هذه الأفعال لا يجوز اعتمادها، وروى ابن بطة عن
إبراهيم بن الجنيد قال حكيم لابنه تعلم حسن الاستماع كما تعلم حسن
الكلام فإن حسن الاستماع أهم لك للمتكلم حتى يفضي إليك بحديثه والاقبال
بالوجه والنظر وترك المشاركة له في حديث أنت تعرفه وأنشد

ولا تشارك في الحديث أهله وإن عرفت فرعه وأصله

وروى أيضا عن الهيثم بن عدي قال قالت الحكماء من الأخلاق
السيئة على كل حال مغالبة الرجل على كلامه، والاعتراض فيه لقطع حديثه
وروى أيضا عن مجاهد قال لقمان لابنه إياك إذا سئل غيرك أن تكون
أنت المحيب كأنك أصبت غنيمة أو ظفرت بمعطية، فإنك إن فعلت ذلك
أُذريت بالمسئول وعُنف السائل ودلت السفهاء على سفاهة حلمك وسوء

ادبك، يابني ليشتهد حرصك على الشناء من الاكفاء، والادب النافع، والاخوان الصالحين، قال ابن بطة كنت عند ابي عمر الزاهد فسئل عن مسألة فبادرت أنا فاجبت السائل فالتفت الي فقال لي تعرف الفضوليات المتتقيات؟ يعني أنت فضولي فاخجاني . وذكر ذلك أيضاً أبو جعفر المعكبري في الآداب له

فصل

في طبقات القاضي ابي الحسين زهير بن أبي زهير نقل عن إمامنا أشياء منها قال قلت لأحمد إن فلاناً يعني أبا يوسف ربما سعى في الأمور مثل المصانع والمساجد والآبار، فقال لي أحمد: لا لا، نفسه أولى به . وكره أن يبذل الرجل وجهه ونفسه لهذا، وذكره أيضاً الخلال وأبو يوسف هو الغسولي . وقال مهنا سمعت بشر بن الحارث وذكر له أيضاً رجل يسأل الناس فقال بشر من يقتدي به في هذا؟ فقال مالك بن دينار، فقال له بشر أريد أرفع من مالك بن دينار، فسمعت بشراً يقول له لا تفعل ولا تطلب من صاحب دنيا حاجة، دعه حتى يكون هو يطلب إليك،

وكان المتوكل على الله يبعث يحيى بن خاقان إلى الإمام أحمد كثير أو يسأل عن أشياء قل المروذي وقل لي أبو عبد الله قد جاءني يحيى بن خاقان ومعه شوى (١) فجعل يقلله أبو عبد الله، فقامت له قالوا إنها ألف دينار قال هكذا فردتها عليه فبلغ

(١) الشوى بالفتح رذال (بضم الراء) المال والثيء الحخير والبقية البسيرة منه . وقوله يقلله يصغه بالقلّة

الباب ثم رجع فقال ان جاءك لاحد من أصحابك شيء تقبله؟ قلت لا، قال إنما أريد أن أخبر الخليفة بهذا، قلت لا يا بني عبد الله أي شيء كان عليك لو أخذتها فقسمتها فكأج في وجهه وقال اذا أنا قسمتها أي شيء كنت أريد أن أكون له قهرمانا؟ وقال أبو طالب لا يا بني عبد الله رجل جاءني ومعه دراهم فقال لي خذ هذه الدراهم فتصدق بها في جيرانك فابيت فلم يزل يطلب الي فابيت فقال لا يحل لك ولا يسمعك أن تمنع المساكين والفقراء، فلم أخذها (٢) أكون قد آثمت اذا رددتها؟ قل لم لا تأثم؟ من يسلم من هذا؟ قد أحسنت، لو أخذتها لم تسلم وروى يعقوب عنه: ان لم يتعرض له كان اسلم له، وروى الخلال عن ابني الدرداء قال ما أحب أن معاوية بعث الي ثلاثة آلاف دينار فأتصدق بها، فقبل له أو لم تؤجر ولا ترد شيئا؟ قال إني أخاف وساوس نفسي وعواذل قومي، فيحبط ذلك أجري، والسلامة أحب الي. وقال الخلال في الاخلاق ثنا ابراهيم بن جعفر بن حاتم حدثني محمد بن الحسين بن الجنيد عن هارون ابن سفيان المستملي قال جئت الى احمد بن حنبل حين أراد أن يفرق الدراهم التي جاءت من المتوكل قال فاعطاني مائتي درهم فقلت لا تكفيني، قال ليس ههنا غيرها، ولكن هوذا اعمل بك شيئا أعطيك ثلاثمائة تفرقها، قال فلما أخذتها قلت يا أبا عبد الله ليس والله أعطي احدا منها شيئا فقبسم. وقال صالح لايه ما تقول في امرأة مسكينة تكون معي في داري فربما أتوني بشيء للمساكين فاعطيها منه اذا قسمت، فقال لا تأجها واعطها كما تعطى غيرها

(٢) أي أأكون قد آثمت؟ حذفت همزة الاستفهام

فصل

في الاشتغال بالذاكرة عن النوافل، وفضل أهل السنة والاصدقاء

قال عبد الله بن أحمد لما قدم أبو زرعة نزل عند أبي فكان كثير المذاكرة له فسمعت أبي يوما يقول ماصليت غير الفرائض استأثرت بذاكرة أبي زرعة على نوافلي . وروى الخلال في أخلاق أحمد أن اسحاق قال كنا عند عبد الرزاق أنا وأحمد بن حنبل قال فمضينا معه إلى المصلى يوم عيد قال فلم يكبر عبد الرزاق ولا أنا ولا أحمد بن حنبل قال فقال لنا رأيت معمرا والثوري في هذا اليوم كبرا فكبرت ورأيتكما لا تكبران فلم أكبر، قال (١) ورأيتكما لا تكبران فهبت، قال عبد الرزاق فلم تكبرا؟ قال فقلنا نحن نرى التكبير ولكن شغلنا بأي شيء نبتدىء من الكتب؟

وقال صالح بن موسى أبو الوجيه سمعت أبا عبد الله يقول ومن يفلت من التصحيف؟ لا يفلت أحد منه؟ وقال الخلال أنبأنا طالب بن حرة الاذني قال حضرت أحمد بن حنبل فقال : علامة المريد، قطعة كل خليط لا يريد ما تريد.

وفي طبقات القاضي أبي الحسين أنبأنا محمد بن أبي الصفر ثنا به الله الشيرازي ثنا علي بن محمد بن طلحة أنبأنا سليمان الطبراني ثنا عبد الله بن أحمد ثنا أبي قال قبور أهل السنة من أهل الكباثر روضة ، وقبور أهل البدع من الزنادقة حفرة، فساق أهل السنة أولياء الله، وزهاد أهل البدعة

(١) أصل الأصل : أو قال الخ

أعداء الله (١) وقال عبد الله بن أحمد سئل أني لم لاتصحب الناس؟ قال لوحشة
التفراق . وروى ابن بطة عن محمد بن الحنفية قال وحشة الانفراد ، أبقى للفر
من مؤانسة اللقاء

وقال عبد الله بن جعفر سمعت أحمد بن حنبل يقول وسئل عن
الرجل يكتب الحديث فيكثر ، قال ينبغي أن يكثر العمل به على قدر زيادته
في الطلب ، ثم قال سبيل العلم مثل سبيل المال إن المال اذا زادت زكاته
وفي طبقات القاضي أبي الحسين وأنبأنا يوسف بن محمد المهرواني ثنا
عبد الواحد بن عبد العزيز سمعت المطيع الخليفة على المنبر يقول في يوم
عبد سمعت شيخي عبد الله البغوي يقول سمعت الامام أحمد بن حنبل
يقول اذا مات أصدقاء الرجل ذل . وقال عبد الله حدثني أبي ثنا سفيان بن
عيينة قال : قال لي أيوب انه ليبلغني موت الرجل من اخواني فكأنما سقط
عضو من أعضائي

(١) الفاسق لا يكون وليا لله تعالى فهو يقول ﴿ ان أوليائهم الا المتقون ﴾ ويقول
في أوليائه ﴿ الذين آمنوا وكانوا يتقون ﴾ وكلام الامام أحمد ليس على ظاهره وانما
هو لبيان النسبة بين ضرر الفسق وأهله والبدعة وأهلها وقد بين المحققون أن البدع
شر من المعاصي واضر لا اعتقاد أهلها أنها حق وطاعة وذلك كذب على الله وقول
في دينه بغير علم ويندر أن يتوب صاحبها . ويتضح مراد الامام بما وقع لبعض كبار
العلماء الاغنياء المنعمين مع كافر سأل عن حديث « الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر »
وقال فاي جنة انا فيها وأي سجن انت فيه ؟ فقال ان ما انا فيه سجن بالنسبة الى
ما اعد الله للمؤمنين من نعم الآخرة ، وما أنت فيه جنة بالنسبة الى ما أعد الله
للكفار من عذاب جهنم . هذا وان من البدع ما هو كفر ومروق من الملة وأهل
شر من سائر الكفار حتى المشركين عباد الاوثان لا من فساق الامة فقط

فصل

(في قضاء الحوائج والشفاعة فيها لدى الأئمة والسلاطين)

قد سبق في الاستئذان كلام يتعلق بقضاء الحوائج والمساعدة عليها ، وجاء رجل إلى الحسن بن سهل يستشفع به في حاجة فقضاها فأقبل الرجل يشكره فقال له الحسن بن سهل علام تشكرنا ونحن نرى أن للجواد زكاة كما أن للمال زكاة؟ وفي لفظ ونحن نرى كتب الشفاعات زكاة مروءاتنا ثم أنشأ يقول :

فرضت علي زكاة ما ملكت يدي وزكاة جاهي أن أعين وأشفما
فاذا ملكت فجداً فإن لم تستطع فاجهد بوسعك كله إن تنفعا
قال القاضي المعافى بن زكريا والله در القائل :

وإذا امرؤ أهدى إليك صنيمة من جاهه فكأنها من ماله
وروى ابن أبي شيبه في مصنفه وابن ماجه من حديث موسى بن عبيدة الربذي وهو ضعيف عن جهيمان عن أبي هريرة مرفوعاً « لكل شيء زكاة وزكاة الجسد الصوم » وقال بعضهم :

وإذا السعادة أحرستك عيونها ثم فالخاوف كلهن أمان
واصطد بها العنقاء فهي حبايل واقتد بها الجوزاء فهي عنان
وعن أبي موسى رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه كان إذا أتاه السائل أو صاحب الحاجة قال « اشفعوا فلتؤجروا ، ويقضي الله على لسان رسوله ما شاء »
رواه البخاري ومسلم وفي لفظه « تؤجروا » ورواه أحمد ، ولا يبي داود
« اشفعوا لي لتؤجروا وليقض الله على لسان رسوله ما شاء » وعن معاوية

أن رسول الله ﷺ قال « إن الرجل ليسأني عن الشيء فامنعه كي تشفعوا له فتؤجروا » وقال رسول الله ﷺ « اشفعوا تؤجروا » رواه الذسائي عن هارون بن سعيد الايلي عن سفيان عن عمرو بن دينار عن وهب بن منبه عن أخيه همام عن معاوية . اسناد جيد

وقال ابن عبد البر عن رسول الله ﷺ قال « استعينوا على حوائجكم بالكتمان فان كل ذي نعمة محسود » وقال محمد بن واسع لقتيبة بن مسلم إني أتيتك في حاجة رفعتها الى الله قبلك فان يأذن الله فيها قضيتها وحمدناك، وإن لم يأذن فيها لم تقضها وعذرناك . وقال يونس :

أنزلت بالحر ابراهيم مسألة أنزلتها قبل ابراهيم بالله
فان قضى حاجتي فالله يسرها هو المقدرها والآمر الناهي
إذا الله شيئاً ضاق مذهبه عن الكبير العريض التقدر والجاه
قال أبو العتاهية

خير المذاهب في الحاجات أنجعها وأضيق الامر أدناه الى الفرج
وكتب سوار بن عبد الله بن سوار القاضي إلى محمد بن عبد الله بن طاهر

لنا حاجة والمذر فيها مقدم خفيف ومعناها مضاعفة الاجر
فان تقضها فالحمد لله ربنا وإن تكن الاخرى فقي واسع المذر
على انه الرحمن معط ومانع وللرزق أسباب إلى قدر يجري
فأجابه محمد بن طاهر

فسلها تجدني موجبا لقضائها سر يعا اليها لا يخاطبني فسكر (١)
 شكور بافضالي عليك بمثلها وإن لم يكن فمأخوته يدي شكر
 فهذا قليل للذي قد رأيت به لحقك لا من ثدي ولا دخر

وقال جعفر بن محمد حاجة الرجل الى أخيه فتنة لهما، ان أعطاهم شكر
 من لم يعطه ، وإن منعه ذم من لم يمنعه . وقال خالد بن صفوان لا تطلبوا
 الخواجج عند غير أهلبا ، ولا تطلبوها في غير حينها ، ولا تطلبوا ما لا تستحقون
 منها، فان من طلب ما لا يستحق استوجب الحرمان

وقال رجل للعباس بن محمد او لعبد الله بن العباس أتيتك في حاجة
 صغيرة ، قال فاطلب لها رجلا صغيراً . وقيل لا آخر أتيتك في حاجة صغيرة ،
 قال اذكرها عند الحر يقوم بصغير الحاجات وكبيرها ، كان يقال لا تستعن
 على حاجة بمن هي طعمته ، ولا تستعن بكذاب فانه يقرب البعيد ويباعد
 القريب ، ولا تستعن على رجل بمن له اليه حاجة ، وقال بعضهم أصل
 العبادة أن لا تسأل سوى الله حاجة . فلكل أحد في الله عوض من كل أحد ،
 وليس لاحد من الله عوض باحد ، وقال ابو الاسود

واذا طلبت الى كريم حاجة فلقاؤه يكفيك والتسليم
 وإذا طلبت الى لئيم حاجة فألح في رق وأنت مديم
 وقال آخر

لا تطلبن الى لئيم حاجة واقعد فانك قائم كالقاعد

(١) أي لا يعرض لي فكر في إيجاب قضائها فأردد فيه

يا خادع البخلاء عن أموالهم هيهات تضرب في حديد بارد
وقال أبو العتاهية

افض الحوائج ما استطت وتوكن لهم أخيك فارح
فالخير أيام الفتى يوم قضى فيه الحوائج
وقال بعضهم قالوا من صبر على حاجته ظفر بها، ومن أدمن قرع
الباب يوشك أن يفتح له، وقال علي بن أبي طالب
اصبر على مضض الادلاج في السحر وفي الرواح الى الحاجات والبرك
لا تضجرن ولا يعجزك مطالبيها فالنجح يلف بين العجز والقصر
اني رأيت وفي الايام تجربة للصبر عاقبة محمود الاثر
وقل من جد في شيء تطلبه واستشعر الصبر الا فاز بالظفر
وقال سفيان الاحاح لا يصلح ولا يجمل الا على الله عز وجل، وقال
مورق العجلي سألت ربي حاجة عشرين سنة فما انقضت لي ولا يئست
منها، وقال ابو العتاهية

في الناس من تسهل المطالب أحببنا عليه وربما صعبت
ما كل ذي حاجة بمدركا كم من يد لا تنال ما طلبت
من لم يسه الكفاف معتدلا ضاقت عليه الدنيا بما رحبت
وقال بعضهم استعينوا على الناس في حوائجكم بالتثقل فذلك
نجاح لكم، وقال آخر

من عف خف على الصديق لقاءه واخو الحوائج وجهه مملول

وكتب أبو العتاهية الى بعض أصحابه يعاتبه فقال
 لئن عدت بعد اليوم إني لظالم سأصرف نفسي حين تبغى المكارم
 متى ينجح الغادي اليك بحاجة ونصفك محجوب ونصفك قائم
 وسئل بعض الحكماء حاجة فامتنع فعوتب في ذلك فقال: لا ن يحمر وجهي
 مرة خير من أن يصفر مرارا. وقال منصور الفقيه

من قال لا في حاجة مطلوبة فما ظلم
 وإنما الظالم من قال لا بعد نعم (١)

وقال آخر

ان لا بعد نعم فاحشة فبلا فابداً اذا خفت الندم
 واذا قلت نعم فاصبر لها بنجاز الوعد ان الخلف ذم
 وسبق ما يتعلق بهذا في الاستئذان، وقبله في فصول الامر بالمعروف
 في الانكار على ولاية الامور، وفي ترجمة عبد الله بن عثمان عبدان شيخ
 البخاري أنه قال ما سألتني أحد حاجة الا قت له بنفسي، فان تم والا قت
 له بمالي، فان تم والا استعنا له بالاخوان، فان تم والا استعنت له بالسلطان
 وينبغي أن لا يندم من ردت شفاعته ولا يتأذى على من
 لم يقبلها، ويفتح باب العذر وسيد الخلائق رسول الله صلى الله عليه وسلم
 وهو أعظم حقا وأولى بكل مؤمن من نفسه باجماع العلماء، وقد روى
 البخاري عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كان زوج

بريرة عبداً يقال له منغيث كَأَنِّي أَنْظِرُ إِلَيْهِ يَطُوفُ خَلْفَهَا يَبْكِي وَدُمُوعُهُ
تَسِيلُ عَلَى لَحْيَتِهِ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِلْعَبَّاسِ « أَلَا تَعْجَبُ مِنْ حُبِّ مَنْغِيثَ بِرِيرَةَ
وَمِنْ بَغْضِ بِرِيرَةَ مَنْغِيثًا » فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ « لَوْ رَاجَعْتِيهِ فَإِنَّهُ أَبُو وَلَدِكَ »
قَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ تَأْمُرُنِي ؟ قَالَ « لَا إِنَّمَا أَشْفَعُ » قَالَتْ فَلَا حَاجَةَ لِي فِيهِ ،
وَالنَّاسُ فِي هَذَا الْأَمْرِ وَرَدَّ شَفَاعَتِهِمْ وَعَدَمَ قَبُولِهَا مُتَفَاوِتُونَ جَدًّا كَمَا هُوَ
مَعْلُومٌ مِنْ أَحْوَالِهِمْ وَاللَّهُ أَعْلَمُ

قال ابن الجوزي رحمه الله كان هارون الرقي قد عاهد الله أن لا يسأله
أحد كتاب شفاعاة إلا فبل ، فجاءه رجل فأخبره أن ابنه قد أسر بالروم
وسأله أن يكتب إلى ملك الروم في إطلاقه ، فقال له ويمك ومن أين يعرفني
وإذا سألت عني قيل هو مسلم فكيف يقضي حقي ؟ فقال له السائل اذكر العهد
مع الله تعالى ، فكتب له إلى ملك الروم ، فلما قرأ الكتاب قال من هذا الذي قد شفع
الينا ؟ قيل هذا رجل قد عاهد الله لا يسأل كتاب شفاعاة إلا كتبه إلى أي من
كان . فقال ملك الروم هذا حقيق بالاسعاف أطلقوا أسيره واكتبوا
جواب كتابه وقولوا له : اكتب بكل حاجة تعرض فاننا نشفعك فيها .
ويأتي الكلام في الكرم والبخل

وقال الامام أحمد حدثني الوليد بن مسلم ثنا الاوزاعي عن عبدة بن
أبي لبابة عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله ﷺ « ان
الله تعالى أقواما اختصهم بالنعم لمنافع العباد ما يذلونها ، فاذا منعوها نزعها

منهم وحوّلها إلى غيرهم» ذكره الحافظ ابن الأثير فيمن روى عن أحمد في ترجمة أحمد بن محمد بن نصر اللباد أبي نصر رواه عن أحمد

فصل

قال أبو بكر محمد بن عبيد الله الخلال المذكور عن أحمد إذا سألت الله حاجة فقلوا: في عافية. قال سليمان القصير قلت لأحمد بن حنبل يا أبا عبد الله إيش تقول في رجل ليس عنده شيء وله قرابة ولهم وليمة ترى أن يستقرض ويهدي لهم؟ قال نعم. رواه الخلال

فصل

(في كراهة الشكوى من المرض والضرير واستحباب حمد الله قبل ذكرها)
قال القاضي أبو الحسين في الطبقات في ترجمة أبي الفضل عبد الرحمن المتطبب: وقال أبو العباس محمد بن أحمد بن الصلت سمعت عبد الرحمن المتطبب يعرف بطبيب السنة يقول دخلت على أحمد بن حنبل أعوده فقلت كيف تجددك؟ فقال أبا بعين الله، ثم دخلت على بشر بن الحارث فقلت كيف تجددك؟ قال أحمد الله إليك، أجد كذا، أجد كذا فقلت أما تخشى أن يكون هذا شكوى؟ فقال حدثنا المعافي بن عمران عن سفيان عن منصور عن إبراهيم عن علقمة والاسود قالا سمعنا عبد الله بن مسعود يقول قال رسول الله ﷺ «إذا كان الشكر قبل الشكوى فليس بشاك» فدخلت على أحمد

ابن حنبل فحدثه فكان اذا سأله قال أحمد الله اليك، أجد كذا أجد كذا
 قول الخلال في عبد الرحمن هذا: كان يأنس به أحمد وبشر بن الحارث
 ويختلف اليهما، وأظن أن أبا الحسين نقل هذا من كتاب الخلال، وهذا
 الخبر السابق متفق عليه. وقال الشيخ مجد الدين في شرح الهداية ولا بأس
 أن يخبر بما يجده من ألم ووجع لغرض صحيح لا لقصد الشكوى. واحتج
 أحمد بقول النبي ﷺ لما نشأه لما قالت واراها قال «بل أنا واراها»
 واحتج ابن المبارك بقول ابن مسعود للنبي ﷺ انك لتوعك وعكا شديداً
 فقال «أجل اني أوعك كما يوعك رجلان منكم» متفق عليه.

وقال ابن عقيل في الفنون قوله تعالى (لقد لقينا من سفرنا هذا نصبا)
 يدل على جواز الاستراحة الى نوع من الشكوى عند امساس البلوى
 ونظيره (يا أسفا على يوسف * مسني الضر) «ما زالت اكله خير مما ودني» انتهى
 كلام ابن عقيل، وقال رجل للامام أحمد كيف تجددك يا أبا عبد الله؟ قال بخير
 في عافية، فقال حممت البارحة؟ قال اذا قلت لك أنا في عافية فسيبك لا تخرجني
 إلى ما أكره، قال ابن الجوزي اذا كانت المصيبة مما يمكن كتمانها فكتمانها
 من اعمال الله الخفية.

وقال ابن الجوزي في موضع آخر شكوى المريض مخرجة من التوكل
 وقد كانوا يكرهون أن ين المريض لانه يترجم عن الشكوى وذكر هذا النص
 عن أحمد وقال فاما وصف المريض للطبيب ما يبدده فانه لا يضر، انتهى كلامه
 وقال عبد الله ان أخت بشر بن الحارث قالت للامام أحمد يا أبا

عبد الله ابن المريض شكوى؟ قال ارجوانه لا يكون شكوى ولكنه اشتكى الى الله ، وذكر غير واحد في كراهة الانين في المرض روايتين ورويت الكراهة عن طاوس ، وذكر الشيخ تقي الدين ابن تيمية ما ذكر غيره من أن الصبر واجب قال والصبر لا تنافيه الشكوى ، وقال في مسئلة العبودية: والصبر الجميل صبر بغير شكوى الى المخلوق. ثم حكى عن أحمد تركه الانين لما حكى له عن طاوس كراهته ، ثم قال وأما الشكوى الى الخالق فلا تنافي الصبر الجميل ، وقال ابن الجوزي في قوله تعالى (يا أسفا على يوسف) فان قيل هذا لفظ الشكوى قان الصبر؟ فالجواب من وجهين احدهما انه شكا الى الله لاسمه (١) والثاني انه اراد به الدعاء فالمعنى يارب ارحم أسفي على يوسف وقال قال ابن الانباري والحزن ونفور النفوس من المكر وه والبلاء لا عيب فيه ولا مأثم اذا لم ينطق اللسان بكلام مؤثم ولم يشك من ربه ، فلما كان قوله يا أسفا شكوى الى ربه كان غير ملوم

فصل

(في شكر النعم والصبر على البلاء وفوائده في الالتحاء الى الله)

قال ابن عقيل في الفنون النعم اضياف وقرأها الشكر ، والبلاء اضياف

(١) هذا هو الثابت في نص القصة اذ اعترض عليه أولاده فأجابهم (انما اشكوا بي وحزني الى الله وأعلم من الله مالا تعلمون) عبر عن شكواه الى الله وحده بصيغة الحصر ، وبين أنه فيها على علم من الله عز وجل لا يعلمونه وأنهم لو علموه لما اعترضوا

وقراها الصبر، فاجتهد أن ترحل الاضياف شاكرة حسن القرى، شاهدة بما تسمع وترى. وقال من أحسن ظني به انه بلغ من لطفه أن وصى ولدي اذا كبرت فقال (ولاتقل لهما أف) فارجو اذا صرت عنده رميا أن لا يعسف لان افعاله، تشاكل اقواله، وقال الشيخ تقي الدين من تمام نعمة الله على عباده المؤمنين أن ينزل بهم من الشدة والضر ما يلجئهم الى توحيده فيدعونه مخلصين له الدين، ويرجونه لا يرجون احدا سواه، فتتعلق قلوبهم به لا بغيره، فيحصل لهم من التوكل عليه والاناة اليه وحلاوة الايمان وذوق طعمه والبراءة من الشرك ما هو اعظم نعمة عليهم من زوال المرض والخوف، أو الجذب أو الضر، وما يحصل لاهل التوحيد المخلصين لله الدين فاعظم من أن يعبر عنه مقال، واسكل مؤمن من ذلك نصيب بقدر ايمانه، ولهذا قيل يا ابن آدم لقد بورك لك في حاجة أكرثت فيها من قرع باب سيدك. وقال بعض الشيوخ انه ليكون لي الى الله حاجة فادعوه فيفتح لي من لذيذ معرفته وحلاوة مناجاته ما لا أحب معه ان يعجل قضاء حاجتي ان ينصرف عني ذلك، لان النفس لا تريد الاحظاها وقد قال ﷺ « ذاق طعم الايمان من رضي بالله ربا وبالاسلام دينا وبمحمد نبيا »

وقال أيضا « وجد طعم الايمان » فوجد المؤمن حلاوة الايمان في قلبه وذوق طعمه أمر يعرفه من حصل له هذا الوجه وهذا الذوق. فالذي يحصل لاهل الايمان عند تجريد التوحيد يجذب قلوبهم الى الله واقبالهم عليه دون ما سواه، بحيث يكونون حنفاء لله مخلصين له الدين - الى أن قال - وهذا هو

حقيقة الاسلام الذي بعثت به الرسل وأنزل به الكتب وهو قطب القرآن
الذي تدور عليه رحاه والله أعلم

فصل

« في الصبر والصابرين وفوائد المصائب والشدائد »

قال الله تعالى (وبشر الصابرين الذين إذا أصابتهم مصيبة قالوا إنا لله وإنا إليه راجعون * أولئك عليهم صلوات من ربهم ورحمة وأولئك هم المهتدون) وقال تعالى (يا أيها الذين آمنوا اصبروا وصابروا ورابطوا واتقوا الله لعلكم تفلحون) إلى غير ذلك من الآيات. وصح عنه عليه السلام الأمر بالصبر في أحاديث. وروى أحمد ومسلم وغيرهما من حديث أم سلمة « ما من عبد تصيبه مصيبة فيقول (إنا لله وإنا إليه راجعون) اللهم أجرني في مصيبتى واخلف لي خيراً منها ، إلا أجره الله في مصيبتيه وأخلف له خيراً منها ، وفي الصحيحين من حديث أبي سعيد « ومن يتصبر يصبره الله وما أعطي أحد عطاء خيراً وأوسع من الصبر » وخير مرفوع خبر مبتدئ محذوف تقديره هو خير . وروى « خيراً » قال عليه السلام « واعلم أن النصر مع الصبر وإن مع العسر يسراً »

فاذا علم العبد (١) أنه وما يملكه الله سبحانه حقيقة لأنه أوجدته من عدم ويمدحه أيضاً ويحفظه في حال وجوده ولا يتصرف فيه العبد إلا بما يتاح له .

(١) يجد القاريء جواب هذا الشرط في ص ٢٠١

وان مرجعه إلى الله ولا بد فرداً كما قال تعالى (وياًتينا فرداً) وقوله (ولقد
جئتمونا فرادى كما خلقناكم أول مرة وتركتم ما خولناكم وراء ظهوركم وما
ترى معكم شفعاكم الذين زعمتم انهم فيكم شركاء لقد تقطع بينكم وصل
عنكم ما كنتم ترعمون) وان ما أصابه لم يكن ليخطئه، وما أخطأه لم يكن
ليصيبه، كما قاله عليه السلام وكما قال تعالى (ما أصاب من مصيبة في الارض
ولا في أنفسكم إلا في كتاب من قبل أن نبرأها ان ذلك على الله يسير *
لكيلا تأسوا على ما فاتكم ولا تفرحوا بما آتاكم والله لا يحب كل مختال
فخور) وان الله لو شاء جعل مصيبته أعظم مما هي، وانه إن صبر أخلف
الله عليه أعظم من فوات مصيبته وان المصيبة لا تختص به - فيتأسى بأهل
المصائب، ومصيبة بعضهم أعظم، وان سرور الدنيا مع قلته وانقطاعه من نص
وقد روي عن ابن مسعود (رض) قال لكل فرحة ترحه، وما ملئ بيت
فرحاً إلا ملئ ملىء ترحاً. وقال ابن سيرين رحمه الله: ما كان ضحكك قط الا
كان بدمه بكاء، وقد شاهد الناس من تغير الدنيا باهاها في أسرع ما يكون
العجائب. وقالت هند بنت النعمان بن المنذر لقد رأيتنا ونحن من أعز الناس
وأشدهم ملكاً ثم لم تغب الشمس حتى رأيتنا ونحن من أقل الناس، وانه حق على
الله أن لا يملأ داراً حيرة الا ملاءة عبرة، وبكت أختها حرقه بنت النعمان
يوماً وهي في عزها فقيل ما يبكيك لعل أحداً آذاك؟ قالت لا ولكن رأيت
غضارة في أهلي وقلما امتلأت دار سروراً الا امتلأت حزناً. والغضارة
طيب العيش يقول بنو فلان منضوون وقد غضرهم الله وانهم لفي غضارة

من العيش وفي غضراء من العيش أي في خصب وخير . قال الأصمعي لا يقال أباد الله غضراءهم ولكن أباد الله غضرائهم ، أي هلك خيرهم وغضارتهم . وقالت حرقاً أيضاً ما نحن فيه اليوم خير مما كنا فيه بالأمس ، إنا نجد في الكتب انه ليس من أهل بيت يعيشون في حيرة ، إلا سيعة قبوز بعد هزيمة ، وإن الدهر لم يظهر اقوم يوم يحبونه إلا بطن لهم يوم يكرهونه ، ثم قالت فيينا نسوس الناس والامر أمرنا اذا نحن فيهم سوقة تنصف فأفٍ لدنيا لا يدوم نعيمها تقلب تارات بنا وتصرف

تنصف أي خدم وعلم العبد أن الجزع لا يرد المصيبة بل هو مرض يزيد بها وأنه يسر عدوه ويسوء محبه ، وإن فوات ثوابها بالجزع أعظم منها ومنه بيت الحمد الذي يبنى له في الجنة على حمده واسترجاعه

وفي البخاري عن أبي هريرة مرفوعاً « يقول الله تعالى ما لعبد المؤمن عندي جزاء اذا قبضت صفيه من أهل الدنيا ثم احتسبه إلا الجنة » وفي الترمذي وقال غريب عن جابر مرفوعاً « يود ناس يوم القيامة أن جلودهم كانت تقرض بالمقاريض في الدنيا لما يرون من ثواب أهل البلاء » وفي الصحيحين عن أبي هريرة مرفوعاً « ما يصيب المسلم من وصب ولا نصب ، ولا هم ، ولا حزن ، ولا أذى ، ولا غم حتى الشوكة يشاكها إلا كفر الله من خطاياها » وعن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال قلت يا رسول الله أي الناس أشد بلاء ؟ قال « الأنبياء ثم الصالحون ، ثم الأمثل فالأمثل من

الناس ، يتلى الرجل على حسب دينه ، فإن كان في دينه صلابة زيد في بلائه ، وإن كان في دينه رقة خفف عنه ، وما يزال البلاء بالعبد حتى يمشي على ظهر الأرض وليس عليه خطيئة - وعن أبي هريرة - بالمؤمن أو المؤمنة في جسده وفي ماله وفي ولده حتى يلتقى الله وما عليه خطيئة « صحهما الترمذي وروى الثاني مالك واحمد . ورويا أيضا والبخاري عن أبي هريرة مرفوعا « من أراد الله به خيرا يصيب منه »

وعن صهيب رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال « عجباً لأمر المؤمن أن أمره كله له خير إن أصابته سراء شكر فكان خيراً له ، وإن أصابته ضراء صبر كان خيراً له ، وليس ذلك لأحد إلا للهؤمن » رواه مسلم ولاحمد عن أنس مرفوعا « عجبت للهؤمن ، أن الله تبارك وتعالى لم يقض له قضاء إلا كان خيراً له » وعن أبي سعيد مرفوعا « أشد الناس بلاء الأنبياء ثم الصالحون ، أن كان أحدهم ليفرح بالبلاء ، كما يفرح أحدكم بالرخاء » مختصر من ابن ماجه . وعن شداد مرفوعا « يقول الله عز وجل إذا ابتليت عبداً من عبادي مؤمناً حمداًني على ما ابتليته فإنه يقوم من مضجعه كيوم ولدته أمه من الخطايا » رواه احمد وعن محمد بن اسحاق عن رجل من أهل الشام يقال له منظور عن عمه عامر مرفوعا « ان المؤمن اذا أصابه سقم ثم أعفاه الله منه كان كفارة لما مضى من ذنوبه وموعظة له فيما يستقبل ، وان المنافق اذا مرض ثم أعفي كان كالبعير عقله أهله ثم أرسلوه فلم يدر لم عقلوه ولم أرسلوه » رواه أبو داود . ولمسلم من حديث عائشة « ما من مسلم يشاك شوكة فما فوقها إلا

رفعه الله بهادرجة وخط عنه بها خطيئة » وما كفى ان فأت حتى عصى بذلك
لانه أسخط ربه ، وفوات لذة عاقبة الصبر واحتسابه أعظم مما أصيب به
لو بقي وعلم ان في الله خلفا ودركا فرجا الخلف منه

وقد روى الشافعي أن النبي ﷺ لما توفي سمعوا قائلا يقول «ان
في الله عزاء من كل مصيبة ، وخلفا من كل هالك ، ودركا من كل ما فات ،
فبالله فثقوا ، وإياه فارجوا ، فان المصائب ، من حرم الثواب ، وعلم العبد أن
حظه من المصيبة ما يحدته من خير وشر ، وعن محمود بن أبيد مرفوعا
«ان الله إذا أحب قوما ابتلاهم ، فمن رضي فله الرضا ، ومن سخط فله السخط»
اسناده جيد وهو إسناد حديث « إذا أحب الله عبداً حماه الدنيا » ولذا
اسناد آخر . قال البخاري وغيره في محمود له صحبة ، وقال أبو حاتم وغيره
لا صحبة له ، رواه الترمذي وأحمد وزاد « ومن جزع فله الجزع » وعن أنس
مرفوعا « ان أعظم الجزاء مع عظم البلاء ، وان الله إذا أحب قوما ابتلاهم فمن
رضي فله الرضا ، ومن سخط فله السخط » وعنه أيضا « اذا أراد الله بعبد
خيرا عجل له العقوبة في الدنيا ، واذا أراد بعبد الشر أمسك عنه حتى
يوافى ربه يوم القيامة » رواها الترمذي ، وقال حسن غريب ، وروى ابن
ماجه الاول وروى احمد الثاني من حديث عبدالله بن مغفل - وعلم ان
آخر أمره الصبر وهو غير مثاب ، وفي الصحيحين من حديث أنس « انما الصبر
عند الصدمة الاولى » وقال الاشعث بن قيس انك ان صبرت إيماننا
واحتسابا والا سلوت سلو البهائم ، - وعلم أن الذي ابتلاه أحكم الحاكمين

وأرحم الراحمين ليمتنحن صبره ويسمع تضرعه ، ويخوفه قال الله تعالى
(ولقد أخذناهم بالعذاب فما استكانوا للرهبهم وما يتضرعون) وقال تعالى
وأخذناهم بالعذاب لعلمهم يرجعون)

قال الشيخ محمد بن عبد القادر (١) يا بني المصيبة ما جاءت لتهلك ، وإنما
جاءت لتمتحن صبرك وإيمانك ، يا بني القدر سبع ، والسبع لا يأكل الميتة
فالمصيبة كير العبد ، فاما ان يخرج ذهباً أو خبثاً كما قيل
سبكناه ونحسبه لجينا فأبدي الكير عن خبث الحديد
اللجين الفضة جاء مصغراً مثل الثريا وكميت - وعلم انه لولا المصائب
لبطأ العبد وبني وطني فيحميه بها من ذلك ويطهره مما فيه ، فسبحان من
يرحم ببلائه، ويتلى بنعمائه، كما قيل

قد ينعم الله بالبلوى وان عظمت ويتلى الله بمض القوم بالنعم
واعلم ان مرارة الدنيا حلاوة الآخرة والعكس بالعكس، ولهذا قال
عليه السلام « الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر » وقال « حفت الجنة بالمكاره
وحفت النار بالشهوات » ومعلوم أن العاقل من احتمل مرارة ساعة حلاوة
الأبد ، وذل ساعة لعز الأبد ، هذا من لطف الله به حتى نظر في العواقب
والغايات ، والناس إلا من عصم الله آثروا العاجل لمشاهدته وضعف الإيمان -
وعلم انه يحب ربه وان المحب يوافق المحبوب وانه ان اسخطه فهو كاذب في محبته
ولهذا كان عمر ان بن حصين رضي الله عنه يقول في مرضه احبه الي احبه اليه ،
(١) في النسخة المصرية قال الشيخ عبد القادر الخ وهو اذا اطلق يراد به الحيواني

وكذا أبو العالية وقال أبو الدرداء رضي الله عنه إن الله إذا قضى قضاء أحب أن يرضى به - وعلم أن مراتب الكمال منوطة بالصبر والعكس بالعكس وأقل الأحوال أن لا يتهم ربه في قضائه له كما روى أحمد : حدثنا حسن ثنا ابن لهيعة عن الحارث بن يزيد عن علي بن رباح انه سمع جنادة بن أبي أمية يقول سمعت عبادة بن الصامت يقول إن رجلا أتى النبي ﷺ فقال يا نبي الله أي العمل أفضل؟ قال «الايان بالله وتصديق به وجهاد في سبيله» قال أريد أهون من ذلك يا رسول الله ، قال «السماحة والصبر» قال أريد أهون من ذلك يا رسول الله ، قال «لا تتهم الله في شيء قضى لك» ابن لهيعة فيه كلام مشهور، وعن محمد بن خالد السلمي عن أبيه عن جده مرفوعا «إن العبد إذا سبقت له من الله منزلة لم يبلغها ابتلاه الله تعالى في جسده أوفي ماله أوفي ولده ثم صبره على ذلك حتى يبلغه المنزلة التي سبقت له من الله عز وجل» رواه أحمد وأبو داود، وعن شيخ من بني مرة عن بلال بن أبي بردة عن أبيه عن أبي موسى مرفوعا «لا يصيب المؤمن نكبة فما فوقها أو دونها إلا بذنب وما ينفو الله عنه أكثر» رواه الترمذي وقال غريب

فإذا علم العبد هذه الأمور ونظر فيها وتأمل ما صبر واحتسب وحصل له من خير الدنيا والآخرة ما لا يعلمه إلا الله سبحانه (١) والناس في هذا متفاوتون

(١) هذا جواب : فإذا علم العبد - في ص ١٩٥ واعاد جملة الشرط لطول الفصل،

وهو طول قلما يفعله غير ابن مفلح رحمه الله

كغيره من الامور وسيأتي آخر فصول التداوي (فصل في داء العشق) له مناسبة
وتعلق بهذا والله أعلم وليس بجيد ما أنشده محمد بن داود الظاهري لنفسه
يقولون لي في الصبر روح وراحة ولا عهد لي بالصبر مذكاني الحب
ولا شك أن الصبر كالصبر طعمه وأن سبيل الصبر ممتع صعب
وقد قال أبو الفرج بن الجوزي في كتابه السر المصون اعلم أن
من طلب أفعاله من حيث العقل المجرد فلم يجد يعترض، وهذه حالة قد
شملت خلقا كثيرا من العلماء والجهال أولهم ابليس فانه نظر بمجرد عقله
فقال كيف يفضل الطين على جوهر النار؟ وفي ضمن اعتراضه أن حكمتك
قاصرة وان رأي اجود، فلو لقيت انا ابليس كنت أقول له حدثني عن
فهمك هذا الذي رفعت به امر النار على الطين أهو وهبه لك أم حصل
لك من غير موهبته فانه سيقول وهب لي ، فاقول افيه لك كمال الفهم الذي
لا تدركه حكمته فترى انت الصواب ويرى هو الخطأ؟ وتبع ابليس في تفغيله
واعترضه خاق كثير مثل ابن الراوندي والمعري ومن قوله

اذا كان لا يحظى برزقك عاقل وترزق مجنونا وترزق احقا
فلا ذنب يارب السماء على امرئ رأى منك مالا يشتهي فتزندقا
وكان أبو علي بن مقلة يقول

أيارب تخلق اثمار ليل واغصان بان وكشبان رمل
وتبدع في كل طرف بسحر وفي كل قد (١) وسبق بشكل

وتنهي عبادك ان يعشقوا اياحكم العدل ذا حكم عدل
 وكان أبو طالب المسكي يقول ليس على المخلوق اضر من الخالق
 قال ابن الجوزي دخلت على صدقة بن الحسين الحداد وكان فقيها غير انه
 كان كثير الاعتراض وكان عليه جرب فقال هذا يذنبني ان يكون على جبل
 لاعلي ، وكان يتفقده بعض الاكابر بما كول فيقول بمث لي هذا على
 المكبر وقت لا أقدر آكله ، وكان رجل يصحبي قد قارب ثمانين سنة كثير
 الصلاة والصوم فرض واشتد به المرض فقال لي ان كان يريد ان اموت
 فيميتني ، فاما هذا التعذيب فما له معنى . والله لو اعطاني الفردوس كان مكفورا .
 ورأيت آخر يتزيا بالعلم اذا ضاق عليه رزقه يقول ايش هذا التدبير . وعلى هذا
 كثير من العوام اذا ضاقت ارزاقهم اعترضوا ، وربما قالوا ماتريد نصلي . واذا
 رأوا رجلا صالحا يؤذي قالوا ما يستحق ، قد حافي القدر ، وكان قد جرى في
 زماننا تساط من الظلمة فقال بعض من يتزيا بالدين هذا حكم بارد . وما فهم
 ذاك الا الحق ان الله يملئ للظالم . وفي الحق من يقول اي فائدة في خلق الحيات
 والمقارب ؟ وما علم ان ذلك انموذج لعقوبة المخالف . وبلغني عن بعض من
 يتزيا بالعلم انه قال : اشتهيت أن يجعلني وزيراً فأدبر . وهذا أمر قد شاع
 فلهذا مددت النفس فيه .

واعلم أن المسترض قد ارتفع أن يكون شريكا وعلا على الخالق
 بالتحكم عليه ، وهؤلاء كلهم كفر لانهم رأوا حكمة الخالق قاصرة .
 وإذا كان توقف القلب عن الرضا بحكم الرسول ﷺ يخرج عن الايمان

قال تعالى (فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما) فكيف يصح الايمان مع الاعتراض على الله تعالى ؟

وكان في زمن ابن عقيل رجل رأى بهيمة على غاية من السقم فقال : وارحمي لك ، وائلة حياتي في اقامة التأويل لمعذبك . فقال له ابن عقيل : ان لم تقدر على حمل هذا الامر لاجل رقتك الحيوانية ، ومناسبتك الجنسية ، فعندك عقل تدرف به تحكم الصانع وحكمته توجب عليك التأويل ، فان لم تجد استطرحت لفاطر العقل ، حيث خاتك العقل عن معرفة الحكمة في ذلك . واعلم أن رضا العقل بأفعال الخالق سبحانه وتعالى أوفى العبادات وأشدّها وأصحبها . ثم ذكر كلام ابن عقيل وفيه : وقد نهينا على العجز عن ملاحظة الواجب فقال تعالى (وعسى أن تسكروا شيئا وهو خير لكم وعسى أن تحبوا شيئا وهو شر لكم) ففي عقولنا قوة التسليم وليس فيها قدرة الاعتراض عليه . وقد يدعو الانسان فلا يجاب فيندم ، وهو يدعى الى الطاعة فيتوقف . فالجيب من عبيد يقتضون الموالى اقتضاء الغريم ولا يقتضون أنفسهم بحقوق الموالى

قال ابن الجوزي : ومن تأمل دقائق حكمته ومحاسن صفاته أخرجه حبه الى الهيمان فيه ، فان المعاني المستحسنة تحب أكثر من الصور ، ولهذا تحب أبا بكر وعمر وعثمان وعلياً رضي الله عنهم لمعانيهم لا لصورهم ، فكيف لا تقع المحبة المختصة بالكمال المنزه عن نقص ؟ فوالأسف للغافلين عنه ،

وواحسرتا للجاهلين به . وقال ابن الجوزي قبل ذلك : من نظر الى أفعاله بمجرد العقل أنكر ، فأما من علم انه مالك وحكيم وان حكمته قد تخفى سلم لما لم يعلم علمته بأفعاله مسلما الى حكمته

وقد قال بعض الحكماء من لم يحترز بعقله من عقله هلك بعقله . وهذا كلام في غاية الحسن فاننا اذا قلنا للعقل هو حكيم قال لاشك في ذلك لاني قد رأيت عجائب أفعاله المحكمة فعلت انه حكيم ، فاذا رأيت ما يصدر ما ظاهره دينافي المحكمة نسبت العجز الي ولولم يكن في ذلك الا أن المراد تسليم العقول لما ينافيها وذلك عبادة العتول . قال وصار هذا كما خفي عن موسى حكمة فعل الخضر ، وقد يخفى على العامي حكمة ما يفعله الملك ، فقد قال المتنبي

* يدق عن الافكار ما أنت فاعل *

وقال ابن عتيل في الفنون : الواحد من العوام اذا رأى مراكب مقلدة بالذهب والفضة ، ودور امشيدة مملوءة بالخدم والزينة ، قال انظر الى ما أعطاهم مع سوء أفعالهم ولا يزال يلعنهم ويذم معطيهم ويسقف حتى يقول فلان يصلي الجماعات والجمع ، ولا يذوق قطرة خمر ، ولا يؤذي الذر ، ولا يأخذ ما ليس له ، ويؤدي الزكاة اذا كان له مال ، ويحج ويجاهد ، ولا ينال خلة بقلة ويظهر الاعجاب كأنه ينطق عن تخايله انه لو كانت الشرائع حقاً لكان الامر بخلاف ما نرى ، وكان الصالح غنيا والفاسق فقيرا . ما ذاك الا لانه لحظ ان الله أعطى هذا أموال الايتام والوقوف ، بأن يأكل الربا وبفساد العقود وهذا

افشأت وتجاوز وسخط في غير موضعه . فان الله كتابا قد ملأه بالزهي وحرمانه ؛
أخذ المال الحرام وأكله . بنير حق . فلو كان منصفاً لقال له تدبر هذا
كتاب الله مملوء بالزهي والوعيد فصار القرينان ملعونين هذا بكفره وهذا
بارتكاب الزهي . ومن الفساد في هذا الاعتقاد انه لا يبقى في العقل ثقة
الى دلالة قامت على شريعة أو حكم . فان ينبوع الثقة ومصدرها انما هو
من قبيل انه سبحانه لا يؤيد غير الصادق ولا يلبس الحق بالباطل . فاذا
لم تستقر هذه القاعدة فلا ثقة ، وقال أيضاً : اذا تأمل المتدين أفعال الخلق
في مقابلة انعام الحق استكثر لهم شم الهواء ، واستقل لهم من الله سبحانه
أكثر البلاء ، اذا رأى هذه الدار المزخرفة بأنواع الزخارف ، المعدة لجميع
التصاريف واصطباجا وأشربة وأدوية ، وأقواتا وإداما وفاكة ، الى غير
ذلك من العقاقير ، ثم ارخاء السحاب بالنيوث في زمن الحاجات ثم تطيب
الامزجة واحياء النبات ، وخلق هذه الابنية على أحسن اتقان ، وتسخير
الرياح والنسيم المعد للأنفاس ، الى غير ذلك من النعم ، ثم نعمة العقل والذهن
ثم سائر الآيات الدالة على الصانع ، ثم انزال الكتب التي تحث على الطاعات
وتردع عن المخالفة ، ثم اللطف بالمكلف ، وإباحة الشرك مع الاكراه ، وأمر
بالجمعة فضايقه في ساعة السعي بنفس مانهى عنه من البيع في أنواع
العبادات ، وعظمو اكل ما هو نه وارتكبوا كل ما هو نه حتى استغفروا بحرمة
كتابه فانا استقل لهم كل محنة .

وقال أيضاً لا تتم الرحلة في العبد حتى يكون في مقام

اختلال احواله ، واشباط اخلاطه وأفراحه ، وتسائط أعدائه ، ثابتا بثبوت المتلقي والمتوقى ، فيتلقي النعم بالشكر لا بالبطر ، متماسكا عن تحرك لرعن ، وعند المصائب مستسلما ناظرا الى المبتلي بعين الكمال ، وعند اشتطاط الغضب متلقيا بالحكم ، وعند الشهوات مستحضرا للوعد والوعيد ، فسبحان من كمن جواهر الرجال في هذه الاجساد ، ثم أظهرها بابتلائه ليعطى عليها جزيل ثوابه ، ويجعلها حجة على بقية عباده ،

وقال زنوا أنفسكم : من المبادي ماء وطين ، وفي الثواني ماء مهين ، وفي الوسط عبيد محايج ، لو حبس عنكم نسيم الهواء لا صبحتم جيفا ، ولو مكنت منكم البقوق فضلاع السباع لا كلتكم ، كونوا متعرفين لأعارفين . وقال : لنا عندك ذخائر وودائع (١) بالله لا تضمها في الترهات ، ودموع ودماء ونفوس ، بالله لا تجري الدموع إلا على مافات ويفوت ، ولا ترق الدماء ، إلا في مكالحة الأعداء ، وأعلاء كلمتنا ، وانقاس من نفائس الذخائر ، فبحقنا لا تتنفس الصعداء إلا في الشوق إلينا ، والتأسف علينا ، كم نخاع عليك خلعة نفيسة تبذلها في الأقدار ، وتخلقها في خدمة الأغيار ، اشتغلت بالصور ، شغل الأطفال باللعب ، فانتك أوقات لا تلافى — الى أن قال — فإن كسرنا عليك لعبة مثل أن نسلبك ولدا منحناه ، أخذت تضيم الدموع وتخرق الجيوب ، وأأسف على أوقات فانت ، أما رأيت المتداركين هذا يقول هلكك وأهلكك ، وهذا يقول زينت (١) أي يقول الله لعبده ، بلسان الحال المستنبط من شرعه ، وآياته في خلقه .

فطهرني ، زاهدا في مصاحبة نفس خائنة فيما عاهدت ، وصاحب الشرع
يقيم لها التأويل ويقول « لملك قببات » وذلك مصر على التشفي من النفس
المخالفة للحق ، أترأه ساطع هذه البلاوي الا ليظهر هذه الجواهر في الصبر
عليه والغيرة ؟ ترى لو دام الخليل والذبيح في كتم العزم ، كان وجد لأحد
قدم - الى أن قال - فصار الولد كالشاة الممددة للذبح ، أخجل والله هذا الجوهر
الذي أظهره الامتحان ملائكة الرحمن (قالوا أتجعل فيها من يفسد فيها ويسفك
الدماء ونحن نسبح) أين التسبيح ، من عزم الذابح وبذل الذبيح ؟ فقد تركت هذه
المكارم رءوس الكل منكسة خجلا يبخلم شاة من أربعين ، ونصف دينار من
عشرين . وتعجب من قول الدبوسي الحنفي ان الدنيا دار جزاء لحق الآدمي
فأما لحقه فيتأخر الى الآخرة وان هذا خلاف العقل والشرع انتهى كلامه .
قال تعالى (ولو يؤاخذ الله الناس بما كسبوا ما ترك على ظهرها من
دابة) وقال تعالى (وما أصابكم من مصيبة فبما كسبت أيديكم ويعفو عن
كثير) وقيل لابي سليمان الداراني ما بال العقلاء أزالوا اللوم عن أساءهم ؟
قال انهم علموا ان الله انما ابتلاهم بذنوبهم ، وقرأ هذه الآية . ولا بن
ماجه والترمذي من حديث أنس « كل بني آدم خطاء وخير الخطائين
التوابون » ولا احمد عن ابن عباس مرفوعا « ما من أحد الا وقد أخطأ أو
هم بخطيئة ليس يحيى بن زكريا » والترمذي وقال حسن صحيح ، عن ابن
عباس (الذين يجتنبون كبائر الاثم والنواحيش الا الله) قال النبي ﷺ
« ان تغفروا اللهم تغفر لهما وأي عبد لك لا ألما »

فصل

(في عبادة المريض)

تستحب عبادة المريض . قال بعض الاصحاب وتكره وسط النهار نص عليه . وقال الاثرم قيل لابي عبدالله فلان مريض وكان عند ارتفاع النهار في الصيف ، فقال ليس هذا وقت عبادة . قال القاضي وظاهر هذا كراهية العبادة في ذلك الوقت (١) انتهى كلام الاصحاب . والاولى أن يقال تستحب العبادة بكرة وعشية لما فيه من تكثير صلاة الملائكة . وقال المروذي عدت مع أبي عبد الله مريضا بالليل وكان في شهر رمضان ثم قال لي في شهر رمضان يعاد بالليل

وروى أبو داود عن سهل بن بكر عن أبي عوانة عن عبد الملك بن عمير عن أم العلاء عمة حزام بن حكيم الانصاري قالت عادي رسول الله

(١) هذا مبني على جمل كلام الامام رحمه الله تعالى كله فتاوى شرعية حتى في العادات والظاهر ان اوقات العبادة ونحوها من الزيارات المحموده شرعا لا ولي الارحام والاخوان نبى على العرف فراعاهاتناط بالعادات ، لا بالانصوص كالعبادات ، ولذلك استحسّن رحمه الله العبادة في ليالي رمضان لاعتقاد الناس السهر فيها ، والظاهر أنه امتنع من العبادة عند ارتفاع النهار في الصيف لاستيفائها في وقت الحر لا لأنها مكروهة شرعا في هذا الوقت . فليتأمل هذا جدا فانه لا يجوز لأحد ان يكثر التكليف الدينية بغير نص صريح من الشارع وكان ﷺ يكره كثرة السؤال حتى لا تكثر التكاليف على الامة

ﷺ وأنا مريضة وقال « ابشري يأُم الملاء فإن مرض المسلم يذهب الله به خطاياهم كما تذهب النار خبث الحديد » حديث حسن . وأنشد الشافعي رضي الله عنه

مرض الحبيب فعدته فرضت من حذري عليه
فأتى الحبيب يعودني فشفيت من نظري إليه

فصل

(في التقاطما بقع على الارض)

قال الحسن بن عبد الوهاب الوراق رأيت أبي إذا وقعت منه قطعة فأكثر لا يأخذها ولا يأمر احداً أن يأخذها فقلت له يوماً: يا أبت الساعة سقطت منك هذه القطعة فلم لا تأخذها ؟ فقال رأيتها ولكني لا أعود نفسي أخذشي من الارض كان لي أولغيري . وهذا رأي من عبد الوهاب رحمه الله والأولى أخذ ما لا يجب التقاطه لما فيه من حصول النفع له أولغيره من غير ضرورة وكذا أخذ ما وقع منه بل ينهى عن تركه لما فيه من إضاعة المال

فصل

(في أدب الصحبة واتقاء أسباب الملل والقطعية)

قال علي بن المديني قال لي أحمد بن حنبل اني لأحب أن أصحبك الى مكة فما يمنعني من ذلك الا اني أخاف أملك أو تمناني ، فلما ودعته قلت يا أبا عبد الله توصيني بشيء ؟ قال نعم ألزم التقوى قلبك ، وأجعل الآخرة امامك

وروى الخلال في الادب عن مكحول قل قات للحسن اني أريد ان
اخرج الى مكة ، قل فلا تصحب رجلا يكرم عليك فبئطع الذي يذك ويينه .
وعن مجاهد قل قات لصدق لي من قرش تعالى او ضحك الرأي فانظر
ابن رأي من رأيك فقال لي دع المودة دلي حالها قل فغابني القرشي بعقله ،
وعن طاوس انه اقام على صاحب له مرض حتى فاته الحج ، وقل الروذي
سمعت ابا عبد الله يقول قد كنت رافقت يحيى ونحن بالكوفة فمرض
قال فتركت سماعي ورجعت معه الي بغداد قال فكان يحيى يشكر لي ذلك

فصل

(في حسن الخلق)

قال ابن منصور سألت أبا عبد الله عن حسن الخلق قال ان لا تنضب
ولا تحتد . قبل له المداومة بين الناس في الشراء والبيع فلم يرد ذلك قال اسحاق بن
راهويه هو بسط الوجه وان لا تنضب ونحو ذلك ، ذكره الخلال . وروى
البيهقي في مناقب الامام احمد عن اسحاق بن منصور أنه سأل أحمد بن
حنبل عن حسن الخلق فقال هو ان يحتمل من الناس ما يكون اليه . وروى
الخلال عن سلام بن ابى مطيع في تفسير حسن الخلق قال شد هذا البيت

تراه إذا ماجشته متملا كأنك معطيه الذي انت سائله

وروي ايضا عن الفضيل انه قال من ساء خلقه ساء دينه ، وحسبه
مودته . وقال منها سألت احمد بن رجل ظلمي وتمدى علي ووقع في

شيء عند السلطان اعين عليه عند السلطان؟ قال لا بل اشفع فيه ان قدرت
قات سرقني في المسكيات والميزان ادس اليه من يوقفه على السرقة؟ قال ان وقع
في شيء فقدرت ان تشفع له فاشفع له انتهى كلامه

وروى غير واحد واسناده ضعيف عن أبي هريرة مرفوعا «انكم لن تسعوا
الناس باموالكم ولكن يسمعهم منكم بسط الوجه وحسن الخلق» وروى ابو
حفص العكبري في الادب له باسناده عن عائشة مرفوعا «انكم لن تسعوا
للناس باموالكم فليسمعهم منكم طلاقة الوجه وحسن البشر» وفي حسن الخلق
الحديث كثيرة ففي الصحيحين أو أحدهما عن النبي ﷺ انه قال «إن من
خياركم أحاسنكم أخلاقا» وفي بعض طرق البخاري «إن خياركم أحسنكم أخلاقا»
باسقاط «من» (١) وقال أبو داود حدثنا محمد بن عثمان الدمشقي أبو الجاهر ثنا
أبو كعب ايوب بن محمد السعدي حدثني سليمان بن حبيب المحاربي عن
أبي امامة قال قال رسول الله ﷺ «انا زعيم بيت في ربض الجنة لمن ترك
المرأه وان كان محقا، وبيت في وسط الجنة لمن ترك الكذب وان كان مازحا
وبيت في اعلا الجنة لمن حسن خلقه» ايوب تفرد عنه أبو الجاهر لكنه
ثقة وعن سلمة بن وردان عن أنس مرفوعا «من ترك الكذب وهو باطل

(١) (ان من خياركم) في صحيح مسلم عن عبدالله بن عمرو، وقال الحافظ
ابن حجر في شرح رواية (ان خياركم) من صحيح البخاري: ووقع في الرواية الماضية
«ان من خياركم» وهي مرادة هنا فقوله الماضية ظاهره انها في البخاري ولكنها ليست
في هذا الباب من كتاب الادب ولا أعرفها فيه

بني له في ربض الجنة ، ومن ترك المراء وهو محق بني له في وسطها ، ومن حسن خلقه بني له في أعلاها « سلمة ضعيف عندهم ، رواه ابن ماجه والترمذي وحسنه . وعن ابن مسعود ان رسول الله ﷺ كان يقول « اللهم أحسن خلقي فأحسن خلقى » وعن عائشة مرفوعا مثله رواها أحمد ومسلم (١) وصحح ابن حبان خبر ابن مسعود ورواه البيهقي في كتاب الدعوات وقال فيه كان رسول الله ﷺ اذا نظر الى وجهه في المرأة وذكره . ورواه أبو بكر بن مردويه في كتاب الادعية من حديث أبي هريرة وعائشة وفي آخره « وحرم وجهي على النار » وقال الحسن والقرظي في قوله تعالى (وثيابك فطهر) أي وخلقك حسن وعن عائشة مرفوعا « الشؤم سوء الخلق » رواه أحمد . والشؤم ضد الين يقال تشاءمت بالشيء وتيمنت به ، وعن ابن مسعود مرفوعا « حرم على النار كل هين لين سهل قريب من الناس » رواه أحمد والترمذي . وقال البراء رضي الله عنه كان رسول الله ﷺ أحسن الناس وجهًا وأحسنهم خلقًا ، رواه البخاري وغيره . قال تعالى (وانك لعلى خلق عظيم) قيل دين الاسلام . وقيل أدب القرآن . وقال الماوردي الطبع الكريم فسمي خلقا لانه يصير كالخالقة في صاحبه . فأما ما طبع عليه فيسمى الخليم فيكون الخليم الطبع الغريزي والخلق الطبع المتكاف . انتهى كلامه . قال الجوهرى الخلق والخلق السجية ، وفلان يتخلق بغير خلقه

(١) ليس في صحيح مسلم قال في فتح الباري: وقد كان النبي ﷺ يقول (اللهم كما حسنت خلقي فحسن خلقي) أخرجه أحمد وصححه ابن حبان

أي يتكافئه . قال الشاعر

يا أيتها المتحلي غير شيمته ان التخلق يأتي دونه الخلق

قال والخيم بالكسر السجية والطبيعة لا واحده من لفظه فدل على
الترادف خلاف ما قاله الماوردي . وقال في النهاية الخلق بضم اللام وسكونها
الدين والطبع والسجية . وحقيقته انه لصورة الانسان الباطنة وهي نفسه
وأوصافها ومعانيها المختصة بها بمنزلة الخلق لصورته الظاهرة وأوصافها
ومعانيها ولها أوصاف حسنة وقبيحة والثواب والعقاب يتعلقان بأوصاف
الصورة الباطنة أكثر مما يتعلقان بأوصاف الصورة الظاهرة ولهذا تكررت
الاحاديث في حسن الخلق وذم سوء الخلق

ومسلم عن عائشة أنها سألت عن خلق رسول الله ﷺ فقالت :
كان خلقه القرآن . أي كان متمسكا بأدابه وأوامره ونواهيه وما يشتمل
عليه من المكارم والمحاسن والالطاف . وفي حديث أبي قتادة في قصة
نومهم عن صلاة الفجر لما لحقهم وقد عطشوا فقال « لا هلاك عليكم » بضم الهاء
المهلاك ثم قال « اطلقوا الي غمري » بضم الغين المعجمة وفتح الميم والراء وهو
وهو القدح الصغير ودعا بالمیضة فجعل رسول الله ﷺ يصب وأبو قتادة
يسقيهم فلم بعد أن رأى الناس ماء في المیضة تكابوا عليها فقال رسول الله
ﷺ « أحسنوا إلا كلامكم سيروى » قال ففعلوا فجعل رسول الله ﷺ
يصب وأسقيهم حتى مابقي غيري وغير رسول الله ﷺ فقال لي « اشرب »
فقلت لا أشرب حتى تشرب يا رسول الله قال « ان ساقى النوم آخرهم شربا »

قال فشربت وشرب رسول الله ﷺ رواه مسلم ، الملائكة بفتح الميم واللام
وآخره همزة منصوب من مفعول أحسنوا والملائكة الخلق والعشرة يقال ما أحسن
ملائكة فلان أي خلقه وعشرته وما أحسن ملائكة بني فلان أي عشرتهم
وأخلاقهم . كان يقال من ساء خلقه قل صديقه ، قال محمد بن حازم :

وما اكتسب المحامد طالبوها بمثل البشر والوجه الطليق

وقال آخر

خالق الناس بخلق حسن لا تكن كلبا على الناس تهر

وقال آخر

وما حسن أن يمدح المرء نفسه ولكن أخلاقا تدم وتمدح

ولأبي داود عن قتيبة عن يعقوب بن عبد الرحمن عن عمرو بن أبي
عمرو عن المطالب بن عبد الله بن حنطب عن عائشة مرفوعا « ان الرجل
ليبلغ بحسن خلقه درجة الصائم القائم » كلهم ثقات والمطالب حسن الحديث
وثقه الاكثر ، وقال أبو زرعة أرجو أن يكون سمع من عائشة . وقال
أبو حاتم لم يدركها ، وعن أبي الدرداء مرفوعا « ما من شيء في الميزان
أثقل من خلق حسن » اسناد جيد رواه أبو داود والترمذي وصححه
وللترمذي في رواية باسناد حسن معنى حديث عائشة وقال غريب من
هذا الوجه ، وعن أبي هريرة مرفوعا انه سئل عن أكثر ما يدخل الناس
الجنة قال « تقوى الله وحسن الخلق » وسئل عن أكثر ما يدخل الناس
النار قال « الفم والفرح » رواه جماعة منهم الترمذي وصححه ، وعن أم

سلمة أنها قالت يا رسول الله المرأة تتزوج الاثنين والثلاثاء والأربعاء ثم تدخل الجنة ويدخلون معها من يكون زوجها ؟ قال « أنها تخير فتختار أحسنهم خلقا - ثم قال - يا أم سلمة ذهب حسن الخلق بخير الدنيا والآخرة » في إسناده سليمان بن أبي كريمة وهو ضعيف ، وعن ميمون بن أبي شبيب عن معاذ وأبي ذر مرفوعا « اتق الله حيثما كنت وأتبع السيئة الحسنة تمحها وخالق الناس بخلق حسن » سنده جيد إلى ميمون وميمون حسن الحديث وضعفه ابن معين ولم يسمع منهما رواه الترمذي وحسنه ورواه أحمد من حديث ميمون عن معاذ . وفي الصحيحين من حديث عدي بن حاتم « اتقوا النار ولو بشق تمرة فإن لم تجدوا فبكلمة طيبة » ولمسلم من حديث أبي ذر « لا تحقرن من المعروف شيئا ولو أن تلقى أخاك بوجه طلق » روي بسكون اللام وكسرهما وبزيادة ياء طليق ، ولا بن ماجه من حديث ابن عمر : إن رجلا قال يا رسول الله أي المؤمنين أفضل ؟ قال « أحسنهم خلقا » وعن أسامة بن شريك قال أتيت النبي ﷺ وأصحابه عنده فكان على رؤسهم الطير الحديث . وفي آخره قالوا ما خير ما أعطي الناس يا رسول الله ؟ قال « خلق حسن » حديث صحيح ، رواه أحمد وابن ماجه ، ولا بن ماجه بإسناد ضعيف من حديث أبي ذر « لا عقل كالتيدير ، ولا ورع كالكف ، ولا حسب كحسن الخلق »

قال الحسن البصري حقيقة حسن الخلق بذل المعروف ، وكف الأذى وطلاقة الوجه ، ورواه الترمذي عن عبد الله بن المبارك وحكى في شرح مسلم

في باب كثرة حياته ﷺ ان القاضي عياضا قال حكى الطبري خلافا للسلف هل هو غريزة أم مكتسب . وتقدم قول الماوردي فيكون هذا وهذا كما قيل : ان العقل غريزة ، ومنه ما يستفاد بالتجارب وغير ذلك وهو متوجه . وعن الزهري عن أبي الدرداء مرفوعا « اذا سمعتم بجبل زال عن مكانه فصدقوا ، واذا سمعتم برجل زال عن خاتمه فلا تصدقوا به ، فانه سيصير الى ما جبل عليه » منقطع وهو ثابت الى الزهري رواه أحمد . وروى هذا المعنى أبو حفص العكبري في الأدب له عن عبد الله بن مسعود وقال فانكم لا تستطيعون أن تغيروا خلقه . وروى أبو حفص أيضا عن هشام بن عروة عن أبيه قال مكتوب في الحكمة : ليكن وجهك بسطا وكلمتك طيبة تكن أحب إلى الناس من الذي يعطيهم العطاء .

وذكر ابن عبد البر قول سفيان بن عيينة من حسن خلقه ساء خلق خادمه . وكان بين سعيد بن العاص وقوم من أهل المدينة منازعة فلما ولاد معاوية رضي الله عنه المدينة ترك المنازعة وقال لا أنتصر لنفسي وأنا وال عليهم . قال ابن عقيل في الفنون هذه والله مكارم الاخلاق

وروى الخلال عن سهل بن سعد مرفوعا « ان الله كريم يحب الكريم ومعالي الاخلاق ويكره سفافها » وروى أيضا عن جابر مرفوعا « ان الله يحب مكارم الاخلاق ويكره سفافها » السفاف الامر الحقيق ، والردىء من كل شيء ضد المعالي والمكارم وقد قيل

إذا أنت جازيت المسيء بفعله ففعلك من فعل المسيء قريب
وقيل أيضا

وإذا أردت منازل الاشراف فعليك بالاسعاف والانصاف
وإذا بنى باغ عليك فخله والدهر فهو له مكاف كاف

وقد صح عن النبي ﷺ أنه قال « ما من ذنب أجدر أن يجعل الله لصاحبه العقوبة في الدنيا مع ما يدخر له في الآخرة من البغي وقطيعة الرحم » رواه أحمد وأبو داود وابن ماجه والترمذي وصححه من رواية عبيدة بن عبد الرحمن بن جوشن عن أبيه ولم يرو عنه غير ابنه عبيدة ووثقه أبو زرعة عن أبي بكرة مرفوعا ، ولمسلم وأبي داود وغيرهما عن عياض بن حمار عن النبي ﷺ أنه قال « ان الله تعالى أوحى الي أن تواضعوا حتى لا يفخر أحد على أحد ، ولا يبغى أحد على أحد » قال الشيخ تقي الدين في اقتضاء الصراط المستقيم فجمع النبي ﷺ بين نوعي الاستطالة لان المستطيل ان استطال بحق فهو المفتخر ، وان استطال بغير حق فهو الباغي ، فلا يحل لاهذا ولا هذا ولمسلم من حديث أبي هريرة « ماتواضع أحد لله الا رفعه الله » ويأتي في أحاديث اللباس وأخر الكتاب « لا يدخل الجنة من في قلبه مثقال ذرة من كبر ولا ينظر الله الى من جر ازاره بطرا » وقال محمد بن علي بن حسين عليهم السلام يا عجباً من المختال الفخور الذي خالق من نطنة ثم يصير جيفة لا يدري بعد ذلك ما يفعل به ، وقيل لعيسى عليه السلام طوبى لبطن حملك ، فقال طوبى لمن علمه الله كتابه ولم يكن

جباراً، وقال مالك بن دينار كيف يتيه من أوله نطفة مذرة، وآخره جيفة
قذرة، وهو فيما بين ذلك يحمل العذرة. وقال منصور

تتيه وجسمك من نطفة وأنت وعاء لما تعلم
وكان يقول لولا ثلاث سلم الناس، شح مطاع، وهوى متبع، وأعجاب
المرء بنفسه. وقال جعفر بن محمد رضي الله عنهما علم الله أن الذنب خير
للمؤمن من العجب ولولا ذلك لما ابتلي مؤمن بذنوب. وقال الشاعر
ومن أمن الآفات عجاير أياه أحاطت به الآفات من حيث يجهل
وذكر ابن عبد البر الخبر عن رسول الله ﷺ « لا حسب إلا في
التواضع، ولا نسب إلا بالتقوى، ولا عمل إلا بالنية، ولا عبادة إلا باليقين،
وعن رسول الله ﷺ قال « من عظمت نعمة الله عليه فليطلب بالتواضع
شكرها » وإنه لا يكون شكوراً حتى يكون متواضعا »

وقال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أن من التواضع الرضا بالدين من
شرف المجالس، وأن تسلم على من لقيت، وقال عبد الله بن المبارك التمزع على
الغنىاء تواضع. كان يقال الغني في النفس، والكرم في التقوى، والتصرف في
التواضع، وكان سليمان بن داود عليهما السلام يجيء إلى أوضاع مجالس
بنى إسرائيل ويقول: مسكين بين ظهري مساكين، وكان يقال ثمرة القناعة
الراحة، وثمره التواضع المحبة، وقال لقمان لابنه يا بني تواضع للحق تكن
اعقل الناس، وقال أبو الدرداء ليس الذي يقول الحق ويفعله بأفضل
من الذي يسمعه فيقبله،

وقال بعض الفلاسفة إذا نسك الشريف تواضع ، وإذا نسك
الوضيع تكبر ، وقال بعض الفلاسفة أظلم الناس لنفسه من تواضع لمن
لا يكرمه ، ورغب فيمن يبعده ، وقال بزرجمهر وجدنا التواضع مع الجهل
والبخل ، أحمد من الكبر مع الأدب والسخاء ، وقال ابن السماك للرشد
تواضعك في شرفك أشرف من شرفك ،

قال ابن عبد البر: روي عن حديث ابن عمر عن النبي ﷺ « لا يعجبكم
إيمان الرجل حتى تعلموا ما عقدة عقله » وهذا الخبر من رواية اسحاق بن
أبي فروة مذكور في ترجمته وهو متروك قال ابن عبد البر وقد روي عن النبي
ﷺ قال « في صحف موسى وحكمة داود عليهما السلام: حق على العاقل أن
يكون له أربع ساعات، ساعة يحاسب فيها نفسه، وساعة يناجي فيها ربه، وساعة
ينضي فيها إلى أخوانه الذين يخبرونه بعيوبه ويصدقونه عن نفسه، وساعة يخلي
فيها بين نفسه ولذاتها فيما يحل ويجمل، فإن هذه الساعة عون له . قال وعلى
العاقل أن يكون عارفاً بزمانه، مالكا للسان، مقبلا على شأنه ،

وقال بعضهم أوحى الله إلى موسى عليه السلام أتدري لم رزقت اللاحق ؟
قال لا، قال ليعلم العاقل أن الرزق ليس باحتيال، وقال ﷺ « ثلاث من حرمهن
فقد حرم خير الدنيا والآخرة ، عقل يداري به الناس، وحلم يداري به السفهاء،
وورع يحجزه عن المحارم » افتخر رجلان عند علي بن أبي طالب رضي الله عنه
فقال: أتفتخران بأجساد بالية، وأرواح في النار ؟ أن يكن لكما عمل فلكما أصل،
وأن يكن لكما خالق فلكما شرف، وأن يكن لكما تقوى فلكما كرم. وإلا فالخمار

خير منكما ولستما خيرا من أحد ، وقال أيضا رضى الله عنه : العاقل الذي لم يجرمه نصيبه من الدنيا حظه من الآخرة ، وقال أيضا في وصيته لابنه لا مال أعود من العقل ، ولا فقر أشد من الجهل ، ولا وحدة أوحش من العجب ، ولا مظاهره كالمشاورة ، ولا حسب كحسن الخلق ، وكان يقال إذا كان علم الرجل أكثر من عقله كان قننا ان يضره علمه . قال الشاعر

ولا خير في حسن الجسوم وطولها اذا لم يزن حسن الجسوم عقول

وقال مطرف بن الشخير عقول كل قوم على قدر زمانهم ، كان يقال خصال ست تعرف في الجاهل : الغضب في غير شيء ، والكلام في غير نفع ، والعطية في غير موضعها ، وإفشاء السر ، والثقة بكل أحد ، ولا يعرف صديقه من عدوه ، وقال يحيى بن خالد ثلاثة أشياء تدل على عقول أربابها الكتاب على مقدار عقل كاتبه ، والرسول على مقدار عقل مرسله ، والهدية على مقدار عقل مهديها ،

وقيل لابن هبيرة ما حد الحق ؟ قال لاحدله ، وقال بعضهم الحق الكساد ، يقال انحمت السوق إذا كسدت ، ومنه الرجل الاحق لانه كاسد العقل لا ينتفع برأيه ولا بعقله ، والحق ايضا الغرور ، يقال سرنا في ليال محمقات : إذا كان القمر فيهن يسير بنعيم أبيض دقيق فيفتقر الناس بذلك يظنون أن قد أصبحوا فيسيرون حتى يملوا ، قال ومنه أخذ الاسم «الاحق» لانه ينرك في اول مجاسه بتغافله فاذا انتهى الى آخر كلامه تبين حمقه

وقال الجوهري في الصحاح الحق والحق قلة العقل ، وقد حمق الرجل

حماقة بالضم فهو أحمق وحمق أيضا بالكسر يحمق حمقا مثل غم غما فهو حمق، وامرأة حمقاء وقوم ونسوة حمق وحمقى وحماق، وحمقت السوق بالضم أي كسدت، وأحمقت المرأة أي جاءت بولد أحمق فهي محمق ومحمقة، فإن كان من عاداتها أن تلد الحمقى فهي محماق، ويقال أحمقت الرجل إذا وجدته أحمق، وحمقته تحمية أنسبته إلى الحمق، وحامقته إذا ساعدته على حمقه، واستحمقته أي عدته أحمق، وتحمق فلان إذا تكلف الحماقة، ويقال حمقت السوق بالكسر وانحمقت أي كسدت، وانحمق الثوب أي اخالق.

ذكر المغيرة ابن شعبه يوما عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال كان والله أفضل من أن يخدع وأعدل من أن يخدع. وقال الحجاج يوما: العاقل من يعرف عيب نفسه، فقال له عبد الملك فما عيبك؟ قال أنا حسود حقود، فقال عبد الملك ما في إبليس شر من هاتين. وقال الحسن البصري صله العاقل إقامة دين الله، وهجران الآحاد، وقربة إلى الله، وإكرام المؤمن خدمة لله وتواضع له، كان يقال إذا تم العقل نقص الكلام، قل الشاعر ألا إنما الإنسان غمد لعقله ولا خير في غمد إذا لم يكن نصل فإن كان للإنسان عقل فإنه هو النصل والإنسان من بعده فضل وقال آخر

وليس عتاب المرء للمرء نافعا إذا لم يكن للمرء عقل يعاتبه
وقال آخر

تحمق مع الحمقى إذا ما لقيتهم ولا تلقهم بالعقل إذا كنت ذا عقل

فاني رأيت المرء يشقى بعقله كما كان دون اليوم يسعد بالعقل
وكان الحسن البصري اذا أخبر عن أحد بصلاح قال كيف عقله؟
ما يتم دين امرئ حتى يتم عقله ، وقال الازاعي قيل لعيسى عليه السلام
يا روح الله أنت تبرئ الاكهم والابرص وتحي الموتى باذن الله فما دواء
الاحمق ؟ قال ذلك أسبالي ، وقال زيد بن أسلم : قال لقمان لابنه يا بني لأن
يضربك الحليم خير من أن يدهنك الاحمق . وقال عمر بن عبد العزيز
خصلتان لا تعدمك من الاحمق أو قال من الجاهل : كثرة الالتفات
وسرعة الجواب . وقال سهل بن هارون : ثلاثة من المجانين وإن كانوا
عقلاء ، الغضباني ، العريان والسكران . سمع الاحنف رجلا يقول ما أبالي
أمدحت أم هجيت ، فقال استرحت من حيث تعب السكران . وقالت
العرب : استراح من لا عقل له ، وقالت الفرس : مات من لا عقل له . قال الشاعر

كم كافر بالله أمواله تزداد أضمافا على كفره

ومؤمن ليس له درهم يزداد إيمانا على فقره

لا خير فيمن لم يكر عاقلا يمد رجله على قدره

وروى الحاكم في تاريخه عن ابن المبارك وقيل له ماخير ما أعطي
الانسان ؟ قال غريزة عقل . قلت فان لم يكن ؟ قال حسن أدب . قلت
فان لم يكن ؟ قال أخ شفيق يستشيره فيشير عليه . قلت فان لم يكن .
قال صمت طويل . قلت فان لم يكن ؟ قال . موت عاجل .

ومن كلام الحق : استعمل معاوية رجلا من كلب فذكر الجوس يوما فقال

لعن الله المجوس ينكحون أمهاتهم والله لو أعطيت عشرة آلاف درهم ما زكحت
أمي ، فبلغ ذلك معاوية قال قبحه الله أترونيه لو زيد فعل ؟ قيل لبردعة
الموسوس أيما أفضل غيلان أم معلى ؟ قال معلى . قال ومن أين ؟ قال لأنه لما
مات غيلان ذهب معلى الى جنازته ، فلما مات معلى لم يذهب غيلان الى جنازته .
رفع رجل من العامة ببغداد الى بعض ولائها على جاره انه يتزندق ،
فسأله الوالي عن قوله الذي نسب به الى الزندقة ؟ فقال هو مرجي ، ناصبي رافضي
من الخوارج يبغض معاوية بن الخطاب الذي قتل علي بن العاص . فقال
له ذلك الوالي ما أدري على أي شيء أحسدك ؟ أعلى علمك بالمقالات أم على
بصرك بالانساب ؟

دخل رجل من العامة الجهلة الحمقى على شيخ من شيوخ أهل
العلم فقال له أصلح الله الشيخ قد سمعت في السوق الساعة شيئاً
منكراً ولا ينكره أحد ؟ قال وما سمعت ؟ قال سمعتهم يسبون الانبياء .
قال الشيخ ومن المشتوم من الانبياء ؟ قال سمعتهم يشتمون معاوية . قال
يا أخي ليس معاوية بنبي ، قال فببه نصف نبي لم يشتم ؟

وقال عمرو بن بحر ذكر لي بعض الاباضية انه جرى عنده ذكر الشيعة
يوماً فغضب وشتهم وذكر ذلك كالمنكر عليهم نحتهم إنكاراً شديداً ، قال
فسأله يوماً عن سبب انكاره على الشيعة ولعنه لهم ؟ فقال لما كان انشين في
أول كلمة لاني لم أجد ذلك قط إلا في مسخوطة مثل شؤم وشر وشيطان
وشيع وشعث وشعب وشرك وشم وشقاق وشطرنج وشين وشن

وشائء وشوصة وشوك وشكوى وشنان ، فقلت له ان هذا كثير ما أظن
ان هذا القوم يقيم الله لهم علما مع هذا أبدا .

سلم فزارة - صاحب المظالم بالبصرة - على يساره في الصلاة فقيل
له في ذلك ، فقال كان على يميني انسان لا أكلمه . قال فزارة يوما في مجلسه
تو غسلت يدي مائتي مرة ما تنظفت حتى أغليتها مرتين ، وفيه يقول الشاعر :

ومن المظالم أن تكو ن على المظالم يا فزارة

ولي رجل مقل قضاء الاهواز فأبطأ عليه رزقه وحضر عيد الاضحى
وليس عنده ما يضحي به ولا ما ينفق فشكا ذلك الى زوجته فقالت لا تقم
فان عندي ديكاً جليلاً قد سمنته فاذا كان عيد الاضحى ذبحناه فلما
كان يوم الاضحى وأرادوا الديك للذبح طار على سقوف الجيران فطالبوه
وفشى الخبر في الجيران وكانوا مياسير فرقوا للقاضي ورقوا القلة ذات يده
فأهدى اليه كل واحد كبشاً فاجتمعت في داره أكباش كثيرة وهو في
المصلى لا يعلم ، فلما صار الى منزله ورأى ما فيه من الاضاحي قال لامراته
من أين هذا ؟ فقالت أهدى الينا فلان وفلان حتى سمت جماعتهم ماترى ؟
قال ويحك احتفظي بديكنا هذا فما فدى إسحاق بن ابراهيم (١) إلا بكبش

(١) كان هذا القاضي من المقلدين لمن قال ان الذبيح اسحق وشبهته بعض
الروايات الاسرائيلية والحق انه اسماعيل (ع م) بدليل قوله تعالى بعد القصة من
سورة الصافات « وبشرناه باسحق » الآية وبدليل ما نوار عند العرب وأقره
الاسلام من أن القصة وقعت بمعى وكانت سبب مشروعية التضحية المعبر عنها بسنة ابراهيم
(ص) واسحق لم ينقل انه جاء الحجاز وان اسماعيل هو الذي نشأ هنا لك

واحد ، وقد فدي ديكننا بهذا العدد .

قال الحسن رحمه الله تعالى الاخلاق للمؤمن قوة في لين ، وحزم في دين ، وإيمان في يقين ، وحرص على العلم ، واقتصاد في النفقة ، وبذل في السعة ، وقناعة في الفاقة ، ورحمة للجمهور ، واعطاء في كرم ، وبر في استقامة . وقال الاشعث بن قيس يوما لقومه إنما أنا رجل منكم ليس في فضل عليكم ، ولكنني أبسط لكم وجهي ، وأبذل لكم مالي ، وأقضى حقوقكم ، وأحوط حريتمكم فن فعل مثل فعلي فهو خير مني ، ومن زدت عليه فأنا خير منه . قيل له يا أبا محمد ما يدعوك الى هذا الكلام ؟ قال أحضهم على مكارم الاخلاق .

وسئل عبد الله بن عمر رضي الله عنهما عن السؤدد فقال الحلم السؤدد . وقال أيضا نحن معشر قريش نعد الحلم والجود السؤدد ، ونعد العفاف واصلاح المال المروعة . وقال أبو عمرو بن العلاء كان أهل الجاهلية لا يسودون إلا من كانت فيه ست خصال وتماها في الاسلام سابعة: السخاء والنجدة والصبر والحلم والبيان والحسب ، وفي الاسلام زيادة العفاف . ذكر لعبد الله بن عمر أبو بكر وعمر وعثمان وعلي ومعاوية رضي الله عنهم فقال كان معاوية أسود منهم وكانوا خيرا منه

وذكر ابن عبد البر عن النبي ﷺ قال « من رزقه الله مالا فبذل معروفه وكف أذاه فذلك السيد » وقال ﷺ « وما للانصار من سيدكم » قالوا الجعد بن قيس دلي بخل فيه ، فقال النبي ﷺ « أي داء أدوا من البخل ؟ بل سيدكم الجعد الأبيض عمرو بن الجموح » فقال شارح في ذلك

وقال رسول الله والحق قوله لمن قال منا : من تسمون سيداً ؟
 فقالوا له الجعد بن قيس على التي نبخله فيها وان كان أسوداً
 فتى ما تخطى خطوة لدنية ولا مد في يوم إلى سواة يداً
 فسود عمرو بن الجوح بجوده وحق لعمرو بالندى أن يسوداً
 وقال بعضهم السؤدد بالبخت، كم من فقير ساد وليس له بذل بالمال الى
 غيره كعتبة بن ربيعة وغيره . سب الشامي رجل فقال له إن كنت كاذباً يغفر
 الله لك، وان كنت صادقاً يغفر الله لي، وقال خالد بن صفوان شهدت
 عمرو بن عبيد ورجل يشتمه فقال له آجرك الله على ما ذكرت من خطأ،
 قال فما حسدت أحداً حسدي عمرو بن عبيد على هاتين الكلمتين ، وقال
 الأحنف بن قيس ما نازعني أحد إلا أخذت في أمره باحدى ثلاث، خصال
 ان كان فوقي عرفت له قدره، وان كان دوني كرمت نفسي عنه، وان كان مثلي
 تفضت عليه . أخذ هذا المعنى محمود الوراق فقال

سألزم نفسي الصبر عن كل مذنب وان كثرت منه علي الجرائم
 وما الناس الا واحد من ثلاثة شريف ومشروف ومثل منارم
 فاما الذي فوقي فاعرف فضله وألزم فيه الحق والحق لازم
 وأما الذي دوني فان قال صنت عن اجابته عرضي وان لام لأثم
 وأما الذي مثلي فان زل أو هفا تفضلت ان الفضل بالعرض حاكم
 وقال عبيد بن الابرص

إذا أنت لم تعمل برأي ولم تطع أولي الرأي لم تر كن الى أمر مرشد

ولم تجتنب ذم العشيرة كلها وتدفع عنها باللسان وباليد
وتحلم عن جهالها وتحوطها وتقمع عنها نخوة المتهدد
فأست ولو علمت نفسك بالمنى بذى سؤدد باد ولا قرب سؤدد
وقال آخر

إذا هلكت أسد العرين ولم يكن لها خلف في القيل ساد الثعالب
كذا القمر الساري إذا غاب لم يكن له خلف في الجو إلا الكواكب
وقال بعض الحكماء من ابتغى المكارم ، فليجتنب المحارم ، قال رسول
الله ﷺ لا شجَّ عبد القيس « فيك خلتان يحبهما الله ورسوله - أو قال
يرضاهما الله ورسوله - الحلم والناة » قال يارسول الله أشيء جباني الله عليه
أم شيء اخترعته من نفسي ؟ قال « بل شيء جبلك الله عليه » فقال الحمد لله
الذي جباني على شيء أو على خاقي يرضاه الله ورسوله . والحديث صحيح
في الصحيحين أو في الصحيح (١) قال الشعبي زين العلم حلم أهله ، وقال رجاء
ابن أبي سلمة الحلم أرفع من العقل لأن الله تعالى تسمى به ، كان الاحنف

(١) هو في كتاب الايمان من صحيح مسلم عن ابن عباس « ان فيك خصلتين
يحبهما الله الحلم والناة » وفي رواية له « الخصلتين » ورواه الترمذي عنه بلفظ مسلم
وقال الحافظ في شرح البخاري عند الكلام في الخلق : وقد وقع في حديث
الاشج المصري عند أحمد والنسائي والبخاري في الادب المفرد وصححه ابن حبان
ان النبي ﷺ قال له - وذكر الحديث بلفظ مسلم وزاد - قال يارسول الله قديما
كانا في أو حديثا قال « قديما » قال الحمد لله الذي جباني على خلتين يحبهما الله وهذا
يدل على ان هذه الزيادة عما في مسلم والترمذي رواها أحمد والنسائي والبخاري في
الادب المفرد لا في الصحيح .

إذا عجبوا من حلمه قال : إني لأجد ما تمجدون وإني صبور . وقال معاوية
إني لأدفع نفسي أن يكون ذنب أرجح من حلمي
وقال عمر بن عبدالعزيز ما ترون شيء إلى شيء أحسن من حلم إلى علم
ومن عفو إلى قدرة . وقال أبو العاتية :

فيا رب هب لي منك حلما فاني أرى الحلم لم يندم عليه حليم
ويا رب هب لي منك عزما دلي التقي أقيم به ما شئت حيث أقيم
ألا أن تقوى الله أكرم نسبة تسامى بها عند الفخار كريم
وقال آخر

أرى الحلم في بعض المواطن ذلة وفي بعضها عزا يسود فاعله
وقال آخر

وانك تاتي صاحب الجمل نادما عليه ولا بأسى على الحلم صاحبه
كان عبد الله بن عمر رضي الله عنهما إذا سافر سافر معه بسفيه
ف قيل له في ذلك فقال ان جاءنا سفيه لانا ما ندري ما يقابل به السفهاء
قال عمرو بن أم كاثوم :

ألا لا يجهان أحد دلينا فنجهل فوق جهل الجاهلينا
وقال بعضهم

ولربما اعتضد الحليم بجاهل لا خير في المني بغير يسار
ومر قوم بدير راهب وفيهم عالم كبير مشار اليه فأنزلهم الراهب
في صومعة ورحب بهم وتلقاهم بالبشر والكرامة فأقاموا عنده كل النهار

الى الليل فقام رجل منهم في حالهم واصلاح شأنهم، فلما أن أراد أن يضيء لهم جاء بالقداح فقدم لهم ، فلما أضاء الضوء التفت الى أحدهم فقال أيكم الشيخ المشار اليه؟ فأشار أحدهم الى الشيخ فتكلم حينئذ الراهب بكلام فصيح ثم قال للشيخ يا سيدى هذه النار التي طلعت واشعلت منها أهى من الصوالة أم من الحراقة أم من الحديد؟ فسكت الشيخ فلم يتكلم وكان في جمع الشيخ رجل سفيه فسفيه فتكلم وأبلغ ، وقال أيها الراهب لقد نهجمت على مقام لم يكن لك ، ألا سألتني عن هذا السؤال؟ فقال لم أعرف أن عندك علما من ذلك ، قال بلى ، فعند ذلك تكلم الراهب فلما فرغ من ذلك قال له السفيه وكانوا في قبة ما هذا الذي على صدرك؟ فطأطأ الراهب راسه ينظر الى ما أشار اليه السفيه فصفعه السفيه صفعه علا حسها علوا شديدا ثم قال للراهب أهذا الحس من ساحلك أم من يدي أم من القبة؟ قال فالخم الراهب فلم يستطع جوابا،

واعلم ان الحلم بضم الحاء ما يراه النائم تقول منه حلم واحتلم وتقول حلمت بكذا وحلمته أيضا ، والحلم بالكسر الاناة تقول منه حلم الرجل بالضم ، وتحلم تكلم الحلم قال الشاعر

تحلم عن الآدين واستبق ودم وان تستطيع الحلم حتى تحلما
وتحالم أي رأى من نفسه ذلك وليس به . وحلمت الرجل تحلما جعلته حلما . والحلم الذى يأمر بالحلم . والحلم بالتحريك يدان تفسد (١) الالهاب

(١) في الاصل أن تفسدان : - وبمده في المصرية الالهاب وفي التجدية الادهان

تقول منه سلم الاديم بالكسر ،

وينبغي لمن استعان بسفيه أن يأخذ على يديه ولا يطلق عنانه ويسلطة
فإن ذلك في الغالب يكون ضرره أكثر من نفعه لاسيما بالنسبة الى الآخرة
وربما انتشر الفساد وعظم وتعب الكبير في استدراكه ، وقد لا يمكنه
ذلك فقطع هذا من الابتداء هو الواجب وهذا أمر واضح معلوم
لا يخفى على عاقل نظر فيه . وقد قال جرير الشاعر المشهور :

ابني حنيفة احكموا سفهاءكم اني أخاف عليكم أن أغضبها

وسبق ما يتعلق بهذا بكراريس في ذكر مناقب الامام أحمد بعد
وما يتعلق بطاعة الوالي وغيره وفي الامر بالمعروف في الانكار على السلطان
وذكر ابن عبد البر عن النبي ﷺ قال « حسب المرء دينه وكرمه تقواه
مروءته عقله » وروى نحو هذا عن عمر ، وعن النبي ﷺ انه قال لرجل
من اتيك « ما المروءة ؟ » قال الصلاح في الدين واصلاح المعيشة وسخاء
النفس وصلوة الرحم . فقال عليه السلام « هكذا هي عندنا في حكمة آل
داود » تذاكروا المروءة عند رسول الله ﷺ فقال اما مروأتنا فان نفقر
لمن ظلمنا ، ونعطي من حرمتنا ، ونصل من قطعنا ، ونعطي من حرمتنا » سئل
عبد الله بن عمر عن المروءة فقال العفاف واصلاح المال

سأل معاوية الحسن بن علي رضي الله عنهم عن المروءة والكرم
والنجدة ، فقال أما المروءة فحفظ الرجل نفسه ، واحرازه دينه ، وحسن
قيامه بصنعمته ، وترك الممازعة ، وافشاء السلام ، وأما الكرم فالتبرع بالمعروف ،

واعطائك قبل السؤال، والاطعام في الحبل، وأما النجدة فالذب عن الجار،
والصبر في المواطن، والاقدام على الكريمة (١) قال طليحة بن عبد الله
جلوس الرجل ببابه من المروءة وليس من المروءة حمل الكيس في الكم.
وسئل الاحنف عن المروءة فقال التفقه في الدين وبر الوالدین والصبر
على النوائب، ويروى عن الاحنف قال لا مروءة لكذوب، ولا اخاء
لملول، ولا سوؤد لسيء الخلق. سئل ابن شهاب الزهري عن المروءة
فقال اجتناب الريب واصلاح المال والقيام بحوائج الاهل. وقال الزهري
أيضا: الفصاحة من المروءة، وقال ابراهيم النخعي ليس من المروءة كثرة
الالتفات في الطريق. وقال غيره من كمال المروءة أن تصون عرضك،
وتكرم اخوانك، وتقبل في منزلك.

وذكرت الفتوة عند سفيان الثوري فقال ليست الفتوة بالفسق ولا
الفجور، ولكن الفتوة كما قال جعفر بن محمد طمام موضوع، وحجاب مرفوع،
ونائل مبذول، وبشر مقبول، وعفاف معروف، وأذى مكفوف. قال محمد بن
داود من كان ظريفا، فليكن عفيفا (٢) قال منصور الفقيه: فضل التقى أفضل
من فضل اللسان والحسب، اذا هالم يجمعا الى العفاف والآداب، وقال آخر

(١) هذا الاثر عن الحسن (رض) ساقط من النسخة المصرية

(٢) نظم هذا المعنى بعضهم فقال

ليس الظريف بكامل في ظرفه حتى يكون عن الحرام عفيفا
فاذا تعفف عن معاصي ربه فهناك يدعى في الانام ظريفا

وليس فتى الفتيان من راح واغتدى لشرب صبوح أو لشرب غبوق
ولكن فتى الفتيان من راح واغتدى لضر عدو أو لنفع صديق
وروى الخلال عن أحمد وجماعة من السلف الممازحة في بعض
الافواق وحديث ابن عمر مرفوعا « انى لا مزح ولا أقول إلا حقا »
ولاحد والترمذي وحسنه من حديث أبي هريرة « انى لا أقول إلا حقا »
فقال بعض أصحابه فانك تداعبنا قال « انى لا أقول إلا حقا » هو حديث
ابن المبارك عن أسامة بن زيد اللبثي عن سعيد المقبري عن أبي هريرة
وأسامة وإن كان من رجال مسلم فقد ضعفه الأكثر . وعن أنس از رجلا
أنى النبي ﷺ فاستحمله فقال « إنا حاملوك على ولد الناقة » فقال يارسول
الله ما أصنع بولد الناقة ؟ فقال « وهل نلد الابل إلا النوق » رواه أحمد
وأبو داود والترمذي وقال صحيح غريب ، ولابي داود والترمذي عن
أنس ان النبي ﷺ قال له « ياذا الاذنين » يعني يمازحه ، وكان رجل من
أهل البادية اسمه زاهر يهدي للنبي ﷺ الهدية من البادية فيجهره اذا
أراد أن يخرج ، فقال « ان زاهر بادينا ونحن حاضرتة » وكان دميما فأتاه
النبي ﷺ وهو يبيع متاعه فاحتضنه من خلفه ولا يبصره الرجل فقال
ارساني من هذا ؟ فالتفت فعرف النبي ﷺ فجعل لا يالو ما ألصق
ظهره بصدر النبي ﷺ حين عرفه وجعل النبي ﷺ يقول « من يشتري
العبد » (١) فقال يارسول الله اذا والله تجدني كاسدا ؟ فقال « لكن عند الله

(١) في الاصابة « من يشتري منى هذا العبد ؟ »

لست بكاسد - أوقل - ليكن عند الله أنت غال » رواه أحمد من حديث أنس، الدميم بالدال المهملة في الخلق ينتج الخاء المقصور والقح وبالذال الممجمة في الخلق بضمها . وقال محمود بن الربيع اني لأعقل حجة مجها رسول الله ﷺ في وجهي رواه مسلم والبخاري وزاد في وجهي ، قال في شرح مسلم قل العلماء المبح طرح الماء من النعم بالتزريق وهذا في ملاطمة الصبيان وتأنيسهم وإكرام آبائهم بذلك وجواز المزعج .

وروى الترمذي عن زياد ابن أيوب عن عبد الرحمن المحاربي عن ليث عن عبد الملك عن عكرمة عن ابن عباس مرفوعا « لا تمار أخاك ولا تمازحه ولا تمدّه موعدا فتخلفه » عبد الملك هو ابن جريج لم يسمع من عكرمة قال الترمذي غريب لا نمرنه إلا من هذا الوجه وسبق ما يتعلق بهذا في فصول الكذب

وذكر ابن عبد البر قول ابن عباس المزاح بما يحسن مباح ، وقد مزح النبي ﷺ فلم يقل إلا حقا . قال غالب القطان أتيت محمد بن سيرين وكان مزاحا فسألته عن هشام بن حسان فقال توفي البارحة أما شعرت ؟ (أنا لله وأنا إليه راجعون) وقال (الله يتوفى الأنفس حين موتها والتي لم تمت في منامها) وفي الحديث المأثور أن عيسى عليه السلام كان يبكي ويضحك ، وكان يحيي عليه السلام يبكي ولا يضحك ، فكان خيرهما المسيح . وقال الخليل ابن أحمد الناس في سجن ما لم يتمازحوا . مزح الشعبي يوما ف قيل له يا أبا عمرو لا تمزح فقال ان لم يكن هذا متنا من النعم ، كان محمد بن سيرين يدعب ويضحك

حتى يسبل لعابه فاذا أردته على شيء من دينه كانت الثريا أقرب اليك
من ذلك ،

قال ابن عبد البر وقد ذكره جماعة من العلماء الخوض في المزاح
لما فيه من ذميم العاقبة، ومن اتوصل الى الاعراض واستجلاب للضغائن
وافساد الاخاء، كان يقال لكل شيء بدء وبدء العداوة المزاح، وكان يقال
لو كان المزاح خلا ما ألحق الا الشر، قال سعيد بن العاص لا تمازح الشريف
فيحقد، ولا الدنيء فيجتريء عليك ، وقال ميعون بن مهران اذا كان المزاح
امام الكلام، فأخره الشتم واللاطام ، وقال جعفر بن محمد اياكم والمزاح فانه
يذهب بماء الوجه ، كان خالد بن صفوان يكره المزاح ويقول يسمط
أحدهم أخاه باحر من الخردل ، ويفرغ عليه أشد من غلي المرجل ، ويقول
مازحته. وقال ابراهيم النخعي لا يكون المزاح إلا في صنف أو بطر. السخف
بضم السين رقة العقل، وقد سخف الرجل بالضم سخافة فهو سخيّف وساخفته
مثل حاقته . قال أبو هذيل

مازح صديقك ما أحب مزاها وتوق منه في المزاح مزاها
فلربما مزح الصديق بمزحة كانت لباب عداوة مفتاحا
وقال آخر

لا تمزحن فاذا مزحت فلا يكن مزحا تضاف به الى سوء الادب
واحذر مازحة تعود عداوة ان المزاح على مقدمة الغضب
وقد روي عن النبي ﷺ « اياكم وكثرة الضحك فانه يميت القلب

ويذهب بنور الوجه ، قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه من كثرت ضحكك
استخف به وذهب بهاؤه وقال ، بعض الحكماء اياك والمشي في غير أدب ،
والضحك من غير سبب ، وقال بعض الشعراء

الكبر ذل والتواضع رفعة والمزح والضحك الكثير سقوط
والحرص فقر والقناعة عزة واليأس من صنع الاله قنوط
وقال آخر

فاياك اياك المزاح فانه يجري عليك الطفل والدنس النذلا
ويذهب ماء الوجه بعد بهائه ويورثه من بعد عزته ذلا
وقال محمود الوراق

تأق القتي ياق أخاه وخدنه في لحن منطقته بما لا ينفر
ويقول كنت ممازحا وملاعبا هيهات نارك في الحشا تتسعر
ألهبتها وطفقت تضحك لاهيا مما به وفؤاده يتفطر
أوما علمت ومثل جهلك غالب ان المزاح هو السباب الاكبر

قال الجوهري : المزح الدعابة وقد مزح يمزح والاسم المزاح
والمزاحة أيضا ، وأما المزاح بالكسر فهو مصدر مازحه . وهما يمازحان
قال ابن عبد البر قالوا من أراد أن يدوم له ود أخيه فلا يمازحه ولا يعدم
موعدا فيخلفه

وسبق الكلام في ضحكك عليه السلام حتى بدت نواجذ في فصول التوبة
في ان سيئة التائب هل تبدل حسنة ، وقد ضحك المقداد بحضرة النبي

ﷺ حتى ألقى إلى الأرض رواه مسلم من حديث المتداد في قصة طويلة في آداب الاطعمة ، وروى ابن الاخضر فيمن روى عن أحمد بإسناده عن أبي مسعود الاصبهاني أحمد بن الفرات قال كنا نتذاكر الابواب نخاضوا في باب فجاءوا فيه بخمسة أحاديث قال فجئتهم بـسادس فنخس أبو عبدالله أحمد بن حنبل في صدري لأعجابه به ،

وقال أبو الفرج في أوائل صيد الخاطر ما عرف للعالم قط لذة ولا عز أو لا شرف أو لا راحة وسلامة أفضل من العزلة فإنه ينال بها سلامة بدنه ودينه وجاهه عند الله عز وجل وعند الخلق ، لأن الخلق يهون عليهم من يخالطهم ولا يعظم عندهم قول المخالط لهم ، ولهذا عظم عليهم قدر الخلفاء لاحتجابهم ، وإذا رأى العوام أحد العلماء مترخصاً في أمر هان عندهم ، فالواجب عليه صيانة علمه وإقامة قدر العلم عندهم ، فقد قال بعض السلف كنا نمزح ونضحك فإذا صرنا يفتدي بنا فما أراه يسعنا . وقال سفيان تعلموا هذا العلم واكظموا عليه ولا تخاطوه بهزل فتمجبه القلوب ، فراعاة الناس لا ينبغي أن تنكر فقد قال عليه السلام لعائشة « لولا حدثان قومك بكفر لنقضت الكعبة وجعات لها بابين » وقال أحمد في الركعتين قبل المغرب رأيت الناس يكرهونها فتركها فلا نسمع من جاهل يرى مثل هذه الاشياء رياء ، إنما هذه صيانة للعالم ، الى أن قال فيصير بمثابة تخايط الطيب الأمر بالحمية ، فلا ينبغي للعالم أن يتبسط عند العوام حفظاً لهم ، ومتى أراد مباحاً فليستتر به عنهم . وهذا القدر الذي لاحظته أبو عبيدة حين رأى عمر بن الخطاب

قد قدم الشام راكباً على حمار ورجلاه من جانب فقال يا أمير المؤمنين
 يفتاك عظماء الناس، فما أحسن ما لاحظ، إلا أن عمر رضي الله عنه أراد به
 تأديب أبي عبيدة بحفظ الأصل فقال إن الله أعزكم بالإسلام فمهما طلبتم
 العز في غيره أفلكم. والمعنى ينبغي أن يكون طلبكم العز بالدين لا بغير
 الأفعال وإن كانت الصور تلاحظ انتهى كلامه، وقد سبق هذا المعنى
 بنحو ثلاث كراريس في فصول العلم

فصل

عن عمران مرفوعاً «الحياء لا يأتي إلا بخير، الحياء خير كله» وعن
 ابن عمر أن النبي ﷺ مر على رجل من الأنصار وهو يخط أخاه في
 الحياء يقول: حتى أنك تستحي كأنه يقول قد أضربك فقال رسول الله ﷺ
 «دعه فإن الحياء من الإيمان» رواها أحمد والبخاري ومسلم، وفي
 الصحيحين أن عمران لما حدث قال له بشير. بفتح الباء الموحدة والشين
 المعجمة ابن كعب أنه مكتوب في الحكمة أن منه وقاراً ومنه سكينه،
 فقال عمران أحدثك عن رسول الله ﷺ وتحدثني عن صحيفتك؟ ولمسلم
 أن بشيراً قال إنا لنجد في بعض الكتب أو الحكمة أن منه سكينه وولاراً
 لله ومنه ضنف، بفتح الضاد وضمها، فغضب عمران حتى احمرتا عيناه.
 وفي بعض النسخ ورواه أبو داود وغيره احمرت وقال ألا أراني أحدثك
 عن رسول الله ﷺ وتمارض فيه، فأناد عمران الحديث، فأعاد بشير
 فغضب عمران فما زلنا نقول أنه منا يا أبا نجيذ أنه لا بأس به، وفي الصحيحين

عن أبي سعيد قال كان رسول الله ﷺ أشد حياء من المذراء في خدرها
 فاذا رأى شيئا يكرهه عرفناه في وجهه، وعن أنس مرفوعا « ما كان الفحش
 في شيء إلا شأنه، وما كان الحياء في شيء إلا زانه » رواه أحمد وابن ماجه
 والترمذي وقال حسن غريب

وعن أبي هريرة مرفوعا « الحياء من الايمان والايماز في الجنة، والبذاء
 من الجفاء والجفاء من النار » رواه أحمد والترمذي وقال حسن صحيح
 وابن ماجه من حديث أبي بكره مثله، وفي الموطأ مرسل « ان لكل دين
 خلقا وان خلق الاسلام الحياء » ورواه ابن ماجه من حديث ابن عباس
 ومن حديث أنس، والحياء ممدود الاستحياء، قل الواحدي: قل أهل اللغة
 الاستحياء من الحياء، واستحيا الرجل من قره الحياء فيه لشدة غله بمواقع
 العيب، قال غير واحد قد يكون الحياء تخافا واكتسابا ككثير أعمال البر
 وقد يكون غريزة، واستعماله على مقتضى الشرع يحتاج الى كسب ونية وعلم
 وان حل شيء على ترك الامر والهي والاخلال بحق فهو عجز ومهانة
 وتسميته حياء مجاز، وحقيقة الحياء خلق يثبت على فعل الحسن وترك
 التبيح والله أعلم.

وذكر ابن عبد البر عن سليمان عليه السلام الحياء نظام الايمان
 فاذا انحل النظام ذهب ما فيه، وفي التفسير (ولباس التقوى) قالوا الحياء
 وقالوا الوقار من الله فمن رزقه الله الوقار فقد وسمه بسما الخير وقالوا من
 تكلم بالحكمة لاحظته العيون بالوقار، وقل الحسن أربع من كن فيه

كان كاملا ، ومن تعلق بواحدة منهم كان من صالحى قومه ، دين يرشده ،
وعقل يسدده ، وحسب يصونه ، وحياء يقرده ، وفي الصحيحين أوفى الصحيح
عن عائشة قالت رحم الله نساء الانصار لم يمنعن الحياء أن يسألن عن أمر
دينهن ، وإن يتنقهن في الدين ، وقالت أيضا رأس مكارم الاخلاق الحياء
وفي الصحيحين عن أبي مسعود عن النبي ﷺ قال « ان مما أدرك الناس
من كلام النبوة الاولى اذا لم تستح فاصنع ما شئت » وقال حبيب :

إذا لم تخش عاقبة الليالي ولم تستحي فافعل ما تشاء

فلا والله ما في العيش خير ولا الدنيا إذا ذهب الحياء

يعيش المرء ما استعجيا بخير ويبقى العود ما بقي اللحاء

وقال أبو ذؤلف المجلي

إذا لم تصن عرضا ولم تخش خالنا ولم ترع مخلوقا فما شئت فاصنع

وقال صالح بن جناح

إذا قل ماء الوجه قل حياؤه ولا خير في وجه إذا قل ماؤه

وقال آخر

إذا رزق الفتى وجهها وقاحا تقب في الوجوه كما يشاء

وقال آخر كأنه الفرزدق (١)

(١) انه له والبيت من قصيدته المشهورة الغراء التي مدح بها عليا بن العابد بن

الحسين بن علي عليهم السلام حين اخلى له الناس المطاف امام هشام بن عبد الملك فقال هشام

من هذا فقال الفرزدق شاعرهم في جوابه تلك القصيدة التي مطلعها

هذا ابن خير عباد الله كلهم هذا النقي النقي الطاهر العلم

ينبغي حياؤه ويُنفى من مهابةه فلا يكلم إلا حين يتسم
قال الاصمعي سمعت أعرابيا يقول: من كساه الحياء ثوبه لم ير الناس عيه

فصل

(في البصيرة والنظر في العواقب)

كان ملوك فارس يعتبرون أحوال الحواشي بإفاد التحف على أيدي
مستعسفات الجوارى ويأمر ونهن بالتدريج حتى إذا أطلوا الجلوس فتدب
بوادي الشهوة قتلوا أولئك، وإذا أرادوا مطالعة عقائد النساك دسوا من
يتابهم على ذم الدولة فاذا أظهروا ما في نفوسهم استأصلوهم، قال ابن عقيل
في الفنون: فينبغي الحذر من هذه الأحوال، ومن مخض الرأي كانت
زبدته الصواب.

وذكر ابن الجوزي هذا المعنى في غير موضع، وذكر من ذلك حكايات
وقال ليحذر الحازم من الاشتراك وقال الرجل: من عمل بالحزم وحذر
الجائزات، والابله الذي يعمل على الظواهر ويثق من لم يجرب. وقال أيضا
أبو الفرج في كتابه السر المصون (فصل مهم) إنما فضل العقل على الحس
بالنظر في العواقب، فإن الحس لا يرى الحاضر، والعقل يلاحظ الآخرة
ويعمل على ما يتصور أن يقع، فلا ينبغي للعقل أن يغفل عن تلمح العواقب،
فمن ذلك أن التكاسل في طلب العلم وإثارة اجل الراحة يوجب حسرات
دائمة لا تفي لذة البطالة بمعشار تلك الحسرة، ولقد كان يجلس إلي أخي وهو

عامي فقير، فاقول في نفسي قد تساوينا في هذه اللحظة فاين تعبي في طلب العلم؟ وأين لذة بطالته؟

ومن ذلك ان الانسان قد يجهل بعض العلم فيستحي من السؤال والطلب لكبر سنه ولئلا يرى بعين الجهل فيلقى من الفضيحة إن سئل عن ذلك اضعاف ما أثر من الحياء.

ومن ذلك الطابع يطالب بالعمل بمقتضى الحالة الحاضرة مثل جواب جاهل وقت الغضب، ثم يقع الندم في ثاني الحال، على ان لذة الحلم أوفى من الانتقام، وربما اثر ذلك الحقد من الجاهل فتمكن فبالغ في الاذى له. ومن ذلك أن يعادي الناس وما يأمن ان يرتفع المعادي فيؤذيه، وإنما ينبغي ان يضمّر عداوة العدو

ومن ذلك أن يحب شخصا فيفشي اليه اسراره ثم تقع بينهما عداوة فيظهر ذلك عليه.

ومن ذلك أن يرى المال الكثير فينفق ناسيا ان ذلك ينفى فيقع له في ثاني الحال حوائج فيلقى من الندم اضعاف ما التذبه في النفقة، فينبغي لمن رزق مالا ان يصور السن والعجز عن الكسب، ويمثل ذهاب الجاه في الطلب من الناس، ليحفظ مامعه

ومن ذلك أن ينسبط ذو دولة في دولته فاذا عزل ندم على ما فعل وأما ينبغي أن يصور العزل ويعمل بمقتضاه،

ومن ذلك أن يؤثر لذة مطعم فيشبع فيفوته قيام الليل، أو يؤثر لذة النوم فيفوته التهجد، أو يأكل أو يجامع بشره فيمرض، أو يشتهي جماع

سوداء وينسى انها ربما حملت فجاءت بينت سوداء، فكم من حسرة تقع له على مدى الزمان كلما رأى تلك البنت، وقد كان في زماننا من جامع سوداء (١) فجاءت بولد فافتضح به، منهم صاحب المخزن، وقاضي القضاة الدامغاني وكان تاجرا قد ولد له ابن اسود فلما رآه قال لعن الله شهوتي، ومن ذلك اشتغال العالم بصورة العلم وانما يراى العمل به والاخلاص في طلبه فيذهب الزمان في حب الصيت وطلب مدح الناس فيقع الخسران اذا حصل ما في الصدور،

ومن ذلك اقتناع العالم بطرف من العلم، فابن مزاحمة الكاملين والنظر في عواقب أحوالهم؟ وقد يؤثر الاسهل كايثار علم الحديث على الفقه ومعاملة الدرج تسهل عند العلو،

ومن ذلك الاكثار من الجماع ناسيا منبته وأنه يفسد البدن ويؤدي فالطبع يرى اللذة الحاضرة والعقل يتأمل، وشرح هذا يطول لكن قد نبهت دلي أصوله، ولقد جئت يوما من حر شديد فتعجبت راحة البرودة فنزعت ثوبي فاصابني زكام اشرفت منه على الموت، ولو صبرت ساعة ربحت مالقيت، فقس كل لذة عاجلة ودع العقل يتلمح عواقبها والله أعلم،

وقال أيضا تأملت اللذات فرأيتها بين حسي ومعنوي فاما الحسيات فليست بشيء عند النفوس الشريفة، انما تراد ليزورها كالتكاح للولد ولزوال الفضول المؤذية، والطعام للتغذي والتداوي، والمال للاعداد وللحوائج

(١) يعني من جواربه وكان هذا مما يندر اتيان الكبراء له

والاستغناء عن الخلق، وإنما جعلت اللذات في تحصيل هذه الأشياء كالبرطيل حتى يحصلها وان طلب منها شيء لنفسه لا لتذاذ فان للطبع حظاً، إلا أن كل لذة حسية تلزمها آفات لا تكاد تفي باللذة فان النكاح لذة ساعة فيلزمه عاجلاً ذهاب القوة وتكاف الغسل ومداراة المرأة والنفقة عليها وعلى الأولاد، فاللذة خطفت خطف برق وما لازمها صواعق، وما يلزم المطعم معلوم من الطهارة وغير ذلك، ومعلوم ما يلزم حب المال من معاناة الكسب والخوض في الشبهات وصرف القلب عن الفكر في الآخرة شغلاً بالآكتساب، وعلى هذا جميع اللذات الحسية فينبغي أن يتناول منها الضروري فتقع معاناة ضرورية فتحصل قناعة بمقدار الكفاية والعفة عن فضول الشهوات

وإنما اللذة الكاملة الأمور المعنوية وهي العلم والادراك لحقائق الأمور والارتفاع بالكمال على الناقصين، والانتقام من الأعداء، إلا أنه قد تكون لذة العفو أطيب لأنها لا تقع إلا في حق ذليل قد قهر، والصبر على نيل كل فضيلة وعن كل رذيلة، والملاحظة لمواقب الأمور، وعلو الهمة فلا تقصر عن بلوغ غاية تراد بها فضيلة، ومن علم أن الدنيا تزول، وإن مراتب الناس في الجنة على قدر أعمالهم في الدنيا، نافس أولئك قبل أن يصل إلى هناك ليقدم على مفضولين له، ومن تفكر دلم أن كثيراً من أهل الجنة في نقص بالاضافة إلى من هو أعلى منهم، غير أنهم لا يعلمون بنقصهم قد رضوا بحالهم وإنما اليوم نعلم ذلك، فالبدار البدار إلى تحصيل أفضل الفضائل، واعتنام الزمن السريع مرة قبل أن تجرع شراب الندم الفظيع مرة، وقل لنفسك أي شيء

الى فلان وفلان من الموتى فاهم فنافس

اذا أعجبتك خصال امرئ فكفه تكن مثل ما يعجبك

فليس على الجود والمكرمات اذا جئتها حاجب يعجبك

وقال أيضا لذات الحس شهوانية وكأها معجون بالكدر، وأما اللذات

النفسانية فلا كدر فيها كالاراج الطيبة والصوت الحسن والعلم، وأعلاه

معرفة الخالق سبحانه، فمن غلب عليه شهوات الحس شارك البهائم، ومن

غلب عليه شهوات النفس زاحم الملائكة

وقال أيضا: تفكرت يوما فرأيت اننا في دار المعاملة والارباح والفضائل

فمثلنا كمثل مزرعة من أحسن بذرها والقيام عليها وافقت الارض زكية

والشرب متوفر اكثر الربيع، ومتى اختل شيء من ذلك أثر يوم الحصاد،

فالأعمال في الدنيا منها فرض وقد وقع فيه تفريط كثير من الناس، ومنها

فضيلة واكثر الناس متكاسل عن طلب الفضائل، والناس على ضربين عالم

ينال به هواه فيتوانى عن العمل، وجاهل يظن أنه على الصواب، وهذا الاغلب

على الخلق، فالامير يراعي سلطنته ولا يبالي بمخالفة الشرع، أو يرى بحمله

جواز ما يفعله، والفقير همه ته ترتيب الاسئلة ليقهر الخصم، والقاص همه ته

ترويق الكلام ليعجب السامعين، والزاهد مقصوده تزيين ظاهره بالخشوع

لتقبل يده ويتبرك به، والتاجر يمضي عمره في جمع المال كيف اتفق

ففكره مصروف الى ذلك عن النظر الى صحة العقود، والمغري بالشهوات

منهمك على تحصيل غرضه تارة بالمطعم وتارة بالوطء وغير ذلك فاذا ذهـ

العمر في هذه الاشياء وكان القلب مشغولا بالفكر في تحصيلها، فنتى تنفرغ
لاخراج زيف القصد من خالصه، ومحاسبة النفس في أفعالها، ودفع الكدر
عن باطن السر، وجمع الزاد للرحيل، والبدار الى تحصيل الفضائل والمعالى؛
فالظاهر قدوم الاكثرين على حسرات، اما في التفريط للواجب أو للتأسف
على فوات الفضائل، فالله الله يا أهل الفهم اقطعوا القواطع عن المهم قبل
أن يقع الاستلاب بفتة على شتات القلب وضياح الامر

فصل

لما صعد أبو الفرج بن الجوزي رحمه الله من واسط الى بغداد في
سنة خمس وتسعين خلع عليه وجلس للناس يوم السبت وأحسن الكلام
وكان مما أنشده قول الرضي الموسوي

لا تعطش الروض الذي نبته	بصوب أنعامك قد روّضنا
لا تبر عودا أنت رشيتة	حاشا لباني المجد أن ينقضا
ان كان لي ذنب تجرمتة	فاستأنف العفو وهب ما مضى
قد كنت أرجوك لنيل المني	فاليوم لا أطاب إلا الرضا
ثم أنشد أيضا	

شقيننا بالنوي زمنا فلما	تلاقينا كأنا ما شقيننا
سخطنا عند ما جنت الليالي	وما زالت بنا حتى رضينا
ومن لم يحي بعد الموت يوما	فانا بعد ما متنا حيننا

فصل

انكار أحمد للتبرك به وتواضعه وثناؤه على معروف الكرخي

روى الخلال في اخلاق احمد عن علي بن عبد الصمد الطيالسي قال مسحت يدي على احمد بن حنبل ثم مسحت يدي على بدني وهو ينظر فغضب غضبا شديدا وجعل ينفذ يده ويقول عمن اخذتم هذا؟ وانكره انكارا شديدا . وقال المروذي في كتاب الورع سمعت ابا عبد الله يقول قد قد كان يحيى بن يحيى أوصى لي بحبته فجاءني بها ابنه فقال لي فقلت رجل صالح قد أطاع الله فيها أتبرك بها؟ قال فذهب فجاءني بمنديل ثياب فرددتها (١) مع الثياب ، وقال محمد بن الحسن بن هارون رأيت ابا عبد الله اذا مشى في طريق يكره أن يتبعه احد ، يعني الامام أحمد ، وقال عبد الكريم بن الهيثم ابو يحيى القطان العاقولي قال أبو بكر الخلال جليل القدر قال واخبرني انه قال كنت مع أحمد فجعلت اتأخر عنه في الصف اجلالا له فوضع يده على يدي فقدمني الى الصف ، وقال أحمد بن داود المصيصي كنا عند أحمد ابن حنبل وهم يذكرون الحديث فذكر محمد بن يحيى النيسابوري حديثا فيه ضعف فقال له أحمد لا تذكر مثل هذا ، فكان محمد بن يحيى دخله خجلة فقال له أحمد انما قلت هذا لإجلال لك يا أبا عبد الله .

وعن أحمد انه قال كان معروف الكرخي من الابدال مجاب الدعوة ،

(١) أي رد الحجة مع الثياب التي في المنديل

وذكر في مجلس أحمد فقال بعض من حضر هو قصير العلم فقال له أحمد امسك عافاك الله وهل يراد من العلم الا ما وصل اليه معروف . وقال عبد الله قلت لابي هل كان مع معروف شيء من العلم ؟ فقال لي يا بني كان معه رأس العلم خشية الله تعالى ، وقد اثنى معروف على الامام أحمد ، وقال سمعت منه كلمتين ازعجتاني : من علم انه اذا مات نسي ، فليحسن ولا يسيء

فصل

(في دعاء المظلوم على ظالمه ونهى من مناقب أحمد)

قال هشام بن منصور سمعت أحمد بن حنبل يقول تدري ما قال لي يحيى بن آدم ؟ قلت لا ، قال يحنيني الرجل ممن ابغضه وأكره محبته فأقرأ عليه كل شيء معه حتى استريح منه ، ويحيى الرجل الذي أوده فأرده حتى يرجع الي ، وقال يحيى بن نعيم لما خرج أبو عبد الله أحمد بن حنبل الى المعتصم يوم ضرب قال له العون الموكل به ادع على ظالمك ، قال ليس بصابر من دعا على ظالمه ، يعني الامام أحمد أن المظلوم اذا ادعا على من ظلمه فقد انتصر كما رواه الترمذي من رواية ابي حمزة عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة مرفوعا « من دعا على من ظلمه فقد انتصر » قال الترمذي حديث لا نعرفه إلا من حديث ابي حمزة وهو ميمون الاعور ، ضعفوه لاسيما فيما رواه عن ابراهيم النخعي ، واذا انتصر فقد استوفى حقه وفاته الدرجة العليا ، قال تعالى (ولمن انتصر بعد ظلمه فأولئك ما عليهم من سبيل - الى قوله - ولمن صبر

وغفر ان ذلك لمن عزم الامور)

وقال ابن الزاغوني : رأيت في المنام كأنني أمضي الى قبر الامام أحمد
فإذا به جالس على قبره وهو شيخ كبير السن فقال لي يا فلان قل انصارنا،
ومات اصحابنا، ثم قال لي اذا أردت أن تنصر فاذا دعوت فقل
ياعظيم يا عظيم كل عظيم وادع بما شئت تنصر وقال يحيى بن اكرم ذكرت
لاحمد بن حنبل يوما بعض اخواننا وتغيره علينا فانشأ ابو عبد الله يقول
وليس خليلي بالمولود ولا الذي اذا غبت عنه باعني بخليل
ولكن خليلي من يدوم وصاله ويحفظ سري عند كل خليل
ونقل غيره عن أحمد أنه كان يقول

تقني اللذات ممن نال صفوتها من الحرام ويبقى الاثم والعار
تبقى عواقب سوء في مغبتها لا خير في لذة من بعدها النار
وقد رأيت هذين البيتين لمسعر بن كدام الامام المشهور قال ابن عبد البر
في كتاب بهجة المجالس كان المتعني بالكوفة اذا تمنى يقول أتمنى أن يكون
لي فقه أبي حنيفة وحفظ سفيان وورع مسعر بن كدام وجواب شريك
وقال أبو عبد الله بن أبي هشام يوما عند أحمد فذكروا الكتاب ودقة ذهنهم
فقال انما هو التوفيق ، وقل عبد الله بن أحمد ولد لأبي مولود فأعطاني
عبد الاعلى رقعة الى أبي يهنته فرمى بالرقعة الي وقال ليس هذا كتاب عالم
ولا محدث هذا كتاب كاتب

وقال أحمد أقامت أم صالح معي عشرين سنة فما اختلفت أنا وهي في كلمة ، وقال المروزي دخلت يوماً على أحمد فقلت كيف أصبحت ؟ قال كيف أصبح من ربه يطالبه بأداء الفرائض ، ونبيه يطالبه بأداء السنة ، والملائكة يطالبانه بتصحيح العمل ، ونفسه تطالبه بهواها ، وإبليس يطالبه بالفحشاء ، وملاك الموت يطالبه بقبض روحه ، وعياله يطالبونه بنفقتهم ؟ وقال رجل لبشر بن الحارث أبا نصراني والله أحبك ، فقال وكيف لا تحبني ولست لي بجار ولا قرابة ، وقال إبراهيم بن جعفر قلت لأحمد بن حنبل الرجل يبلغني عنه صلاح أفأذهب أصلي خلفه ؟ قال لي أحمد انظر الى ما هو أصلح لقلبك فافعله

فصل

(في الاستخارة وهل هي فيما يخفى أو في كل شيء)

قال جعفر بن محمد الصائغ سمعت أبا عبد الله أحمد بن حنبل يقول كل شيء من الخير يبادر به . وقال محمد بن نصر العابد سمعت أحمد بن حنبل يقول كل شيء من الخير يبادر فيه . قال وشاورته في الخروج الى الثغر فقال لي بادر بادر ، وهذا يحتمل أنه لا استخارة فيه كما قاله بعض الفقهاء لظهور المصلحة ويحتمل أن مراده بمد فعل ما ينبغي فعله من صلاة الاستخارة وغيره وقول جابر كان رسول الله ﷺ يعلمنا الاستخارة في الأمور كلها حديث صحيح رواه البخاري وغيره ، وقد استخارت زينب لما أراد النبي ﷺ أن يتزوجها قال في شرح مسلم فيه استحباب صلاة الاستخارة لمن هم بامر

سواء كان الامر ظاهر الخيرام لا، قال واعلموا استخارت لحوفها من
تقصيرها في حقه ﷺ

وقال شيخ الاسلام عبد الله بن محمد الانصاري أخبرنا أحمد بن علي
الاصبهاني احمظ من رأيت من البشر ثنا أحمد بن محمد بن إبراهيم ثنا
اسماعيل بن إبراهيم القطان ثنا سلمة بن شبيب ثنا إبراهيم بن خالد الصيغاني
حدثني عمر بن عبد الرحمن سمعت وهب بن منبه يقول قال داود يارب
أي عبادك أبغض إليك؟ قال عبد استخارني في أمر فخرت له فلم يرض
الظاهر أنه اسناد حسن وقال الخلال في الادب (كراهة العجلة)
وروى عن عبد الله بن أحمد حدثني أبي ثنا اسحاق بن عيسى الطباع سمعت
مالك بن أنس عاب العجلة في الامور، ثم قال قرأ ابن عمر البقرة في ثمان
سنين وظاهر هذا من الخلال مخالفته لما تقدم، وقد قال أبو داود حدثنا
الحسن بن محمد الصباح ثنا عثمان ثنا عبد الواحد ثنا سليمان الاعمش عن
مالك بن الحارث قال الاعمش وقد سمعتهم يذكرون عن مصعب بن
سعد عن أبيه قال الاعمش ولا أعلمه الا عن النبي ﷺ قال « التؤدة
في كل شيء الا في عمل الآخرة » كلهم ثقات واتأد في مشيه وتوآد في
مشيه وهو افتعل وتفعل من التؤدة وأصل التاء في « اتأد » واو، يقال اتأد
في أمرك. وقد سبق التثبت والتأني في الفتيا في فصول العلم وقول مالك
لأنه نوع من الجهل والخرق وما رواه البيهقي وغيره عن سعد بن
سنان وهو ضعيف عندهم وحسن له الترمذي عن أنس مرفوعا « التأني

من الله والمجلة من الشيطان» وذكرت في مكان آخر ما في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم «ان الله رفيق يحب الرفق» وقوله «من يحرم الرفق يحرم الخير»

فصل

(في حقيقة الزهد)

قال الخلال بلغني أن أحمد سئل عن الزاهد يكون زاهداً ومعه مائة دينار؟ قال نعم على شريطة اذ زادت لم يفرح، وإذا نقصت لم يحزن. قال وبلغني أن أحمد قال لسفيان حب الرياسة أعجب إلى الرجل من الذهب والفضة، ومن أحب الرياسة طلب عيوب الناس أو عاب الناس أو نحو هذا، وقال أبو الخطاب سئل أحمد وأنا شاهد: ما الزهد في الدنيا؟ قال قصر الأمل والاياس مما في أيدي الناس، وفي الصحيحين عن النبي ﷺ إن هذا المال حلوة خضرة، فمن أخذه بسخاوة نفس بورك له فيه، ومن أخذه بإشراف نفس لم يبارك له فيه، وكان كالذي يأكل ولا يشبع، وعن أبي ذر مرفوعاً «ليس الزهادة في الدنيا بتحريم الحلال، ولا إضاعة المال ولكن الزهد أن تكون بما في يد الله أوثق منك بما في يدك، وأن تكون في ثواب المصيبة إذا أصبت بها أرغب منك فيها لو أنها تفتت عنك، لأن الله تعالى يقول (لكيلا تأسوا على ما فاتكم ولا تفرحوا بما آتاكم) رواه الترمذي وقال غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه وعمر بن واقد منكر الحديث،

(١) روي بلفظ «الأناة» واشتهر بلفظ الثاني

يعنى الذى فى اسناده وكذا قال البخارى منكر الحديث وقال النسائى والدار
قطنى متروك، وضعفه أيضا غيرهم، ورواه ابن ماجة من حديثه

قال الشيخ تقي الدين اذا سلم فيه القلب من الهلع واليد من العدوان
كان صاحبه محمودا وان كان معه مال عظيم، بل قد يكون مع هذا
زاهدا أزهد من فقير هلوع كما قيل للامام أحمد- و ذكر ماسبق فى أول
الفصل- وذكر الخبرين السابقين وما رواه الترمذى وحسنه واسناده جيد
عن الحسن عن أبي سعيد مرفوعا « التاجر الصدوق الأمين مع النبيين
والصديقين والشهداء » وعن سفيان انه قيل له يكون الرجل زاهدا وله
مال ؟ قال نعم إن ابتلي صبر، وإن أعطي شكر، وقال سفيان اذا بلغك
عن رجل بالشرق انه صاحب سنة وبالمغرب صاحب سنة فابحث اليهما
بالسلام وادع الله لهما فما أقل أهل السنة والجماعة .

قال القاضى أبو يعلى وذكر أبو القاسم القشيري فى كتاب الرسالة
الى الصوفية : وقال أحمد بن حنبل الزهد على ثلاثة أوجه ترك الحرام
وهو زهد العوام (والثانى) ترك الفضول من الحلال وهو زهد الخواص
(والثالث) ترك ما يشغل العبد عن الله عز وجل وهو زهد العارفين .
قال وسمعت محمد بن الحسين يقول سمعت علي بن عمر الحافظ سمعت أبا
سهل بن زياد يقول سمعت عبد الله بن أحمد بن حنبل يقول : سئل أنى
ما الفتوة ؟ فقال ترك ما تهوى لما تخشى . وقال أبو العتاهية قد قلت عشرين
ألف بيت فى الزهد وودت أن لي منها الايات الثلاثة التي لا ي نواس

يا نواس توقر وتعز وتصبر
 ان يكن ساءك دهر فلم ساءك أكثر
 يا كثير الذنب عفو الله له من ذنبك أكبر

ورأى بعض اخوان أبي نواس له في النوم بعد أيام فقال له ما فعل الله بك ؟ قال غفر لي بايات قلتها وهي الآن تحت وسادتي فنظروا فاذا برقعة تحت وسادته في بيته مكتوب فيها

يارب ان عظمت ذنوبي كثرة فلقد علمت بأن عفوك أعظم
 ان كان لا يرجوك الا محسن فمن الذي يدعو اليه المجرم
 ادعوك رب كما أمرت تضرعا فاذا رددت يدي فمن ذا يرحم
 مالي اليك وسيلة الا الرجا وجيل ظني ثم اني مسلم
 وروى عن الامام أحمد انه سئل عن الزهد قال قصر الأمل .

ورواه في موضع آخر عن سفيان عن الزهري انه قال ذلك ، وقال عبدالله ابن أحمد حدثني أبي سمعت سفيان يقول ما ازداد رجل علما فازداد من الدنيا قربا الا ازداد من الله بعدا ، وقال أحمد بن عبدالله بن خالد بن ماهان المعروف بابن أسد : سئل أحمد بن حنبل عن مسألة في الورع فقال أنا أستغفر الله لا يحل لي أن أتكلم في الورع ، وأنا آكل من غلة بغداد ، لو كان بشر ابن الحارث صلح أن يجيبك عنه لانه كان لا يأكل من غلة بغداد ، ولا من طعام السواد ، ذكره ابن الاخير فيمن روى عن أحمد ، وروى الترمذي عن زيد بن أخرم عن ابراهيم بن أبي الوزير عن عبدالله بن جعفر المخرمي

عن محمد بن عبد الرحمن بن نبيه عن ابن المنكدر عن جابر قال ذكر رجل عند النبي ﷺ بمادة واجتهاد وذكر آخر برعة فقال النبي ﷺ « لا يعدل بالبرعة شيء » ابن نبيه تفرد عنه الخرمي وبقية جيد قال الترمذي غريب لا نعرفه الا من هذا الوجه . وروى الخلال عن الفضل قال علامة الزهد في الناس اذا لم يحب ثناء الناس عليه ولم يبالي بمذمتهم وان قدرت أن لا تعرف فافعل ، وما عليك ألا يثنى عليك ، وما عليك أن تكون مذموما عند الناس إذا كنت محموداً عند الله عز وجل ، ومن أحب أن يذكر لم يذكر ، وقال اسحاق بن بنان قال أحمد سمعته يقول — يعني بشرا — قال ابراهيم بن أدهم ما صدق الله عبد أحب الشهرة . وقال المروزي سمعت أبا عبد الله يقول من بلي بالشهرة لم يأمن أن يفتنوه لاني لا أفكر في بدء أمري ، طالبت الحديث وأنا ابن ست عشرة سنة

قال ابن عقيل في الفوائد هجران الدنيا في عصرنا هذا ليس من الزهد في شيء ، وإنما المنقطع آف من الذل فان مخالطة القدرى والتخلي عنهم تراعة (١) ومن طاق عجوزا مناورة فلا عجب ، وقال ما قطع عن الله وحمل النفس على محارم الله فهو الدنيا المذمومة وان كان املاقا وفقرا ، وما أوصل الى طاعة الله فذاك ليس بالدنيا المذمومة وان كان اكثارا ، وقال الواجب شكرها من حيث هي نعمة الله وطريق الى الآخرة وذريعة الى طاعة الله ، وكل خير يهود بالافراط فيه شر ، كالسجاء يهود إسرافا ، والتواضع يهود ذلا ، والشجاعة تعود تهورا . وقال بعضهم في قوله تعالى (فلنجينه حياة طيبة) قال القناعة . قال ابن عقيل

(١) هكذا في الأصلين وضبط القدرى في المصرية بضم القاف وفتح الراء ولا أعلم معناه وأما قوله تراعة فهو من ثرع على القوم اذا تطفل عليهم

لوعلمت قدر الراحة في القناعة والعز الذي في مدارجها علمت انها العيشة الطيبة لان القنوع قد كفي تكلب طباعه ، والطبع كالصبيان الرعن ومن يلي بذلك اذهب وقته في أخس المطالب وفاته الفضائل فأصبح كمر بي طفل يتصابى له ويجهد في تسكين طباعه تارة بلعبة تلميه وتارة بشهوة، وتارة بكلام الاطفال ، ومن كان دأبه التصابي متى يذوق طعم الراحة ، ومن كان في طبيعه كذا فمتى يستعمل عقله قال ابن عقيل والحياة الطيبة تفويض الى الله كالصبي حال التربية يفوض أمره الى والديه ويثق بهما مستريحاً من كد التخير، فلا يتخير لنفسه مع تفويضه الى من يختار له ، المفوض وثق بالمفوض اليه ، قال ابن عقيل وعندي انها في الجنة أعني الحياة الطيبة لان الطيب الصافي والصفاء في الجنة وقال أيضا من عجيب ما نقدت أحوال الناس كثرة ما ناحوا على خراب الديار وموت الاقارب والاسلاف والتحسر على الارزاق بدم الزمان وأهله، وذكر نكد العيش فيه، وقد رأوا من انهدام الاسلام، وتشعث الاديان، وموت السنن ، وظهور البدع ، وارتكاب المعاصي، وتقضي العمر في الفارغ الذي لا يجدي، فلا أحد منهم ناح على دينه ، ولا بكى على فارط عمره ولا نأسى على فائت دهره، ولا أرى لذلك سبباً إلا ذلة مبالاتهم بالاديان وعظم الدنيا في عيونهم، ضد ما كان عليه السلف الصالح: يرضون بالبلاغ وينوحون على الدين انتهى كلامه

وقد تقدم في اول فصول طلب العلم حديث «الدنيا مملونة ملعونة ولا تأسى عليها» ولمسلم من حديث ابي هريرة «الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر» وعن

عائشة مرفوعاً «الدنيا دار من لا دار له، ولها يجمع من لا عقل له» وأخذ ابن عمر خاتماً فادخله في فيه فأنزعه عمر منه ثم بكى عمر وعنده نفر من المهاجرين الأولين، فقالوا له لم تبكي وقد فتح الله لك وظهر لك على عدوك وأقر عينك؟ فقال عمر أي سمعت رسول الله ﷺ يقول «لا تفتح الدنيا على أحد إلا اتقى الله عز وجل بينهم العداوة والبغضاء إلى يوم القيمة» وأنا مشفق من ذلك، وعن الضحاک بن سفيان أن النبي ﷺ قال له «يا ضحاک ما طعامك؟» قال اللحم واللبن قال «ثم يصير إلى ماذا؟» قال إلى ما قد حلت، قال «فإن الله عز وجل ضرب ما يخرج من ابن آدم مثلاً للدنيا» وعن أبي بن كعب مرفوعاً «إن مطعم ابن آدم مثل الدنيا، وإن قزحه وملحه فانظر إلى ماذا يصير؟» وعن مطرف بن الشخير عن رجل من الصحابة كان بالكوفة أميراً فخطب يوماً فقال إن إعطاء هذا المال فتنة، وإن إمساكه فتنة، وبذلك قام رسول الله ﷺ حتى فرغ. ثم نزل أسناده جيد. وعن أبي موسى مرفوعاً «من أحب دنياه أضرب آخرته، ومن أحب آخرته أضرب دنياه، فأثروا ما يبقى على ما يفنى» وعن أبي مالك الأشعري مرفوعاً «حلوة الدنيا مرة الآخرة، ومرة الدنيا حلوة الآخرة» وعن معاذ بن النبي ﷺ لما بعثه إلى اليمن قال «وياك والتنعم، فإن عباد الله ليسوا بالمتنعمين» وعن معاوية مرفوعاً «أما بقي من الدنيا بلاء وفتنة» وعن ابن مسعود مرفوعاً أنه نهى عن التبقر في الأهل والمال، التبقر التوسع وأصله من البقر الشق. وعن عتبة بن عبد

السلي مرفوعا «لأَن رجلا يجر (١) على وجهه من يوم ولد الى يوم يموت
 هـرما في مرضاة الله تعالى لحقره يوم القيمة» رواه ن أحمد وأُشد ابن
 هيرة الوزير الحنبلي لنفسه

يلذذني الدنيا الغني ويطرب	ويزهد فيها الالمعي المحرب
وما عرف الايام والناس عاقل	ووفق الا كان في الموت يرغب
الى الله اشكو همة لعبت بها	أباطيل آمال تنر وتخلب
فوا عجبنا من عاقل يعرف الدنا	فيصبح فيها بعد ذلك يرغب

وأُشد أيضا

الحمد لله هذي العيني والاثر	فما الذي باتباع الحق ينتظر
وقت يفوت وأشغال معوقة	وضمف عزم ودار شأنها الغير
والناس ركضا الى مأوى مصارعهم	وليس عندهم من ركضهم خبر
تسعى بهم حادثات من تقوسهم	فيباغون الى المأوى وما شعروا
والجهل أصل فساد الناس كلهم	والجهل أصل عليه يخلق البشر

في آيات ذكرها وأُشد أيضا

يا أيها الناس اني ناصح لكم	فعوا كلامي فاني ذو تجارب
لا تلهينكم الدنيا بزهرتها	فما تدوم على حسن ولا طيب

وأُشد أيضا

إذا قل مال المرء قل صديقه	وقبح منه كل ما كان يجمل

وأنشد أيضا

والوقت أنفس ما عنيت بحفظه وأراه أسهل ما عليك يضيع

وقد قل ابن هانيء (١) الشاعر في قصيدته التي يرثي فيها ولده

حكم المنية في البرية جار ما هذه الدنيا بدار قرار

بيننا يرى الانسان فيها مخبرا حتى يرى خبرا من الاخبار

طبعت على كدر وانت تريد ما صفو امن الاقدار والا كدار

ومكلف الايام ضد طباعها متطلب في الماء جذوة نار

العيش نوم والمنية يقظة والمرء بينهما خيال سار

ليس الزمان وان حرصت مساعدا خلُق الزمان عداوة الا حرار

ومنها

وتائب الاحشاء شيب مفريقي هذا الضياء شواظ تلك النار

لا حبذا الشيب الوفي وحبذا شرح الشباب الخائن القدار

وطري من الدنيا الشباب وروقه فاذا انقضى فقد انقضت اوطاري

ومنها

ذهب التكرم والوفاء من الورى وتصر ما الا من الاشعار

وكان الشيخ تقي الدين بن تيمية رحمه الله تعالى يتمثل كثيرا بالبيت

الثالث والرابع ، وذكرهما القاضي السروجي الحنفي في شرحه في الجنائز

(١) هذه القصيدة لأبي الحسن علي بن محمد التهامي لابن هانيء الاندلسي

فوزها اليه وهو من المصنف

في المصاب ولا بن هانيء أيضا مما قد يتعلق بغير هذا الموضع
 لا أنت عند اليسر من زواره يوما ولا في العسر من عواده
 وله منها
 افدي الكتاب بناظري فيياضه بياضه وسواده بسواده
 وله
 قد كان يرجف في ليالي وصله قلبي فكيف يكون يوم صدوده
 وله
 كم عاهد الدمع لا يغري بجريته أأ واشي فلما استقأت ظعنهم خدرا
 ولاترمذي وحسنه عن عبد الرحمن بن عوف قل ابتلينا مع رسول
 الله ﷺ بالضرأ فصبرنا، ثم ابتلينا بالسراء بعده فلم نصبر

فصل

﴿ في اخبار العابدات والعابدين والزهاد ﴾

قال الحسن بن الليث الرازي قيل لآحمد يحيى بك بشر يعنون بن الحارث
 قال لا، تمنون الشيخ نحن أحق أن نذهب اليه، قيل له نمجيء بك، قال لا
 أكره أن يمجيء الي أو أذهب اليه فيتصنع لي وأتصنع له فنهلك
 وقال المروذي سمعت أبا عبد الله وذكر بشر بن الحارث فقال لقد كان
 فيه أنس وقال ما كلمته قط نقلته من الورع وقد قال البيهقي في مناقب الامام
 أحمد انبأنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن أبي دارم الحافظ بالكوفة

حدثني أبو محمد المقرئ البغدادي ثنا جعفر بن محمد صاحب بشر قال
 اعتل بشر بن الحارث فعادته أمنة الرملية من الرملة فأها لعنده اذ دخل
 أحمد بن حنبل يعودده فقال من هذه ؟ فقال هذه أمنة الرملية بلغها علي
 بجأت من الرملة تعودني ، فقال فسلها تدعو لنا . فقالت اللهم إن بشر بن
 الحارث وأحمد بن حنبل يستجيرانك من النار فاجرهما ، قال أحمد فانصرفت
 فلما كان في الليل طرحت الي رقعة فيها مكتوب : باسم الله الرحمن الرحيم ،
 قد فعلنا ولدينا مزيد ، وقال المروزي قال ابو عبد الله جاءني امرأة من هؤلاء
 المتعبدات فأخبرتني عن امرأة أخرى أنها عمدت الى بيتها ففوتته على
 نفسها واقتصرت على قرصين وتركت الدنيا وهي تسألك أن تدعو لها
 قال فقلت لها قولي لصاحبة القرصين تدعولي ، وقال المروزي سمعت
 أبا عبد الله يقول ما أعدل بفضل الفقر شيئا أتدري اذا سألك أهلك حاجة
 لا تقدر عليها أي شيء لك من الاجر ؟ ما قل من الدنيا كان أقل للحساب
 وقال المروزي سمعت أحمد يقول إن لكل شيء كرمًا وكرم القلب
 الرضا عن الله تعالى ، سمعت أبا عبد الله يقول لشجاع بن مخلد يا أبا الفضل
 إنما هو طعام دون طعام ولباس دون لباس ، وإنما أيام قلائل

وقال أيضا عن أحمد ما أعدل بالصبر على الفقر شيئا ، كم بين من يعطى
 من الدنيا ليفتن الى آخر تزوي عنه ، قال وذكر أن النبي عبد الله عن بعض
 المفتين شيئا في الورع فشدد على السائل وهو عبد الوهاب فقال أبو
 عبد الله ليس ينبغي للرجل أن يحمل الناس على ما يفعل أو كلاما ذا معناه

إذا كان يفتي (١) وقال سمعت أبا عبد الله وذَكَرَ قوماً من المترفين فقال الدنو منهم فتنة والجلوس معهم فتنة ، وروى الترمذي وقال غريب عن عائشة قالت قال رسول الله ﷺ «إن أردت اللّٰهوق بي فليكنك من الدنيا كزاد راكب ، وإياك ومجالسة الاغنياء ولا تستخافي ثوبا حتى ترقميه» وعن مكحول قال قلت للحسن إني أريد الخروج الى مكة ، قال إياك أن تصحب رجلا يكرم عليك فيفسد الذي بينه وبينك ، وقال أحمد إنما قوي بشر لانه كان وحده ولم يكن له عيال ، ليس من كان معيلا كمن كان وحده ، لو كان الى ما باليت ما كانت

وقال أيضا لو ترك الناس التزويج من كان يدفع العدو؟ لبكاء الصبي بين يدي أبيه متسخطا يطلب منه خبزا أفضل من كذا وكذا يراه الله أين أن يلحق المتعبد الاعزب (٢) وقال في الفنون حديث مسند إن النبي ﷺ قال «إذا طلب الى ذي العيلة عيلته شهوة فإين بالحقة القائم الصائم؟» وذكر أبو عبد الله من الحديث علي بن المديني وغيره تمتعوا من الدنيا: إني لا أعجب من هؤلاء الحديثين حرصهم على الدنيا. قال المروزي وذكر رجل من الحديثين فقال أنا أنشرت به أن يكتب عنه وإنما أنكرت عليه حبه الدنيا. وقد سبق معنى هذا في فصول العلم وإن العالم ليس كغيره لأنه يقتدي به قال المروزي

(١) يعني الامام أحمد (رض) أنه لا ينبغي للمفتي ان يفتي الناس بحسب حاله هو في الزهد والورع والتشف مثلا وإنما يفهم بأحكام الشرع المعتدلة
(٢) كذافي النسخين

وسمعت أبا عبد الله يقول قد تفكرت في هذه الآية (ولا تمدن عينيك الى ما متعنا به أزواجنا منهم وزهرة الحياة الدنيا لنفتنهم فيه ورزق ربك خير وابقى) ثم قال تفكرت في وفيهم وأشار نحو العسكر وقال (ورزق ربك خير وابقى) قال رزق يوم بيوم خير، قال ولا يتم لرزق غد وقال أبو داود كانت بحالسة أحمد بن حنبل بحالسة الآخرة لا يذكر شيئاً من أمر الدنيا وما رأته ذكر الدنيا قط وقال أحمد لرجل لو صححت ما خفت أحداً وسبق بنحو أربعة كراريس في فضائله

وسئل عن الحب في الله فقال هو أن لا يحبه لطمع الدنيا. وفيه أخبار كثيرة منها ما روى مسلم من حديث أبي هريرة « يقول الله يوم القيامة: أين المتحابون بجلالي ؟ اليوم اظلمهم في ظلي يوم لا ظل الا ظلي » وللترمذي وقال حسن صحيح عن معاذ مرفوعاً « قال الله المتحابون بجلالي لهم منابر من نور ينجبهم النبيون والشهداء » ولا يداود هذا المعنى من حديث عمر وفيه « قوم تحابوا بروح الله على غير ارحام بينهم ولا أموال يتعاطونها » ولما لك واحمد من حديث معاذ إن الله يقول : وجبت جنتي للمتحابين في والمتجالسين في » ولمسلم من حديث أبي هريرة أن الملك قال للذي زار أخاه : اني رسول الله اليك إن الله قد أحبك كما أحبته فيه » ولا احمد من حديث أبي امامة « ما أحب عبد عبداً إلا أكرم ربه » وفي الصحيحين من حديث ابن مسعود وغيره أن رجلاً قال يا رسول الله الرجل يحب القوم ولما يلحق بهم ؟ قال « المرء مع من أحب » وذكر احمد الدنيا فقال قليلها يجزى وكثيرها

لا يجرى ، وقال « لو ان الدنيا حتى تكون في مقدار لقمة ثم أخذها امرؤ مسلم فوضعها في فم أخيه المسلم لما كان مسرفاً

فصل

قال محمد بن عمران أبو جعفر الخياط سمعت أحمد بن حنبل يقول بلغني عن أخي منصور بن عمران أنه كان يقول اللهم قد أحاطت بنا الشدائد وأنت دخر لها فلا تعذبنا وأنت قادر على العفو، سيدي قد أريتنا قدرتك ولم تزل قادراً فأرنا عفوكم فلم تزل عفواً. قال أبو جعفر أحمد بن الحسين المنادي فلو كان عند أبي عبدالله في منصور أدنى شيء من التهمة في البدعة لما حكي عنه شيئاً ولا خصه بالاخوة قال ابن المنادي ان أبا عبدالله النواوي قال قلت لبشر بن الحارث ان منصور بن عمار يقول في بعض كلامه: يا عبيد ما ينفي ، كيف رأيتم ذل ملكة الدنيا؟ ألم تصحبوها بالاثمان لها فاذنكم الغش من مكروهما؟ قال فوجم لذلك بشر وسكت ، فأردت أن أزيده فقال قد أشعلت علي قلبي

فصل

﴿ في تعبد الجبل وتقشف الرياء وتزهد الشهرة وعبودية العلم والحكمة ﴾
قال محمد بن أحمد بن اسماعيل أبو الحسين بن سمعون وسأله البرقاني:
أيها الشيخ تدعو الناس الى الزهد في الدنيا والترك لها وتلبس أحسن الثياب وتأكل أطيب الطعام فكيف هذا؟ قال كل ما يصلحك مع الله فافعله، وإذا صلح

حالات مع الله تلبس لين الثياب وتأكل طيب الطعام فلا يضره
وقال ابن الجوزي قد تقع لكثير من الناس بقضة عند سماع المواعظ وأخبار
الزهاد والصالحين فيقومون على اقدام العزائم على الزهد وانتظار الموت بما
يصلح لهم ، ففهم من يقتدي بجاهل من المتزهدين او يعمل على ما في كتاب
بعض الزهاد فيرى فيه التقلل من الطعام بالتدريج وترك الشهوات وأشياء
قد وضعها من قلة علمه بالشريعة والحكمة ، فيديم الصوم والسر والتقلل ،
ويدوم على المآكل الردية ، فتجف المعدة وتضيق ، وتقوى السوداء ، وتنصب
الاخلاق الى الكبد والطحال وربما تصاعدت الى الدماغ فيفسد أو فسد الطبع
وربما تغير ذهنه فاستوحش من الخلق وحشة يعتقد بها انسا بالحق ، فاعرض
عن مجالسة العلماء ظنا منه أن قد بلغ المقصود ، فهذه الاشياء تعكر أولا
المطلوب من التعبد فينقطع الانسان بضعف القوة عنه ويبقى ، معالجا للامراض
فيشتغل الفكر فيها عما هو أهم ، ولقد تحبط في هذا الامر خلق كثير من
الصالحين صحت مقاصدهم وجاهلوا الجادة فمشوا في غيرها ، وفي هؤلاء الذين
حملوا على أنفسهم من عاجله المرض والموت ، وفيهم من رجع القهقري ، ومنهم
من تحبط فلا من هؤلاء ولا من هؤلاء . فاما العلماء الفهماء فانهم على قانون الحكمة
سبيل العلم ، فاياك أن تمرض عن الجادة السليمة ، واحذر من الاقتداء بجهال
المتصوفة والمتزهدين الذين تركوا الدنيا على زعمهم ، فالصادق منهم في
تركها عامل بواقعه (١) لا بالعلم والمبهرج منهم خسر الدنيا والآخرة . ومن
(١) أي بما هو واقع من نفسه ووجدانه الذي حدث له من مطالعة تلك
الكتب لا بالعلم المستفاد من الكتاب والسنة وحقائق الحكمة .

جهل هؤلاء أنهم لو رأوا عاملا يرفق بنفسه عابوه ، ولو رأوا عليه قبيص
 كنان قال زاهدكم هذا ما يعمل بعله؟ ولو رأوه راكبا فرسا قالوا هذا جبار
 فاياك أن تحملك وثبة عزم على أن تروم ما لا تناله فتزلق ، وإن نلتها أثمر
 تلقا أو رد الى وراء ، واستضىء بمصباح العلم ، فإن قل عليك فاقتد بعالم محكم
 وراع بدنك مراعاة المطية ، وليكن همك تقويم أخلاقك ، والمقصود صدق
 النية لا تعذيب الابدان . وأكثر الكلام في هذا المعنى في مواضع وأن
 الجادة طريق رسول الله ﷺ

وقال أيضا أما ترى زهاد زماننا إلا من عصمه الله باتباع السنة
 يغشاهم ابتاء الدنيا والظلمة فلا ينفونهم عما هم فيه إلا بطرف اللسان؟ أين
 هؤلاء من سفیان حيث كان لا يكلم من يكلم ظالما؟ ولوقيل لزهادنا اخرجوا
 فاشتروا حاجة من السوق صعب عليهم حفظا لرياستهم كأنهم ما علموا أن
 رسول الله ﷺ كان يشتري حاجته ويحملها بنفسه، ولوقيل لزهادنا زماننا
 كلوا منا لقمة لخافوا من انكسار الجاه- لان الناس يمتقدون فيهم دوام الصوم
 وأين هم من معروف ، أصبح يوما صائما فسمع سافيا يقول رحم الله من
 شرب ، فشرب فقيل له أما كنت صائما؟ فقال بلى ولكن رجوت دعوته

افدي ظباء فلات ما عرفن بها مضغ الكلام ولا صبغ الحواجيب
 ولا خرجن من الحمام مائلة أوراكن صقيلات العراقيب
 حسن الحضارة مجلوب بتطرية وفي البداوة حسن غير مجلوب
 والله لا يبقى في القيامة إلا الاخلاص ، وقبل القيامة لا يبقى إلا ذكر

المخلصين ، كم حول معروف من عالم لا يعرف قبره ، ومن زاهد لا يدري أين هو ؟ ومعروف معروف (١) بالله عليكم اقبلوا نصحي يا اخواني عاملوا الله سبحانه وتعالى في الباطن حتى لا يدري أنكم أهل معاملة - الى أن قال - إن النبي ﷺ لم يكن معه يدس الزهاد وحده ، ولا الانبساط في الدنيا وحده ، بل حاله جامعة لكل خلق صالح - الى أن قال - ان الربا يكون في التبعيدات فالعلم أصل كل خير ، ومعدنه أخلاق الرسول ﷺ وآدابه ﷺ وقال أيضا أعوذ بالله من سير هؤلاء الذين نعاشرهم لا نرى فيهم خاتمة عالية فيقتدى بها المبتدئ ، ولا صاحب ورع فيستفيد منه المتردد ، فآله الله ، عليكم بملاحظة سير القوم ومطالعة تصانيفهم واخبارهم . والاستكثار من مطالعة كتبهم رؤية لهم كما قال

فاتني ان أرى الديار بطرفي فلعلني أرى الديار بسمعي
واني أخبر عن حالي ، ما أشبع من مطالعة الكتب ، وإذا رأيت كتابا لم أره فكأنني وقعت على كنز ، فلو قلت اني قد طالعت عشرين الف مجلد كان أكثر ، وأنا بعد في طلب الكتب فاستفدت بالنظر فيها ملاحظة سير القوم وقدرهم مهم وحفظهم ، وعاداتهم وغرائب علوم لا يعرفها من لم يطالع

(١) يعني معروف الكرخي الزاهد الشهير وأما اشتهر في ذلك العصر الذي يكثر فيه العلماء والعارفون النقادون باخلاصه لاخلاصه ، وعرف قبره من بعده ، وخفيت اسماء من لا يحصى من العباد المرائين والزهاد المتصنعين والعلماء المتعجربين وخفيت قبورهم من حول قبره ، وبقي معروف رحمه الله معروفا لا ينسى ذكره ، ولا ينحى قبره .

فصل

روى أبو حفص البرمكي بإسناد عن عمر رضي الله عنه قال : من خاف من الله عز وجل لم يشف غيظه ، ومن اتقى الله لم يصنع ما يريد ، ولولا يوم القيامة كان غير ما ترون (١)

فصل

قال أبو حفص العكبري سمعت أبا بكر بن مليح يقول بلغني عن أحمد أنه قال إذا أراد الرجل أن يزوج رجلاً فأراد أن يجتمع له الدنيا والدين فليبدأ فيسأل عن الدنيا ، فإن حمدت سأله عن الدين فإن حمد فقد اجتمعا ، وإن لم يحمد كان فيه رد الدنيا من أجل الدين ، ولا يبدأ فيسأل عن الدين فإن حمد ثم سأله عن الدنيا فلم يحمد ، كان فيه رد الدين لأجل الدنيا . وقال اسحاق بن حسان كتبت الى أبي عبد الله أحمد بن حنبل أشاوريه في التزويج فكتب الي تزوج بيكر واحرص على أن لا يكون لها أم

(١) ان هذا الاثر عن أمير المؤمنين عمر الجدير بان يكون فصلاً مستقلاً من فصول هذا الكتاب ، بل هو يغني عن سفر كبير بما فيه من الحكمة وفصل الخطاب ، فأمر الدين كله دائر على الخوف من الله وتقوى الله ، ولولا يوم القيامة وما أعده الله فيه لمن طغى وآثر الحياة الدنيا في الجحيم ، ولمن خاف مقام ربه ونهى النفس عن الهوى في دار النعيم ، لكان العالم كله غير ما كانوا يرون ، وأعظم ما كانوا يرونه من إمارته رضي الله عنه أن تحيي اليه كنوز كسرى وقيصر فلا تروقه زينته ولا نعيمها بل يبقى لا بساً مرقعته ، متقشفاً في معيشته ، ليكون قدوة لامرائه وقواده ، ولن يأتي من بعده

فصل

﴿ في سنة المصاحفة بين الرجال والنساء وما قيل في التقييل والمعانة ﴾
وتسن المصاحفة في اللقاء للخبر، قال الفضل بن زياد صاغت أبا عبد الله
غير مرة ، وابتدأني بالمصاحفة، ورأيت يصفح الناس كثيرا. وقال إبراهيم بن
سعيد الجوهري دخلت على أحمد بن حنبل أسلم عليه فمدت يدي إليه
فصاغتني. فلما خرجت قال ما أحسن أدب هذا الفتى لو انك علينا كنا
نحتاج أن نقوم ، وصفح حماد بن زيد بن المبارك يديه. واحتج البخاري
بقول ابن مسعود علمني رسول الله ﷺ التشهد كفي بين كفيه فتصفح
المرأة المرأة والرجل الرجل والمجوز والبرزة (١) غير الشابة فإنه يحرم
مصاغتها للرجل ذكره في الفصول والرعاية ، وقال ابن منصور لا يني
عبد الله : تكره مصاحفة النساء ؟ قال اكرهه . قال اسحاق ابن راهويه
كما قال وقال محمد بن عبد الله بن مهران إن أبا عبد الله سئل عن الرجل
يصفح المرأة قال لا وشدد فيه جدا ، قلت فيصاغتها يشوبه ؟ قال لا ،
قال رجل فان كان ذا محرم قال لا ، قلت ابنته ؟ قال اذا كانت ابنته فلا
يأس. فهاتان روايتان في تحريم المصاحفة وكرامتها للنساء ، والتحريم اختيار
الشيخ تقي الدين وعلى بأن الملامسة أبلغ من النظر ، ويتوجه تفصيل بين
المحرم وغيره ، فأما الوالد فيجوز

(١) البرزة المرأة السكينة العاقلة العفيفة التي لا تحتجب احتجاب الشواب بل تبرز

الناس نجاسهم وتحذيرهم

وفي صحيح البخارى في هجرة النبي ﷺ أن أبا بكر اشترى من عازب رجلا حمله معه ابنه البراء رضي الله عنهم قال البراء فدخلت مع أبي بكر على أهله فاذا عائشة ابنته مضطجعة قد أصابتها حمى فرأيت أباها يقبل خدها وقال كيف أنت يا بنية؟ ورواه أحمد ومسلم ، وذكر صاحب النظم : تكره مصافحة المعجوز وتجاوز مصافحة الصبي لمن يعلم من نفسه الثقة اذا قصد تعليمه حسن الخلق ذكره في الفصول والرعاية . وقال الشيخ تقي الدين كلام الثوري وغيره يمنع ذلك ، والمصافحة شر من النظر .

وتباح الممانعة وتقييل اليد والرأس تدنيا واكراما واحتراما مع أمن الشهوة، وظاهر هذا عدم اباحتها لامر الدنيا، واختاره بعض الشافعية، والكراهة أولى وكذا عند الشافعية تقييل رجله ، وقال المروذى سألت أبا عبد الله عن قبلة اليد فقال ان كان على طريق التدين فلا بأس قد قبل أبو عبيدة يد عمر بن الخطاب رضي الله عنهما وان كان على طريق الدنيا فلا ، إلا رجلا يخاف سيفه أو سوطه . وقال المروذى أيضا : وكرهها على طريق الدنيا وقال تميم بن سلمة التابعي القبلة سنة ، وقال مهنأ بن يحيى رأيت أبا عبد الله كثيرا يُقبل وجهه ورأسه وخده ولا يقول شيئا ، ورأيت لا يمتنع من ذلك ولا يكرهه، ورأيت سلمان بن داود الهاشمي يقبل جبهته ورأسه ولا يمتنع من ذلك ولا يكرهه ورأيت يعقوب بن ابراهيم يقبل وجهه وجبهته ، وقال عبد الله بن أحمد رأيت كثيرا من العلماء والفقهاء والمحدثين وبني هاشم وقريش والانصار يقبلونه

- يعني أباه - بعضهم يديه وبعضهم رأسه، ويظنونه تهظيماً لم أرهم يفعلون ذلك بأحد من الفقهاء غيره، لم أره يشتهي أن يفعل به ذلك

وقال الخلال أخبرني إسماعيل بن إسحاق السراج قال قلت لابي عبد الله أول ما رأيته يا أبا عبد الله آذن لي أن أقبل رأسك قال لم ابلغ أنا ذلك، وقال إسحاق بن منصور لابي عبد الله تقبل يد الرجل؟ قال على الاخاء وقال إسماعيل بن إسحاق الثقفي سألت أبا عبد الله قلت ترى أن يقبل الرجل رأس الرجل أو يده؟ قال نعم، وقال الشيخ تقي الدين تقبيل اليد لم يكونوا يمتادونه الا قليلاً، وذكر ما رواه أبو داود وغيره عن ابن عمر أنهم لما قدموا على النبي ﷺ عام موته قبلوا يده، ورخص فيه أكثر العلماء كأحمد وغيره على وجه الدين وكرهه آخرون كمالك وغيره

وقال سليمان بن حرب هي السجدة الصغرى، وأما ابتداء الانسان بمد يده للناس ليقبلوها وقصده لذلك فهذا ينهى عنه بلا نزاع كائناً من كان، بخلاف ما إذا كان القبل هو المبتدي بذلك انتهى كلامه

وقال ابن عبد البر كان يقال تقبيل اليد إحدى السجدة، وتناول أبو عبيدة يد عمر رضي الله عنهما ليقبها فقبضها، فتناول رجلاً فقال ما رضيت منك بتلك فكيف بهذه؟ وقبض هشام بن عبد الملك يده من رجل أراد أن يقبها وقال مه فانه لم يفعل هذا من العرب الا هالوع، ومن العجم الا خضوع وقال الحسن البصري قبلة يد الامام العادل طاعة، وقال علي بن أبي طالب رضي الله عنه قبلة الوالد عبادة وقبلة الولد رحمة، وقبلة المرأة شهوة، وقبلة

الرجل أخاه دين . وفي ترجمة هشام بن عروة بن الزبير أنه أراد أن يقبل يد المنصور فمنعه وقال نكرمك عنها ونكرمها عن غيرك . وصرح ابن الجوزي بأن تقبيل يد الظالم معصية إلا أن يكون عند خوف . وقال في مناقب أصحاب الحديث ينبغي للطلاب أن يبالغ في التواضع للعالم ويذل نفسه ، قال ومن التواضع للعالم تقبيل يده ، وقبل سفيان بن عيينة والفضيل ابن عياض أحدهما يد حسين بن علي الجعفي والآ خر رجله ،

وقال اسحاق ابن ابراهيم ان أبا عبد الله احتج في المعانقة بحديث أبي ذر أن النبي ﷺ عانقه قال وسألت أبا عبد الله عن الرجل ياتى الرجل يمانقه قال نعم فعله أبو الدرداء . وقال في الارشاد المعانقة عند القدوم من السفر حسنة وقال الشيخ تقي الدين فقيدها بالقدوم من السفر ، وقال القاضى اطلاق والمنصرف في السفر انتهى كلامه

وروى البيهقي في السنن الكبير اخبرنا أبو نصر ابن قتادة أنبأنا أبو الحسن بن اسماعيل السراج ثنا يوسف بن يعقوب القاضى ثنا سليمان بن يعقوب ثنا شعبة عن غالب التمار قال كان محمد بن سيرين يكره المصافحة وذكر ذلك للشعبي فقال كان أصحاب محمد ﷺ اذا التقوا صاحوا ، فاذا قدموا من السفر تناق بعضهم بمضا . اسناد جيد

وتكره مصافحة الكافر وذكر أبو زكريا النواوى معانقة القادم من السفر مستحبة وان الانحناء مكروه وان تقبيل يد الرجل الصالح مستحب ، وقال الشيخ وجيه الدين ابو المعالى في شرح الهداية تستحب زيارة

القيام وممانعته والسلام عليه. قالوا كرام العلماء وأشرف القوم بالقيام سنة مستحبة، قال ويكره أن يطمع في قيام الناس له لقوله ﷺ «من أحب أن يتمثل الناس له فليتبوء مقعده من النار» وفي بعض الفاظه «صفوفا» كذا قال وسبق في القيام ما ظاهره أو صريحه التحريم لهذا الخبر، قال أبو الممالي وهذا محمول على ما يفعله الملوك من استدامة قيام الناس لهم، لأنه يراوح بين رجليه كما تقف الدابة على ثلاث وترج واحدة، قال فاما تقبيل يد العالم والكريم لرفده والسيد لسلطانه فحائز، فاما إن قبل يده لغناه فقد روي: «من تواضع لغني لغناه فقد ذهب ثلثا دينه» (١) وقال التحية بأمناء الظهر جائز وقيل هو سجود الملائكة لا دم، وقيل السجود حقيقة. ولما قدم ابن عمر الشام حياء أهل الذرة كذلك فلم ينههم، وقال هذا تعظيم للمسلمين انتهى كلامه وفي بعضه نظر

وأما السجود اكراما وعظاما فلا يجوز كما دلت عليه الاخبار المشهورة. وأما تقبيل الارض فقال صاحب النظم يكره كراهة شديدة لانه يشبه السجود لكنه ليس بسجود لان السجود الشرعي وضع الجبهة بالارض على طهارة لله تعالى وحده الى جهة مخصوصة، وهذا انما يصيب الارض منه فيه وذلك لا يجزىء في السجود انتهى كلامه وهذا لا يفعل غالبا

(١) ذكره ابن الجوزي في الموضوعات، وذكر غيره انه من كلام عبد الله ابن مسعود. وما اراه قاله فانه مخالف لقواعد الشرع اذ التواضع للغني عادة غاية فيجهاً انما الانليق بمزة المؤمن واسكنها ليست بمعصية وما كل معصية يذهب بها ثلثا الدين؟

إلا للدنيا ، وقد ذكر صاحب النظم أنه يكره الانحناء مسلماً ما ذكر أبو بكر
ابن الأنباري الحنبلي المشهور في قوله تعالى (وخرّوا له سجداً) أنهم سجدوا
ليوسف أكراماً وتحمية ، وأنه كان يحبي بعضهم بعضاً بذلك وبالانحناء
فحظره رسول الله ﷺ وذكر الخبر الآتي «أينحني له» قال لا ذكره ابن
ابن الجوزي ولم يخالفه فدل على الموافقة فهذه ثلاثة أقوال

وجزم في كتاب الهدى بتحريم السجود والانحناء والقيام على الرأس
وهو جالس . وفي مسلم عن جابر قال : اشتكى رسول الله ﷺ فصلىنا وراءه
وهو قاعد وأبو بكر يسمع الناس تكبيره فالتفت إلينا فرآنا قياماً فأشار إلينا
فقمعدنا فصلىنا بصلاته قعوداً . فلما سلم قال « إن كدتم آتفا لتفعلون فعل
فارس والروم يقومون علي ملوكهم وهم قعود ، فلا تفعلوا إثموا بأثمتكم إن
صلوا قياماً فصلوا قياماً وإن صلوا قعوداً فصلوا قعوداً » فهذا نهى ، وظاهره
التحريم لاسيما مذهب الإمام أحمد أنه لا يجوز أن يصلي قائماً خلف قاعد ،
واحتجوا بهذا النهي

وقال الحافظ تقي الدين بن الأخضر (فيمن روى عن أحمد) محمد بن
أحمد بن المثنى أبو جعفر البزار قال : أتيت أحمد بن حنبل فجلست على
بابه أنتظر خروجه فلما خرج قمت إليه فقال لي أما علمت أن النبي ﷺ
قال « من أحب أن يتمثل له الرجال قياماً فليتبوأ مقعده من النار » فقلت
إنما قمت إليك ، فاستحسن ذلك انتهى كلامه ، ومدلول هذا واضح فإن
النهي دل على القيام له ، ومن قام إليه لم يتناوله النهي مع أن النهي لمن أحب

ذلك وسبق الكلام في القيام، وقد تقدم بعد فصول السلام (فصل في ذكر القيام) ويكره تقبيل الهم لأنه قل أن يقع كرامة، وتنزع يده من يده من صاحبه قبل نزعه هو، إلا مع حياء أو مضرة التأخير، ذكره في الفصول والرعاية وقال الشيخ عبد القادر ولا ينزع يده حتى ينزع الآخر يده إذا كان هو المبتدئ. قال الشيخ تقي الدين الضابط إن من غلب على ظنه أن الآخر ينزع امسك، وإلا فلو استحب الامساك لكل منهما أفضى إلى دوام المماقة، لكن تقييد عبد القادر حسن أن النازع هو المبتدئ انتهى كلامه. وقال أبو داود حدثنا أحمد بن منيع ثنا أبو قطن أنبأنا مبارك عن ثابت عن أنس قال: مارأيت رجلاً لا التزم أذن النبي ﷺ فينجي رأسه حتى يكون الرجل هو ينجي رأسه، ومارأيت رجلاً أخذ بيده فترك يده حتى يكون الرجل هو الذي يدع يده. مبارك هو ابن فضالة ثقة مدلس

وقال أيضاً (باب في المماقة) ثم روى من رواية أيوب بن بشير بن كعب عن رجل من عنزة أنه قال لابي ذر هل كان رسول الله ﷺ يصاحبك إذا لقيتموه؟ قال ما لقيته قط إلا صاحفني، وبعث إلي يوماً فلم أكن في أهلي فلما جئت أخبرته أنه أرسل إلي فاتيته وهو على سريره فالتزمني فكانت تلك أجود وأجود هذا الرجل مجهول وأيوب روى عنه جماعة وقال ابن خراش مجهول. ورواه أحمد. وروى الترمذي وحسنه عن أنس قال قال رجل يا رسول الله الرجل منا يلقاه أخوه أو صديقه أينحني له؟ قال «لا» قال أفيلتزمه ويقبله؟ قال «لا» قال فيأخذ بيده ويصاحفه؟ قال «نعم» ورواه

أحمد وابن ماجه. وعن عبدالله بن سلمة المرادي وحديثه حسن عن صفوان ابن عسال قال قال بهودي لصاحبه اذهب بنا الى هذا النبي ﷺ قال فاتيا رسول الله ﷺ فسألاه عن تسع آيات بينات فذكر الحديث الى قوله فقبلوا يده ورجله وقالوا نشهد انك نبي . رواه أحمد والنسائي والترمذي وغيرهم باسانيد صحيحة وصححه الترمذي

وقال أبو داود حدثنا محمد بن عيسى ثمامة بن عبد الرحمن الا عنق حدثني ام ابان بنت الوازع بن زارع عن جدها زارع كان في وفد عبد القيس قال لما جئنا المدينة فجعلنا نبادر من روادنا فنقبل يدرسون الله ﷺ ورجليه ، قال وانتظرونا المنذر الا شج حتى أتني من غيبته فلبس ثوبه ثم أتني النبي ﷺ فقال « ان فيك خاتين يحبهما الله تعالى الحلم والا ناة » الحديث . أم أبان تفرد عنها مطر

وروى أيضا ثمامة وابن عون أنبأنا خالد عن حصين عن عبد الرحمن بن أني ليلي عن أسيد بن حضير رجل من الانصار قال بينما هو يحدث القوم وكان فيه مزاح (١) يضحكهم فطعنه النبي ﷺ في خصره به بعد فقال اصبرني فقال « اصطبر » قال ان عليك قميصا وليس علي قميص ، فرفع النبي ﷺ عن قميصه فاحتضنه وجعل يقبل كشحه قال انما أردت هذا يا رسول الله . اسناده ثقات ، ومات أسيد ولعبد الرحمن نحو ثلاث سنين ترجم عليه أبو داود (باب في قبلة الجسد) أي أقدني (٢) من نفسك قال استقد . يقال صبر فلان

(١) في السنن هنا كلمة ﴿ بينا ﴾ (٢) هذا تفسير من المصنف لقول الصحابي اصبرني وقوله ﷺ « اصطبر » فالاول ثلاثي بوزن نصر ومعناه أقدني من نفسك أي مكني منها لا تقص وقوله « اصطبر » افتعال منه معناه أي استقد واقص

من خصمه واصطبر أي اقتص منه ، وأصبره الحاتم أي قصه من خصمه ،
وعن عائشة قالت قدم زيد بن حارثة المدينة ورسول الله ﷺ
في بيتي فأتاه فقرع الباب فقام إليه النبي ﷺ فخرج ثوبه فاعتنقه وقبله . رواه
الترمذي وحسنه ، وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قبل رسول الله
ﷺ الحسن بن علي فقال الاقرع بن حابس ان لي عشرة من الولد ما قبلت
منهم أحدا ، فقال النبي ﷺ « من لا يرحم لا يُرحم » متفق عليه ، وعن
البراء مرفوعا « ما من مسلمين يلتقيان فيتصافحان الا غفر لهما قبل أن يتفرقا »
رواه أحمد وأبو داود وابن ماجه والترمذي ، وقال غريب من حديث أبي
اسحاق عن البراء وهو من رواية الاجلح عن أبي اسحاق وهو مختلف فيه
وعن البراء مرفوعا « اذا التقى المسلمان فتصافحا وحمدا الله عز وجل
واستغفرا غفر لهما » اسناده حسن رواه أبو داود ، وفي الحديث الصحيح
عن حميد بن أنس قال لما جاء أهل اليمن قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم « قد جاءكم أهل اليمن » وهم أول من جاء بالمصافحة رواه أبو داود
وسأله قتادة أكانت المصافحة في أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قال
« نعم » رواه البخاري ، وفي الموطأ عن عطاء الخراساني « تصافحوا يذهب
الغل ، وتهاودوا تحابوا وتذهب الشحناء » وقال ابن عبد البر : قال أبو مجلز :
المصافحة تجلب المودة ، وقد قال أبو الحسين الرازي فيما ألفه في ابتداء
الشافعي ولقيه مالك (١) أخبرني أبو رافع أسامة بن علي بن سعد بمصر

(١) كذا في الأصل والوجه ان يكون « ولقيه مالك » — لقي بتشديد الياء

مصدر مضاف الى ضمير الشافعي ومالك مفعول له

ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم قال سألت الشافعي عن الاعتناق في الحمام للغائب ، فقال لا يجوز لا داخل ولا خارج ، قال وكان مالك يكره المصافحة فكيف الاعتناق ؟ وقال ابن حزم اتفقوا أن مصافحة الرجل حلال ، وفي الصحيحين عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : خرجت مع رسول الله ﷺ في طائفة من النهار لا يكلمني ولا أكله حتى جاء سوق بني قينقاع ثم انصرف حتى أتى خباء فاطمة فقال « انم لكم ؟ انم لكم ؟ » يعني حسنا فظننا انه انما تحببه أمه لان نفسه وتلبسه سخابا فلم يلبث أن جاء يسعى حتى اعتنق كل واحد منهما صاحبه ، فقال رسول الله ﷺ « اللهم اني أحبه فأحبه وأحب من يحبه » قوله في طائفة أي قطعة منه وقينقاع مثلث النون ، ولكم هنا الصغير ، والخباء بكسر الخاء والمد بينهما ، والسخاب بكسر السين جمعه سخب القلادة من القرنفل والسك والعود ونحوها من اخلاط الطيب يعمل على هيئة السبحة ويحمل قلادة للصبيان والجواري . وقيل هو خيط سمي سخابا لصوت خرزه عند حركته من السخب بفتح السين والخاء ويقال انصخب وهو اختلاط الاصوات . وفيه جواز لباس الصبيان القلائد والسخب من الزينة ، وتنظيفهم ولا سيما عند لقاء أهل الفضل ، وملاطفة الصبي والتواضع

وكره مالك معانقة القادم من سفر ، وقال بدثة ، واعتذر عن فعل النبي ﷺ ذلك بجعفر حين قدم بانه خاص له ، فقال له سفيان ما تخصه بغير دليل فسكت مالك . قال القاضي عياض وسكوته دليل لتسليم قول سفيان وموافقه وهو الصواب حتى يقوم دليل على التخصيص

فصل

(في تقبيل المحارم من النساء في الجبهة والرأس)

قال ابن منصور لا يـ عبد الله يقبل الرجل ذات محرم منه ؟ قال اذا قدم من سفر ولم يخف على نفسه ، وذكر حديث خالد بن الوليد قال اسحاق بن راهويه كما قال النبي صلى الله عليه وسلم حين قدم من الغزو فقبل فاطمة واسكن لا يفعله على الفم أبدا ، الجبهة او الرأس ، وقال بكر بن محمد عن أبيه عن أبي عبد الله وسئل عن الرجل يقبل اخته قال قد قبل خالد ابن الوليد اخته ، وهذه المسئلة تشبه مسئلة المصافحة لذي محرم وقد تقدم في إلقاء حديث عائشة في تقبيله عليه السلام لفاطمة

فصل

(في التناجي وكلام السر وامانة المجالس)

ويكره أن يتناجى اثنان دون ثالثهما قاله في الرعاية ، وقال في المجرى ولا يتناجى اثنان دون واحد ، وقد يؤخذ منه التحريم وجزم به النووي وعن عبد الله بن عمرو بن العاص مرفوعا « لا يحل لثلاثة يكونون بارض فلاة يتناجى اثنان دون الثالث » رواه أحمد والنهي عام وفاقا للمالكية والشافعية ، وخصه بعض العلماء بالسفر ، وزعم بعضهم أنه منسوخ وأنه كان في أول الاسلام ، ومرادهم جماعة دون واحد ، وأنه ان أذن فلانهي لان الحق له . وقد قال صاحب النظم يكره أن يتناجى الجمع دون مفرد ، وقال في الرعاية وأن يدخل أحد في سر قوم لم يدخلوه فيه والجلوس والاصفاة

الى من يتحدث سرا بدون إذنه ، وقيل يحرم وظاهره عوده الى ماتقدم
والاول هو الذي ذكره في الجرد والفصول وعيون المسائل ، وان كان
اذنه استحياء فذكر صاحب النظم يكره ، وقد ذكر ابن الجوزي ان من
أعطى مالا حياء لم يجرز الاخذ ، قال في الرعاية وهو معنى ما في الفصول
ولا يجوز الاستماع الى كلام قوم يتشاورون ويجب حفظ سر من يلفت
في حديثه حذرا من اشاعته لانه كما ستودع حديثه . وروى أحمد وأبو داود
والترمذي وحسنه من حديث ابن أبي ذيب عن عبد الرحمن بن عطاء
وهو ثقة وقل البخاري فيه نظر عن عبد الملك بن جابر بن عتيك عن
جابر بن عبد الله مرفوعا « اذا حدث الرجل بالحديث ثم التفت فاذا هي
أمانة » ثم قال أبو داود حدثنا أحمد بن صالح قرأت على عبد الله بن نافع
أخبرني ابن أبي ذيب عن ابن أخي عن جابر بن عبد الله عن جابر (١) قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم « المجالس بالامانة الا ثلاثة مجالس : سفك
دم حرام ، وفرج حرام ، واقتطاع مل بغير حق » ولاحمد من حديث أبي
الدرداء « من سمع من رجل حديثا لا يشتهي أن يذكر عنه فهو أمانة وان
لم يستكتمه » وهو من رواية عبيد الله بن الوليد الوصافي بتشديد الصاد
وهو ضعيف عندهم . وله عن أنس قال ما خطب النبي صلى الله عليه وسلم
الا قال « لا إيمان لمن لا أمانة له ، ولا دين لمن لا عهد له » وللبخاري من
حديث أبي هريرة ان أعرابيا سأل النبي صلى الله عليه وسلم متى الساعة ؟

قال « اذا ضيعت الامانة فانتظر الساعة » قال كيف إضاعتها يا رسول الله؟ قال
« اذا وسد الامر الى غير أهله فانتظر الساعة » وسبق في أول الكتاب عند
ذكر النبية والكذب أنه يحرم افشاء السر زاد في الرعاية: المضر

وفي مسند أحمد والصحاحين أن بلالا رضي الله عنه أخبر النبي ﷺ
عن زينب امرأة ابن مسعود والمرأة الانصارية لما سأله « من هما؟ » بمذقولهما
لا تخبره من نحن ، وكانتا ذهبتا تستفتيانه ، قل في شرح مسلم جوابه صلى
الله عليه وسلم واجب ولا يقدم عليه غيره واذا تعارضت المصالح بديء
بأهمها وذكر ابن عبد البر الخبر المروي عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم « من أسر الى أخيه سرا لم يحل له أن يفشيه عليه » وقال العباس بن
عبد المطلب رضي الله عنه لابنه عبد الله رضي الله عنه : يا بني ان أمير المؤمنين
يدنيك يعني عمر بن الخطاب رضي الله عنه فاحفظ عني ثلاثا : لا تفشين
له سرا ، ولا تغتابن عنده أحدا ، ولا يظعن منك علي كذبة . وقال اكنم
ابن صيفي : إن سرك من دمك فانظر أين تريقه وكان يقال أكثر ما يتم
التدبير الكتمان ولهذا كان عليه السلام اذا أراد غزوة وري بغيرها

قال الشاعر

وسرك ما كان عند امرئ وسر الثلاثة غير الخفي

وقال آخر

فلا تخبر بسرك كل سر اذا ما جاوز الاثنين فاش

(٣٦ — الآداب الشرعية — ج ٢)

وذهبت طائفة الى أن السر ما أسررتَه في نفسك ولم تبدِه الى احد
قال عمرو بن العاص ما استودعت رجلا سرا فافشاه فلعنته لاني كنت
أضيق صدرا منه حيث استودعته اياه ، والى هذا ذهب القائل

إذا ضاق صدر المرء عن سر نفسه فصدر الذي يُستودع السر أضيق
وأشد بعض الاعراب

ولا أكنم الاسرار لكن أثبها ولا أدع الاسرار تغلني غم
وان سخييف الرأي من بات ليله حزيننا بكتمان كأن به حم
وفي بثك الاسرار للقلب راحة وتكشف بالافشاء عن قلبك اله
وقال آخر

ولا أكنم الاسرار لكن أذيعها ولا أدع الاسرار تغلي على قلب
وان ضعيف القلب من بات ليله قلبه الاسرار جنباً على جنب
وكان يقال لا تطلعوا النساء على سركم ، يصالح لکم أمرکم ، وكان
يقال كل شيء تكتمه عن عدوك فلا تظهر عليه صديقك . قال الشاعر

إذا كنتم الصديق أخاه سرا فما فضل العدو على الصديق
وقال آخر

إداري خليلي ما استقام بوده وامنحه ودي اذا يتجنب
ولست بباد صاحبي بقطيعة ولا أبا مبدسه حين يغضب
وقال آخر

إذا ماضاق صدرك عن حديث فأفشته الرجال فمن تلوم ؟

إذا عاتبت من أفتى حديثي وسري عنده فأنا الظلوم
واني حين أسأّم حمل سري وقد ضمنت صدرى سئوم
ولست محدثاً سري خائلاً ولا عرسي إذا خطرت هموم
واطوى السر دون الناس اني لما استودعت من سري كنوم
وقد نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يتناجى اثنان دون
«لثالث»، وعن ابن مسعود مرفوعاً «إذا كنتم ثلاثة فلا يتناجى رجلان
دون الآخر حتى يختلطوا بالناس من أجل أن يحزنه» متفق عليهما

فصل

(ما يستحب فعله لاسكات الغضب)

قال القاضي ويستحب لمن غضب أن كان قائماً جالس، وإن كان جالساً
اضطجع، وقال ابن عقيل : ويستحب لمن غضب أن يغير حاله، فإن كان
جالساً قام واضطجع، وإن كان قائماً مشى، وقول القاضي هو الصواب قاله
الشيخ تقي الدين وهو كما قال ولاحمد وأبي داود من حديث أبي ذر
«إذا غضب أحدكم وهو قائم فليجلس، فإن ذهب عنه الغضب وإلا فليضطجع»
إسناده صحيح، وقد استب رجلان عند النبي صلى الله عليه وسلم واشتد
غضب أحدهما فقال عليه السلام «اني لأعلم كلمة لو قالها لذهب عنه ما يجد
نفى خبر معاذ «اللهم اني أعوذ بك من الشيطان الرجيم» وفي خبر سليمان
ابن صرد «أعوذ بك من الشيطان الرجيم» قال في خبر معاذ فاني ومحك
وجعل يزداد غضباً، وفي خبر سليمان فقال الرجل هل ترى بي من جنون

رواهما أبو داود ، وروى البخاري ومسلم خبر سليمان ، وروى أحمد
والترمذي خبر معاذ ، ويستحب أن يتوضأ لخبر عطية عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال « ان الغضب من الشيطان وان الشيطان خالق من النار
وانما تطفأ النار بالماء فاذا غضب أحدكم فليتوضأ » رواه أبو داود وغيره

فصل

(في الدعاء وآدابه والاسرار والجهر به)

يكره رفع الصوت بالدعاء مطاقا ، قال المروزي : سمعت أبا عبد الله يقول
ينبغي أن يسردعاه لقوله تعالى (ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها) قال
هذا الدعاء . قال وسمعت أبا عبد الله يقول وكان يكره أن يرفعوا أصواتهم
بالدعاء لاسيما عند شدة الحرب وحمل الجنازة والمشي بها وقيل يسُن أن
يسمع المؤمن الدعاء ، قدمه ابن تميم ، وقيل مع قصد تعليمه . ولا يجب له الانصات
في أصح الوجهين ذكره ابن تميم وابن حمدان ، وقيل خفض الصوت بالدعاء
أولى قال في المستوعب يكره رفع الصوت بالدعاء وينبغي أن يخفي ذلك
لان الله تعالى قال (ادعوا ربكم تضرعا وخفية) فامر بذلك

وعن سعد مرفوعا « خير الذكر الخفي وخير الرزق ما يكفي » رواه
أحمد ، وفي الصحيحين عن أبي هريرة مرفوعا « أنا عند ظن عبدي بي
وأنا معه اذا ذكرني » ولاحمد وابن ماجه « أنا مع عبدي اذا ذكرني
وتحركت بي شفتاه » ولاحمد « أنا عند ظن عبدي بي إن ظن بي خيرا
فله » وإن ظن بي شرا فله » قوله عن أنس مرفوعا « أنا عند ظن عبدي بي

«أنا معه اذا دعاني» وعن أبي صالح الخوزي ولم يرو عنه غير أبي المليح
 الفارسي وضعفه بن معين ، وعن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعا « من لم
 يسأل الله يغضب عليه » وعنه أيضا مرفوعا « ليس شيء أكرم على الله من
 الدعاء » وفيه عمران القطان مختلف فيه قال الترمذي غريب لا نعرفه الا
 من حديثه ، رواهما الترمذي وابن ماجه ، وروى أحمد الثاني من حديث
 عمران . وروى أبو يعلى الموصلي ثنا مرزوق بن المزيان ثنا حفص بن
 غياث عن عاصم الاحول عن أبي عثمان النهدي عن أبي هريرة قال قال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم « أعجز الناس من عجز بالدعاء ، وأبخل الناس
 من بخل بالسلام » حديث حسن ومسروق وثقه ابن حبان ، وقال
 أبو حاتم ليس بقوي . يكتب حديثه ، ويكره رفع الصوت عند حمل الجنازة
 وعند شدة القتال ، ولا يكره الاحاح به للآثر ذكره في الرعاية ودعاء
 الرغبة ببطان الكف ودعاء الرهبة بظهوره مع قيام السبابة كدعاء النبي
 صلى الله عليه وسلم في دعاء الاستسقاء ، قال القاضي أبو يعلى تستحب
 الإشارة الى نحو السماء في الدعاء ، قال صالح في مسائله سألت أبي عن
 الاعتداء في الدعاء قال يدعو بدعاء معروف (١)

(١) المعروف خلاف المنكر فمن دعا بما يخالف الشرع أو سنن الله في الخلق
 كان دعاؤه منكرا وكان به معتديا فان الاعتداء مجاوزة الحد الشرعي أو العرفي
 ومنه قوله تعالى « كلوا واشربوا ولا تعبدوا » أي لا تتجاوزوا فيها الحلال الى
 الحرام شرعا ولا حد الشيع المعتدل والري المعتاد عرفا . فكلمة الامام « معروف »
 تشتمل الأمرين في الدعاء ولكنها لا تقال الا لعالم يفهم اجملها كوله صالح

فصل

(في الدعاء وانتوكل ومراعاة الاسباب وسؤال المخلوق)

قال الشيخ تقي الدين رحمه الله هو الذي خلق السبب والمسبب، والدعاء من جملة الاسباب التي يقدرها، فالانتفاء الى الاسباب شرك في التوحيد، ومحو الاسباب أن تكون ألبا ما نقص في العنصر، والاعراض عن الاسباب بالكلية قدح في الشرع، بل العبد يجب أن يكون توكله ودعاؤه وسؤاله ورغبته الى الله سبحانه وتعالى والله يقدر له من الاسباب من دعاء الخلق وغير ذلك ما يشاء، والدعاء مشروع أن يدعو الأعلى للأدنى والأدنى للأعلى. ومن ذلك طلب الشفاعة والدعاء من الانبياء، وذكر الاخبار في ذلك الى أن قال: فالدعاء لاغير ينتفع به الداعي والمدعو له، فمن قال لغيره ادع لي. قصد انتفاعهما جميعا بذلك كان هو وأخوه متعاونين على البر والتقوى، فهو نبيه المسئول وأشار اليه بما ينتفعهما، والمسئول فعل ما ينتفعهما، بمنزلة من يأمر غيره ببر وتقوى فيثاب المأمور على فعله والآمر أيضا يثاب مثل ثوابه لكونه دعاه اليه - الى أن قال ولم يأمر الله مخلوقا أن يسأل مخلوقا شيئا لم يأمر الله المخلوق المسئول بما أمر الله العبد به أمر ايجاب أو استحباب الى أن قال :

والمقصود ان الله لم يأمر مخلوقا أن يسأل مخلوقا إلا ما كان مصالحة لذلك

المخلوق المسئول إما واجب وإما مستحب، فانه سبحانه لا يطلب من العبد إلا ذلك فكيف يأمر غيره أن يطلب منه غير ذلك، بل قد حرم على العبد أن

يسأل العبد مسألة إلا عند الضرورة وإن كان إعطاء المال مستحبا، ثم من طلب من غيره واجبا أو مستحبا إن كان قصده مصلحة الأمور أيضا فهذا مثاب على ذلك، وإن كان قصده حصول مطلوبه من غير قصد منه لانتفاع الأمور فهذا مثاب على ذلك وإن كان قصده حصول مطلوبه من غير قصد منه لانتفاع الأمور فهذا من نفسه أتي، ومثل هذا السؤال لا يأمر الله به قط بل قد نهى عنه إذ هذا سؤال محض للمخلوق من غير قصده لنتفعه ولا لمصلحته، والله تعالى يأمرنا أن نعبد ونرغب إليه ويأمرنا أن نحسن إلى عباده، وهذا لم يقصد هذا ولا هذا إلى أن قل - وإن كان العبد قد لا يأتي بمثل هذا السؤال لكن فرق بين ما يؤثر العبد به وما يؤذي له فيه ألا ترى أنه قال في حديث السبعين ألفا الذين يدخلون الجنة بغير حساب «أنهم لا يسترقون» وإن كان الاسترقاء جائزا، إلى أن قال :

الأصل في سؤال الخلق أن يكون محرما فأنما يباح للحاجة فإن فيه الظلم المتعلق بحق الله تعالى، وظلم العباد، وظلم العبد لنفسه - إلى أن قال - الطاعة والالتزام لله ورسوله والخشية والتعجب لله وحده إلى أن قال ينبغي أن يعرف في الأسباب ثلاثة أمور (أحدها) أن السبب المفعول لا يستعمل بالمطلوب بل لا بد معه من أسباب أخرى، ومع هذا فلها موانع، فإن لم يكمل الله الأسباب ويدفع الموانع لم يحصل المقصود (الثاني) أنه لا يجوز أن الشيء سبب إلا بعلم كمن يظن أن النذر سبب في دفع البلاء وحصول النعماء (الثالث) أن الأعمال الدينية لا يجوز

أن يتخذ شيء (١) سببا إلا أن تكون مشروعة فإن العبادات مبناهما على التوقيف والله أعلم .

فصل

(في كون التوكل والدعاء نافعين في الدنيا لالعبادتين النفع الآخرة وحده)

قال الشيخ أيضا : ظن طائفة أن التوكل لا يحصل به جلب منفعة ولا دفع مضرة، بل ما كان مقدورا بدون التوكل فهو مقدور معه، ولكن التوكل عبادة يثاب عليها من جنس الرضا بالقضاء وقول هؤلاء يشبه قول من قال إن الدعاء لا يحصل به جلب منفعة ولا دفع مضرة بل هو عبادة يثاب عليها - إلى أن قال الذي عليه الجمهور أن المتوكل والداعي يحصل له من جلب المنفعة ودفع المضرة ما لا يحصل لغيره، والقرآن يدل على ذلك، ثم هو سبب عند الأكثرين وعلامة وأمانة عند من ينفي الأسباب ويقول

(١) أي شيء منها وأعمل لفظ منها سقط من النسخ . وحاصل كلام شيخ الإسلام في هذا الفصل أن مراعاة الأسباب مطلوبة شرعا وعقلا وتجربة وهي من سنن الله تعالى في خلقه فراعها لا تنافي التوكل عليه لأنها من فضله ولكن الأسباب قسمان دنيوية تعرف بالتجارب كالتداوي وشرعية تعرف بنص الشرع كاللجوء، ومعنى كون الدعاء سببا ليس معناه لأنه سبب طبيعي مباشر لكل ما يدعى به بل المراد أنه نافع تارة بتأثيره في النفس بالصبر وقوة العزيمة اللذين هما من أسباب النصر والغلب وتارة بالتنبيه والفتنة للأسباب الخارجية وهو نوع من استجابة الدعاء . وبين شيخ الإسلام أن السبب إنما يثبت بالعلم فالديني يعلم التجارب كعلم الطب والزراعة والديني يعلم الشرع :

ان الله يفعل عندها لا بها (١) ويقولون ذلك في جسيم العبادات وذ كر كلاما كثيرا احتج الآيات المشهورة

وذكر في التحفة المراقية ان التوكل واجب باتفاق أئمة الدين ، وقال في شرح مسلم : قال العلماء رحمهم الله استعاذته ﷺ من هذه الاشياء (٢) لتكمل صفاته في كل أحواله ، وشرعه أيضا تعليما لأئمة . وفي هذه الاحاديث دلائل لاستحباب الدعاء والاستعاذة من هذه الاشياء المذكورة وما في معناها ، وهذا هو الصحيح والذي أجمع عليه العلماء وأهل الفتاوى في الامصار في كل الاعصار (٣) وذهب طائفة من الزهاد وأهل المعارف الى أن ترك الدعاء أفضل استسلاما للقضاء ، وقال آخرون منهم ان دعا للمسلمين فحسن ، وان دعا لنفسه فالأولى تركه ، وقال آخرون منهم ان وجد في نفسه باسا لدعاء استحب وإلا فلا ، ودليل الفقهاء ظواهر القرآن والسنة في الامر بالدعاء وقوله والاخبار عن الانبياء صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين بقوله

وقال الشيخ تقي الدين في مواضع: أعمال القلوب كمحبة الله ورسوله والتوكل على الله وإخلاص الدين له والشكر له والصبر على حكمه والخوف

(١) أي كالاشاعة (٢) هي العجز والكسل والخين والهرم والبخل وفتنة الحيا والممات الخ فإنه ذكره في شرح احاديث الاستعاذة مما ذكر وغيره (٣) قوله في كل الاعصار ليست في شرح مسلم الذي بين الايدي وقد صححنا عبارة المصنف عليه وأبقينا هذه العبارة لاحتمال وجودها في بعض النسخ المخطوطة

منه والرجاء له وما يتبع ذلك واجب على جميع الخلق مأمورون (١) باتفاق أئمة الدين لا يكون تركها محموداً في حال أحد وإن ارتقى مقامه والذي ظن أن التوكل من المقامات العامة ظن أن التوكل لا يطلب به إلا حظوظ الدنيا وهو غلط ، بل التوكل في الأمور الدينية أعظم .

قال وأما الحزن فلم يأمر الله به ولا رسوله بل قد نهى عنه في مواضع وإن تعلق بامر الدين كقوله (ولا تهنوا ولا تحزنوا - لا تحزن أن الله معنا - فلا يحزنك قولهم - إني لآتأسوا على ما فاتكم ولا تترحوا بما آتاكم) وذلك لأنه لا فائدة فيه ولا فائدة فيه لا يأسر الله به ، نعم ولا يأنم به صاحبه إذا لم يقترب بحزنه محرم وقد يترن الحزن بما يثاب صاحبه عليه ويحمد عليه فيكون محموداً من تلك الجهة لا من جهة الحزن ، كالخزين على مصيبة في دينه وعلى مصائب المسلمين عموماً ، فهذا يثاب عليه على قدر ما في قلبه من حب الخير وبنفس الشر وتوابع ذلك ، ولكن الحزن على ذلك إذا أفضى إلى ترك مأمور من الصبر والجهاد وجلب منفعة ودفع مضرة نهى عنه وإلا كان حسب صاحبه رفع الائم عنه من جهة الحزن ، وأما إذا أفضى إلى ضعف القلب واشتغاله به عن فعل ما أمر الله به ورسوله كان مذموراً مردوداً عليه . من تلك الجهة وإن كان محموداً من جهة أخرى

وأما المحبة له والتوكل عليه والاخلص له فهذه كلها خير محض وهي محبوبة . ومن قل أن هذه المقامات تكون للأمامة دون الخاصة فقد غلط أن (١) كذا وفي نسخة مأمورين . ولعل الأصل واجبة على جميع الخلق مأمورون بها

أراد خروج الخاصة عنهم فان هذه لا يخرج منها مؤمن قط، انما يخرج عنها الكافر والمنافق، وذكر كلاما كثيرا، وقال ابن دقيق في الفنون: انعقاد بعلوم أن الاحتراز لا يقدح في التوكل وان دقيق الحيل من الاعداء يدفع بلطف التحرز والمبالغة في التحفظ، وروى الخلال في الجامع في آخر الجناز عن سعيد بن المسيب ان سلمان الفارسي وعبد الله بن سلام رضي الله عنهما قال أحدهما لصاحبه إن لقيت ربك فاخبرني ما لقيت وإن لقيته قبلك أخبرتك، فذكر سعيد ان أحدهما توفي فلقي صاحبه في المنام فقال له الميت توكل وابشر فاني مارأيت مثل التوكل، وروى فيه أيضا في التجارة والتكسب: أخبرنا محمد بن أحمد بن منصور قال سأل المازني بشر بن الحارث عن التوكل فقال: المتوكل لا يتوكل على الله ليكفي ولو حلت هذه القصة في قلوب المتوكل لضجوا إلى الله بالندم والتوبة، ولكن المتوكل يحل بقلبه الكفاية من الله فيصدق الله عز وجل فيما ضمن. ولم يذكر الخلال ما يخالف كلام بشر لا من عنده ولا من عند غيره، فبشر رحمه الله يقول من توكل ليكفي لم يخص التوكل لله فيقدح فيه ويكون لنير الله، ونظيره من اتقى الله ليجمع الله له مخرجا، ومن اتقى الله ليجمع له فرقا، ومن تواضع إيرتفع. ولهذا قل عليه السلام «وما تواضع أحد لله إلا رفعه الله» ولهذا قال بعضهم لبعض من تواضع إيرتفع: لا يرتفع بالتواضع أي لا يقصد هذا وهو نظير الكلام المشهور: من أخاص لله أربعين يوما نطق بالحكمة. وفعل بعض الناس له لينطق بالحكمة وانه لم ينطق بها، وسأله بعض

المشايع عن هذا فقال له: لم تخصص انما فلت هذا لاجل هذا ، وهذا الكلام « من اخنص لله » يروى عن مكحول عن النبي ﷺ مرسلًا وسبق في فصول التوبة ما يتعلق بهذا وهو مذكور في الفقه في باب ما يبطل الصلاة

فصل

(التسليم لله في استجابة الدعاء وقضاء الحوائج)

قال ابن عقيل في الفنون: قد ندب الله الى الدعاء وفيه معان: الوجود والافنى والسمع والكرم والرحمة والقدرة ، فان من ليس كذلك لا يدعى ، ومن يقول بالطبائع يعلم ان النار لا يقال لها كفى ، ولا النجم لا يقال له اُصلح من اجي ، لان هذه عندهم مؤثرة طبعًا لا اختيارًا ، فشرع الدعاء والاستشفاء ليمين كذب أهل الطبائهم وقال (وان من شيء إلا عندنا خزائنه) حتى لا يطلب إلا منه ، ثم أحب أن يظهر جواهر أهل الابتلاء فقال لذا فذبح ولدك ، وقرص هذا بالبلاء ليحملهم على الدعاء واللجاء

وقال أيضا في الفنون: تستبطىء الاجابة من الله تعالى لأدعيتك في أغراضك التي يجوز أن يكون في باطنها المفاسد في دينك ودنياك ، وتستسخط بإبطاء مرادك مع انقطع على انه سبحانه لا يمتنعك شحًا ولا بخلا ولا نسيانًا ، وقد شهد لصحة ذلك مراعاته لك . ولا لسان ينطق بدعاء ، ولا أركان عبده ، ولا قوة تتحرك بها في طاعة من طاعته ، فكيف وجهك وأبعاضك هو قف على خدمته ، ولسانك رطب بأذكاره ، لكن انما أخر رحمة لك وحكمة ومصلحة ، وقد تقدم اليك بذلك مقدمة ، فقال سبحانه (وعسى أن تكرهوا

شيئاً وهو خير لكم وعسى أن تحبوا شيئاً وهو شر لكم والله يعلم وأنتم لا تعلمون) وأنت العبد المحتاج تتخلف عن أكثر أوامره، ولا تستبطن نفسك في أداء حقوقه، هل هذا إنصاف أن يكون مثلك يبطن عن الحقوق ولا تنكر ذلك من نفسك، ثم تستبطن الحكيم الأزلي الخالق في باب الحظوظ التي لا تدري كيف حالك فيها هل طلبها عتاب وهلاك، أو غبطة وصلاح

وقال أيضاً بعد أن تكلم على قوله تعالى (وابتلوا اليتامى) الآية والله سبحانه ينبهك على الاحتياط لنفسك وسرك ومالك، بالاحتياط لمال غيرك، لقد أوجب عليك ذلك التحرز والتحفظ والارتياض والمبالغة في الانتقاد لكل محل تودعه سرا أو مالا أو ترجع إليه، أو مشورة تقتبس بها رأياً، ونبهك على ماهو أو كد من ذلك وهو أن تلم بأنك وإن بلغت الغاية من الفهم والعقل والتجربة يجوز أن يعلم الباري سبحانه تقصيرك عن تدبير نفسك، فإذا بالغت في الدعاء المحبوب نفسك جازله سبحانه أن يعطيك بحسب ما طلبت، ولا يرخي لذلك العنان بحكم ماله أردت، بل يحبس عنك لصلاحك، ويضيق عليك ما وسعه دلي غيرك نظراً لك، لأنك في حجر الربوبية مادمت عبداً، فإذا أخرجك عن رتبة التكليف سرحك تسريحاً، ولا تطلب التخاية حال حبسك، ولا تتصرف بحسب مرادك حال حركك فلست رشيداً في مصالحك، فكن بالله كاليتيم، مع الولي الحميم، تسترح من كد التسخط، وتنجو من مأثم الاعتراض والتحير، وليس يمكنك هذا

إلا بشدة بحث ونظر في حبك وقدرك . فاذا علمت انك بالاضافة الى الحكمة الربانية والتدبير الالهي دون اليتيم بالاضافة الى الولي بكثير ، صح لك التفويض والتسليم ، واسترحمت من كد الاعتراض ومرارة التسخط والتدبير . وقد أشار الى ذلك بقوله تعالى (وكنى بربك وكيلًا)
واعلم انك في أسر الاقدار تصرف فان اترضت صرت في أسر الشيطان ، فلأن تكون في أسر من لا يتهم عليك خير من أن تكون في أسر من ، أحدهما لا محيص لك عنه ، والآخر أنت أوقعت نفسك فيه .
ولا أقبح من عاقل حماه الله وحجر عليه حميمه نظراً له أدخل على نفسه عدوا يقبح آثار وليه عنده ، ويسخطه عليه ليفسد عليه حاله مع الولي . وذكر كلاماً كثيراً

وقال أيضاً كل حال خص الله تعالى في قلب المؤمن فيذبني أن يغتم تلك اللحظة فأنها ساعة اجابة ، فحضور ذكر الله تعالى بقلب العبد حضور واستحضار ، وخير أوقات الطالب استحضار الملوك ، ومن اشتدت فاقته فدعا ، أو اشتد خوفه فبكي ، فذلك الوقت الذي يذبني أن يدعو فيه فإنه ساعة اجابة وساعة صدق في الطالب ، وما دعا صادق الا أجيب . وسبق ما يستعمل لازالة لهم والغم قبييل فصول الامر بالمعروف وفي الكلام على دعوة ذي النون عليه السلام . ويأتي أدعية في فصول التداوي



الفصول الخاصة بالقرآن والمصحف

فصل

(في كراهة نقط المصحف وشكله وكتابة الاحماس والاعشار وأسماء السور) (١)
وعدد الآيات فيه روايتان . وعنه يستحب نقطه . وقال ابن حمدان
ومثله شكاه ، ويكره التغيير فيه وعنه لا بأس به ، وتحرم مخالفة خط عثمان
في واو وياء وألف أو غير ذلك ، نص عليه . ويجوز تقبيل المصحف ، قدمه
في الرعاية وغيرها . وعنه يستحب لأن عكرمة بن أبي جهل كان يفعل ذلك
رواه جماعة منهم الدارمي وأبو بكر عبد العزيز ، وعنه التوقف فيه وفي جملة
على عينية . قال القاضي في الجامع الكبير إنما توقف عن ذلك وإن كان فيه
رفعة وإكرام لأن ما طريقه القرب إذا لم يكن للقياس فيه مدخل لا يستحب
فعله وإن كان فيه تعظيم إلا بتوقيف (٢) ألا ترى أن عمر لما رأى الحجر قال
لا تضر ولا تنفع ولولا أن رسول الله ﷺ قبلك ما قبلتك . وكذلك
معاوية لما طاف فقبل الأركان كلها أنكر عليه ابن عباس ، فقال ليس في
البيت شيء مهجور ، فقال إنما هي السنة فأنكر عليه الزيادة على فعل النبي

(١) هذا العنوان للمصنف رحمه الله وهو لمدة فصول

(٢) هذه قاعدة من أهم أصول الفقه لورعاها المسلمون حق رعايتها لسلموهم

دخول مالا عليهم من البدع والغلو في الدين من باب تعظيم الأنبياء والصالحين وآله
البيت متبعين في هذا الغلو سنن من قباهم من اليهود والنصارى

ﷺ . وسبق بنحو ثلاثة كر اريس ان احمد استوى جالسا لما ذكر عنده
ابراهيم بن طهمان، وقول ابن عقيل أخذت من هذا أحسن الأدب فيما يفعله
الناس عند امام العصر من النهوض اسماع توقيعاته . ومعلوم أن القيام
للمصحف أولى من ذلك . وكلام القاضي السابق يدل على العمل
بالتوقيف . وقال الشيخ تقي الدين اذا اعتاد الناس قيام بعضهم لبعض
قيامهم لكتاب الله أحق

فصل

(في اسماء السور وما تجب صيانة المصحف عنه)

توقف أحمد أن يقال سورة كذا . قال الخلال لا بأس به وهو الذي
قدمه في الرعاية . وقال القاضي الأشبه ان يكره بل يقال السورة التي
يذكر فيها كذا . ويحرم أن يكتب القرآن وذكر الله تعالى بشيء نجس أو
عليه أو فيه فان كتباه أو عليه أو فيه غسلا . وقيل ان نجس ورقة المكتوب فيه
أو كتب شيء نجس أو بل واندرس أو غرق دفن كالمصحف نص عليه
في المصحف إذا بلي . وقال المروزي سألت أبا عبد الله عن الستر يكتب
عليه القرآن ؟ فكره ذلك وقال لا يكتب القرآن على شيء منصوب ولا
ستر ولا غيره . ويكره توسد المصحف ذكره ابن تيمم وذكره في الرعاية
وقال بكر بن محمد كره أبو عبد الله أن يضع المصحف تحت رأسه فينام عليه
قال القاضي انما كره ذلك لازفيه ابتذالا له ونقصانا من حرمة فانه يفعل

به كما يفعل بالمتاع . واختار ابن حمدان النجريم وقطع به في المغني والشرح (١)
كما سيأتي في الفصل بدمه ، وكذا سائر كتب العلم ان كن فيها قرآن وإلا
كره فقط . وقال أحمد في رواية نعيم بن ناعم وسأله أبيض الرجل الكتب
تحت رأسه ؟ قال أي كتب ؟ قلت كتب الحديث ، قال إذا خاف أن تسرق
فلا بأس وأما ان تتخذها وسادة فلا

وروى الخلال في الاخلاص عنه انه كان في رحلته الى الكوفة وغيرها
في بيت ليس فيه شيء وكان يضع تحت رأسه لبنة ويضع كتبه فوقها . وقال
ابن عبد القوي في كتابه مجمع البحرين انه يحرم الاتكاء على المصحف وعلى
كتب الحديث وما فيه شيء من القرآن اتفاقا انتهى كلامه . ويقرب من
ذلك مد الرجاء الى شيء من ذلك ، وقال الحنفية يكره لمافي من أسماء الله
تعالى وإساءة الادب . قال أبو زكريا النواوي رحمه الله أجمع المسلمون
على وجوب تعظيم القرآن العزيز على الاطلاق وتنزيهه وصيانيته وأجمعوا
على أن من جحد حرفا لم يقرأ به أحد (٢) وهو عالم بذلك فهو كافر

وقال القاضي عياض اعلم ان من استخف بالقرآن أو بالمصحف أو
بشيء منه أو جحد حرفا منه أو كذب بشيء مما صرح به فيه من حكم أو خبر
أو أثبت مانقاه أو نفي ما أثبته وهو عالم بذلك أو شك في شيء من ذلك

(١) المراد من كلمة الشرح في هذا الكتاب وأمثاله من كتب الخبابة شرح
المقنع المعروف بالشرح الكبير الذي طبع مع المغني في ١٢ مجلدا
(٢) ما لم يقرأ به أحد لا يكون قرآنا والظاهر انه سقط من هنا أو زاد فيه
حرفا الح قان الزيادة فيه كالنقص منه

فهو كافر باجماع المسلمين ، وكذلك إن جحد التوراة أو الانجيل أو كتب
الله المنزلة أو كفر بها أو سبها أو استخف بها فهو كافر (١) وقد أجمع المسلمون
على ان القرآن المتلو في جميع الاقطار المكتوب في المصحف الذي بأيدي
المسلمين ما جمعه الدفتان من أول (الحمد لله رب العالمين) الى آخر (قل أعوذ
برب الناس) كلام الله وحيه المنزل على نبيه محمد ﷺ وان جميع ما فيه حق
وان من نقص منه حرفا قاصداً لذلك أو بدله بحرف آخر مكانه أو زاد
فيه حرفاً لم يشتمل عليه المصحف الذي وقع عليه الاجماع وأجمع عليه انه
ليس بقرآن عامداً بكل هذا فهو كافر . قال أبو عثمان بن الحذاء : جميع
من ينتحل التوحيد متمقون على ان الجحد بحرف من القرآن كفر وقد
اتفق فقهاء بغداد على استتابة ابن سنيو والمقري أحد أئمة المقرئين المتصدرين
بها مع ابن مجاهد لقراءته واقراءته بشواذ من الحروف مما ليس في المصحف
وعقدوا عليه للرجوع عنه والتوبة سجلاً أشهد فيه على نفسه في مجلس
الوزير بن علي بن مقله سنة ثلاث وعشرين وثلاثمائة ، وأفتى محمد بن
أبي زيد فيمن قال لصبي لعن الله معلمك وما علمك - وقال أردت سوء
الادب ولم أرد القرآن - قال يؤدب القائل . قال وأما من لعن المصحف

(١) المراد بالتوراة والانجيل وكتب الانبياء ما أنزله الله تعالى لا ما في ايدي
أهل الكتاب بأعيانها فمعة - يدة المسلمين المأخوذة من النصوص فيها ان بعض ما فيها
باطل قطعاً وهو ما خالف نصوص الاسلام كصلب المسيح و . . . وبعضه صحيح
المعنى وان حرفوا لفظه بالتراجم وغيرها . وما احتمل الامر ان لا تصدقهم ولا تكذبهم
فيه كما أمرنا النبي ﷺ

فانه يقتل انتهى كلامه ، وكذا محمد بن الحسن بن مقسم أبو بكر المقرئ
النجوي أحد الأئمة استناب من قراءته بما لا يصح نقله فكان يقرأ بذلك
في المحراب ويعتمد على ما يسوغ في العربية وان لم يعرف له قارئ . توفي
بعد الحسين وثمانئة

ويحرم بالسفر (١) الى أرض العدو للخبر المتفق عليه . وقيل ان
كثر العسكر وأمن استيلاء العدو عليه فلا لقوله في الخبر « مخافة أن تناله
أيديهم » (٢) وقال في المستوعب يكره أن يسافر بالقرآن الى أرض
العدو إلا أن يكون العسكر كثيرا فيكون الغالب فيه السلامة والاول
هو الذي ذكره في الشرح وقدمه في الرعاية

وللامام ونائبه أن يكتبوا في كتبهما الى الكفار آيتين أو أقل كالنسمية
في الرسالة . وهل للذمي نسخه بين يديه بدون حمله ولمسه ؟ على روايتين
ويمنع من قراءته نص عليه ، وقيل لا يمنع منها بل يمنع من لمسه وتملكه .
ويمنع المسلم من تملكه له فان ملكه بارت أو غيره ألزم بإزالة ملكه عنه .
وبجوز المسلم والذمي أخذ الاجرة على نسخ المصحف نص عليه .

(١) كذا في الاصل ولا بد ان يكون أصله : ويحرم السفر به الخ
(٢) تدل قرائن الاحوال على ان وقوع المصحف في أيدي الاعداء كان مظنة
فتنة في العصر الاول لقلة المصاحف فيخشي ان يغيروا فيه ويحرفوا ، ليطعنوا فيه
وبشككوا من شأوا فيما في ايدي المسلمين . ثم كثرت المصاحف وعمت الافاق ،
ويوجد منها ألوف في جميع بلاد الكفار ، ولكن أمنت تلك الفتنة وام الله
وعده بحفظ كتابه

فصل

قال في المغني والشرح لا يجوز أن يجعل القرآن بدلا من الكلام
لأنه استعمال له في خير ما هو له أشبه استعمال المصحف في التوسد ونحوه
ذكره في الاعتكاف وقال في الكافي قال ابن عقيل ثم ذكر ما ذكره في
المغني ولم يزد ، وذكر في الرعاية في الاعتكاف أن ذلك مكروه وهو الذي
ذكره في التلخيص

فصل

(في الاقتباس بتضمين بعض القرآن في النظم والنثر)

سئل ابن عقيل عن وضع كلمات وآيات من القرآن في آخر فصول
خطبة وعظية فقال تضمن القرآن لما قصد تضاهي مقصود القرآن لا بأس به
تحسينا للكلام ، كما يضمن في الرسائل إلى المشرّكين آيات تقتضي الدعاية
إلى الإسلام ، فأما تضمين كلام فاسد فلا يجوز ككتب المبتدعة (١)
وقد أنشدوا في الشعر

ويخزّم وينصر كم عليهم ويشف صدور قوم مؤمنينا
ولم ينكر على الشاعر ذلك لما قصد مدح الشرع وتمظيم شأن أهله
وكان تضمين القرآن في الشعر سائما لصحة القصد وسلامة الوضع

(١) ومثله الاقتباس في المجون والفحش ومنه ما هو اهانة ظاهرة لا يستحل
مثله المبتدعة وفي كتب البديع والآداب أمثلة منها

فصل

﴿ في تفسير القرآن بمقتضى اللغة وحكم تفسير الصحابي والتابعي له ﴾

وفي جواز تفسير القرآن بمقتضى اللغة روايتان ذكرهما القاضي وغيره ويقبل تفسير الصحابي ويلزم قبوله ان قلنا قوله حجة قال ابن تيميم يرجع الى تفسير الصحابي للقرآن قال: وقال القاضي تفسير الصحابي كقوله فان قلنا هو حجة لزم المصير الى تفسيره ، وان قلنا ليس بحجة ونقل كلام العرب في ذلك صيراليه ، وان فسرناه اجتهادا أو قياسا على كلام العرب لم يلزم ، ولا يلزم الرجوع الى تفسير التابعي إلا أن ينقل ذلك عن العرب وعنه هو كالصحابي في المصير الى تفسيره ، وقال أبو الحسين إذا لم نقل قول الصحابي حجة (١) ففي تفسيره وتفسير التابعي روايتان : اللزوم وعدمه

فصل

﴿ في القراءة في كل حال الامن ثبت عليه الفسل ﴾

تجوز القراءة لماش وراكب ومضطجع ومحدث، حدثا أصغر ونجس البدن والثوب وعلى كل حال إلا مع جنابة أو حيض ونفاس، وحكى بعض أصحابنا عن سعيد بن المسيب أنه سئل عن حديث وهو متكى فاستوى جالسا وقال أكره أن أحدث عن رسول الله ﷺ وأنا متكى ،

(١) الجمهور على أنه غير حجة في المسائل الاجتهادية وإنما ينظر فيه ويعتبر به من جهة اللغة ومن جهة احتمال التوقيف وعدمه

فكلام الله أولى (١) ويحتمل أن يمنع منها نجس الفم وقال ابن تميم : لا تمنع نجاسة الفم قراءة القرآن ذكره القاضي والأولى المنع وقد نص أحمد رحمه الله في رواية ابن منصور وغيره أنه لا بأس بقراءة القرآن في الطريق . وتكره القراءة مع حمل الجنازة جهرا وحال خروج الریح لا حال لمس الذكر والزوجة ، زاد القاضي وأكله للحم الجزور ونسله للميت على احتمال فيه لان تلك الحال غير مستقرة في المادة، ولانه في هذه الحال يبعد منه الملك . قل أحمد في رواية يعقوب في الرجل يقرأ فيخرج منه الریح يمسك عن القراءة

وتكره القراءة في الحمام قل في الرعاية وابن تميم على الأصح صيانة للقرآن ، ورواه سعيد عن دلي وحكاة ان عقيل عن علي وابن عمر قال في الشرح ولم يكرهه النخعي ومالك لاننا لا نعلم حجة على الكراهة ولم يذكر في المستوجب غير الكراهة وهو الذي ذكره الشيخ مجد الدين في شرح الهداية وقال نص عليه وبه قل أبو حنيفة وأبو يوسف واسحاق واحتج بقول علي

(١) لكن صح عن عائشة (رض) انها كانت تقرأ القرآن وهي مضطجعة وقد وصف الله أولى الابواب من خواص المؤمنين بقوله « الذين يذكرون الله قياما وقعودا وعلى جنوبهم » فما ذكره المصنف في أول الفصل هو الصواب . والفرق بينه وبين التحديث ان مجلس تلقين العلم من السنة ومن القرآن بالأولى يطلب فيه من الادب الاجتماعي مالا يطلب في العبادة الشخصية . التي يحسن التوسع فيها لاستدامتها

فصل

(في القراء في السوق واختلاف حال القاري، والسامعين فيه)

قل ابن عقيل في العنود قل حنبلي : كم من أقوال وأفعال تخرج
مخرج الطاعات عند العامة وهي مأثم وبمسد من الله سبحانه عند العلماء
مثل القراءة في أسواق يصبح فيها أهل الماش بالنداء والبيع ولا أهل
السوق يمكنهم السماع ذلك امتياز، قل حنبلي أعرف هو ولعل أهل السوق
يسمون النهي عن مرآيات (١) أو مصيبة فبتركونها انتهى كلامه

فصل

﴿ في التلاوة عند المصائب لتسكينها ﴾

من المعلوم أنه يشرع في أوقات الشدائد والمصائب قراءة شيء يسكنها
بذكر ما جرى على الأئمة ليتأسى بهم صاحب المصيبة وما وعد الله الصابر بن
من الاجر والثواب الجزل ، فأما قراءة شيء يهيج الحزن ويجعل على
الجزع فينبغي أن يكره . وفي كلام ابن عقيل ما يقتضي ذلك فإنه رحمه الله
لما توفي ابنه عقيل سنة عشر وخمسمائة وعمره سبع وعشرون سنة وكان
تفقه وناظر في الاصول والفروع وظهر منه أشياء تدل على دينه وخيره

(١) هكذا رسمت الكلمة في الخط والظاهر ان المراد بها المرات من الرياء
ويحتمل ان يكون اصلها المراهبة أي التعامل بالربا وهو المناسب لحال السوق .
ويمكن الجمع بين قولي هذين الحنبلين بأن المنوع ما يعد اهانة في العرف كمن
يقرأ للتسول في مكان مبتذل يمتن فيه ولا ينتفع أحد منه . والثاني من يقرأ في
مكان محترم بحيث يسمعه وينصت له بعض التجار وغيرهم

حزن عليه وصبر صبرا جميلا فلما دفن جعل يتشكر للناس فقرا قارىء
(يا أيها العزيز ان له أبا شيخا كبيرا فخذ أحدنا - كأنه انراك من الحسين)
فبكى ابن عقيل وبكى الناس وضح الموضع بالبكاء فقال ابن عقيل للقارىء يا هذا
ان كان يهيج الحزن فهو نياحة ، والقرآن لم ينزل للنوح بل لتسكين الاحزان .

﴿ فصل ﴾

﴿ في تحزيب القرآن وتقسيم حتمه على الايام ﴾

ويستحب القرآن في كل اسبوع نص عليه قال النبي ﷺ « اقرأ
القرآن في كل اسبوع مرة ولا تزيدن على ذلك » (١) وقال اوس بن حذيفة
سألت اصحاب رسول الله ﷺ كيف تحزبون القرآن ؟ قالوا ثلاث وخمس
وسبع وتسعم واحدى عشرة وثلاث عشرة وحزب المفصل وحده . رواه
أبو داود وروى الثاني أسعد وفيه حزب المفصل من قاف حتى تحتم ،
ورواه الطبراني فسالنا اصحاب رسول الله ﷺ كيف كان رسول الله ﷺ
يحزب القرآن ؟ قالوا كان يحزبه ثلاثا وخمسا وذكراه واسنائه جيد . وان قرأه
في كل ثلاث فحسن لم يذكر في الشرح وغيره

وقال عبد الله بن عمرو قلت لرسول الله ﷺ ان بي قوة قل
« اقرأه في ثلاث » رواه أبو داود ، قال في رواية بكر بن محمد عن أبيه
وقد سأله عن الرجل يختم القرآن في أقل من سبع : ما يعجبنى ولا أعلم فيه

(١) جاء في الاصل بالجمع وهو مختصر بتصريف من حديث عبد الله بن عمرو الذي يذكر

قرئسا مفصلا وليس بحديث مستقل .

رخصة ثم ذكر أبو عبد الله بعد أن نظر في حديث عبد الله بن عمرو «لا يفقه من قرأ القرآن في أقل من ثلاث» - فهذه رخصة. قال القاضي وظاهر هذا الرجوع يعني عن رواية الكراهة انتهى كلامه وعنه تكره قراءته دون السبع ، قال القاضي نص دليه في رواية الجماعة لأن عبد الله بن عمرو قال للنبي ﷺ «اقرأ القرآن في كل ليلة ؟ فقال له «اقرأ القرآن في كل شهر مرة ؟ قلت اني أطيق أفضل من ذلك ؟ قال «في كل عشرين» قلت اني أطيق أفضل من ذلك ؟ قال «في كل عشر» قلت اني أطيق أفضل من ذلك ؟ قال «في كل سبع ولا تزيد على ذلك» وفي لفظ «اقرأ القرآن في كل شهر» قلت اني أجده قوة قال «في عشرين ليلة» قلت اني أجده قوة قال «في سبع ولا تزيد على ذلك» وفي لفظ «اقرأ القرآن في كل شهر» قلت أطيق أكثر من ذلك فردده (١) في الصوم الى صوم داود وقال «واقراءه في سبع ليال مرة» متفق على ذلك .

وتكره قراءته فيما دون الثلاث ، قال في رواية ابن منصور أكره له دون ثلاث وهو معنى ما نقله حرب ويعقوب كقولهم ﷺ «لا يفقه من قرأ القرآن في أقل من ثلاث» رواه أبو داود

(١) كذا في النسخة النجدية والمصرية ناقصة من هنا ويظهر انه سقط شيء من الكلام والمعنى الذي يؤخذ في روايات الحديث انه رده في القراءة وفي الصوم اذ كان يصوم كل يوم فأمره ان يصوم من كل شهر ثلاثة ايام وما زال يراجع حتى رده في الصوم الى صوم داود وكان يصوم يوما ويفطر يوما وفي القراءة الى سبع ليالي وذلك انه كان يقرأ في صلاة الليل .

والنسائي وابن ماجه والترمذي وقال حسن صحيح ، وعنه لا يكره لما روى
 البخاري عن النبي ﷺ قال اعبد الله بن عمرو « اقرأ القرآن في كل شهر »
 قال أطيق أكثر مما زال حتى قال في ثلاث . والمراد على هذه الرواية اذا
 لم يكره ان الفعل مستحب لان القراءة مطلوبة ولا كراهة وهو ظاهر
 الخبر، وعنه لا بأس بذلك أحيانا ونكره المداومة عليه . قال ابراهيم بن تميم
 وهو أصح وتجاوز قراءته كله في ليلة واحدة ، وعنه تكره المداومة على
 ذلك . وعنه ان ذلك غير متدر بل هو على حسب حاله من النشاط والقوة
 لانه روي عن عثمان انه كان يختمه في ليلة وروي ذلك عن جماعة من السلف .
 ويكره تأخير ختمه أكثر من أربعين يوما بلا عذر نص عليه لان عبد الله
 ابن عمرو سأل النبي ﷺ في كم يختم القرآن ؟ قال « في أربعين يوما »
 الحديث رواه أبو داود ، وان خاف نسيانه أو زاد عليه فأنسيه بلا عذر
 حرم وفيه وجه يكره ، ويسن ختمه في الشتاء أول الليل وفي الصيف أول
 النهار ، قل ذلك ابن المبارك وذكره أبو داود لاجد فكانه أعجبه ويجمع
 أهله وولده وغيرهم عند ختمه ويدعوه ، نص عليه ، وقد روى عنه أيضا
 خلفه فروى المروزي قال كنت مع أبي عبد الله نحوا من أربعة أشهر
 بالعسكر ولا يدع قيام الليل وقراءة النهار فما علمت بختمه ختمها وكان يسر ذلك
 وقد روى طلحة بن مصرف قال أدركت أهل الخير من صدر هذه
 الامة يستحبون الختم في أول الليل وأول النهار ويقولون اذا ختم في أول
 النهار صلت عليه الملائكة حتى يمسي ، واذا ختم أول الليل صلت عليه
 الملائكة حتى يصبح . ورواه ابن أبي داود ونصر على هذا في رواية محمد بن

حبيب . وكان أنس إذا ختم القرآن جمع أمهله وولده . قاله أحمد في رواية أبي الحارث وغيره . وروى ذلك عن ابن مسعود وغيره ، ورواه ابن شاهين مرفوعاً من حديث أنس ، وروى أبو عبيد هذا المبنى عن أبي قلابة مرسلاً

فصل

(في بيان سور المفصل)

والعلماء في المفصل أقوال (أحدها) أنه من أول (ق) صححه ابن أبي الفتح في مضاميه وغيره . قال الماوردي في تفسيره حكاه عيسى بن عمر عن كثير من الصحابة لأخبر المذکور في الفصل قبله والثاني من الحجرات والثالث من أول الفتح والرابع من أول القتال . قال الماوردي وهو قول الآتين والخامس من (هل أتى على الإنسان) والسادس من سورة الضحى . قال الماوردي وهو قول ابن عباس

وقال الشيخ سيف الدين ابن الشيخ نحر الدين الحنبلي الحراني في خطبة له : وفي المفصل خلاف مفصل غير مجمل ، فقل هو من سورة محمد وهو النبي المرسل ، وقال قوم من الفتح وهو قول معمر ، وقال قوم من (ق) وهذا القول أجزل ، وقال قوم من الضحى ، والصحيح الأول ، وقال قوم من (هل أتى على الإنسان) وما عليه معمر

وفي تسميته بالمفصل للعلماء أربعة أقوال (أحدها) لفصل بعضه على (١) بعض (والثاني) لكثرة الفصل بينها (٢) بسم الله الرحمن الرحيم (والثالث) لأحكامه (والرابع) لثقله المذموم فيه

(١) كذا في الأصل عن (٢) أي السور

فصل

(في فضل القراءة في المصحف)

وقراءة القرآن في المصحف أفضل . قال الطبراني ثنا ابراهيم بن
 دحيم الدمشقي ثنا أبي وحدثنا عبدان بن حمدان ثنا دحيم الدمشقي ثنا
 مروان بن معاوية ثنا أبو سعيد بن عون المكي عن عثمان بن عبد الله بن أوس
 الثقفي عن جده قال قال رسول الله ﷺ « قراءة الرجل القرآن في غير
 المصحف ألف درجة وقراءته في المصحف تضاعف على ذلك إلى ألفي درجة »
 كذا نقلته من خط الحافظ ضياء الدين وإنما هو أبو سعيد بن عود روى
 ابن أبي مريم عن ابن معين ليس به بأس وروى غيره عنه : ضعيف ، وروى
 ابن عدي خبره هذا واختلف عليه في متبه وقال مقدار ما يرويه غير محفوظ ،
 ذكر هذه المسئلة الآمدي من أصحابنا . وذكر الحافظ أبو موسى في
 (الوظائف) في ذلك آثراً

وفي الحديث «النظر في المصحف عبادة» قال عبد الله كان أبي يقرأ
 كل يوم سبعاً لا يكاد يتركه نظراً (١) قال القاضي وإنما اختار أحمد القراءة في
 المصحف لأخبار فروى ابن أبي داود بإسناده عن أبي داود مرفوعاً
 «من قرأ مائتي آية كل يوم نظراً شفع في سبعة قبور حول قبره وخفف
 المذاب عن والده وإن كانا مشركين» وروى أبو عبيد في فضائل القرآن
 بإسناده عن النبي ﷺ «فضل قراءة القرآن نظراً على من يقرأه ظاهراً
 كفضل الفريضة على النافلة» وإسناده عن ابن عباس قال كان عمر بن

(١) أي قراءة نظر في المصحف

الخطاب رضي الله عنه إذا دخل البيت نشر المصحف فقرأ فيه . وعن ابن مسعود وعائشة ، عن ذلك ، وعن ابن عمر الحث على ذلك رضي الله عنهم ، قال القاضي وقد روي في فضل النظر الى المصحف من غير قراءة أخبار فروى ابن أبي داود بإسناده عن عائشة قالت قال رسول الله ﷺ والنظر الى الكعبة عبادة ، والنظر في وجه الوالدین عبادة ، والنظر في المصحف عبادة ، وبإسناده عن الأوزاعي قال كان يعجبهم النظر في المصحف بعد القراءة هنيئة ، قال ابن الجوزي وينبغي لمن كان عنده مصحف أن يقرأ فيه كل يوم آيات يسيرة لئلا يكون مهجورا

فصل

(في العمل بالحديث الضعيف وروايته والتساهل في أحاديث الفضائل دون ما ثبت به الأحكام والحلال والحرام والحاجة الى السنة وكونها من الدين)
ولاجل الآثار المذكورة في الفصل قبل هذا ينبغي الإشارة الى ذكر العمل بالحديث الضعيف والذي قطع به غير واحد ممن صنف في علوم الحديث حكاية عن العلماء انه يعمل بالحديث الضعيف فيما ليس فيه تحليل ولا تحريم كالفضائل (١) وعن الإمام أحمد ما يوافق هذا قال ابن عباس

(١) نقل الحافظ السخاوي في خاتمة (القول البديع) عن الإمام النووي قول المحدثين والفقهاء باستحباب العمل في الفضائل والترغيب والترهيب بالحديث الضعيف لا بالموضوع — ونقل عن القاضي ابن العربي المالكي عدم جواز العمل به مطلقا . ثم ذكر ان أستاذه الحافظ ابن حجر قال وكتبه بخطه =

ابن محمد الدوري سمعت أحمد بن حنبل وهو شاب على باب أبي النضر خفيل له يا أبا عبد الله ما تقول في موسى بن عبيدة ومحمد بن اسحاق؟ قال أما محمد فهو رجل نسمع منه ونكتب عنه هذه الأحاديث يعني المغازي ونحوها، وأما موسى بن عبيدة فلم يكن به بأس ولكنه روى عن عبد الله ابن دينار عن ابن عمر أحاديث منكرة فإما إذا جاء الحلال والحرام أردنا أقواما هكذا، قل العباس وأرانا بيده، قل الحلال وأرانا العباس فقل أبي عبد الله قبض كفيه جميعا وأقام إبهاميه

وروى أبو بكر الخطيب ثنا محمد بن يوسف القطان الديسابوري ثنا محمد بن عبد الله الحافظ سمعت أبا زكريا العنبري سمعت أبا العباس أحمد ابن محمد السجزي يقول سمعت الزوفي يعني أبا عبد الله يقول سمعت أبا عبد الله أحمد بن حنبل يقول إذا روينا عن رسول الله ﷺ في الحلال

= شرائط العمل بالضعيف ثلاثة :

(الاول) متفق عليه - أن يكون الضعف غير شديد فيخرج من انفراد من الكذابين والمتهمين بالكذب ومن فحش غلطه (الثاني) أن يكون مندرجا تحت أصل عام فيخرج ما يخترع بحيث لا يكون له أصل أصلا (الثالث) أن لا يعتقد عند العمل به ثبوته لئلا ينسب إلى النبي ﷺ ما لم يقله . والأخير أن عن عبد السلام وعن صاحبه ابن دقيق العيد . والاول نقل العلاني الاتفاق عليه اهـ ثم نقل السخاوي انه روي عن الامام أحمد انه يعمل بالضعيف اذا لم يوجد غيره ولم يكن ثم ما يعارضه . وهذا شرط آخر لم يتنبه الحافظ بن حجر إلى شرطية . والعمدة في مذهب أحمد ما نقله المصنف هنا فإنه أعلم الناس بمذهبه كما شهد له ابن القيم وكفى بشهادته .

والحرام ش: دنا في الاسانيد، واذا رويناه عن رسول الله ﷺ في فضائل الاعمال وما لا يضع حكما ولا يرفقه تساهلنا في الاسانيد. وذكر هذا النص القاضي أبو الحسين في طبقات أصحابنا في ترجمة النوفلي وذكر القاضي في الجامع الكبير أن الامام أحمد ضعف الاحاديث التي فيها «أول الوقت رضوان الله، وآخر الوقت عفو الله» قال واذا ثبت أن الحديث ضعيف لم يحتج به على الماء ثم قاله القاضي مجيبا لمن قال إن العفو يكون مع الاساءة فيقتضي أن يكون مسيئا بتأخيرها ويشهد لهذا أحاديث

قال الامام أحمد في المسند ثنا شريح ثنا أبو معشر عن سعيد عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ « ما جاءكم عني من خير قلته أو لم أقله فانا أقوله ، وما أتاكم من شر فاني لا أقول الشر » أبو معشر اسمه نجيع لين مع انه صدوق حافظ ورواه أبو بكر البزار من حديثه

وروى الامام احمد ايضا عن يحيى بن آدم ثنا ابن أبي ذئب عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ « اذا حدثكم عني حديثا تنكرونه ولا تعرفونه فلا تصدقوا فاني لا أقول ما ينكر ولا يعرف » رواه الدارقطني وغيره من حديث يحيى بن آدم فقال عن سعيد المقبري عن ابيه عن أبي هريرة ولعل احمد رواه هكذا وسقط من النسخة وهو حديث جيد الاسناد وسيأتي في كلام البيهقي في آخر الفصل ، وقال احمد ايضا: ثنا أبو عامر ثنا ساجان يعني

ابن بلال من ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن عبد الملك بن سعيد
ابن سويد عن أبي حميد وأبي أسيد أن النبي صلى الله عليه وسلم
قال « إذا سمعتم الحديث عني تعرفه قلوبكم وتلين له أشعاركم وأبشاركم
وترون أنه منكم قريب فأنا أولاكم به ، وإذا سمعتم الحديث عني تنكروا
قلوبكم، وتنفر منه أشعاركم وأبشاركم، وترون أنه منكم بعيد فأنا أبعدكم منه »
استناد جيد ورواه أبو بكر الخلال والذي قبله عن عبد الله بن الإمام أحمد
عن أبيه ، وروى البيهقي الثاني من حديث قتيبة عن سليمان بن بلال ومن
حديث الدراوردي كلاهما عن ربيعة به قال وتابعه عمارة بن غزية عن
عبد الملك بن سعيد بن سويد ، ووقع في رواية البيهقي عن أبي حميد أو
أبي أسيد بالشك قال وهذا أمثل استناد روي في هذا الباب

وقال البخاري في تاريخه قال لنا عبد الله بن صالح ثنا بكر هو ابن
مضر عن عمرو هو ابن الحارث عن بكير هو ابن عبد الله بن الأشج
عن عبد الملك بن سعيد حديثه عن عباس بن سهل عن أبي رضي الله عنه
إذا بلغكم عن النبي ﷺ ما يعرف ويدين الجلد فقد يقول النبي ﷺ
الخير ولا يقول إلا الخير . قال البخاري وهذا أصح من رواية من روى عنه
عن أبي حميد أو أبي أسيد (١) قال البيهقي فصار الحديث المسند معاولا ،

(١) أقول وهو أصح معنى كما أنه أصح سنداً فإنه أفاد أن الحديث في الخير قد
يكون صحيحاً لأنه « ص » يقول الخير ولكن لا يحكم بأنه قاله لأنه خير بل لا بد
من التثبت في روايته لجواز أن يكون خيراً ولم يقله . وأما إذا كان شراً أو منكراً فيجب
بالقطع بأنه لم يقله لأنه « ص » لا يقول إلا الحق والخير فلا يعتد بصحة السند مع إطلان المتن

وقال الحسن بن عرفة في جزئه ثنا أبو يزيد خالد بن حبان الرقي عن فرات ابن سلمان وعيسى بن كثير كلاهما عن أبي رجاء عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ « من بلغه عن الله شيء له فيه فضيلة فأخذه إيماناً ورجاء ثوابه أعطاه الله عز وجل ذلك وإن لم يكن كذلك » خالد قواه الامام أحمد وجماعة وضعفه الفلاس ، وأما أبو رجاء فهو محرز الجزري فيما أظن ، قال ابن حبان لا يجوز الاحتجاج بخبره إذا انفرد وذكره أيضاً في الثقات وقال يدلس وقال أبو حاتم الرازي شيخ ثقة وقال أبو داود ليس به بأس ولعل هذا حديث حسن ، ويحتمل أن أبا رجاء عبد الله بن محمد براء بن مهملتين وهو متروك بالاتفاق لكن لم أجد أحداً ذكر له كنية ويحتمل أنه مجهول والاول أشبه ، وذكر ابن الجوزي رحمه الله تعالى في الموضوعات هذا الحديث من طريق ولم يذكره من هذه الطريقة ،

وعن الامام أحمد ما يدل على أنه لا يعمل بالحديث الضعيف في الفضائل والمستحبات ^(١) ولهذا لم يستحب صلاة التسبيح لضعف خبرها عنده مع أنه خبر

(١) رضي الله عن أحمد ما أوسع علمه وأدق فهمه : أن القول بالعمل بالحديث الضعيف فيما ذكر والتساهل في روايته قد فتح على الأمة باباً من الغلو في الدين وتكثير العبادات المخرجة التي تنافي بسر الإسلام حتى جعلوا بعضها من الشعائر فيه مع تقصير الأكثرين في إقامة الفرائض والزام الواجبات ، وترتب عليه ما نقله المصنف بعده عن الشيخ تقي الدين من قبول الأسرائليات والمنامات - وكذا الحرافات

مشهور وعمل به وصححه غير واحد من الأئمة. ولا يستحب أيضا التيمم بضربتين على الصحيح عنه مع أن فيه أخبارا وآثارا، وغير ذلك من مسائل الفروع فصارت المسئلة على روايتين عنه، ويحتمل أن يتبين الثاني لأنه إذا لم يشدد في الرواية في الفضائل لا يلزم أن يكون ضعيفا وأهيا ولا أن يعمل به بانفراده بل يرويه ليصرف ويبين أمره للناس أو يستبر به ويعتضد به مع غيره، ويحتمل أن يقال يحمل الأول على عدم الشمار وأنه إنما ترك العمل الثاني لما فيه من الشمار، وهو معنى مناسب والله أعلم

وقال الشيخ تقي الدين عن قول أحمد وعن قول العلماء في العمل بالحديث الضيف في فضائل الأعمال قال: العمل به بمعنى أن النفس ترجو ذلك الثواب أو تخاف ذلك العقاب ومثال ذلك الترغيب والترهيب بالاسرائيليات والمنامات وكلمات السلف والعلماء ووقائع العالم ونحو ذلك مما لا يجوز اثبات حكم شرعي به لا استحباب ولا غيره، لكن يجوز أن يذكر في الترغيب والترهيب فيما علم حسنه أو قبحه بأدلة الشرع فإن ذلك ينفع ولا يضر، وسواء كان في نفس الأمر حقا أو باطلا - إلى أن قال - فالخلاص أن هذا الباب يروى ويعمل به في الترغيب والترهيب لا في الاستحباب ثم اعتقاد موجهه وهو مقادير الثواب والعقاب يتوقف على الدليل الشرعي (١)

(١) لكن جاءت أئمة قل فيها من يعرف الأدلة ومن يقبها إذا أفامها عليه غيره فسد هذه الذريعة للعبث بالدين والزيادة فيه كان واجبا فإن العبادات والفضائل الثابتة بالقطع من الكتاب والسنة كافية للامة وياليتها يوجد فيها كثيرون ممن لا يقصرون فيها

وقال أيضا في شرح العمدة في التيمم بضررتين: والعمل بالضعاف إنما يشرع في عمل قد علم أنه مشروع في الجملة ، فإذا رغب في بعض أنواعه بحديث ضعيف عمل به ، أما إثبات سنة فلا ، انتهى كلامه ،

وأما العمل بالضعيف في الحلال والحرام قد كان حسنا فإنه يحتاج به ، وقد يطلق عليه بعضهم أنه حديث ضعيف ولم يكن حسنا لم يحتاج به كما تقدم (١) وقد قال الإمام أحمد في رواية مهناء الناس اكفاء إلا حائك ورجام أو كساح ، هو ضعيف والعمل عليه ، وقال القاضي أبو الخطاب معنى قوله ضعيف على طريقة أصحاب الحديث لأنهم يضعفون بالارسال والتدليس والمنعنة ، وقوله والعمل عليه على طريقة الفقهاء لأنهم لا يضعفون بذلك

وذكر أبو بكر الخلال في التيمم من جامعه في حديث عمرو بن بخدان عن أبي ذر مرفوعا « الصعيد الطيب وضوء المسلم » أن أحمد لم يعل إليه قال لأنه لم يعرف عمرو بن بخدان ، وحديث عمرو بن بخدان هو حديث تفرد به أهل البصرة ولو كان عند أبي عبد الله صحيحا لقال به ولكنه كان مذهبه إذا ضعف - - - ناد الحديث عن رسول الله ﷺ مال إلى قول أصحابه ، وإذا ضعف اسناد الحديث عن رسول الله ﷺ ولم يكن له معارض قال به ، فهذا كان مذهبه ، وقال الخلال أيضا في الجامع في حديث

(١) كذا في النسخة النجدية وهو غلط والمعنى يقتضي أن يكون أصل الجملة هكذا : وأما العمل بالضعيف في الحلال والحرام فلا - وما كان حسنا فإنه يحتاج به وقد يطلق عليه بعضهم أنه حديث ضعيف وما لم يكن حسنا لم يحتاج به كما تقدم

ابن عباس في كفارة وطء الخائض قل، كأنه يعني الامام أحمد أحب أن لا يترك الحديث وإن كان مضطرباً لأن مذهبه في الأحاديث إذا كانت مضطربة ولم يكن لها مخالف قال بها، وقال القاضي أبو يعلى في التعليق في حديث مظاهر بن أسلم في أن عدة الأمة قرءان مجرد طعن أصحاب الحديث لا يقبل حتى يبينوا جهة مع أن أحمد يقبل الحديث الضعيف انتهى كلامه.

والمشهور عند أهل العلم أن الحديث الضعيف لا يحتاج به في الواجبات والمحرمات بتجرده وهذا معروف في كلام أصحابنا، وأما إذا كان حسناً فإنه يحتاج به كما سبق، قال تعالى (وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا) قال المفسرون وهذا وإن كان نازلاً في أموال النبي فهو عام في كل ما أمر به النبي ﷺ ونهى عنه، والاختبار في هذا المعنى مشهورة صحيحة عن النبي ﷺ كخبر المقدم بن معدي كرب عن النبي ﷺ قال «ألا إني أوتيت الكتاب ومثله معه ألا يوشك رجل شبعان على أريكته فيقول عليكم بهذا القرآن فما وجدتم فيه من حلال فأحلوه وما وجدتم فيه من حرام فحرموه» وذكر الحديث رواه أبو داود بإسناده ورواه الإمام أحمد ثنا عبد الرحمن بن مهدي ثنا معاوية بن صالح ثنا الحسن بن جابر أنه سمع المقدم فذكره مرفوعاً ولفظه «يوشك أن يقعد الرجل منكم على أريكته يحدث بحديثي فيقول يني وبينكم كتاب الله فما وجدنا فيه حلالاً استحللناه وما وجدنا فيه حراماً حرمانه. وإن ما حرم رسول الله ﷺ كما حرم الله» ورواه ابن ماجه والترمذي وقال حسن

غريب والبيهقي وقال اسناده صحيح

وروى أبو داود عن أحمد بن حنبل والنفيلى عن سفيان عن أبي النضر عن عبيد الله بن أبي رافع عن أبيه عن النبي ﷺ قال « لا ألفين أحدكم متكثراً على أريكته يأتيه الأمر من أمري مما أمرت به أو نهيت عنه فيقول لا تدري ما وجدناه في كتاب الله اتبعناه » حديث صحيح ورواه ابن ماجه والترمذي وحسنه

وروى الخطيب في كفاية الكفاية عن الاوزاعي عن مكحول أنه قال القرآن أحوج الى السنة من السنة الى القرآن (١) وقال يحيى بن أبي كثير السنة قاضية على الكتاب وايسر الكتاب قاضياً على السنة، وقال الاوزاعي عن حسان بن عطية كان جبريل ينزل على رسول الله ﷺ والسنة تفسر القرآن، وقال أيوب السخيتاني اذا حدث الرجل بالسنة فقال دعنا من هذا حدثنا من القرآن فاعلم أنه ضال مضل

وقال الاوزاعي قال الله تعالى (من يطع الرسول فقد أطاع الله)

(١) المراد بهذا القول وما يليه هو المراد مما بعدهما من ان السنة تفسر للقرآن وبيان له ورسول الله أعلم بمراد الله من كتابه ولكن الكلمة الاولى أبعد الثلاث عن الادب والكلمة الثالثة اقر بهامنه بل هي الحق الذي لا حاجة الى غيره معه : قول الله فوق كل شيء وهو لا يحتاج الى شيء ولا يقضي عليه شيء وانما المكلفون هم المحتاجون الى بيان الرسول «ص» له لانه تعالى وكل اليه هذا البيان له فيه ، وما كان مكحول ويحيى بن أبي كثير على فضائها بمعصومين وجل من لا يسهو ولا يخطيء وانما كتبت هذا للنصيحة من عقله بان لا يعبر عن بيان السنة للكتاب واحتياج المسلمين اليها بما عبرا به عفا الله عنا وعنها ، وانظر كلام الشافعي في الصفحة التالية فهو القول الفصل ، واليه المنتهى في العلم والادب

وقال (وما آتاكم الرسول فخذوه) وقال مالك ما من أحد إلا يؤخذ من قوله ويترك إلا قول رسول الله ﷺ، وقاله قبله مجاهد والشعبي، وقال الشافعي إذا صح الحديث فاضربوا بقولي هذا الحائط، وقال الأوزاعي قال القاسم بن مخيمرة: ما توفي عنه رسول الله ﷺ وهو حرام فهو حرام إلى يوم القيامة، وما توفي عنه وهو حلال فهو حلال إلى يوم القيامة، وخطاب بذلك عمر بن عبد العزيز

وقد روى أبو داود أن عمر رضي الله عنه سئل عن المرأة تحيض بعد ما طافت يوم النحر فافق بأنها لا ترحل حتى يكون آخر عهدها بالبيت فقال له السائل اني سألت رسول الله ﷺ فأذن لها فدخل عمر يضربه بالدرّة ويقول له وبلك أسألتني عن شيء سألت عنه رسول الله ﷺ

وقد قال البيهقي في كتاب المدخل قال الشافعي رضي الله عنه قال بعض من رد الأخبار قبل تجمد حديثها فيه أن رسول الله ﷺ قال «ما جاءكم مني فاعرضوه على كتاب الله فإوافقكم فأنا قننه وما خالفه فلم أقبله» فثبت له ما روى هذا أحد ثبت حديثه في صغير ولا كبير، وقد روي من طرق منقطعة عن رجل مجهول، ونحن لا نقبل مثل هذه الرواية في شيء. ثم قال الشافعي قال أبو يوسف حدثنا خالد بن أبي كريمة عن أبي جعفر عن رسول الله ﷺ أنه دعا اليهود فسألهم فخدموه حتى كذبوا على عيسى فصد النبي ﷺ المنبر فخطب الناس فقال «إن الحديث سينشروني فما أتاكم مني فوافق القرآن فهو عني، وما أتاكم مني فخاف القرآن فليس عني»، قال الشافعي وليس

يخالف الحديث القرآن ولـسـكنه يبين معنى ما أراد : خاصاً وعاماً : وناسخاً ومنسوخاً ، ثم لزم الناس ما سن بفرض الله ، فمن قبل عن رسول الله (ص) فمن الله قبل . واحتج بالآيات الواردة في ذلك

قال البيهقي وكأن الشافعي أراد بالمجهول خالد بن أبي كريمة فلم يعرف من حاله ما يثبت به خبره وقد روي من أوجه أخر كلها ضعيفة ثم ساقه من طرق متعددة كلها ضعيفة كما قال : فمنها ما رواد من طريق حنبل بن اسحاق ثنا جبارة بن المناس ثنا أبو بكر بن عياش عن عاصم بن أبي النجود عن زر عن علي رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « انها تكون بعدى رواية يروون عني الحديث فاعرضوا حديثهم على القرآن فما وافق القرآن فخذوا به وما لم يوافق القرآن فلا تأخذوا » قال الدارقطني والصواب عن عاصم عن زيد بن علي عن النبي صلى الله عليه وسلم . قال البيهقي أنبأنا أبو عبد الله الحافظ أنبأنا الحسن بن يعقوب بن يوسف العدل حدثنا الحسين بن محمد بن زيادة ثنا اسحاق بن اراهيم أنبأنا يحيى بن آدم ثنا ابن أبي ذئب عن سعيد المقبري عن أبي هريرة رضي الله عنه قال اذا حدثتم عني حديثاً تعرفونه ولا تنكروا قلته أو لم أقله فصدقوا به فاني أقول ما يعرف ولا ينكر ، واذا حدثتم عني حديثاً تنكروونه ولا تعرفونه فلا تصدقوا به فاني لا أقول ما ينكر ولا يعرف » ثم روى عن الامام أبي بكر بن خزيمة أنه قال : في صفة هذا الخبر مقل لم نر في شرق الارض ولا غربها أحداً يعرف خبر ابن أبي ذئب من غير رواية يحيى بن آدم ولا

رأيت أحدا من علماء الحديث يثبت هذا عن أبي هريرة ، وقال عباس الدوري عن يحيى بن معين كان يحيى بن آدم يحدث عن ابن أبي ذئب بهذا الحديث وغيره يرويه عن ابن أبي ذئب مرسلا

وقال البخاري قال ابراهيم بن طهمان عن ابن أبي ذئب عن سعيد المقبري فذكر هذا الحديث مرسلا قال البخاري وهو وهم ليس فيه ابو هريرة . وسبق بنحو ثلاثة كرايس في معرفة علل الحديث ، ورواه البيهقي عن الحاكم عن الاصم عن محمد بن عبد الله عن ابن عبد الحكم عن ابن وهب عن الحارث بن نبهان عن محمد بن عبيد الله عن عبد الله بن سعيد عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « ما بلغكم حني من حديث حسن لم أقله فأنا قلته » قال الحاكم هذا باطل والحارث ابن نبهان ومحمد بن عبيد الله المرزومي متروكان وعبد الله بن سعيد عن أبي هريرة مرسل فاحش ، ثم ذكر البيهقي حديث أبي حميد وأبي أسيد السابق ويجب أن يحمل ما صح من الاخبار على أحسن الوجوه وأولاهما وقد ذكرت في مكان آخر قول عمر رضي الله عنه لا تظن بكلمة خرجت من أخيك شرأ وأنت تجد لها في الخير محملا ، وقال علي رضي الله عنه إذا حدثتم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا فظنوا به الذي هو عدل والذي هو أهنا والذي هو أنقى ، وسبق ما يتعلق بعلم الحديث بنحو أكراسين أو ثلاثة



فصل

(رواية التكبير مع القرآن من سورة الضحى الى آخر القرآن)

واستحب احمد التكبير من أول سورة الضحى الى ان يختم ذكره ابن تميم وغيره ، وهو قراءة أهل مكة أخذها البزي عن ابن كثير وأخذها ابن كثير عن مجاهد وأخذها مجاهد عن ابن عباس وأخذها ابن عباس عن أبي بن كعب وأخذها أبي عن النبي صلى الله عليه وسلم . روى ذلك جماعة منهم البغوي في تفسيره والسبب في ذلك انقطاع الوحي ، وهذا حديث غريب رواية أحمد بن محمد بن محمد بن عبد الله البزي وهو ثبت في القراءة ضيف في الحديث ، وقال أبو حاتم الرازي هذا حديث منكر ، وقال أبو البركات يستحب ذلك من سورة أم نشرح ، وقال في الشرح استحسن أبو عبد الله التكبير عند آخر كل سورة من الضحى الى ان يختم ، لا نهروي عن أبي بن كعب أنه قرأ على النبي ﷺ فأمره بذلك . رواه القاضي وعن البزي أيضا مش هذا وعن قبل هكذا والذي قبله ، وعنه أيضا لا تكبير كما هو قول سائر القراء ، وقال الماوردي كان ابن عباس بفصل بين كل سورتين بالتكبير من الضحى وهو راوي قراءة مكة ، وقال الآمدي يهلل ويكبر وهو قول عن البزي وسائر القراء على خلافه وقال الشيخ تقي الدين وسئل عن جماعة قرأوا بغير تهليل ولا تكبير قال اذا قرأوا بغير حرف ابن كثير كان تركهم لذلك هو الافضل ، بل المشروع المنوز ،

وإذا قرأ سورة الاخلاص مع غيرها قرأها مرة واحدة ولا يكرر ثلاثا نص عليه ، قال ابن تميم منع أحمد القاري من تكرار سورة الاخلاص ثلاثا إذا وصل اليها

فصل

﴿ في ترتيل القرآن وتدبره والتخشم والتعني به ﴾

ويستحب ترتيل القراءة وإعرابها وتمكن حروف المد واللين من غير تكلف ، قال أحمد تمجيني القراءة السهلة ، وكره السرعة في القراءة ، قال حرب سألت أحمد عن السرعة في القراءة فكرهه إلا أن يكون لسان الرجل كذلك أو لا يقدراً أن يرسل ، قيل : فيه أثم ؟ قال أما لا نهم فلا أجتريء عليه ، قال القاضي يعني إذا لم تبين الحروف مع أنه قال ظاهر هذا كراهة السرعة والمجلة ، قال في رواية جعفر بن أحمد وقد سئل إذا قام الرجل من الليل أيما أحب اليك الترسل أو السرعة ؟ فقال أليس قد جاء « بكل حرف كذا وكذا حسنة » ؟ قالوا له في السرعة ، قال إذا صور الحرف بلسانه ولم يسقط من الهجاء ، قال القاضي وظاهر هذا أنه اختار السرعة ، وقال في الرعاية الكبرى كره أحمد سرعتها إذا لم يبين الحروف انتهى كلامه

قال القاضي أقل الترتيل ترك المجلة في القرآن عن الابانة ، ومعناه أنه إذا بين ما يقرأ به فقد أتى بالترسل وإن كان مستعجلاً في قراءته ، وأكمله أن يرتل القراءة ويتوقف فيها ما لم يخرج به ذلك إلى التمديد والتعطيل ، فإذا انتهى إلى التبطيط كان ممنوعاً ، قال وقد أوماً أحمد إلى معنى هذا فقال في رواية أبي الحارث يعجبني من قراءة القرآن السهلة ولا تعجبني هذه الالحان . قال الشيخ تقي الدين أظنه حكاية عن أبي موسى ، والفهم فيه والاعتبار فيه مع قلة القراءة أفضل من إدراجه بغير تفهم . انتهى كلامه

قال احمد : يحسن القارئء صوته بالقرآن ويقرأه بحزن وتدبر وهو معنى قوله عليه السلام « ما أذن الله لشيء كأذنه لني يتغنى بالقرآن » نص عليه . قوله « أذن » بكسر الهمزة والمعناه الاستماع . وقوله « كأذنه » هو بفتح الهمزة والذال وهو مصدر أذن يأذن أذنا كفرح يفرح فرحا . وفي رواية في الصحيح « كأذنه » بكسر الهمزة واسكان الذال ، قال القاضي عياض هو على هذه الرواية بمعنى الحث على ذلك والامر به . انتهى كلامه .

وفي الصحيحين عن أبي هريرة مرفوعا « ما أذن الله لشيء ما أذن لني حسن الصوت يتغنى بالقرآن يجر به » والمعناه اذن اتمم . وقال عليه السلام « ليس منا من لم يتغن بالقرآن » رواه البخاري ، كذا عزاه في الشرح وذكر النووى أن أبا داود رواه باسناد جيد من حديث أبي لبابة عن عبد الاعلى ابن حماد عن عبد الجبار بن الورد عن ابن أبي مليكة قال قال عبد الله ابن أبي يزيد مر بنا أبو لبابة - فذكره في قصة . قال البخاري عن عبد الجبار يخالف في بعض حديثه . ووثقه غيره وهذا حديث حسن ولم أجده في مسند الامام احمد وأظنه رواه في غير المسند

قال أبو عبيد معنى قوله « من لم يتغن بالقرآن » أي يستغني به ولو كان من الغناء بالصوت اسكان من لم يغن بالقرآن ، وروي نحو هذا التفسير عن ابن عينة (١) وقال احمد بن محمد البيهقي هذا قول من أدر كنا من أهل الدلم

(١) يردده قوله ﷺ في حديث الصحيحين « حسن الصوت يتغنى بالقرآن » والاستعناء بهداية القرآن لا يكون بحسن الصوت فالصواب ما يأتي قريبا من نقله النووي عن الشافعي

وقال الوليد بن مسلم يتغنّى بالقرآن يجهر به ، وهذا قول الشافعي ورواه
اسحاق بن ابراهيم عن أحمد. وقال الليث بن سعد تفسيره التحزن. وقال
عمر بن الحارث تفسيره الاستغناء أما سمعت قول النبي ﷺ «فتمنوا ولو
بحزم الخطب» وذكر النووي ان معناه عند الشافعي وأكثر العلماء يحسن صوته به
ولا يبي داود من حديث البراء بن عازب أن النبي صلى الله عليه
وسلم قال « زينوا القرآن بأصواتكم » قال الهروي : معناه الهجوا بقراءة
القرآن وتزينوا به ، وليس معناه على تطريب الصوت والتحزين اذ ليس
ذلك في وسع كل احد قال وهكذا قرله « ليس منا من لم يتغن بالقرآن »
وقال فيه البغوي قريبا منه قال انه من المقلوب كقولهم خرق الثوب
للسمار وقال تمالى (ما ان مفاآحه لتتروء بالعصبة) أي تنهض ورواه البغوي
من طريق آخر « زينوا أصواتكم بالقرآن »

وذكر جماعة من اصحابنا وغيرهم منهم الآجري والحافظ أبو موسى
إقراءة القرآن آدابا منها ادمان تلاوته ومنها البكاء فان لم يكن فالتباكى ومنها
حمد الله عند قطع القراءة على توفيقه ونعمته وسؤال الثبات والاخلاص
ومنها السؤال ابتداء ومنها أن يسأل عند آية الرحمة ويتمود عند آية العذاب
ومنها أن يجهر بالقراءة ليلا لا نهارا ، ومنها ان يوالي قراءته ولا يقطعها
حديث الناس وفيها نظر اذا عرضت حاجة ، ومنها ان يقرأ بالقراءة المستفيضة
لا الشاذة الغريبة ، ومنها أن تكون قراءته عن العدول الصالحين العارفين
بمعانيها ، ومنها أن يقرأ ما أمكنه في الصلاة لانه افضل احوال العبد ولان

في الحديث - ان القراءة فيها تضاعف على القراءة خارجا عنها - وقال محمد بن حجاجه كانوا يستحبون أن يجتمعوا في ركعتي المغرب أو في الركعتين قبل الفجر . ومنها ان يتجرى قراءته متطهرا، ومنها ان كان قاعدا استقبل القبلة ومنها كثرة تلاوته في رمضان، ومنها ان يتجرى أن يعرضه كل عام على من هو أقرأ منه . ومنها بالاعراب وقد تقدم . قال بعض أصحابنا ان المعنى الاجتهاد على حفظ اعرابه لا انه لا يجوز الاخلال به عمدا فان ذلك لا يجوز ويؤدب فاعله لتغييره القرآن، ومنها انه ينخمه لانه روي عنه عليه السلام « نزل القرآن بالتفخيم » قال الحافظ ابو موسى معناه ان يقرأه على قراءة الرجال ولا يخضع للصوت به ككلام النساء وایس معناه كرامة الامالة ويحتمل ارادتها ثم رخص فيها ومنها ، ان يفصل بين سورة مما قبلها اما بالوقف او التسمية ولا يقرأ من اخرى قبل فراغ الاولى ، ومنها الوقف على رؤوس الآي وان لم يتم الكلام قاله ابو موسى ، وفيه خلاف بينهم لوقفه عليه السلام في قراءة الفاتحة على كل آية ولم يتم الكلام ، قال ابو موسى ولان الوقف على آخر السورة لا شك في استحبابه ، وقد يتعاقب بعضها ببعض كسورة الفيل مع قريش ، ومنها ان يمتد جزيل ما انعم الله عليه اذ أهله لحفظ كتابه ويستصغر عرض الدنيا اجمع في جنب ما خوله الله تعالى ويحتمد في شكره ، ومنها ترك المباهاة وان لا يطلب به الدنيا بل ما عند الله . ومنها ان لا يقرأه في المواضع القذرة وينبغي ان يكون ذا سكينه ووقار وقناعة ورضا بما قسم الله تعالى مجابا للدنيا محاسبا لنفسه .

يعرف القرآن في سمته وخلقه ، لانه صاحب الملك والمطلع على ما قد وعد فيه وهدد فاذا بدرت منه سيئة بادر محوها بالحسنة

وروي الحافظ ابو موسى باسناده عن ابن مسعود رضي الله عنه قال ينبغي لحامل القرآن ان يعرف بليله اذ الناس نائمون ، وبهاره اذ الناس مفطرون ، وبجزيه اذ الناس يفرحون ، وببيكاته اذ الناس يضحكون ، وبصمته اذ الناس يخطون ، وبخشوعه اذ الناس يختالون ، وينبغي ان يكون باكيا محزوناً حكيماً عليماً سكيناً ، ولا يكون جافياً ولا غافلاً ولا صخاباً ولا صياحاً ولا حديداً

﴿ فصل ﴾

﴿ في التلاوة بالحن الحاشعين لا ألحان المطربين ﴾

وكره اصحابنا قراءة الادارة ، وقال حرب هي حسنة ، وقال في المستوعب قراءة الادارة وتقطيع حروف القرآن مكروه عنده وكره احمد قراءة الالحن وقال هي بدعة ، قيل : يهجر من سمعها ؟ قال لا ، وقال في رواية يعقوب لا يعجبني ان يتعلم الرجل الالحن إلا ان يكون حزمه مثل حزم ابي موسى ، فقال له رجل فيكلمون ؟ قال لا كل ذا . ورايت في موضع آخر إلا ان يكون ذلك حزبه فيقرأ بحزن مثل صوت ابي موسى وقال الشافعي في موضع : اكره القراءة بالالحن وقال في موضع آخر لا اكرهها . قال اصحابه حيث كرهها اراد اذا مطط واخرج الكلام عن موضوعها

وحيث اباحها اراد اذا لم يكن فيها تغيير لموضوع الكلام ، وقال القاضي عياض اختلفوا في القراءة بالالحن فكرهها مالك والجمهور لخروجها عما جاء القرآن له من الخشوع والتفهم واباحها ابو حنيفة وجماعة من السلف للاحاديث ولانه سبب للركة واثارة الخشية واقبال النفوس على استماعه وقال الشيخ تقي الدين قراءة القرآن بصفة التلحين الذي يشبه تلحين الغناء مكروه مبتدع كما نص على ذلك مالك والشافعي واحمد بن حنبل وغيرهم من الائمة

﴿ فصل ﴾

اذا فرغ من قراءة الناس لم يزد الفاتحة وخمسا من البقرة (١) نص عليه وذلك الى قوله (وأولئك هم المفلحون) لان (الم) آية عند الكوفيين وهي عند غيرهم غير آية قال في الشرح ولعله لم يثبت فيه عنده أثر صحيح ، وقيل يجوز بعد الدعاء ، وقيل يستحب وقد روى الترمذي من حديث صالح المري وهو ضعيف عن قتادة عن زرارة بن أبي أوفى عن ابن عباس قال قال رجل يا رسول الله أي العمل أحب الى الله عز وجل ؟ قال «الحال المرتحل» قال الترمذي حديث غريب ثم رواه عن زرارة مراسلا ثم قال هذا عندي أصح . قال القاضي بعد ذكره لمعنى هذا الخبر من حديث أنس رواه ابن

(١) استحسّن بعض الناس لمن يختم القرآن ان يجمع بين آخره وأوله فيقرأ بعد سورة الناس الفاتحة وآيات من البقرة وقد نهى عن ذلك الامام أحمد لأنه يبدى في قرينة يتوقف على النص لان التزامها يومئذ أنها مشروعة

أبي داود قال وظاهر هذا أنه يستحب ذلك والجواب أن المراد به الحث على تكرار الختم ختمة بعد ختمة وليس في هذا ما يدل على أن للدعاء لا يتعقب الختمة

(فصل ٦)

(في الاستماع للقرآن والانصات والادب له)

ويستحب استماع القراءة وهو قول الشافعية وبكره الحديث عندهما بما لا فائدة فيه، وحكي ابن المنذر في الاشراف اجماع العلماء على أنه لا يجب الاستماع للقراءة في غير الصلاة والخطبة، وتكلم الشيخ تقي الدين بن تيمية على الخشوع وعلى ذم قسوة القلب، وقال فان قيل نخشوع القلب لذكر الله وما نزل من الحق واجب؟ قيل نعم لكن الناس فيه على قسمين مقتصد وسابق، فالسابقون يختصون بالمستحبات، والمقتصدون الا برار هم عموم المؤمنين المستحقين للجنة، ومن لم يكن من هؤلاء ولا هؤلاء فهو ظالم لنفسه، انتهى كلامه

وقال ابن حنبل في الفنون ما أخوفني أن أساكن مصيبة فتكون سببا في سقوط عملي وسقوط منزلة ان كانت عند الله تعالى بعد ما سمعت قوله تعالى (لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبي) الآية وهذا يدل على أن في بعض التسبب وسوء الادب على الشريعة ما يحبط الاعمال، ولا يشعر العامل الى أنه عصيان ينتهي الى رتبة الاحباط، هذا

يترك الفطن خائفه او جلا من الاقوام على المآثم خوفاً أن يكون تحمها من العقوبة ما يشاكل هذد الى أن قل- اليس بيننا كتاب الله عز وجل وهو كلامه الذي كان النبي ﷺ يتزمل ويتدثر انزوله، والجن تنصت لاستماعه، وأمر بالتأدب بقوله (فاستمعوا له وأنصتوا) فعم كل تارىء وهذا موجود بيننا؟ فلما أمرنا بالانصات الى كلام مخلوق كان أمر الناس بالانصات الى كلامه اولى . والقارىء يقرأ وأنتم معرضون، وربما أنصتيم الى النغمة استمارة للهوى، فالله الله لا تنس الادب، فيما وجب عليك فيه حسن الادب، ما أخوفني ان يكون المصحف في بيتك وأنت مرتكب لنواهي الحق سبحانه فيه فتدخل تحت قوله (فتبذوه وراء ظهورهم) فهجران الاوائل كلام الحق، يوجب عليك ما أوجب عليهم من الابعاد والمقت، فقد نهيك على التأدب له من ادبك للموالدين، والتأدب للأبوين يوجب التأدب لله عز وجل لانه المبتدىء بالنعم، فالله الله في إهمال ما وجب لله تعالى من الادب عند تلاوة القرآن، والانصات لفهم، والنهضة للعمل بالحكم إيفاء للحقوق إذا وجبت، وصبرا على اثقال التكليف اذا حضرت، وتلقياً بالتسليم للمصائب اذا نزلت، وحشمة للحق سبحانه في كل أخذ وترك حيث نهيك على سبب الحشمة فقال (هو الظاهر والباطن) ولم يكف بربك انه على كل شىء شهيد) وقال ابن هبيرة كره السؤال بالقرآن لثلاث معان (احدها) ان الناس يكرهون بالطبع سماع سؤال السائل فاذا عرضوا عن القارىء.

الذي يسأل بالقرآن أعرضوا عن القرآن فيحملهم القارىء على ان يأتوا
(والثاني) انه ربما قرأ وهم معرضون عنه وقد أسروا بالانصات للقرآن
فيعرضهم للآثم ايضا (الثالث) ان يأتى بأعز الاشياء فيستشفع به في أخسها

فصل

والمروي عنه عليه الصلاة والسلام وعن أصحابه رضى الله عنهم عند
سماعه انما هو فيض الدموع ، واقشعرار الجلود ، واين القلوب ، كما قال
تعالى (الله نزل أحسن الحديث) الآية ، وقرأ ابن مسعود عليه رضي الله عنه
فلما بلغ الى قوله (وبابك على هؤلاء شهيدا) قال «حسبك» فالتفت اليه
فاذا عيناه تذرفان . رواه البخاري ومسلم ، وأما الصعق والغشي ونحو
ذلك فحدث في التابعين لقوة الوارد وضعف المورود عليه ، والصحابة
لقوتهم وكما لم يحدث فيهم ، فأقدم من علمت هذا عنه الامام الرباني من
أعيان التابعين الكبار الربيع بن خيثم رحمه الله تعالى سمع عبد الله بن
مسعود رضى الله عنه يقول (إذا رأيتم من مكان بعيد سمعوا لها تغيظا
وزفيرا) فصعق وكان قبل الظهر فلم يبق إلى الليل ، وكذا الامام القاضى
التابعي المتوسط زرارة رحمه الله تعالى قرأ في الصلاة فلما بلغ (فاذا نقر في
الناقور) شق فمات ، وكان هذا الحال يحصل كثيرا للامام علما وعملا
شيخ الامام أحمد يحيى بن القطان . وقال الامام أحمد لو دفع - أو لو قدر
أحد أن يدفع - هذا عن نفسه دفعه يحيى

وحدث ذلك لغير هؤلاء فمنهم الصادق في حاله ومنهم غير ذلك ،
ولعمري ان الصادق منهم عظيم القدر لانه لولا حضور قلب حي وعلم
معنى المسموع وقدره ، واستشعار معنى مطلوب يتلح منه ، لم يحصل ذلك .
لكن الحال الاول أكمل فانه يحصل لصاحبه ما يحصل لهؤلاء وأعظم مع
ثباته وقوة جنانه رضى الله عن الجميع . لكن كثير من المتأخرين لا يصدق
في هذا الحال ، فسبحان علام الغيوب ، ونعوذ بالله من كل رياء وسمة

وقد قال أبو الوفاء ابن عقيل في الفنون بعد السؤال عما يعتري
المتصوفة عند سماع الوعظ والغناء هل هو ممدوح او مذموم ؟ قال لا يجوز
أن يجيب عنها محجب حتى يبين تحقيق السؤال فان الصعق دخيل على
القلب وغما لا عزم (١) غير مكتسب ولا مجنب ، وما كان بهذه الصفة لا يدخل
تحت حكم الشرع بأمر ولا نهي ولا إباحة ، وأما الذي يتحقق من سؤالك
أن نقول هذا التصدي للسمع المزعج للقلوب المهيج للطباع الموجب
للصعق جائز أو محذور؟ وهو كسؤال السائل عن العطسة هل هي مباحة
أو محظورة؟ والجواب ان هذه المسئلة لا يجاب عنها جملة ولا جوابا مطلقا
بل فيها تفصيل وهو أن يقال ان علم هذا المصنعي الى إنشاد الاشعار انه
يزول عقله ويعزب رأيه بحيث لا يدري ما يصنع من افساد أو جنابة فلا
ينبغي أن يعتمد ذلك وهو كالتعمد لشرب النبيذ الذي يزيل عقله ، وان
كان لا يدري لاختلاف أحواله فانه تارة يصعق وتارة لا فهذا لا يحرم

عليه ولا يكره . كذا قال ويتوجه كراهته بخلاف النوم فإنه وإن غطى
على العقل فإنه لا يورث اضطراباً بتفقد به الأموال (١) بل يغطي عقل
النائم ثم يحصل معه الراحة

قال وإذا استولى على العبد معرفة الرب وسمع تلاوة القرآن لم يسمع
التلاوة إلا من المتكلم بها فصعق السامع خضوعاً للمسموع عنه - إلى أن
قال - فهو الصعق المدحوم يعطل حكم الظاهر ، ويوفر درك الناظر ، لو
أستمعهم لقلم مجانين ، والناظر من خارج أحوالهم ، خلي مما يلوح لهم ،
والاصل في تفاوت هذا صفاء المدارك ، واختلاف المسالك ، فالقلوب تسمع
الاصوات وترجع الالخان فيحركهم طرب الطباع وما عندهم ذوق من
الوجد في السماع ، والخواص يدركون بصفاء مداركهم أرواح الالفاظ وهي
المعاني ، ومن غلب عليه الالهام البراني يتمجب مما يسمع من القوم وقد قال الواجد
لو يسمعون كما سميت كلامها خروا اهزة ركعاً وسجوداً

وقال بعض المشايخ . الناظر إلى القوم من خارج حالهم يتعجب دهشاً
والملاحظ يذوق المناسبة يناظر عطشاً ، كما قال القوال

صغير هوأك عذبي فكيف به إذا احتنكا؟

ومراد ابن عقيل رحمه الله عدم الإنكار على صاحب هذه الحال كما
يراه بعض الناس أي الصادق منهم ومدح حاله لا أن هذه الحال هي الغاية
وقد روى النسائي - أو غيره - أن أبا هريرة لما حدث بحديث

الثلاثة الذين تسميهم النار زفر زفرة وخر مغشيا عليه ثم نائمة ثم ثلاثة ثم حدث به . والحديث في صحيح مسلم وغيره بدون هذه الزيادة فإن صح فهو أول من علمت حدث له ذلك والله أعلم

وقال ابن عقيل أيضا في الفنون : لما رأينا الشريعة تنهى عن تحريكات الطباع بالرغونات ، وكسرت الطبول والمعازف ، ونهت عن النذب والنيابة والمدح وجر الخيلاء ، فلمنا (١) أن الشرع يريد الوقار دون الخلاعة ، فما بال التفسير والوجد ، وتخريق الثياب والصمق ، والتماوت من هؤلاء المتصوفة ؟ وكل مهيج من هؤلاء الوعاظ المذنبين من غزل الاشعار وذكر المشاق فهم كالغني والنائح فيجب تعزيرهم لأنهم يهيجون الطباع والعقل سلطان هذه الطباع فاذا هيجها صار اهاجة الرعايا على السلطان أما سمعت « يا أحمة رويدك سوقا بالقوارير » وما العلم إلا الحكمة المتلماة مع السكون والدعة واستدال الامزجة ، أما رأيت عزل القاضي حين غضبه ، وكذلك يعزل حال طربه . أما سمعت (فلما حضروه قال انصتوا) فأين الطرب من الادب ؟ والله ما رقص قط عاقل ، ولا تمرض للطرب فاضل ، ولا صنى الى تلحين الشر الا بطر ، أليس بيننا القرآن ؟ وقد قال طلبنا العلم لغير الله فأبى ، وذلك أن بداية الطالب صعبة فهو كالمبة المطوم ثم يستغني عنها بقوة النهم فيدع الشدي تقذرا واستقذارا

(١) الوجه ان يقال هنا « علمنا » فهو جواب « لما رأينا الشريعة » فإن

حذفت « لما » محت الفاء هنا وكانت عاطفة

وقال أيضا هذه فتن ومحن دخلت على العقول من ذلبات الطباع والاهواء ، وهل يحكم على العقول حق قط ؟ وهل رأيت في السلف أو سمعت رجلا زعق أو خرق ؟ بل سماع صوت وفهم واستجابة ، فدل على أن ذلك التخبط ليس من قانون الشرع ، لكن أمر بخفض الصوت وغضه ، وأما التواجد والحركة والتخريق فالاشبه بداعية الحق الحمود ، ثكلت نفسي حين أسمع القرآن ولا أخشع ، وأسمع كلام الطريقين فيظهر مني الانزعاج ، هذا أدل دليل على أن الطباع تورث ما تورث من التنيرات ، وإن ذلك الكلام صدر عن طبع فأهاج طبعاً ، وللحق ثقل ، فلا يفرنكم تحريك الطباع بالاسجاع والالخان ، فاتما هو كممثل الاوتار والاصوات ، وهل نهت ، الشريعة عن سكر المقار إلا لما يؤدي اليه من هذا الفساد وذكر كلاما كثيرا

وذكر الحافظ بن الاخضر فيمن روي عن أحمد في ترجمة ابراهيم بن عبد الله القلانسي قل قيل لاحمد بن حنبل إن الصوفية يمسون في المساجد بلا علم على سبيل التوكل قل آلم أجاسهم ؟ فقال ليس مرادهم من الدنيا الا كسرة خبز وخرقة ، فقال لا أعلم على وجه الارض أقرا ما أفضل منهم قيل انهم يستمعون ويتواجدون ، قل دعوهم فرحون مع الله تعالى ساعة ، قيل فمنهم من يغشى عليه ومنهم من موت ، فقال (وبدا لهم من الله ما لم يكونوا يحتسبون) كذا روى هذه الرواية والمعروف خلاف هذا ، والله مرادهم يستمعون ويتواجدون عند القرآن فيحصل لبعضهم ما يحصل من الغشي والمرت كما كان يحصل ليحيى بن سعيد القطان وعذره الامام أحمد فلا يخالنه والله أعلم

فصل

(في سوء حال الاجتماع في المساجد في ليالي المواسم والذهاب في أيامها الى المقابر)
 هل يستحب الاجتماع للقراءة والدعاء؟ سبق قريبا من ثلث الكتاب
 في الفصول من كلام عند ذكر القصص والكلام في الوساوس والخطرات
 وقد قل ابن عثيل في الفنون انا ابرأ الى الله تعالى من جموع أهل وقتنا
 في المساجد والمشاهد ليالي يسمونها احياء، لعمرى انها لا احياء اهوائهم،
 وايقاظ شهواتهم، جموع الرجال والنساء مخارج الاموال فيها أفسد المقاصد
 وهو الرياء والسمة، وما في خلال كل واحد من اللعب والكذب والغفلة،
 ما كان أحوج الجوامع أن تكون مظلمة من سرجهن مزهية عن معاصيهم
 وفستهم، مردان ونسوة وفندق الرجل عندي من وزن في نفسه ثمن الشمعة (١)
 فأخرج بها دهننا وحطبنا الى بيوت الفقراء ووقف في زاوية بيته بعد
 ارضاء عائلته بالحقوق فكتب في المتجدين، صلى ركعتين بحزن، ودعا لنفسه
 وأهله وجماعة الساميين، وبكر الى معاشه لا الى المقابر. فترك المقابر في ذلك
 عبادة. يا هذا انظر الى خروجك الى المقابر كم بينه وبين ما وصفت له؟ قل (٢)
 « تذكر كم الآخرة » ما أشنك بلمح الوجوه الناضرة في تلك الجموع لزرع
 اللذة في قلبك، والشهوة في نفسك، عن مطالعة العظام الناضرة، تستدعي بها

(١) أي الشمعة التي يوقدها في المسجد احتفالاً باحياء ليلة المولد أو ليلة

الغائب أو نصف شعبان

(٢) أي النبي ﷺ في تعليل زيارة القبور

ذكر الآخرة ؟ كلاً ما خرجت إلا متمزها ، ولا عدت إلا متأنماً ، ولا فرق عندك بين القبور والبساتين مع الفرحة ، إلا أقل من أن تكون المعاصي بين الجدران ، فاما أن تجعل المقابر والمشاهد علة في الاستهبار^(١) فإذا فعل من فطن لقوله في رجب^(٢) وأمثاله (فلا تظلموا فيه أنفسكم) عز علي^(٣) بقوم فاتتهم أيام المواسم التي يحظى فيها قوم بأنواع الأرباح وليتهم خرجوا منها بالبطالة رأساً برأس ، ما قنعوا حتى جعلوها من السنة إلى السنة خلا لا ستيفاء للذات ، واستسلام الشروات والمخظورات ، ما بيل الوجوه المصونة في جمادى هنكت في رجب بحجة الزيارات ؟ (أخذك الجاهلية بيون ؟ ما لكم لا ترجون لله وقاراً ؟) ترى لماذا تحدث عليك سوارى المسجد في الظلم وفنية القبور والقباب بالبكاء ومن خوف الوعيد والذكر والآخرة بنظر العبرة ، إذا تحدثت عن أقوام ختموا في بيوتهم الخنات وصانوا الأهل ، اتباع النبي ﷺ حيث أنسل من فراش عائشة رضي الله عنها إلى المسجد لا شموع ولا جوع ، طربى أن سمع هذا الحديث فازوى إلى زاوية بيته ، وانتصب لقراءة جزء في ركعتين بتدبر وتفكير ، فيالها من لحظة ما أصفها من

(١) سقط جواب فاما - واقفه ان يكون (فلا)

(٢) أي لقول الله تعالى في رجب وأمثاله من الأشهر الحرم ، وخص رجب بالذكر لاحتفال العامة في ليلة الرغائب بالاجتماع في المساجد وزيارة المقابر في التهار وليس في العبارة جواب : فإذا فعل . ولعل أصله : اهذا فعل من فطن لتهي الله عن ظلم النفس في رجب وأمثاله ؟

(٣) لعل الأصل : اعزز على - للتعجب

كدار المخالطات ، واقذار الرياء ، غدا يرى أهل الجموع ان المساجد تلغى عنهم
والمقابر تستغيث منهم ، يبكر أحدهم فيقول أنا صائم ، قد أفلح عرسك حتى
يكون لك صبحه ، قل لي يا من أحياء في الجامع باي قلب رحمت مات والله
قالبك ، وعاشت نفسك ، ما أخوفني على من فعل هذا الفعل في هذه الليالي
أن يخاف في موطن الامن ويظلم في مقامات الري !!

فصل

(في التعوذ قبل القراءة والبسملة لسكل سورة)

وبسن التعوذ في القراءة فان قطعها قطع تركها هال على أنه لا يعود
عليها أعاد التعوذ اذا رجع اليها ، وان قطعها بعذر عازما على اتمامها اذا زال
عذره كفاه التعوذ الاول ، وان تركها قبل القراءة فيتوجه أن يأتي بها ثم
يقرأ ، لان وقتها قبل القراءة للاستحباب فلا يسقط بتركها اذا ، ولان المعنى
يقتضي ذلك ، أما لو تركها حتى فرغ سقطت لعدم القراءة

وتستحب قراءة البسملة في أول كل سورة في الصلاة وغيرها نص
عليه ، وقال لا يدعها ، قيل له فان قرأ من بعض سورة يقرأها ؟ قال لا بأس
فان قرأ في غير صلاة فان شاء جهر بالبسملة وان شاء لم يجهر نص عليه
في رواية أبي داود ومهنا . قال القاضي محمول المذهب انه بالخيار والاسرار (١)

(١) كذا النسخة النجدية . ولعل أصله : بالخيار بين الجهر والاسرار : والا كانت

كلمة والاسرار زائدة ويعلم الخبير فيه مما بعده

كما كان مخيراً في أصل القراءة بين الجهر والاسرار. وكالاتمادة وعنه
يجهر بها مع القراءة وعنه لا يمتد بتلك قرينة فلا يجوز، وقال صالح في
مسائله عن أبيه وسألته عن سورة الانفال وسورة التوبة هل يجوز للرجل
أن يفصل بينهما بيسم الله الرحمن الرحيم؟ قال أبي ينتهي في القرآن الى ما
أجمع عليه أصحاب رسول الله ﷺ لا يزداد فيه ولا ينقص. وهذا معنى
ما نقل الفضل وأبو الحارث

﴿ فصل ﴾

في الاحوال التي يكره فيها الجهر بالقراءة

قال الشيخ تقي الدين: من كان يقرأ القرآن والناس يصلون تطوعاً
فليس له أن يجهر جهراً يشغلهم به فإن النبي ﷺ خرج على بعض أصحابه
وهم يصلون من السحر فقال «أيها الناس كلكم يناجي ربه فلا يجهر
بعضكم على بعض في القراءة» انتهى كلامه

وروى أحمد في المسند عن الحارث عن علي أن رسول الله ﷺ
نهى أن يرفع الرجل صوته بالقراءة قبل العشاء وبعدها يغلط أصحابه وهم
يصلون. وذكر الحافظ أبو موسى وغيره أن من جملة الآداب أن لا يجهر
بين مصلين أو نيام أو تالين جهراً يؤذيهم

فصل

في ثواب القراءة كل حرف يحسنه مضاعفة

عن ابن مسعود قال قال رسول الله ﷺ «من قرأ حرفاً من كتاب الله فله حسنة والحسنة بمشر أمثالها، لا أقول آلم حرف، ولكن ألف حرف، ولام حرف، وميم حرف» رواه الترمذي وقال حسن صحيح غريب والمراد بالحرف عند أصحابنا حرف التهجي الذي هو جزء من الكلمة صرح بهذا المبنى القاضي في الكلام على قراءة حمزة وذكر جملة فيمن لم يحسن الفتحه هل يقرأ من غيرها ببدد الحروف أو ببدد الآيات وقد قال أحمد في رواية حرب إذا اختلفت القراءات فكانت في إحداهما زيادة حرف: أنا اختار الزيادة ولا يترك عشر حسنات مثل (فازلها - فازلها - ووصى وأوصى) قال القاضي فقد نص على أنه يختار الزيادة لما احتج به من زيادة الثواب بزيادة الحروف. واختار الشيخ تقي الدين أن المراد بالحروف الكلمة سواء كانت اسماً أو فعلاً أو حرفاً أو اصطلاحاً واحتج بالخبر المذكور فلولاً أن المراد بالحرف الكلمة لا حرف الهجاء كان في الف لام ميم تسعون حسنة والخبر إنما جعل فيها ثلاثين حسنة، وهذا وإن كان خلاف المفهوم والمعروف من إطلاق الحرف فقد استعمله الشارع هنا والله أعلم

فصل

في فضائل القرآن وأهله

في فضائل القرآن وأهله أشياء كثيرة منها قوله عليه السلام «خيركم من تعلم القرآن وعلمه» رواه البخاري وغيره من حديث عثمان وفي السنن عنه عليه الصلاة والسلام من حديث أبي سعيد «يقول الرب تبارك وتعالى من شغله القرآن عن ذكرى ومسألتي أعطيته أفضل مما أعطى السائلين وفصل كلام الله على سائر الكلام كفضل الله على خلقه» رواه الترمذي وقال حسن غريب وهو من رواية عطية العوفي وهو ضعيف عندهم. وقال أبو جعفر بن شاهين ثنا عبد الله بن محمد البغوي ثنا يحيى بن عبد الحميد الحماني ثنا صفوان بن أبي الصهباء عن بكر بن عتيق عن سالم بن عبد الله عن أبيه عن عمر رضى الله عنه قال قال رسول الله ﷺ من شغله ذكرى عن مسألتي أعطيته أفضل مما أعطى السائلين» قال ابن شاهين وقد فسر هذا الكلام النبي ﷺ في حديث آخر ثم روى حديث عطية عن أبي سعيد المذكور، قال وقال بعضهم معنى «من شغله ذكرى عن مسألتي» قال من شغله ذكرى عن ذكره لي وذلك أن الله تعالى يقول (اذكروني أذكركم) اذكروني بطأتي أذكركم برحمتي انتهى كلامه، الحماني كذبه أحمد وابن عمير وغيرهما ووثقه ابن معين وغيره، وقال ابن عدي لم أرفي أحاديثه مناكير وصفوان وثقه ابن حبان، وقال أيضا في الضعفاء يروي مالا أصل له لا يجوز الاحتجاج

به اذا انفرد، وذكر ابن الجوزي الخبرين في الموضوعات، وقال ابن حبان عن
الخبر الثاني هذا موضوع مارواه الاصفهان مرفوعا عن أبي أمامة «مات قرب
العباد الى الله بمثل ما خرج منه» قال أبو النضر يعني القرآن رواه الترمذي
عن احمد بن منيع عن أبي النضر عن بكر بن خنيس عن الليث بن
أبي سالم عن زيد بن أرقط عن أبي أمامة . بكر ضعيف عندهم وليث
ضعفه الاكثر، قال الترمذي غريب لا نعرفه الا من هذا الوجه

وروى ابو يعلى الموصلي ثنا احمد بن عيسى المصري وابو همام قالا
ثنا ابن وهب عن معاوية بن صالح عن العلاء بن الحارث عن زيد بن أرقط
عن جبير عن رسول الله ﷺ قال « ان ترجعوا الى الله عز وجل بشيء
أحب اليه من شيء يخرج منه » يعني القرآن مرسل حسن،

وروى الامام احمد وابن ماجه والنسائي في فضائل القرآن عن أنس
رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال « أهل القرآن هم أهل الله وخاصته »

وروى ابو داود باسناد جيد عن أبي كنانة عن أبي موسى الاشعري
قال قال رسول الله ﷺ « إن من اجلال الله اكرام ذي الشيبة المسلم
وحامل القرآن خير الغالي فيه والجاني عنه ، واکرام ذي السلطان المقسط »
قوله «غير الغالي فيه والجاني عنه» قال في النهاية انما قال ذلك لان من أخلاقه
وآدابه التي أمر بها القصد في الامور وخير الامور أوسطها وكلا طرفي
قصد الامور ذميم ، وسبق هذا الخبر في فضائل القيام، وقال النبي ﷺ « إن
الله يرفع بهذا الكتاب أقواما ويضع به آخرين » رواه مسلم من حديث عمر

وعن زبّان بن قائد عن سهل بن معاذ الجهني عن أبيه مرفوعاً من قرأ القرآن وعمل بما فيه ألبس والداد تاجاً يوم القيامة ضوءه أحسن من ضوء الشمس في بيوت الدنيا لو كان فيكم فما ظنكم بالذي عمل بهذا ؟ رواه أبو داود . زبّان ضعفه ابن معين وقال أحمد أحاديثه مناكير وسهل ضعفه ابن معين ، وقال ابن حبان في الثقات لا أدري أوقع التخليط أم لا ؟ ومن زبّان ؟ وعن علي رضي الله عنه مرفوعاً « من قرأ القرآن فاستظهره فأحل حلاله وحرم حرامه أدخله الله الجنة وشفعه في عشرة من أهله كلهم قد وجبت النار لهم » رواه الترمذي وقال غريب وابن ماجه وإيذكر « فاستظهره فأحل حلاله وحرم حرامه » ر قدم صلى الله عليه وسلم في قتلى أحد في القبر أكثرهم قرآناً وروي أنه قدم شاباً على سرية فقال شيخ منهم « أنا أكبر منه فقال أنه أكثر منك قرآناً » وكتب عمر بن عبد العزيز إلى عماله : لا تستمعينوا على شيء من أعمالي إلا بأهل القرآن ، فكتبوا إليه استعملنا أهل القرآن فوجدناهم خونة ، فكتب إليهم لا تستعملوا إلا أهل القرآن فإن لم يكن عندهم خير فغيرهم أولى أن لا يكون فيهم خير

﴿ فصل ﴾

فما يقول من نسي شيئاً من القرآن

من غلط فترك شيئاً من القرآن فقال « أنسيت ذلك » - أو اسقطت

أفنداء بالنبي صلى الله عليه وسلم وهو في الصحيحين من حديث عائشة . وفيها عن ابن

مسعود رضي الله عنه مرفوعاً « بئسما لا حدكم » والبخاري (لا حدكم) يقول
نسيت آية كيت وكيت بل هو نسي استذكروا القرآن فهو أشد ثقلنا
من صدور الرجال من النعم

ولمسلم « لا يقول أحدكم نسيت آية كيت وكيت بل هو نسي »
نسي بتشديد السين وقبل وتخفيفها

قال في شرح مسلم إنما نهى عن نسيتهما وهو كراهة تنزيه لأنه يتضمن
التساهل فيها والتغافل عنها ، وقد قال تعالى (أتأتك آياتنا فنسيتها) (١)
وقال القاضي عياض أولى ما يتأول عليه الحديث أن معناه ذم الحال
لأذم القول أي بئست الحالة حالة من حفظ القرآن فغفل عنه حتى نسيه
ولمسلم عن ابن عمر رضي الله عنهما مرفوعاً فذكر الحديث وفي آخره
« فإذا قام صاحب القرآن فقرأه بالليل والنهار ذكره ، وإذا لم يقرأ به نسيه »

﴿ فصل ﴾

في تطيب المصحف وكرسیه وكبسه

لا يكره تطيب المصحف ولا جعله على كرسي أو كيس حرير نص
عليه ، بل يباح ذلك وتركه بالأرض وعاله الأمدى فقال أنه معفو عن بسيره
وفي ذلك تعظيم له كلبسه في الحرب وتركه تحليته بذهب أو فضة قدمه
ابن تيميم وابن حمدان ، وعنه لا يكره ، وقيل يحرم كبقية الكتب ، وقيل

(١) قوله وهو كراهة تنزيه إلى الآية سافط من المصرية

يباح علاقه للنساء دون الرجال وليس بصحيح لان هذا جميعه لم ترد به
السنة ولا نقل من الساف فيه شيء مع ما فيه من اضاعه المال

(فصل)

في العطاس والثأب وتشميت العطاس اذا حمد الله

تشميت العطاس وجوابه فرض كفاية قدمه ابن تميم وابن حمدان
وهو ظاهر مذهب مالك وغيره ، وقيل بل هما سنة وهو مذهب الشافعي
 وغيره وقيل بل واجبان وهو قول بعض العلماء ويسن ان ينظي العطاس
 وجهه ويخفض صوته الا بقدر ما يسمع جايسه ليشمته وهذا معنى كلام أحمد
 في رواية ابي طالب واحمد بن اصرم ، قال ابن عقيل ويبعد من الناس
 قال الشيخ تقي الدين البغدادى غريب ، قال الشيخ عبد القادر ولا يلتفت
 يمينا ولا شمالا انتهى كلامه ويحمد الله جهرا

قال ابن هبيرة في الحديث السابع من أفراد مسلم من حديث ابي
 موسى . قال الرازي من الاطباء . العطاس لا يكون اول مرض أبدا إلا ان
 تكون له زكوة . قال ابن هبيرة فاذا عطس الانسان استدل بذلك من نفسه
 على صحة بدنه وجودة هضمه واستقامة قوته فيذبني له ان يحمد الله
 ولذلك امره رسول الله ﷺ ان يحمد الله . وكذلك الطنين في الاذن فانه
 من حاسة السمع فاذا طنت اذن الانسان ذكر الله تعالى مثنيا عليه بما أراه
 من دليل حسن صنعته فيه ، وقد ذكر هذا أهل العلم بالابدان وهو صحيح

لان هذا الطنين لا يعرض لمن قد فسد سمعه كذلك لا يعرض للشيوخ الا
نادراً انتهى كلامه

قال الاطباء الدوي والطنين في الاذن قد يكون من حاسة السمع ولا
خطر فيه، ويكون من أرباح غليظة محتبسة في الدماغ او كيموسات غليظة
فيه وعلاجه اسهال البطن بالايراحات الكبير وكب الاذن على بخار
الرياحين اللطيفة وهجر الاطعمة الغليظة التي تملأ الرأس مثل القوم
والكرات والجوز، ويقطر في الاذن دهن اللوز المر ويكون الغذاء
اسفيدناجات او ماء الحمص انتهى كلامهم

وقال في الغنية: واذا طنت أذنه صلى على النبي ﷺ وليقل: ذكر الله من
ذكرني بخير. لانه مروي عن النبي ﷺ انتهى كلامه وكثير من الناس من
يعمل هذا وهذا الخبر موضوع او ضعيف ولم يذكر الاصحاب هذا ولا
الذي قبله لعدم ما يدل على ذلك شرعا والله أعلم

وفي البخاري ان النبي ﷺ قال «ان الله يحب العطاس ويكره التثاؤب»
لان العطاس يدل على خفة بدن ونشاط والتثاؤب غالبا لثقل البدن وامتلأته
واسترخائه فيميل الى الكسل فاضافه الى الشيطان لانه يرضيه او من تسببه
لدعائه الى الشهوات ويقول من سمع العطاس له يرحمك الله او يرحمكم الله،
ويقول هو: يهديكم الله ويصلح بالكم. ذكره السامري. وفي الرعاية وزادوا
(ويدخلكم الجنة عرفها لكم) او يقول يغفر الله لنا ولكم، وقيل بل يقول مثل

ما قبل له ، وكان ابن عمر اذا عطس فقبل له يرحمك الله قال يرحمنا الله
واياكم ، ويفقر الله لنا ولكم . رواه مالك

قال احمد في رواية ابي طالب التميمي يهديكم الله ويصلح بالكم
وهذا معنى ما نقل غيره ، وقال في رواية حرب هذا عن النبي ﷺ من وجوه
وقال ابن تميم يرد عليه العاطس وان كان المشمت كافرا فيقول آمين يهديكم
الله ويصلح بالكم . وان قال المشمت المسلم يفقر الله لنا ولكم فحسن ، والا اول
أفضل ، وكذا ذكر ابن عقيل الا قوله وان كان المشمت كافرا . وذكر
القاضي انه روى عن النبي ﷺ لفظان (أحدهما) يهديكم الله (والثاني)
يرحمكم الله . كذا قال وصوابه يفقر الله لكم قاله الشيخ تقي الدين قال
القاضي ويختار أصحابنا يهديكم الله لان معناه يديم الله هداكم ، واختار
بعض العلماء يفقر الله لنا ولكم ، وقال مالك والشافعي يتخير بين
هذا وبين يهديكم الله ويصلح بالكم ، وقال ابن عقيل ولا يستحب
تسميت الكافر فان شتمه أحابه بآمين يهديكم الله فانها دعوة تصاح للمسلم
والكافر ، وقد قال أبو موسى الأشعري كانت اليهود يتعاطسون عند النبي
ﷺ رجاء أن يقول لهم رحمكم الله ، فكان يقول لهم يهديكم الله ويصلح بالكم ،
رواه الامام أحمد عن وكيع وعبد الرحمن بن سفيان عن حكيم بن ديلم عن
أبي بردة عن أبيه إسناة جيد ، وحكيم وثقه ابن معين وغيره وقال أحمد
شيخ صدوق وقد قال ابو حاتم صالح لا يحتج به ، ورواه أبو داود والنسائي
والحاكم والترمذي وقال حسن صحيح

قال الشيخ تقي الدين وقد نص أحمد على أنه لا يستحب تشميت الذي ذكره أبو حفص في كتاب الأدب عن الفضل بن زياد قال قلت يا أبا عبد الله لو عطس يهودي قلت لا يهديكم الله ويصالح بالكم، قال أي شيء يقال لليهودي؟ كأنه لم يره، قال القاضي ظاهر كلام أحمد أنه لم يستحب تشميته لأن التسميت تحية له فهو كالسلام ولا يستحب أن يبدأ بالسلام كذلك التسميت ويدل عليه ما رواه أبو حفص بإسناده عن النبي ﷺ أنه قال «ان المسلم على المسلم ست خصال ان ترك منهن شيئا ترك حقما واجبا عليه، اذا دعاه أن يجيبه، واذا مرض أن يعوده، واذا مات أن يحضره، واذا لقيه أن يسلم عليه، واذا استنصحه أن ينصحه، واذا عطس أن يشمه - أو يسمته» فلما خص المسلم بذلك دل على أن الكافر بخلافه وهو في السنن الا قوله «حقما واجبا عليه» ولأحمد ومسلم من حديث أبي هريرة «حق المسلم على المسلم ست» وذكره. قال الشيخ تقي الدين: التخصيص بالوجوب أو الاستحباب إنما ينفي ذلك في حق الذي كما ذكره أحمد في النصيحة، وإجابة الدعوة لا تنفي جواز ذلك في حق الذي من غير استحباب ولا كراهة كاجابة دعوة (١) والذي ذكره القاضي وهو ظاهر كلام أحمد أنه يكره،

(١) كذا في النسختين وفيه اتحاد المنشبه والمنشبه به - فلمله محرف وتقي الشيخ تقي الدين لاستحباب التسميت ولكراهته هو الاشبه فان كلا منها حكم شرعي لا يثبت الا بدليل شرعي ولا دليل وقياسه على البدء بالسلام ليس باولى من قياسه على اجابة دعوته وأكل طعامه الثابتين بالكتاب والسنة وزد على ذلك ان التسميت دعاء بالرحمة وهو حاز لكل حي ومثله الهداية بالاولى

وكلام ابن عقيل انما نفى الاستحباب ، وفي المسئلة حديث تعاطس اليهود عند النبي ﷺ وكان يجيبهم بالهداية ، وإذا كان في التهنئة والتمنيز والعيادة روايتان فالتشميت كذلك انتهى كلامه . فظهر في تشميت الكافر أقوال : الجواز ، والكراهة ، والتحريم (١)

والتشميت بالشين والسين ذكره غير واحد من أئمتنا وغيرهم . قال في شرح مسلم لغتان مشهورتان والمجمة أفصح . قال ثعلب معناه بالمجمة أبعدك الله عن الشماتة . وبالمهملة هو السميت وهو القصد والهدي قل الليث التشميت ذكر الله على كل شيء ومنه قولك للعاطس يرحمك الله وقال صاحب المحكم تشميت العاطس معناه هداك الله الى السميت وذلك لما في العاطس من الانزعاج والقلق قال أبو عبيدة . الشين المجمة على اللغتين وقال ثعلب أيضا : يقال سميت العاطس وشمته اذا دعوت له بالهدي وقصد السميت المستقيم قال والاصل فيه السين المهملة فقلبت شيئا معجمة وقال ابن الأنباري يقال شمته وسمت دأبه اذا دعوت له بخير وكل داع بالخير فهو مشمت ومسمت ، وقال ابن الأثير في النهاية التشميت بالشين والسين الدعاء بالخبر والبركة والمجمة أعلاهما يقال شممت فلانا وشممت

(١) اظهر هذه الاقوال أولا وأضعفها ثانيا بل هو باطل على القاعدة التي تقدم في الجزء الاول جريان السلف عليها وهي ان الحرام لا يثبت الا بدليل قطعي ، ويحسن العمل في المسئلة بما يقتضيه مرجع خارجي كإظهار يسر الاسلام وسماحته وإسمالة القلوب اليه ، ويقابله من الطرف المقابل لهذا المحافظة على عزة المؤمن وترفعه عن الذل والمداينة ولكل مقام مقال

عليه تسميتا فهو مشمت واشتقاقه من الشوامت وهي القوائم كأنه دعا للعاطس بالثبات على طاعة الله تعالى وقيل معناه أبعدك الله عن الشماتة وجنبك ما يشمت به عليك

وقال الجوهرى قال ثعلب الاختيار بالسين لانه مأخوذ من السميت وهو القصد والحجة، وقال ابو عبيد الشين أعلى في كلامهم وأكثر قال الجوهرى كل داع لاحد بخير فهو مشمت ومسمت والشوامت قوائم الدابة وهو اسم لها . قال ابو عمرو يقال لا ترك الله له شماتة اي قائمة

وقد روى ابن ماجه واسناده ثقات الا محمد بن عبد الرحمن بن ابي ليلى فان فيه كلاما واعلمه حسن الحديث عن علي رضى الله عنه مرفوعا « اذا عطس أحدكم فليقل الحمد لله، وليرد عليه من حوله يرحمك الله، وليرد عليهم يديكم الله ويصلح بالكم » ورواه البخارى بمناه من حديث ابي هريرة ، ورواه ابو داود وعنده « فليقل الحمد لله على كل حال » وروى الترمذى هذا اللفظ من حديث ابي أيوب وغيره ، ورواه النسائي وابن ماجه والحاكم من حديث علي وغيره عن ابي موسى مرفوعا « اذا عطس أحدكم فحمد الله فشمته، فان لم يحمد الله فلا تسمتوه » ، ورواه احمد ومسلم . وكرهه تسميت من لم يحمد الله قول الشافعية وغيرهم وكذا عند مالك وقال إن شمته غيره فليشمته ويتوجه احتمال تسميت من علم انه حمد الله وإن لم يسمعه لظاهر الخبر لكن روى البخارى من حديث ابي هريرة « فاذا عطس أحدكم فحمد الله فحق على كل مسلم سماعه أن يقول يرحمك الله »

قال في الغنية وروى في بعض الاخبار عن النبي ﷺ « ان العبد اذا قال الحمد لله فل الملك رب العالمين ، فاذا قال العبد رب العالمين بعد الحمد قال الملك يرحمك الله ربك » فيتوجه على هذا ان يرد عليه ، ذكره على الآدمي وهذا الخبر رواه الطبراني والحافظ ضياء الدين في المختار من طريقه من حديث صالح بن يحيى المزني عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال « اذا عطس أحدكم فقال الحمد لله قالت الملائكة رب العالمين ، فاذا قال رب العالمين ، قالت الملائكة يرحمك الله وروى سعيد حدثنا ابو الاحوص عن حصين عن ابراهيم قال اذا عطس الرجل وهو وحده فليقل الحمد لله رب العالمين وليقل يرحمنا الله واياكم فانه يشمته من سمعه من خلق الله ، وسبق كلامه في الرعاية في السلام وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ اذا عطس وضع يده أو ثوبه على فيه وخفض أو غض بها صوته شك الراوي . رواه أبو داود والترمذي وقال حسن صحيح

وعن سالم بن عبيد مرفوعا « اذا عطس أحدكم فليقل الحمد لله رب العالمين ، وايقل يغفر الله لي ولكم » رواه ابو داود والترمذي والنسائي وابن حبان في صحيحه وفيه أن رجلا عطس عند سالم بن عبيد فقال السلام عليكم ، فقال سالم وعليك وعلى أمك ، ثم قال بعد لملك وجدت مما قلت لك ، قال لوددت انك لم تذكر أُمي بخير ولا بشر ، قال انما قلت لك كما قال رسول الله ﷺ انا بينا نحن عند رسول الله ﷺ إذ عطس رجل من

القوم فقال السلام عليكم، فقال رسول الله ﷺ «وعليك وعلى أمك» ثم قال «إذا عطس أحدكم» الحديث ورواه أحمد وفي لفظ «فليقل الحمد لله على كل حال، أو الحمد لله رب العالمين»

وروى الترمذي عن حميد بن مسعدة عن زياد بن الربيع عن حضرمي مولى الجارود عن نافع قال عطس رجل إلى جنب ابن عمر فقال الحمد لله والسلام على رسول الله ﷺ، فقال ابن عمر وأنا أقول الحمد لله والسلام على رسول الله ﷺ ما هكذا علمنا رسول الله ﷺ أن نقول إذا عطسنا إنما علمنا أن نقول الحمد لله على كل حال. اسناد جيد قال الترمذي غريب لا نعرفه إلا من حديث زياد

فصل

قبل للقاضي في الخلاف أن الإمام يقول في الصلاة سمع الله من حمده فقط ذكر مسنون يقتضي الجواب فوجب أن لا يكون من سنته الجمع بين الجواب وبين ما يقتضيه كالسلام ورده وحمد العاطس وتسميته، فأجاب القاضي بأنه ينتقض بقول الإمام ولا الضالين آمين فإنه يجمع بينهما على أنه قد قيل أنه لا يقتضي الجواب لأنه ليس يأمر بالحمد وإنما هو ثناء على الله عز وجل، لأن قوله سمع الله من حمده معناه يا سميع الدعاء، هكذا ذكره ابن المنذر. وأما رد السلام فإن السلام يقتضي الجواب من غيره وكذلك التسميت فلهذا لم يسن الجمع بينهما وليس كذلك هنا لأنه يقتضي الجواب من

غيره (١) بدليل انه يوجد (٢) من المنفرد وان لم يكن معه من يوجد منه الجواب
وقال ابن حمدان: وان عطس كافر وحمد الله قال له المسلم والكافر عافاك الله

﴿فصل﴾

قال ابن تيميم لا يشمت الرجل الشاب ولا تشمته . وقال في الرعاية
الكبرى للرجل أن يشمت امرأة أجنبية وقيل عجوزا وشابة برزة ولا
تشمته هي وقيل لا يشمتها . وقال السامري يكره أن يشمت الرجل المرأة
إذا عطست ولا يكره ذلك للعجوز . قال ابن الجوزي : وقد روينا عن
أحمد بن حنبل رضي الله عنه انه كان عنده رجل من العباد فعطست
امرأة أحمد فقال لها العابد يرحمك الله فقال أحمد رحمه الله عابد جاهل انتهى
كلامه وقال حرب قلت لأحمد الرجل يشمت المرأة إذا عطست ؟ فقال إن
أراد أن يستنطقها يسمع كلامها فلا ، لأن الكلام فتنة ، وإن لم يرد ذلك
فلا بأس أن يشتمن

قال الشيخ تقي الدين فيه عموم في الشابة وقال أبو طالب انه سأل
أبا عبد الله يشمت الرجل المرأة إذا عطست ؟ قال نعم قد شمت أبو موسى
امرأته ، قلت فان كانت امرأة تمر أو جالسة فعطست أشمتها ؟ قال نعم ،
وقال القاضي ويشمت الرجل المرأة البرزة ويكره للشابة ، وقال ابن عقيل
يشمت المرأة البرزة وتشمته ولا يشمت الشابة ولا تشمته ، وقال الشيخ

«١» من قوله وكذلك التسميت الى هنا ساقط من المصرية

«٢» في المصرية لم يوجد

عبد القادر ويجوز للرجل تشميت المرأة البرزة والمجوز ويكره للشابة الخفزة . فظاهر مما سبق انه هل يشمت المرأة اذا لم يرد أن يسمع كلامها أم لا يشمتها ؟ على روايتين . وأكثر الاعجاب على الفرق بين الشابة وغيرها وسبقت نصوصه في التسليم عليها مثل هذا ولا فرق وسبق أن صاحب النظم سوى بين التسليم والتشميت ، وقيل يشمت عجوزا أو شابة برزة . ومن قننا يشمتها فانه تشمته وعلى ما في الرعاية لا

فصل

﴿ في تشميت العاطس كلما عطس الى ثلاث ﴾

قال عطس رابعة لم يشمته ذكره السامري وقدمه في الرعاية وهو الذي ذكره الشيخ عبد القادر ومذهب مالك وغيره وقال الشيخ تقي الدين وهو المنصوص عن أحمد وذكر رواية صالح ومنها . وقيل أو ثالثة وهو الذي ذكره ابن تيميم ، وذكر الشيخ تقي الدين انه الذي اتفق عليه كلام القاضي وابن عقيل ، وقيل أو مرتين ، ويقال له عافاك الله لانهم يح ، قال صالح ابن أحمد لأبيه تشميت العاطس في مجاسه ثلاثا ، قل أكثر ما فيه ثلاث ، وهذا مع كلام الاصحاب يدل على أن الاعتبار بفعل التشميت لا بعدد العطسات ، فلو عطس أكثر من ثلاث متواليات شمته بعدها اذا لم يتقدم تشميت قولاً واحداً والأدلة توافق هذا وهو واضح ، قال منها

لأحمد أي شيء مذهبك في العاطس يشمت الى ثلاث مرار؟ فقال الى قول (١) عمرو بن العاص قلت من ذكره؟ قال هشيم أخبرنا المغيرة عن الشعبي عن عمرو بن العاص، قال العاطس بمنزلة الخطاب يشمت الى ثلاث مرار فما زاد فهو داء في الرأس، وقال أبو الحارث عنه يشمت الى ثلاث

وقد روى ابن ماجه واسناده ثقات عن سلمة بن الأكوع مرفوعا « يشمت العاطس ثلاثا فما زاد فهو مزكوم » ولأبي داود عن أبي هريرة موقوفا ، ولمسلم وأبي داود عن سلمة انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم وعطس عند رجل فقال له « يرحمك الله » ثم عطس أخرى فقال رسول الله ﷺ « الرجل مزكوم » وعند الترمذي قال له في الثالثة « انت مزكوم » قال وهو أصح من الاول

وروى أبو داود حدثنا هارون بن عبد الله ثنا مالك بن اسماعيل ثنا عبد السلام بن حرب عن يزيد بن عبد الرحمن عن يحيى بن اسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن أمه حميدة أو عبيدة بنت عتبة بن رفاعة الزرقى عن أبيها عن النبي (ص) قال « يشمت العاطس ثلاثا فاز شئت فشتمته وان شئت فكف » مرسل وعبيدة تفرد عنها ابنها ، قال بعضهم ورواه الترمذي وقال حديث غريب واسناده مجهول ، قال في الرعاية للكبرى : ويقال للصبي قبل الثلاث مرات : بورك فيك ، وكذا قال الشيخ عبد القادر وزاد وجبرك الله

(١) اذا لم يكن في العبارة تحريف فالمراد ان مذهبهم يميل أو ينتهي الى قول عمرو

وروى عبدالله بن أحمد عن الحسن أنه سئل عن الصبي الصغير يعطس؟ قال يقال له بورك فيك ، وقل صاحب النظم ان عطس صبي يعني علم الحمد لله ثم قيل له يرحمك الله أو بورك فيك ونحوه ويعلم الرد وان كان طفلاً حمد الله وليه أو من حضره وقيل له نحو ذلك انتهى كلامه ، أما كونه يعلم الحمد فواضح وأما تعليمه الرد فيتوجه فيه ما سبق في رد السلام لكن ظاهر ما سبق من كلام غيره أنه يدعى له وان لم يحمد الله ، لكن قد يقال الدعاء له تشميت فيتوقف على قوله الحمد لله كالبائع ، لكن الاول أظهر في كلامهم لانهم لم يفرقوا بين المميز وغيره ولم يذكروا قول الحمد لله من غير العاطس لان الخطاب لم يتوجه الى غيره ومن لا عقل له ولا تمييز لا يخاطب ففعل الغير عنه فرع ثبوت الخطاب ولم يثبت فلا فعل ، على أن العبادة البدنية المحضة المستقلة لا تفعل عن الحي باتفاقنا وقد يتوجه احتمال تخريج يقوله الولي فقط ويتوجه في التسمية لأكل وشرب كذلك في غير مميز ، وظاهر ما ذكره أنه لا حكم لعطاس المجنون كما لا حكم لكلامه مطلقا لكن يشرع الدعاء له في الجملة ، وهو يقتضي أن القياس في الطفل كذلك خوفاً للآثر (١) ويتوجه في المجنون احتمال كالطفل ولأن من لا عقل له ولا تمييز كان موجوداً على عهد عليه السلام وعهد الصحابة رضي الله عنهم فلو شرعت عنه التسمية لذلك لشاع ولتقلبه الخلف عن الداف لعموم البلوى به والحاجة فلما لم ينقل ذلك دل على سقوطه وعدم اعتباره

(١) من قوله ، مطلقاً الى هنا ساقط من المصرية

بل قد يؤخذ من المذقول من تحنيك الاطبال عدم التسمية لان الراوي لم يذكرها والاصل عدمها والله اعلم

﴿فصل﴾

روى عن النبي ﷺ أنه قال « من سبق العاطس بالحمد أمن من الشوص والالوص والعلوص » وهذه أوجاع اختلف في تعيينها ذكره ابن الاثير وغيره وكان غير واحد من أصحابنا المتأخرين رحمهم الله يذكر هذا الخبر ويعلمه الناس ولعل الخبر في تسميت من حمد الله دون من لم يحمده يدل على أنه لا يستحب والا لفعله النبي ﷺ وندب اليه

وقد ذكر ابن الاخير فيمن روى عن أحمد قل الروذي ازرجلا عطس عند أبي عبدالله فلم يحمد الله فامطره أن يحمد الله فيشتمته فلما أراد أن يقوم قال له أبو عبدالله كيف تقول اذا عطست ؟ قال أقول الحمد لله فقال له أبو عبدالله يرحمك الله ، وهذا يؤيد ما سبق وهو متجه

﴿فصل﴾

﴿ فيما ينبغي للمجشي ﴾

ولا يجيب المتجشي بشيء فان قال الحمد لله قيل له هنيئاً مريئاً أو هنك الله وأمرالك ذكره في الرعاية الكبرى وابن تيم وكذا ابن عتيل وقال لا تعرف فيه سنة بل هو عادة موضوعة وتأتي هذه المسئلة في آداب الاكل قال الاطباء ينفع فيه السذاب أو الكراويا أو الانيسون أو الكسفرة أو السمتر أو النمناع أو الكندر مضغاً وشرباً

روى أبو هريرة أن رجلاً تجشئ عند النبي ﷺ فقال « كف عنا جشائك فإن أكثرهم شبعاً أكثرهم جوعاً يوم القيامة » رواه الترمذي وقل حسن غريب ، قال أحمد في رواية أبي طالب إذا تجشئ وهو في الصلاة فليرفع رأسه إلى السماء حتى تذهب الريح وإذا لم يرفع رأسه أدى من حوله من ريحه قال وهذا من الادب ، وقال في رواية مهنا : إذا تجشئ الرجل ينبغي أن يرفع وجهه إلى فوقه لكيلا يخرج من فيه رائحة يؤذي بها الناس

﴿ فصل ﴾

(في التشاؤب وما ينبغي فيه)

من تشاؤب كظم ما استطاع للخبر وأمسك يده على فمه أو غطاه بكمه أو غيره إن غاب عليه التشاؤب لقوله ﷺ « التشاؤب من الشيطان فإذا تشاؤب أحدكم فليرده ما استطاع ، فإن أحدكم إذا تشاؤب ضحك الشيطان » وفيه « أن الله يحب العطاس ويكره التشاؤب فإذا تشاؤب أحدكم فلا يلهه ما دامه ، فإن ذلكم من الشيطان يضحك منه » وروى ذلك أحمد وأبو داود والترمذي ونيرهم والبخاري وعنده « إذا تشاؤب أحدكم في الله وروى أيضاً وحسنه « العطاس من الله والتشاؤب من الشيطان النسائي في اليوم والليلة قل في النهاية إنما أحب العطاس لأنه مع خفة البدن وانفتاح المسام وتيسير الحركات ، والتشاؤب بخ هذه الاوصاف الاقلال (١) من الطعام والشراب

وروي مسلم من حديث أبي سعيد « إذا تشاءب أحدكم فليمسك يده على فمه فإن الشيطان يدخل » وله معناه من حديث أبي هريرة « ولا يقول في الصلاة هاه ولا ماله هه ، ولا يزيل يده عن فمه حتى يفرغ تشاؤبه » ويكره إظهاره بين الناس مع القدرة على كفه وإن احتاجه تأخر عن الناس وفعله وعنه يكره التثاؤب مطلقاً

فصول في التداوي والطب والمدايج

﴿ فصل ﴾

(في حكم التداوي مع التوكل على الله)

يباح التداوي وتركه أفضل نص عليه قال في رواية المروزي: العلاج رخصة وتركه درجة أعلى منه، وسأله اسحاق بن ابراهيم بن هاني في الرجل يمرض يترك الادوية أو يشربها قال اذا توكل فتركها أحب الي
وذكر أبو طالب في كتاب التوكل عن أحمد رضي الله عنه أنه قال أحب لمن عقيد التوكل وسلك هذا الطريق ترك التداوي من شرب الدواء وغيره، وقد كانت تكون به عال فلا يخبر الطبيب بها اذا سأله ، وقدمه ابن تميم وابن حمدان وهو قول ابن عبد البر وحكاة عن حكاة لقوله ﷺ في حديث ابن عباس (١) « يدخل الجنة من أمتي سبعون ألفاً بغير حساب هم

(١) الحديث لا يدل على ترك التداوي فإن الرقية ليست دواء وإنما تأثيرها في العصب بالاعتقاد غالباً وكانت رقي الجاهلية باطيل وهمية . وسيأتي تعليل النهي عن الاكتواء والاذن به ويزاد عليه كراهة النبي ﷺ له وسيأتي في صفحة ٣٦١ أمره بالتداوي وهو القول الفصل

الذين لا يسترقون ولا يتطهرون ولا يكتوون وعلى ربهم يتوكلون» متفق عليه ، وذكر بعضهم ان فيه « هم الذين لا يرقون ولا يسترقون » وذكره بعضهم من رواية مسلم وهو الصواب ، وقال رسول الله ﷺ « من اکتوى أو استرق فقد برىء من التوكل » رواه أحمد وغيره واسناده ثقات وصححه الترمذي ، وروى سعيد ثنا سفيان بن ابن أبي نجيح عن مجاهد عن عبد (١) الغفار بن المغيرة بن شعبة عن أبيه عن النبي ﷺ قال « لم يتوكل من أرق واسترق » اسناد جيد ، وقال سعيد ثنا سفيان عن عمرو بن دينار سمع عبيد بن عمير يقول سبقكم الاولون بالتوكل ، كانوا لا يرقون ولا يسترقون ولا يتطهرون فهم الذين آمنوا وعلى ربهم يتوكلون . عبيد أدرك عمر وأبى وقيل بل فعله أفضل وبه قال بعض الشافعية ، وذكر في شرح مسلم أنه مذهب الشافعية وجمهور السلف وعامة الخلف وقطع به ابن الجوزي في المنهاج واختاره الوزير ابن هبيرة في الافصاح قال ومذهب أبي حنيفة أنه مؤكده حتى يداني به الوجوب قال ومذهب مالك أنه يستوي فعله وتركه فإنه قال لا بأس بالتداوي ولا بأس بتركه .

وذكر ابن هبيرة أن علم الحساب والطب والفلاحة فرض على الكفاية وقال في قوله « لا يكتوون ولا يسترقون » قال كانوا في الجاهلية يسترقي الرجل بالكلمات الخبيثة فيوهمه الراقى في ذلك وفي الكي انها بمنعانه من المرض أبدا ، فذلك الذي منع منه رسول الله صلى الله عليه وسلم قال

والحجاة سنة وهو أقوى دليل على فعل التداوي ، واحتج أيضا بأنه لا يباح للرجل أن لا يداوي مغابته من ابطيه ليقطع ضرر بخارهما عن الناس وعنه في نفسه كذا قل ولا أحسب هذا محل وفاق ولو كان فهو لا يرى وجوب التداوي قل وكذلك لو ترك تارك جرحه يسيل دمه فلم يعصبه حتى سال منه الدم فبات كان عاصيا لله تعالى قاتلا لنفسه، ولا حجة له في هذا ، وقل في حديث عمران وهو نحو حديث ابن عباس المتقدم رواه مسلم يعني ﷺ انه لا يبلغ بهم الذهاب في التداوي الى أن يكتوا أو هو آخر الادوية ويعني بقوله « ولا يسترقون » رقى في الجاهلية فأما الاستشفاء بآيات القرآن فليس من هذا

وقال في حديث أبي هريرة « ان الله تجاوز لأمتي عما حدثت به أنفسها » قل فن تداوي بنية أن يتبع في التداوي السنة ويدبر بدنه المودع عنده لله بأصوب التدبير فهذا إيمان وتوفيق وإن خطر بقلبه او وسوس له الشيطان اذا لم يتداو ربما يهلك ويوهمه الشيطان انه يموت بغير أجله فيتداوى بهذا العزم فيكون كافرا كذا قال الشيخ تقي الدين ليس بواجب عند جماهير الائمة انما أوجبه طائفة قليلة من أصحاب الشافعي واحد انتهى كلامه

وذكر النزالي في كتابه فاتحة العلم ان علم الطب فرض كفاية وانه لا يجوز ترك المداواة وقد قال حرمة سمعت الشافعي يقول شيثان أغفلهم الناس العربية والطب ، وقال الربيع سمعت الشافعي يقول : العلم علان

علم الأديان وولم إلا بدين. وذلك لأنه يجب عليه أو يستحب له أن يدافع عن نفسه إذا أريدت وأجيب بأن هناك يتحقق أحياء نفسه بذلك بخلاف هذا
وقال بعض أصحابنا شو واجب زاد في الرعاية أن ظن نفسه

قال القاضي روى أبو محمد الحسين بن محمد الخلال في كتاب الطب
باسناده عن عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها قالت : إن رسول
الله صلى الله عليه وسلم كثرت أسقامه فكان يقدم عليه أطباء العرب
والعجم فيصفون له فنعاجه

ورواه أحمد في المسند أن عروة كان يقول لعائشة يا أمته لا أعجب
من فقهك أقول زوجة رسول الله (ص) وابنة أبي بكر ولا أعجب من
علمك بالشعر وأيام الناس أقول ابنة أبي بكر، وكان أعلم الناس أو من أعلم
الناس، ولكن أعجب من علمك بالطب كيف هو ومن أين هو؟ قال فضربت
على منكبيه وقالت أي عريضة ! إذ رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يسقم عند آخر
عمره وكانت تقدم عليه وفود العرب من كل وجه فكانت تنمته بالأنعام
وكنت أعلمهم فمن ثم علمت. وقد روى مالك وسعيد والبيهقي بإسناد حسن
جيد عن ابن عمر أنها كتوى من اللوثة واسترقى من الحية . واللوثة مرض
يمرض الوجه فيميله إلى أحد جانبيه

وروى أبو داود ثنا محمد بن عباد بفتح العين الواسطي ثنا يزيد بن
هارون أنبأنا إسماعيل بن عياش عن ثعلبة بن مسلم عن أبي عمران الأنصاري
عن أم الدرداء عن أبي الدرداء رضي الله عنه قل : قال رسول الله (ص)

«إن الله أنزل الداء والدواء وجعل لكل داء دواء فتداؤوا ولا تتداؤوا بحرام»
ورواه البيهقي من طريق أبي داود وهذا اسناد حسن وثابة شامي وابن
عياش اذا روى عن الشافعيين كان حجة عند الاكثرين

ولاحمد من حديث أنس «ان الله حيث خلق الداء خلق الدواء
فتداؤوا» قيل معنى أنزل الله الداء والدواء خلقهما لهذا الخبر ، وقيل اعلام
الناس به وهذا ضعيف لقوله عليه السلام فيما رواه احمد وغيره من حديث
ابن مسعود ومن حديث أسامة بن شريك «علمه من علمه وجهله من جهله»
وقيل أنزلهما مع الملائكة الموكلين بمبائنة الخلق ، وقيل أنزل المطر
ليولدهما عنه أو من الجبال ودخل غيرها تبعاً وهذا من حكمة الله كما هو
شائع انه سبحانه اذا ابتلى أعان فابتلى بالداء وأعان بالدواء ، وابتلى بالذنوب
وأعان بالتوبة ، وابتلى بالارواح الخبيثة الشياطين ، وأعان بالارواح الطيبة
الملائكة ، وابتلى بالمحرمات وأعان باباحة نظيرها

وعن أسامة بن شريك قال : قالت الاعراب يا رسول الله ألا نتداوى؟
قال «نعم عباد الله تداؤوا فان الله لم يضع داء إلا وضع له شفاء إلا
داء واحدا» قالوا يا رسول الله وما هو؟ قال «الهرم» رواه ابو داود وابن
ماجه والترمذي وصححه

وعن عمرو بن دينار عن هلال بن يساف قال دخل النبي ﷺ على مريض
يعوده فقال «ارسلوا إلى الطبيب» فقال قائل وأنت تقول ذلك يا رسول الله؟
قال «نعم إن الله لم ينزل داء إلا أنزل له دواء» مرسل رواه غير واحد من الائمة

وعن جابر قال نهى رسول الله (ص) عن الرقي ، فجاء آل عمرو بن حزم (١) فقالوا يا رسول الله انه كانت عندنا رقية نرقي بها عن العقب فانك نهيت عن الرقي فعرضوها عليه فقال « ما أرى بها بأساً ، من استطاع منكم أن ينفع أخاه فليفعل » وقال (ص) « لا بأس بالرقي ما لم يكن فيه شرك » رواهما مسلم ، وعن عائشة قالت كان رسول الله (ص) إذا مرض أحد من أهله نفث عليه بالمعوذات ، فلما مرض مرضه الذي مات فيه جمعت أنفث عليه وأمسحه بيده نفسه لأنها أعظم بركة من يدي . متفق عليه . وفي المتفق عليه : فلما اشتكى كان يأمرني أن أفعل ذلك به ، وفي المتفق عليه كان إذا اشتكى يقرأ على نفسه بالمعوذات وينفث ، فلما اشتد وجهه كنت أقرأ عليه وأمسح عنه بيده رجاء بركتها .

وعن عائشة قالت أمرني رسول الله ﷺ أن أسترق من العين . وعن أم سلمة أن رسول الله ﷺ قال لجارية في يدها رأى في وجهها سفمة ، يعني صفرة - فقال « إنما نظرة استرقوا لها » متفق عليهما . قوله « إنما نظرة » أي عين ، وقيل عين من نظر الجن ، وعن عمر أن أبا بكر دخل على عائشة وهي ودية ترقيني فقال ارقها بكتاب الله . رواه مالك ، وروى غير واحد منهم الترمذي وصححه عن عثمان بن أبي العاص قال أتاني رسول الله ﷺ وبني وجمع قد كادهم لكي فتمال رسول الله (ص) امسح بيمينك سبع مرات وقل أعوذ بعمرة الله وقدرته من شر ما أجد « قال ففعلت هذا فذهب الله ما كان

(١) في المصرية فجاء الى عمرو بن حزم

في، فلم ازل أمر به أهلي وغيرهم، ولم يضع يده على الذي يألم من جسدي وقل
بسم الله ثلاث مرات وقل سبع مرات.. «وذكره وفي آخره «وأحاذر» وعن
كعب بن مالك مرفوعا إذا وجد أحدكم ألما فلا يضع يده حيث يجد الألم ثم
ليقل سبع مرات أعوذ بعزة الله وقدرته على كل شيء من شر ما أجده» رواه
أحمد، وعن محمد (١) بن سالم قال قال لي ثابت البناني يا محمد إذا اشتكيت
فضع يدك حيث تشتكي ثم قل أعوذ بعزة الله وقدرته من شر ما أجده من
وجعي هذا، ثم ارفع يدك ثم أعد ذلك وتراً فإن أنس بن مالك حدثه ان
رسول الله (ص) حدثه بذلك رواه الترمذي وقال حسن غريب

وروى أبو محمد الخلال في كتاب الطب بإسناده عن عروة وفي نسخة
عمر بن مسودة قال جلس المؤمن للناس مجلسا عاما فكان فيمن حضره
منجه وهنجه طيبا الروم والهند - الى أن قال - فأقبل المؤمن على اسحاق
ابن راهويه فقال ما ترى؟ فقال ذكر هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة
رضي الله عنها ان النبي ﷺ دخل عليها وهي تشتكي فقال لها يا عائشة
الحمية دواء، والمعدة بيت الادواء، وعودوا بدنا ما اعتاد، فأقبل المؤمن
على منجه وهنجه فقال ما تقولان؟ فقالا هذا كلام جامع وهو أصل الطب
وإسناده عن علي رضي الله عنه قال: المعدة بيت الداء والحمية رأس
الطب، والمادة طبع ثان فعودوا بدنا ما اعتاد. قل شهاب بن عطار بن
شهاب فحدثت به بعض علماء منطبي هذا الزمان فقال ما ترك لنا ما نتكلم

(١) رواية محمد بن سالم ساقطة من النسخة المصرية

عليه أبلغ من هذا المعنى ولا أوجز . وروى أيضاً عن الاصمعي قال جمع
هارون الرشيد أربعة من الأطباء عراقي ورومي وهندي وسوادي ،
فقال ليصف كل واحد منكم الدواء الذي لاداء فيه فقال الرومي هو حب
الرشاد الابيض . وقال الهندي الماء الحار ، وقال العراقي الهلياج الاسود
وكان السوادي أبصرهم فقال له تكلم فقال حب الرشاد يولد الرطوبة ،
والماء الحار يرخي المعدة ، والهلياج الاسود يرق المعدة ، فقالوا له فأنت
ما تقول ؟ قال أقول الدواء الذي لاداء فيه أن تمعد على الطعام وأنت تشتره
وتقوم عنه وأنت تشتره

قال ابن الجوزي ونقل أن الرشيد كان له طبيب نصراني حاذق ،
فقال له لي بن الحسين ليس في كتابكم من علم الطب شيء ، فقال علي بن
الحسين وهو ابن واقد قد جمع الله الطب في نصف آية من كتابنا ، فقال ماهي ؟
قال قوله تعالى (وكأوا واشربوا ولا تسرفوا) فقال النصراني لا يؤثر عن
نبيكم شيء من الطب ، فقال قد جمع رسولنا علم الطب في الفاظ بسيرة قال وما
هي ؟ قال « المعدة بيت الداء والحمية رأس الدواء وعردوا كل بدن ما اعتاده »
فقال النصراني ما ترك كتابكم ولا نبيكم لجالينوس طبا

قال ابن الجوزي هكذا نالت هذه الحكاية إلا أن هذا الحديث
المذكور فيها عن النبي ﷺ لا يثبت ، وقال غيره هذا من كلام الخمارث
ابن كلدة الشنقي طيب العرب ، وكان فيهم كالطبيب أتراط في قومه

فصل

في الصحيحين عن عطاء ابن عباس قال له ألا أريك امرأة من أهل الجنة قلت بلى قال هذه المرأة السوداء أتت النبي ﷺ فقالت اني أصرع واني أتكشف فادع الله لي فقال «إن شئت صبرت ولك الجنة وإن شئت دعوت الله تعالى أن يعافيك» فقالت أصبر ، قالت فاني أتكشف فادع الله أن لا أتكشف فدعا لها .

أما الصرع عن أخلاط رديئة فمتفق عليه وهو علة تمنع الأعضاء النفسية عن الافعال والحركة والانتصاب منعا غير تام وله أسباب مختلفة ذكره الاطباء وذكروا علاجه

وأما الصرع من الارواح الخبيثة فهو قولنا وقول أهل السنة وخالف فيه المعتزلة . وأما الاطباء فاعترف به بعضهم وقيل أنهم يسمون وبان علاجه بمقابلة الارواح الخيرة الشريفة العلوية لتلك الارواح الشريرة الخبيثة فتعارض أفعالها وتبطلها ، قل أبقرط بعد أن ذكر علاج الصرع الاول قال وأما الصرع الذي يكون من الارواح فلا ينفع فيه هذا العلاج . وأنكر هذا الصرع بعض الاطباء وقدماء الاطباء كانوا يسمون هذا الصرع المرض الالهي لتكون هذه العلة تحدث في الرأس فتضر بالجزء الالهي الذي مسكنه الدماغ . وعلاج هذا الصرع إما من جهة المصروع بصدق توجهه وقت ايقظه إلى خالق هذه الارواح القادر على كل شيء .

وانتدوا الصحيح بالقلب واللسان وإما من جهة من يعالجه بذلك (١)

ومعلوم أن الأرواح تختلف في ذاتها وصفاتها وبحسب ذلك قد يخرج بأيسر شيء أو بوعظ أو بتخويف وقد لا يخرج إلا بالضرب على اختلافه أيضا فينقب المصروع ولا ألم به .

وكان الشيخ تقي الدين يعالج هذا الصرع بذلك كله وتارة بقراءة ية الكرسي ويأمر المصروع بكثرة قراءتها وكذا من يعالجه بها وقراءة المعوذتين، وفي الغالب أن الأرواح الخبيثة لا تسلط إلا على غافل غير متيقظ ولا معامل لربه تبارك وتعالى . وصرع المرأة في الحديث والله أعلم من الصرع الأول واحتج به على أن ترك التداوي أفضل (٢) وفيه أن التوجه إلى الله سبحانه يحلب من النفع ويدفع من الضرر . لا يفعله علاج الأطباء وأن تأثيره وتأثر الطبيعة منه أعظم من الأدوية البدنية وتأثير الطبيعة عنها وعقلاء الأطباء معترفون بأن فعل القوى النفسية وانفعالاتها في شفاء

(١) وهذا يكون بصدق توجهه إلى الله تعالى، وكون روحه الطاهرة مؤثرة بقوة هذا التوجه ولا سيما إذا تلا شيئاً من كتاب الله تعالى وقد دعيت مرة إلى مصروع فرأيتته مغنى عليه ويرى أشباحاً تؤذيه فوضعت يدي على جبهته وبسمعت وقلت ﴿ فسيفككم الله وهو السميع العليم ﴾ فقام معافى في الحال

(٢) لا نسلم أن صرعها من القسم الأول ولا نسلم على تقدير صحته أنه يدل على أن ترك التداوي أفضل فإن الاستشفاء بدوائه ﷺ من الاستشفاء بخوارق العادات والتداوي من الماديات والأسباب التي سنها الله تعالى لنظام العالم . وكان النبي ﷺ وأصحابه يأتون من الأسباب كل ماقدروا عليه كحمل الزاد والماء في السفر ويصبرون على فقدوها ولم يطعموا ويسقوا بخرق المادة إلا مرة أو مرتين

الأمراض عباثب. وأما الصرع بملاهي الدنيا رسلها وتها على اختلاف أنواعها وعدم التفكير والاعتبار وغلبة الغفلة والهوى حتى أن بعض القلوب كما قال النبي ﷺ في صحيح مسلم أو في الصحيحين « لا يعرف معروفًا ولا ينكر منكرا إلا ما أثر من هواه » نعوذ بالله من ذلك فهذا الصرع مما علم به من علمه وتعلمه على الناس إلا من عصم الله والناس فيه متفاوتون جدا على ما هو معروف ويأتي آخر فصول الطب دواء العشق وما يتعلق به

فصل

قد تقدم في الفصل قبل الفصل قبله ذكر الحمية وتد قال أحمد في رواية حنبل لا بأس بالحمية وكان هذا منه والله أعلم لأنها من انتدائي والاولى عنده تركه فعلى هذا حكم مسنة الحمية حكم مسنة التدوي على ما سبق وينوجه أن يجب إذا ظن الضرر بما يداوله والامام أحمد وغيره لا يخالف هذا (١) وأما إن احتمل الضرر أو ظن عدمه فهذا مراد الامام ويتوجه استحبابها إذا احتياطا وتحريزا وإن لم يستحب التدوي ولهذا يحرم تناول ما يظن ضرره ولا يجب التدوي إذا ظن نفعه قال تعالى (وإن كنتم مرضى أو على سفر أو جاء أحد منكم من الغائط أو لامستم النساء فلم تجدوا ماء فتيمموا)

وروى أبو داود والترمذي وابن ماجه وغيرهم عن أم المنذر بنت

(١) هذه هي القاعدة عند جميع الفقهاء فإذا خالفها بعضهم فانما يخالفها بما لا يثبت عنده أنه مفيد في إزالة الضرر ومنه عدم ثمة بعضهم بما عرفوا من الطب والدواء في زمانهم

قيس الانصارية قالت : دخل علي رسول الله ﷺ ومعه علي وعلي ناقة من مرض ولنا دوالي معلقة فقام رسول الله ﷺ يأكل منها وقام علي يأكل منها فطلق النبي ﷺ بقول لعلي « انك ناقة » حتى كف ، قالت وصنعت شعيرا وسلمنا فجئت به فقال النبي ﷺ « لعلي من هذا أصب فانه أنفع لك — وفي لفظ — فانه أوفق لك » قال الترمذي حسن غريب وهو كما قال حديث حسن . والدوالي اقناء من الرطب تعلق في البيت للأكل والنافه طبيعته مشغولة بدفع آثار العلة فالفاكهة تضره لسرعة استحالتها وضعف طبيعته عن دفعها لاسيما وفي الرطب ثقل ، وأما الساق والشعير فنافع له ويوافق لمن في معدته ضعف ، وفي ماء الشعير تبريد وتأنذية وتلطيف وتلين وتقوية للطبيعة لاسيما مع الساق ، ويأتي الكلام فيها في المفردات وعن صهيب رضي الله عنه قال : قدمت على النبي صلى الله عليه وسلم وبين يديه خبز وتمر فقال « ادن فكل » فأخذت تمرا فأكلت فقال « أتناكل تمرا وبك رمد ؟ » فقلت يا رسول الله أمضغ من الناحية الاخرى (١) فتبسم رسول الله (ص) حديث حسن رواه ابن ماجه وغيره

وفي الاثر المشهور عن النبي صلى الله عليه وسلم وقيل انه محفوظ عن النبي صلى الله عليه وسلم « إن الله إذا أحب عبدا حماه الدنيا كما يحمي أحدكم من ريضه عن الطعام والشراب » كذا قيل ورواه الترمذي من حديث محمود

(١) كان الرمد في احدى عينيه فقال انه يضع من جهة العين الصحيحة ، وكل

من السؤال والجواب كان ممازحة

ابن لييد عن قتادة بن النيمان واسناده حسن وقال حسن قريب ولفظه
« كما يظل أحدكم يحمي نفسه الماء » ورواه أيضا عن محمود بن النبي (ص)

وقال زيد بن أسلم إن عمر رضي الله عنه حمى مريضاً له حتى مات حتى أنه من
شدة ما حماه كان يمس النوى فالحمية من أعظم الأدوية وهي عما يجاب
المرض حمية الأصحاء، وعما يزيد حمية المرضى، فإن المريض إذا احتسب
وقف مرضه فلم يتزايد وأخذت القوى في دفعه

وقال الحارث بن كلدة: الطب الحمية. والحمية عندهم للصحيح في المفسرة
كالتخليط للمريض والناقة. وأنفع الحمية للناقة فإن طبيعته لم ترجع إلى قوتها
فقوتها الهاضمة ضعيفة والطبيعة قابلة والأعضاء مستعدة فتخليطه يوجب
انتكاسة أصعب من ابتداء مرضه. ولا يضر تناول يسير لا تعجز الطبيعة عن
هضمه ويدل عليه حديث صهيب المذكور وقد ينفع به لشدة الشهوة فتلقاه
الطبيعة والمعدة بالقبول فيصالحان ما يخاف منه ولعله أنفع مما تكرر به الطبيعة
وقد روى ابن ماجه باسناد جيد عن ابن عباس أن النبي ﷺ عاين رجلاً
فقال له « ما تشتهي؟ » فقال اشتهي خبز بر وفي لفظ أشتهي كعطاء (١) فقال
النبي ﷺ « من كان عنده خبز بر فليبعث إلى أخيه » ثم قال « إذا اشتهى
مريض أحدكم شيئاً فليطعمه »

ولا ينبغي إكراه المريض على طعام ولا شراب قال بعض الأطباء
لأن كراهته إما لاستغال طبيعته بمجاهدة المرض أو لسقوط شهوته أو

(١) قوله وفي لفظ أشتهي كعطاء ساقط من المصرية

نقصانها لضعف الحرارة الفرزية أو خلودها فلا يجوز اعطاء الغذاء في هذه الحال والجوع طاب الانضاء للغذاء لتخاف الطبيعة به عليها عوض ما تحال منها فتجذب (١) الاعضاء البعيدة من القريبة حتى ينتهي الجذب الى المعدة فيحس الانسان بالجوع فيطلب الغذاء فاذا وجدته المريض اشتغلت الطبيعة بمادته وانضاجها أو أخر اجها عن طاب الغذاء أو الشراب فاذا اكره المريض على ذلك تعطلت به الطبيعة عن فعلها واشتغلت بهضمه وتديره عن انضاج مادة المرض ودفعه فيكون ذلك سببا لضرر المريض لا سيما في أوقات البخارين أو ضعف الحار الفرزي أو خلوده ولا ينبغي أن يستعمل في هذا الحال إلا ما يحفظ عليه قوته ويقويها بما لطف قوامه واعتدل مزاجه من شراب وغذاء وهذا من غير اشتغال مزيج للطبيعة فان الطبيب خادم للطبيعة ومعينها لا معيقها

والدم الجيد هو المغذي للبدن الباغم دم فنج قد نضج بعض النضج فاذا ادم الغذاء مريض فيه باغم كثير عطمت الطبيعة عاياه وطبخته وأنضجته وصيرته دما وغذت به الاعضاء واكتفت به، والطبيعة هي القوة التي وكلها الله بتدبير البدن مدقحياته، وقد روى الترمذي وابن ماجه من رواية بكر بن يونس بن بكير وهو ضعيف عند علماء الحديث عن عقبة بن عامر قال قال رسول الله ﷺ « لا تكرهوا مرضاكم على الطعام أو الشراب فان الله يطعمهم ويسقيهم » قال

(١) من قوله الاعضاء للغذاء الى هنا ساقط من المصرية

الترمذي حسن غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وقال أبو حاتم الرازي هذا الحديث باطل، وقال بعضهم قد يحتاج إلى إجبار المريض على طعام وشراب في أمراض معها اختلاط العقل فيكون الحديث مخصوصاً أو مقيداً ومعنى الحديث أن المريض يعيش بلا غذاء أياماً لا يعيش الصحيح في مثلهما، قال بعض أصحابنا وغيرهم بنحوه وفي قواه «فإن الله يطعمهم ويسقيهم» معنى لطيف يعرفه من له عناية بأحكام القلوب والأرواح وتأثيرها في طبيعة البدن وانفعال الطبيعة عنها كما تنفعل هي كثير عن طبيعة فالنفس إذا اشتغلت بمحسوب أو مكروه اشتغلت به عن الطعام والشراب بل وعن غيرها فإن كان مفرحاً قوي التفرح قام لها مقام الغذاء فشبع به وانتعشت قواها وتضاعفت وجرت الدموية في الجسد حتى تظهر في سطحه فإن الفرح يوجب انبساط دم القلب فيذبت في العروق فتتملى به، والطبيعة إذا ظفرت بما تحب آثرته على ما هو دونه وإن كان مخوفاً ونحوه اشتغلت بمحاربه أو مقاومته ومدافعته عن طاب الغذاء فإن ظهرت في هذا الحرب انتعشت قواها وأخافت عليها نظير ما فاتها من قوة الطعام والشراب وإلا انحطت من قواها بحسب ما حصل لها من ذلك، وإن كان الحرب بينها وبين هذا العدو سجالاتاً فالقوة تظهر تارة وتختفي أخرى فالمرضى بمدد من الله يفديه به زائد على ما ذكره الأطباء من تغديته بالدم، وهذا المدد يختلف بحسب قرب الشخص من ربه ويشهد لذلك ما في الصحيحين أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يواصل الصوم ويقول «لست كمبتكر إني أظن يطعمني

ربي ويسة بنى» (١) وقد سبق قول الامام احمد رضي الله عنه الخوف من معني
الطعام والشراب فما أشتميه. وكان الشيخ تقي الدين رحمه الله قليل تناول
الطعام والشراب وينشد كثيرا

لها أحاديث من ذكر اك تشغلها عن الشراب وتلهيها عن الزاد
وأما ما سبق من الكلام «وعودوا كل بدن ما اعتاد» فهو من أنفع شيء
في العلاج وأعظمه فان ملائمة الادوية والاغذية للابدان بحسب استعدادها
وقبولها وسيأتي ان شاء الله من الاخبار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
ما يشهد لذلك وهذا معلوم بالمشاهدة فمن لم يراع ذلك من الاطباء واعتمد
على ما يجده في كتبهم فذلك لجهله ويضر المريض وهو يظن انه ينفعه
فالعادة كالطبيعة للانسان وفي كلام الاطباء وغيرهم العادة طبع ثان، وهي قوة
عظيمة في البدن حتى انه اذا قيس أمر واحد إلى أبدان مختلفة العادات
متفقة في الوجوه الاخر كان مختلفا بالنسبة اليها مثاله. ثلاثة شباب أمزجتهم
حارة أحدهم تمود الحار، والآخر البارد، والآخر المتوسط، فالعسل
لا يضر بالاول ويضر بالثاني ويضر بالثالث قايلا

وقد قال الحارث بن كلدة: الأزم دواء. الا ازم الامساك عن الاكل
ومراذه الجوع وهو من أجود الادوية في شفاء الامراض الامتلائية كلها
وهو أفضل في علاجها من المستفرغات اذا لم يخف من كثرة الامتلاء
وهيجان الاخلاط وحدثها وغليانها

(١) اظهر ما قاله العلماء في معنى هذا ان الله يعطيه قوة الطاعم والشارب. وأطباء
هذا العصر يعللون عدم حاجة اكثر المرضى الى الطعام بتعطيل الجهاز الهضمي عن العمل

وقد روى أبو نعيم في الطب النبوي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال « صوموا تصحوا »

وقد ذكر بعض الأطباء وغيرهم صفة المعدة أهم أعضائها عصبى مجرف كالقرعة في شكله مركب في ثلاث طبقات مؤلفة من شظايا دقيقة عصبية تسمى الليف يحيط بها لحم. وليف إحدي الطبقات بالطول والاخرى بالعرض والثالثة بالوراب. وفم المعدة أكثر عصباً وقهرها أكثر لحماً وفي باطنها خل وهي محصورة في وسط ثقبان وأميل إلى الجانب الأيسر وهي بيت الداء وكانت محلاً للهضم الأول وفيها ينطبخ الغذاء ثم ينحدر منها إلى الكبد والامعاء ويتخلف فيها منه فضلة عجزت القوة الهاضمة عن تمام هضمه لمعنى من المعاني والاشارة بذلك والله أعلم إلى تقليل الغذاء والتحرز عن الفضلة كما ورد في الاخبار

وقد ذكر الأطباء أنه يخاف من الاكثار من الغذاء النافع وأنه يتناول منه بحسب الحاجة ، قال بعضهم يكف عنه وهو يميل اليه فلا يميل بالكفاية ويروى من حديث ابن مسعود رضي الله عنه « أصل كل داء البردة » البردة بالتحريك التخمة وثقل الطعام على المعدة سميت بذلك لانها تبرد المعدة فلا تستمرىء الطعام. قال أهل اللغة المعدة للانسان بمنزلة الكرش لكل مجتر. ويقال معدة ومعدة

وليجهتد في العلاج بالاطف الغذاء المعناد لذلك المربض ولهذا في الصحيحين عن عروة عن عائشة انها كانت إذا مات الميت من أهلها اجتمع

لذلك النساء ثم تفرقن الى أهلهن أمرت ببرمة تليينة فطبخت وصنعت
 تريد أن صبت التليينة عليه ثم قالت كلوا منها فاني سمعت رسول الله
 ﷺ يقول « التليينة جملة لقواد المريض تذهب بدمع الحزن » ولا بن
 ماجه عن عائشة مرفوعا « عليكم بالبغيض النافع » يعني الحساء . قالت وكان
 رسول الله (ص) إذا اشتكى أحدا من أهله لم تزل البرمة على النار حتى ينتهي
 أحد طرفيه، يعني يبرأ أو يموت . والله خاري أوله من قر لها، وعنها كان رسول
 الله (ص) إذا قيل له ان فلانا وجع لا يطعم الطعام قال « عليكم بالتليينة
 فحسوه اياها - ويقول - فر الذي نقسى بيده انها تغسل بطن أحدكم
 كما تغسل احدا كن وجهها من الوسخ »

وروى الترمذي وقال حسن صحيح عن عائشة قالت كان رسول
 الله (ص) إذا أخذ أهله الوعك أمر بالحساء فصنع ثم أمرهم فحسوا منه ،
 وكان يقول « انه ليرتو فؤاد الحزين ويسرو عن فؤاد السقيم كما تسرو
 احدا كن الوسخ بالماء عن وجهها » رواه ابن ماجه وفيه أمرهم بالحساء من
 الشعير . يقال رتاه يرتوه أى يشده ويقويه وهو المراد هنا ويراد أيضا
 أرخاه وأوهاء، وهو من الاضداد ، ويقال سروت الثوب عني سروا إذا
 ألقىته عنك وسريت لغة، جملة بفتح الميم والنجيم، ويقال بضم الميم وكسر الجيم
 معناد مريجة له، من الاجام وهي الراحة، والتليينة والتلين بفتح التاء حساء
 رقيق من دقيق ونخالة وربما جمل فيها عسل . سميت بذلك تشبيها باللين
 لبياضها ورقتها . وسبق في أول الفصل فضل ماء الشعير وكانوا يتخذونها

منه وهي أنفع من ماء الشعير لطاينها مطحونا فتخرج خاصية الشعير بالطحن
وماء الشعير يطبخ صحاحا ، فعل ذلك أطباء المدن ليكون الطفل لرقته فلا
يشغل دلي طبيعة المريض ، وشرب ذلك حارا أبلغ في فعله

وقوله «وتذهب ببض الحزن» قد يكون لخاصية فيها وقد يكون
لزوال ما حصل بالحزن من اليبس وبرد المزاج باستعمال ذلك فتقويت القوى
وقوي الحار الغريزي والله أعلم

﴿ فصل يتعلق بما قبله ﴾

تقدم ذكر الحمية من التمر الرمدم ، ويروى عن علي أنه دخل على النبي
صلى الله عليه وسلم وبين يديه تمر يأكله وعلي أرمدم فقال « يا علي تشتهي » ورمى
إليه بتمر ثم بأخرى حتى رمى إليه سبعة ثم قال « حسبك يا علي » وذكر أبو زعيم
في الطب النبوي أن النبي ﷺ كان إذا رمدمت عين امرأة من نسائه لم
يأتها حتى تبرأ عينها . الرمدم ورم حار يعرض في الطبقة الملتهمة من العين
وهو يياضها الظاهر وسببه انصباب أحد الاخلاط الاربعة أو ربح حارة
تكثر كيميستها في الرأس والبدن فينبعث منها قسط الى جوهر العين أو
يضره نصيب (١) العين فتتسل الطبيعة اليها من الدم والروح مقدارا كثيرا
تروم بذلك شفاءها مما عرض لها ولاجل ذلك يورم العضو المضروب ،
والقياس يوجب ضده

واعلم أنه كما يرتفع من الارض الى الجو مخاران أحدهما حار يابس

(١) في المصرية نصيب بالمعجمة

والآخر حار وطب فينمقدان سحابا متراكما ويمنعان أبصارنا من ادراك السماء فكذلك يرتفع من قعر المعدة الى منتهىها مثل ذلك فيمنعان الفكر ويتولد عنهما غل شتى ، فان قويت الطبيعة على ذلك ورفعت الى الخواشيم أحدث الزكام ، وان دفعته الى اللهاة والمنخرين أحدث الخناق ، وان دفعته الى الجنب أحدث الشوصة ، وان دفعته الى الصدر أحدث النزلة ، وان انحدر الى القلب أحدث الخبطة ، وان دفعته الى العين أحدث رمدا ، وان انحدر الى الجوف أحدث السيلان ، وان دفعته الى منازل الدماغ أحدث النسيان ، وان ترطبت أوعية الدماغ منه وامتلات به عروقه أحدث النوم الشديد ، ولذلك كان النوم رطبا والسهر يابساً وان طلب البخار النفوذ من الرأس فلم يقدر عليه أعقبه الصداع والسهر ، وان مال البخار الى أحد شقي الرأس أعقبه الشقيقة ، وان ملك قمة الرأس ووسط الهامة أعقبه داء البيضة وان برد منه حجاب الدماغ أو سخن أو ترطب وهاجت منه أرباح أحدث انعطاس ، وان أهاج الرطوبة البلغمية فيه حتى غلب الحار الغريزي أحدث الاغماء والسكات ، وان أهاج المرة السوداء حتى أظلم هواء الدماغ أحدث الوسواس ، وان أفاض ذلك الى مجاري العصب أحدث الصرع الطبيعي ، وان ترطبت مجامع عصب الرأس وفاض ذلك في مجاريه أعقبه الفالج ، وان كان البخار من مرة صفراء ملتهبة محمية للدماغ أحدث البرسام ، فان شرکه الصدر في ذلك صار سراساما

واعلم أن الاخلاط هائجة وقت الرمد والجماع يزيدا فانه حركة

كلية للبدن والروح والطبيعة فالبدن يستغن بالحركة، والنفس تشتد حركتها طلباً للذة وكما لها . والروح تتحرك تبعاً لحركة النفس والبدن ، فإن أول تعلق الروح من البدن بالقلب ومنه تنشأ الروح وتنبت في الاعضاء ، وأما حركة الطبيعة فالأن ترسل ما يجب إرساله من المنى ، وكل حركة فهي مشيرة الاخلاط مرققة لها توجب دفعها وسبيلاتها الى الاعضاء الضعيفة والعين أضف ما تكون حال رمدها فإلاج الرمد بالحمية مما يهيج الرمد وترك الحركة وأضرها حركة الجماع وترك مس العين بالراحة قال بعض السلف : مثل أصحاب محمد مثل العين ودواء العين ترك مسها ، وفي خبر مرفوع « علاج الرمد تقطير الماء البارد في العين » وهو للرمد الحار من أعظم الدواء ويأتي خبر ابن مسعود ، وذلك أن الرمد ورم الملتحم أو تكدره ، وقد يكفي في نوع التكدر تقطير لبن النساء وبيض البيض . قال الاطباء ويدبر في كل أنواع الرمد بالتدبير النظيف فيغذي المزورات ويستقي شراب اللوفر مع السكنجبين . ويمنع من الحرامض الصرفة والخابضة والمالحة وعن كل ما يربط ومن الطعام الرديء الكيموس وإن تأنت نفسه الى الفاكهة فمن السفرجل والكثير . ويمنع من أكل الملوى ويجعل في بيت ليس قوى الضوء ويكون عنده ورق الخلاف والآس الرطب فإن رائحته تدوى لدماع ، ويأتي ما يسكن الوجع في علاج لدغة المقرب . قال والنمر حار قال ابن جزلة رطب غليظ كثير الاغذاء يورث إدمانه غلظاً في الاحشاء ويورث السدد ويفسد الاسنان ويزيد في

نألمم والتي لا سيما مع حب الصنوبر ويصدع ، وبصاحه اللوز والخشخاش
وبعدده سكتنجبين ساذج وهو مقو للكبدة ما ين للطبع ويرى من خشونة
الحلق وأكله على الزيق يضعف الدود ويقتله ، وقال بعضهم (١) ما فيه
من الأذى لمن لم يعتده ويأتي أيضا في الصحيحين عن سمد

وفي الرمد منافع كالحمية والاستفراغ وزوال الفضلة والنفوثة والكف
عما يؤذى النفس والبدن كحركة عنيفة وغضب وهم يحزن ، قال بعض
الساف لا تكرهوا الرمد فإنه يقطع عرق العمى

فصل

(في الحرارة والرطوبة واعتدال المزاج باعتدالهما الخ)

اعلم أن قوام البدن بما فيه من الحرارة والرطوبة وقوام كل منهما
بلاخرى فالحرارة تحفظ الرطوبة وتمنعها من الفساد والاستحالة وتدفع
فضلاتها أو تاطفئها وإلا أفسدت البدن ، والرطوبة تغذو الحرارة وإلا أحرقت
البدن وأبسته ، وينحرف مزاج البدن بحسب زيادة أحدهما . ولما كانت
الحرارة تجلب الرطوبة احتاج البدن الى ما يخالف عليه ما حملته الحرارة
ضرورة بقاءه وهو الطعام والشراب فمتى زاد على مقدار التحمل ضعفت
الحرارة عن تحمّل فضلاته فاستجالت مواد رديئة فتنوعت الامراض
لتنوع موادها وقبول الاعضاء واستعدادها فلما قال تعالى (وكلوا
واشربوا ولا تسرفوا) فأمر سبحانه بإدخال ما يقيم البدن من الطعام

والشراب عوض ما تحلل منه بقدر ما ينتفع به البدن ، فتي جاوزه أسرف فكل واحد من عدم الغذاء والاسراف فيه مانع من الصحة جالب للمرض فلماذا قال من قال الطب حفظ الصحة في بعض آية فالبدن في التحلل والاستخلاف دائما ، فكما كثر التحلل ضعفت الحرارة لفناء الرطوبة وهي مادة الحرارة ، وإذا ضعفت الحرارة ضعف الهضم ولا يزال كذلك حتى تنفي الرطوبة وتنطفئ الحرارة جملة فيموت ، فعاية الطبيب أن يحمي الرطوبة عما يفسدها من العفونة وذيورها ، والحرارة عما يضعفها ويعدل بينهما بالعدل في التدبير الذي قام به البدن فالمخلوقات قوامها بالعدل

واعلم أن في الصحة والعافية عن النبي ﷺ ما ليس في غيرها كحديث ابن عباس « نعمتان مغبوز فيهما كثير من الناس : الصحة والفراغ » رواه البخاري

وحديث سلمة بن عبيد الله بن محسن الانصاري عن أبيه « من أصبح معافى في جسمه آمنا في سربه عنده قوت يومه فكأنما حيزت له الدنيا » سلمة فيه جهالة . رواه ابن ماجه والترمذي وقال حسن غريب

وحديث أبي هريرة « أول ما يسأل عنه العبد يوم القيامة من النعيم أن يقال له ألم نصح جسمك ونزوك من الماء البارد ؟ » اسناد جيد رواه الترمذي وقال غريب . وأمر عليه السلام عائشة ان علمت ليلة القدر أن تقول « اللهم انك عفو تحب العفو فاعف عني » صححه الترمذي وغيره

وعن أنس مرفوعا « لا يرد الدعاء بين الاذان والاقامة » قالوا فاذله

يقول قال « سلوا الله العافية في الدنيا والآخرة » حسنه الترمذى ولا يبي داود هذا المعنى من حديث عبد الله بن عمرو. وللترمذى عن ابن عمر مرفوعا: ما سئل الله شيئا أحب إليه من العافية ولا بن ماجه هذا المعنى من حديث أبي هريرة وعن أنس أن رجلا قال يا رسول الله أي الدعاء أفضل ؟ قال « سل ربك العفو والمغفرة في الدنيا والآخرة » ثم سأله فأعاده ثم سأله فأعاده وزاد « فإذا أعطيت العفو والمغفرة في الدنيا والآخرة فقد أفلحت » مختصر رواه ابن ماجه والترمذى وحسنه، وسأله العباس علمني شيئا أسأل الله عز وجل قال « سل الله العافية » قال فمكث أياما ثم سأله فقال « يا عباس يا أعمى رسول الله ﷺ » سل الله العافية في الدنيا والآخرة » رواه الترمذى وقال حسن صحيح. ولاحمد عن أبي بكر الصديق رضى الله عنه مرفوعا « سلوا الله اليقين والمعاونة فما أوتي أحد بعد اليقين خيرا من المعاونة » ، وللنسائي من حديث أبي هريرة « سلوا الله العفو والمغفرة فما أوتي أحد بعد يقين خيرا من معاونة » فالشر الماضي يزول بالعفو والحاضر بالعافية والمستقبل بالمعاونة لتضمنها دوام العافية فالعافية من أجل نعم الله على عبده فيتمتع بمراعاتها وحفظها. واعلم أن طريق رسول الله صلى الله عليه وسلم في كل شيء أكمل الطرق وحاله أكمل الأحوال



فصل

﴿ في العلاج وحفظ الصحة بدفع كل شيء بضده ﴾

واعلم أن الأصل في العلاج وفي حفظ الصحة وقوة البدن دفع ضرر شيء بمقابله كالبارد بالحار والرطب باليابس وبالغند لما في ذلك من التعديل ودفع ضرر كل كيفية أو أكثر بما يقابلها ومن هذا ما في الصحيحين عن عبدالله بن جعفر رضي الله عنهما قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكل الرطب بالثناء وعن عائشة قالت أرادت أمي أن تسمني لدخولي على رسول الله (ص) فلم أقبل عليها بشيء مما تريد حتى أطعمتني الثناء بالرطب فسمنت عليه كأحسن السمن رواه أبو داود وابن ماجه .

والرطب حار رطب في الثانية يقوي المعدة الباردة ويوافقها ويزيد في الباءة ويغذو وهو معطش مكدر للدم مصدع مولد للسدد ووجع المثانة يضر بالأسنان سريع التعفن . قال بعضهم هذا فيمن لم يعتده، والثناء بارد رطب في الثانية أو الثالثة يسكن الحرارة والصفراء والعطش يقوي المعدة فيدفع ضرره . بتمر أو عسل أو نحو ذلك يموسه رديء مستعد للعفونة ويهيج حميات صعبة لذهابه في العروق وهو منعش للثوى مدر للبول موافق للمثانة

وفي معنى هذا عن عائشة قالت كان رسول الله (ص) يأكل البطيخ بالرطب يقول «يدفع حر هذا برد هذا» رواه أبو داود والنسائي والترمذي وقال حسن غريب . والمراد بالبطيخ في هذا البطيخ الأخضر وهو بارد

رطب في الثانية نافع الامراض المعانة والحميات المحرقة والا مزجة الممتصة
ويسكن العُش مع السكنجين ويدر البول ويفسل المثانة وماؤه مع السكر
أبلغ في التبريد وهو يسيء الهضم ويضر بالمشايخ والا مزجة الباردة وينفع
الاخلاق ويصاحبه السكر والعسل ونحوه معه أو عقبه . قل بعضهم يؤكل
قبل الطعام . ويتبع به وإلا غثى وقياً . قل بعض الاطباء هو قل الطعام
يفسل البطن غسلاً ، ويذهب بالداء أصلاً ،

وفي البطيخ أحاديث لا تصح وأكثرها وكلام موضوع ، وقد ذكر النشيري
أو أبو عبد الرحمن السلمي عن الإمام أحمد أنه كان لا يأكل البطيخ لأنه لا يعرف
كيف كان النبي ﷺ يأكله ، ومثل هذا لا يصح عن أحمد ، ولا يعرفه أصحابه
وأما البطيخ الاصفر فبارد في أول الثانية رطب في آخرها . قل ابن
جزلة هذا قول الأكثر . وقل بعضهم انه حار وهو مبرد يدور ويقطع ويجلو
وينفع من حصى الكلى والمثانة الصفراء ويرخي الاحشاء وربما عرضت منه
القيضة ويشور المرة الصفراء ، وأي خلط صادفه في المعدة استعمل اليه ،
وينبغي أن يؤكل بعده السكنجين ونحوه كالرمان الحامض وأن يؤكل
بين طعامين . قل بعضهم أو يخلط بالطعام وإذا فسد صار كالسم فلا يترك
ويتقى ، وليحذر البطيخ من كانت به حمى . وهو يصفى ظاهر البدن يقلع
البهق والكلف والوسخ خصوصاً ان دق بزره ونخل واستعمل غسولاً .
وقشره يلزق على الجبهة فيمنع النوازل الى العين . ودرهمان من أصله يحرك
القيء بلا غف . قل بعضهم وإذا كان البطيخ في بيت لا يختمر فيه المعجين

أصلاً. وبذر البطيخ حار وطب في الثانية يقوي المعدة ويزيد في النبي ويكثر
الجماع ويقوي عليه . وقشر البطيخ اذا يابس كان صالحاً لجلاء الآنية من
الزهومة . قال بقراط قشره اذا جفف ورمي مع اللحم أنضجه بخاصته

ولأحمد وأبي داود والترمذي وقال حسن غريب عن أنس ان النبي
ﷺ كان ينظر على رطبات قبل أن يصلي ، فإن لم يكن رطبات فتمرات فإن
لم يكن تمرات حساً حسوات من ماء ، ورواه وصححه الترمذي أيضاً عن
سلمان بن عامر مرفوعاً « اذا أفطار أحدكم فليطعم على تمر فإن لم يجد فليطعم
على ماء فإنه طهور » ومعلوم ان الصوم يخلى المعدة من الغذاء فتضعف الكبد
والقوى والحلو تجذبه القوى وتحبه فتقوى به سريراً ، فإن لم يكن فالماء يطفيء
حرارة الصوم ولهب المعدة فتأخذ الغذاء بشهوة . ذكر هذا المعنى بعض
أصحابنا المتأخرين وهو يوافق قول من يقول ان غير التمر من الحلو كتمر
في ذلك ولا يقدم عليه الماء ، وهو قول بعض الشافعية ويتوجه بمثله احتمال
نظراً الى المعنى المذكور ويكون خطاب الشارع لأهل المدينة وعلى كل
فالمقصود عليه أولى من غيره

ومن عائشة مرفوعاً « كلوا الباق بالتمر فإن ابن آدم إذا أكله غضب
الشیطان ويقول بقي ابن آدم حتى أكل الحديث بالعقيق » رواه ابن ماجه
والنسائي ، وقال هو وغيره هذا حديث منكر رواه البزار بمعناه وفيه « ان
الشیطان يحزن » بدل « الغضب » ومدار حديث عائشة هذا على أبي زكير
يحيى بن محمد بن قيس متسكماً فيه وقد أنكر الاثمة عليه هذا الحديث

وغيره وذكره ابن الجوزي في الموضوعات . والمراد كلوا هذا مع هذا فالبلح بمعنى مع ، قل بعض أطباء الاسلام أمر بذلك لان البلح بارد يابس والتمر حار رطب فقي كل منهما اصلاح للآخر ولم يامر بأكل البسر مع التمر لان كلا منهما حار

قال أهل اللغة أول التمر طالع ثم خلال ثم بلح ثم بسر ثم رطب ثم تمر الواحدة بلحة وبسرة وقد أبلح النخل وأبسر أي صار مائليه باحاً وبسراً .
تعال الاطباء البلح بارد يابس في الثانية يغزر البول ، وشرابه يعقل الطبع خاصة مع شراب قابض ويمنع النزف والسيلان والبواسير ويدفع الفم واللثة والمعدة ، والاكتار من أكله يقع في النافض والاشميرة وينفع خاصة إذا شرب المساء على أثره وتدفع مضرته بالتمر أو العسل ، ويضر بالصدر والرئة ويصلحه البنفسج المرئي بعده وهو بطيء في المعدة يسير التغذية قالوا والبسر حار في الأولي يابس في الثانية وقيل بارد يابس في الثانية والحلو منه يميل الى الحرارة وفيه قبض وكذلك طيبخه يحبس الطبع ويسكن الهم مع حفظ الحرارة الغريزية والاخضر منه أشد حبساً للطبع ويدفع المعدة وينفع اللثة والفم قتاله بعضهم ، وقال بعضهم مضر بالفم والاسنان عسر المضم ويولد ريحا وسدداً ويصلحه السمكنجبين الساذج ومن ذلك انه عليه السلام كان يشرب شمع التمر اذا أصبح ويومه ذلك وعشاء ، ودعا أبو أسيد الساعدي في عرسه

وامراته وهي العروس خادمتهم وكانت أنقعت لهم تمرات في تور فلما أكل سقته إياه ، وفي لفظ فلما فرغ من الطعام أمأته فسقته تخصه بذلك وذلك في الصحيحين (١) « اذا وقع الذباب في اناء أحدكم فامقلوه فان في أحد جناحيه داء وفي الآخر شفاء » وفي السنن من حديث أبي سعيد « فانه يقدم السم ويؤخر الشفاء » « امقلوه » اغمسوه ليخرج الشفاء كما خرج الداء يقال للرجلين هما يتماقلا ن اذا تعاطى في الماء وفي الذباب قوة سمية يدل عليها الورم والحكة العارضة عن لسمه وهي كالسلاح فاذا سقط فيها يؤذيه ألقاه بسلاحه ، وذكر غير واحد من الاطباء أن لسم الزنبور والعقرب اذا ذلك موضعه بالذباب نفع منه نقما ينساوسكنه لما فيه من الشفاء ، واذا ذلك به الورم الذي يخرج في شعر العين المسمى شعيرة بعد قطع رأس الذباب ابراه ،

وكذلك قال الاطباء يكره الجمع في المعدة بين حارين أو باردين أو لزجين أو مستحيلين إلى خلط واحد أو منخين أو قابضين أو مسهلين أو غليظين أو مرخين ، أو بين مختلفين كقابض ومسهل وسريع الهضم وبطيئ ، وشواء وطبيخ ، وبين لحم وسمك ، وبين لحم طري وقديد ، وبين الحامض والابن ، قالوا والجمع بين البيض والسمك يولد البواسير والقولنج والقالج والقوة ووجع الضرس ، والجمع بين السمك والابن يولد البرص والبهق والجذام والنقرس ، والابن والنبيد يولد البرص والنقرس ، والبصل النيء والسمك يولدان السواد في الوجه ، والجمع بين الفصد والحجامة وأكل الملوحة زاد بعضهم بعد الحمام يولد

(١) الظاهر انه سقط من هنا لفظ (وفي الصحيحين) لان ما قبله اشارة الى ان ما قبله في الصحيحين

الجرب والبهق ، وانزول في الماء البارد عقيب أكل السمك ربما ولد الفالج ،
 وشرب الماء البارد عقيب الجماع ربما أورث الاسترخاء ، والحامض بعد الجماع
 ردى . والنوم بعد أكل السمك عقيب غيظ أو جماع ربما ولد اللقوة ، وكذا
 لبن الحليب ودخول الحمام بعدد ، والاكثر من البيض المسلوق يولد الطحال ،
 وكذلك الكبد ، قالوا ويكره الخل بعد الارز ، والرمان بعد الهريس ،
 والماء الحار بعد الاغذية المالحة والماء البارد عقيب الفاكهة أو الخلو أو الطعام
 الحار ولا يشرب بعد الاكل إلى أن يخف أعالي البطن إلا بمقدار ما يسكن
 به العطش (١) ولا يشرب الماء البارد دفعة واحدة عقيب حمام ولا فيه وجماع
 وشواء وحركة ثقيلة يتجرعه قليلا قليلا ولا يشرب بالليل إذا اتعبه إذا
 كان العطش كاذبا ، ولا على الريق فإنه يقرع المعدة ، ويبرد الكبد ،

وكثرة أكل البصل قل ابن ماسويه أربعين يوما يورث الكاف والتخمة
 من أكل البيض تورث الطحال ، قال ابن ماسويه : من تملأ من بيض مسلوق
 بارد فأصابه ربو فلا يلوم من إلا نفسه . قال هو وغيره من نظر في المرأة
 ليلا فأصابه لقوة أو داء فلا يلوم من إلا نفسه .

وينبغي الاقتصاد على طعام واحد فإن الطبيعة تتحير من اختلاف
 الألوان وتبجز عن تمام هضمها ولم يصح عن النبي ﷺ ما يخالف ذلك
 كما لا يصح منه أكل الاطعمة المالحة والعفنة كالكامخ والمخلل ولا طعاما
 شديد الحرارة ولا طيبخا باثنا يسخن له بالغد لكن هذا والله أعلم ليس

لضرره (١) كما ذكره بعض أصحابنا بل لأنه كان لا يدخر شيئاً ولم يكن ذلك من عادة طامام أهل بلده

وقد قال الأطباء إن القابض يصلح الدسم والخلو ويصاحبه والخامض يصلح المالح ، وإن الخلو معتدل الحرارة تجتذبه القوى وتجنبه ويعطش ، والمالح حار يمنع التعفن ، والحريف قوی الحرارة يلطف والخامض يولد الرياح ويضر العصب

وروى الترمذی وابن ماجه عنه عليه السلام أنه كان يأمر بالمشاء ولو بكف من تمر ، ويقول « ترك المشاء مبرمة » (٢) ورواه أيضا ابن ماجه من حديث جابر بسناد ضعيف وروى أبو نعیم عنه عليه السلام أنه نهى عن النوم على الأكل ، وكذا قال الأطباء حفظ الصحة الحركة باعتدال لا السكون الدائم ، وكذا النوم الكثير وإن كان يسرع الهضم ، وكذا الحركة العنيفة بعد الطعام ، وإن أسرع الهضم فإنه جالب لاصروف الامراض. والامتلاء من الطعام يضر بالعین ، وكذا النوم على الامتلاء ، وذكر بعضهم أن يعيش نحو خمسين خطوة ، وقال بعضهم ويصلي أو نحو ذلك ليستقر الغذاء بقر المعدة قال بعض الحكماء : من أراد الصحة فليجود الغذاء وليأكل على نقاء

(١) الطامام البائت عرضة للتغير والفساد ولا سيما في البلاد الحارة كالبحجاز وأيام الصيف في غيرها ومتى تغير صار ضاراً باتفاق الأطباء

(٢) هذا المعنى يصح طباً فيمن كانت حالهم كحالهم في قلة الطعام ومراعاة المثل العربي : خير الغذاء بواكره ، وخير العشاء سوافره

وليشرب على ظمأ ، وليقل من شرب الماء ، ويمتدد بعد الغداء ، ويمشي بعد العشاء ، ولا ينام حتى يعرض نفسه على الخلاء ، وليحذر الحمام عقب الامتلاء ، ومرة في الصيف خير من عشرة في الشتاء ، وأكل القديد اليابس بالليل معين على الفناء ، ومجامة المجوز تهرم وتسقم. وهذا بعضه من كلام الحارث طبيب العرب

وقال الحارث وهو ابن كلدة وقد قيل له مرنا بأمر ننتهي اليه من بعدك فقال لا تتزوجوا من النساء إلا شابة ، ولا تأكلوا الفاكهة إلا في أوان نضجها ، ولا يتعالجن أحدكم ما احتمل بدنه الداء ، وعايكم بتنظيف المعدة في كل شهر فإنها مذبذبة للبلغم ، مهلكة للارة ، منبئة للحجم ، وإذا تغدى أحدكم فليتم على أثر غدائه ، وإذا تعشى فليتم أربعين خطوة (١)

وقد ذكر بعض الأطباء نحو هذه الأمور وقال خمسين خطوة وقال عليك في كل أسبوع بقيئة تنقي جسمك ، ولا تخرج الدم عند إلا عند الحاجة إليه ، وعليك بدخول الحمام فإنه يخرج من الأطباق ما لا تصل الأدوية إلى إخراجها

وقال الشافعي رضي الله عنه : أربعة تقوى البدن ، أكل اللحم ، وشم الطيب ، وكثرة الغسل من غير جماع ، ولبس اليكتان . وأربعة توهن

(١) أي على الأقل ، وهذه الوصايا كلها موافقة للطب الحديث لعدم المعالجة مادام المريض يحتمل الداء بقوة مزاجه ففيه تفصيل فمن الأمراض ما تجب المبادرة بمعالجته وقد نكون المعالجة بغير الأدوية

اليدن كثرة الجماع ، وكثرة اللحم ، وكثرة شرب الماء في الريق (١) وكثرة
أكل الحامض . وأربعة تقوي البصر الجلوس حبال الكعبة ، والكحل عند
النوم ، والنظر إلى الخضرة وتنظيف المجلس . وأربعة توهن البصر النظر
إلى القدر وإلى المصلوب وإلى فرج المرأة والقعود مستدير القبة . وأربعة
تزيد في الجماع أكل العصافير والاطر يفل والفسقى والخروب . وأربعة
تزيد في العقل ترك الفضول من الكلام ، والسواك ومجالسة الصالحين ومجالسة
العلماء . كذا رأيت عنه والخروب وفيه نظر فإن غذاءه ردي وهو قابض بارد
يابس ، وقيل حار

وقيل لجالينوس ما لك لا تعرض فقال لاني لا أجمع بين طعامين رديئين
ولم أدخل طعاما على طعام ولم أحبس في المعدة طعاما تأذيت
منه . وقال أبقراط كل كثير فهو معاد للطبيعة ، ويدخل في هذا قول بعضهم
الكلام الكثير يقال مخ الدماغ ويضعفه ويعجل للشيب . والنوم الكثير
يصفر الوجه ، ويهيج السيل ، ويكسل عن العمل ، ويولد الرطوبات في البدن ،
ويبعي القلب .

وقال طيب المأمون عليك بخصال من حفظها فهو جدير أن لا يعتل
الاعلة الموت : لا تأكل طعاما وفي معدتك طعام ، وإياك أن تأكل طعاما
تعب أضراسك في مضغه فتعجز معدتك عن هضمه ، وإياك وكثرة

(١) وأما شرب كوب أو نصف كوب على الريق فما يوصى به أطباء هذا
العصر ومن فوائده ابن المعدة والامعاء

الجماع فإنه يقتبس نور الحياة ، وإياك ومجاعة المجوز فإنه يورث موت
النجاة ، وإياك والنصد إلا عند الحاجة ، وعليك بالقيء في الصيف
وقال أفلاطون : خمس يذنب البدن وربما قتلن : قصر ذات اليد ،
وفراق الاحبة ، وتجمع المعانظ ، ورد النصيح ، وضحك ذوي الجهل
بالعلاء . وقال جالينوس لأصحابه : اجتنبوا ثلاثاً عليكم بأربع ولا حاجة
بكم الى الطبيب : اجتنبوا الغبار والدخان والنتن ، وعليكم بالدسم والطيب
والحلوى والحمام ، ولا تأكلوا فوق شبعكم ، ولا تتحللوا بالباذروح والريحان
ولا تأكلوا الجوز عند المساء ، ولا ينام من به زكمة على قفاه ، ولا يأكل من
به غم حامضاً ، ولا يسرع المشي من افتصد فإنه مخاطر الموت ، ولا يتقيأ
من تؤلم عينه ، ولا تأكلوا في الصيف لحماً كثيراً . ولا ينام صاحب الحمى
الباردة في الشمس ، ولا تقربوا الباذنجان العتيق المبزر . ومن شرب كل
يوم في الشتاء قدحاً من ماء حار أمن من الاعلال ، ومن ذلك جسمه في
الحمام بقشور الرمان أمن من الحكة والجرب . ومن أكل خمس سوسات
مع قليل مصطكى رومي ومسك وعود خام بقي طول عمره لا تضعف معدته
ولا تقصد . وقال بعضهم أربعة تضر بالفهم والدهن ادمان أكل الحامض
والفواكه والنوم على القفا والهم والنغم ، وأربعة أشياء تزيد في الفهم فراغ القلب
وقلة التملأ من الطعام والشراب وحسن تدبير الغذاء بالحلوى والدسم واخراج فضلة
مشقة للبدن . ويضر بالعقل ادمان أكل البصل والباقلاء والزيتون والباذنجان
وكثرة الجماع والوحدة والافكار والسكر والهم والنغم وكثرة الضحك

وقال بعض أهل النظر قُطعت (١) في ثلاث مجالس فلم أجد لذلك علة إلا أني أكثر من الباذنجان في أحد تلك الأيام ومن الزيتون في الآخر ومن الباقلا في الثالث . ويضر بالعين الأغذية العليظة والمبخرة كالسكر والشراب الغليظ الحلو والمصدعة والكسفرة والفجل والخس والعسل والنوم على القفا والنظر الى الضوء الكثير فانه يشتت البصر والى الظلمة الكثيرة فانه تطفئ القوة الباصرة والبكاء واستقبال ريح باردة والغبار والدخان والسهر والتعب والمالحة كالتمر والسمك لا سيما المالح منه وكذا للتميء فان احتاج اليه فيرقق ، وذكر بعضهم: ويعصب عينيه . ويأتي الكلام فيه في الاستفراغات بعد ذكر الحجامة .

والدار صيني والسذاب والزنجبيل يحد البصر أكلًا وكحلًا والقرنفل يحد البصر والفلفل ينفع من ظلمة البصر والدمعة والمسل يقوي السمع ويجلو ظلمة البصر . والاكتحال بماه الرازيانج على الدوام يحفظ صحة العين . قال ابن جزلة وغيره هو يحد البصر وخصوصاً مضغه ، والاكتحال بالحضض يحفظ صحة العين وقوتها وكذلك الهليانج اذا أخذ على المسن بماه الورد وذلك الاعضاء السفلى مع الرياضة فان بذلك تمنع البخارات الصاعدة الى الرأس والعين وقد ينفع في ذلك الغوص في الماء البارد والتحديث فيه فان ذلك يجمع القوة الباصرة وتماهد قراءة الكتب خير الدقيقة وحماها على استخراج الدقيقة في بعض الاحوال

(١) يعني أنه غلب في المناظرة

قال جالينوس: والخس يجلو البصر المظلم ، ويحدث في الصحيح ظلمة ، ومن المعلوم أن النبي ﷺ كان يتناول المعتاد غالباً ببلده . ولم يكن يتكاف مفقوداً ، ولا يمتنع من موجود اشتهاه ، خبس النفس وقصرها على مطعم أو مشرب بخلاف عادته ، وذكر الأطباء أنه لا ينبغي أن يعود شيئاً وبلازمه ولا النوم في وقت خاص أو غير ذلك بل ينبغي أن يأخذ نفسه بخلاف ذلك ولو بالتدريج إن كان ألفه لأن ذلك يضره وقد يتذر فينضر بتركه ويحمل نفسه على غيره ، لأن ما لا يشتهي ضرره أكثر من نفعه ولهذا لم يأكل - عليه السلام - الضب المشوي وقيل له إحرام هو ؟ قال « لا ولكنه لم يكن بأرض قومي فأجذني أعافه » وأكله خالد بن الوليد والنبي ﷺ ينظر . رواه البخاري ومسلم فلم يمنع من اشتهاه أكله . وقال أبو هريرة ما عاب رسول الله ﷺ طعاماً قط إن اشتهاه أكله وإلا تركه . متفق عليه ،

وكان عليه السلام يحب اللحم وأحبه إليه الذراع وروى ابن ماجه والترمذي وصححه عن أبي هريرة قال : أتى رسول الله ﷺ بلحم فرفع إليه الذراع وكانت تعجبه (١) وعزاه بعضهم إلى الصحيحين ومعناه لا حمد وأنى داود عن ابن مسعود

وعن ضباعة بنت الزبير أنها ذبحت في بيتها شاة فأرسل إليها رسول الله ﷺ « أن أطعمينا من شأنكم » قالت الرسول ما بقي عندنا إلا الرقبة

(١) رواية ابن ماجه ساقطة من المصرية

واني لأستحي أن أرسل بها إلى رسول الله ﷺ فرجع الرسول فخره
فتأمله « أرجع إليها فقل لها أرسلني بها فانها هادية الشاة وانها أقرب الشاة إلى
الخير وأبعدهما من الأذى » رواه أحمد وأبو عبيد والذسائي وفيه الفضل
ابن الفضل قال بعضهم تفرد عنه أسامة بن زيد اللبثي ، وقل البخاري في
تاريخه : وروى هشام بن عروة عن الفضل بن الفضل (١) عن ابن أبي
عن النبي ﷺ مرسل قال خير البخاري رواه موسى بن إسماعيل عن حماد
ابن سلمة عن هشام

المهادية والمهواذي العنق والرقبة لانها تتقدم البدن ولانها تهدي
الجسد (٢) وانما أحب ذلك لانه أخف على المعدة وأسرع هضما وأكثر
نفعاً وهذا أفضل الغذاء وقد قال الأطباء مقام الحيوان أخف وأسخن
وعن عبد الله بن جعفر مرفوعاً « أطيب اللحم الظهر » رواه أحمد
وابن ماجه وفيه ضعف أو ضعيف ، وكان عليه السلام يحب الخلوى والغسل (٣)
رواه الترمذي وصححه وابن ماجه ويأتي الكلام في الغسل وسبق كلام
الأطباء في هذا الفصل أن الخلو تجتذبه النوى وتجبه وانه معتدل الحرارة
وقال بعض الأطباء الخلو حار رطب يكثر الصفراء والدم ويولد
السدد والورم في الكبد والطحال ويطلق البطن ويرخي المعدة وهو صالح
للصدر والرئة مخصب للبدن مكثر للمني ، والخامض بارد يجمع الصفراء

(١) من قوله قال بعضهم إلى هنا ساقط من النجدة

(٢) هذا التعديل ساقط من المصرية (٣) هذه الرواية ساقطة من المصرية أيضا

والدم يعقل اذا كانت المعدة نقية ويطلق اذا كان فيها بلغم كثير، ويوهن قوة المضغ من الكبد ويضر العصب ويخفف البدن إلا أنه يذهب قوة الشهوة، والدم يرخي المعدة ويطلق البطن ويسخن لاسيما الحمومين وأصحاب المعدة الحارة والأكباد الحارة ويرطب البدن ويلينه ويزيد في البلغم ويبرد وينوم، والحرّيف يسخن ويهيج الحرارة ويميل بالبدن أولا الى الصفراء ثم الى السوداء

وقال بعضهم أيضا الاكثر من الاغذية الجافة يذهب بالقوة وباللون والاكثر من الدم يذهب الشهوة ومن المالح يضر بالبصر، ومن الحرّيف والحامض يجلب الهرم، وكان عليه السلام يأدم الخبز بما تيسر له، ونقل عنه عليه السلام أشياء منه تمر وخبز وشعير وهو من التدبير الحسن لحراره الفم ورطوبته وخبز الشعير بارد يابس قل بعضهم سمي الادم أدمًا لاصلاحه الخبز وجعله ملائمًا لحفظ الصحة وقال أهل اللغة الادام والادم ما يؤدم به تقول منه أدم الخبز بالمحم بأدمه بالكسر والادم الالفه والاتفاق يقال أدم الله وآدم الله يدلحما فيل وافعل، بمعنى أي اصلح وألف

ولمسلم عن جابر قال كنت جالسا في دارى فرى رسول الله ﷺ فأشار الى فقامت اليه فأخذ بيدي فانطلقنا حتى أتى بعض حجر نساؤه فدخل ثم أذن لي فدخلت الحجاب عليها فقال « هل من غداء؟ » فقالوا نعم فأني بثلاثة أقرصة فوضمن على نبيّ فأخذ قرصا فوضمه بين يدي ثم أخذ قرصا آخر فوضمه بين يديه، ثم أخذ الثالث فكسره باثنتين فجعل

نصفه بين يديه ونصفه بين يدي، ثم قال «هل من آدم» قالوا لا إلا شيء من خل فقال «هاتوه فتعم الادم هو» وفي لفظ قال جابر فما زلت أحب الخل منذ سمعتها من رسول الله ﷺ. قال طاحنة بن نافع وما زلت أحب الخل منذ سمعتها من جابر. أبي بنون مفتوحة ثم ياء مشددة مكسورة ثم ياء مثناة تحت مشددة أي مائدة من خوص، وقيل أنه بقي ياء موحدة مفتوحة ثم مثناة فوق مكسورة ثم ياء مثناة من تحت مشددة، والبت كساء من وبر أو صوف. قيل هو مدح للخل مطابقا، وقال بعض أصحابنا إنما هو مدح له بحسب مقتضى الحال الحاضر وهذا متوجه لولا فهم جابر كقول أنس ما زلت أحب الدباء وقال الخطابي والقاضي عياض معناه انتدموه بالخل ونحوه مما تخف مؤنته ولا يميز وجوده كذا قلا وقد يحتمل أنه مدح للخل في الجملة. وقد ذكر الأطباء أنه بارد يابس وأنه يضاد البلغم وأنه جيد للمعدة الحارة الرطبة. وفهم جابر قد لا يعارض هذا ولهذا نظائر تأتي. قال الأطباء: الخل قوى التجفيف يمنع من انصباب المواد، ويلطف بقمع الصفراء، ويمنع ضرر الأدوية القتالة ويحال اللبن (١) والدم إذا جمد في الجوف، ويتفعم الطحال ويدفع المعدة ويعمل الطبيعة ويقطع العطش ولهذا إذا قل الماء فليمزج بقليل خل فإن قليله يكفي في تسكين العطش ويمنع الورم حيث يريد أن يحدث، ويعين على الهضم ويلطف الاغذية الغليظة ويرق الدم، وإذا شرب بالملح تقع من أكل التفطر القتال. وإذا حسي قلع العلق المتعاق.

(١) من قوله: انصباب المواد إلى هنا ليس في المصرية

بأصل الحنك نافع للداحس اذا طلي به والنملة والاورام الحارة وحرق النار مشه للاكل مطيب للاطعمة صالح للشباب في الصيف ولسكان البلاد الحارة . قل بعضهم الاكثر منه يضعف البصر ويضر بالعصب وربما أدى الى الاستسقاء ، ويقل ضرره مزجه بالماء والسكر ، ويهزل ويسقط القوة ويقوي السوداء . والخبر الذي رواه ابن ماجه عن أم سعد مرفوعاً « انهم الايام الخُل ، اللهم بارك في الخُل فإنه كان ايام الانبياء قبلي ، ولم يفقر بيت فيه خُل » اسناده ضعيف بلا خلاف

ومن حفظ الصحة أكله عليه السلام مما تيسر له من الفاكهة وهي دواء نافع اذا أكلت على ما ينبغي فان الله تعالى جعل في كل بلد من الفاكهة ما يناسبهم ، ومن احتسب عنها مطلقاً ان انتفع بذلك فضرره أكثر . ومن حفظ الصحة انه عليه السلام كان أحب الشراب اليه الحلو البارد قالته عائشة رواه ابن عيينة عن معمر عن الزهري عن عروة عنها رواه الترمذي والنسائي ، وروى ابن المبارك وعبد الرزاق عن معمر ويونس عن الزهري ان النبي ﷺ سئل أي الشراب أطيب ؟ قال « الحلو البارد » قال الترمذي وهذا أصح . وهذا من الأشياء وأنفعه ، لان الماء البارد رطب رطوبته في الدرجة الرابعة ، وشربه بعد الطعام يقوي المعدة ، وينهض الشهوة ، ويجزيه قليله ، ويخفف على البدن ما تحلل من رطوباته ، ويرقق الغذاء ويسرع نفوذه وإيصاله إلى الاعضاء ، لكن الاكثر منه يورث هزالاً . يقال هزل لحمه بكسر الهاء أي اضطرب واسترخى ، ويحدث كزازاً وسباتاً ورعشة

ونسبانا فيقتصر على أكثر ما يروى ، وقيل دلى نصفه . والماء ردى للقروح ولا ينبغي أن يعطش فانه يوهن الشهوة والقوة ، ويخفف ، ويظلم البصر . والصحيح عند الاطباء أنه لا يغذى لانه لا ينمي الاعضاء ولا يخاف عيها بدل ما حملته الحرارة كالطعام ، ولا يكتفى به بدل الطعام ، وقل بعضهم يغذى البدن (١)

وفي الصحيحين أن النبي ﷺ قال لاني در عن رزم « انها باركة انها طعام طعم » ورواه أبو داود الطيالسي وغيره باسناد مسلم وزادوا فيه « وشفاء سقم » أي تشبع شاربها كالطعام

وماسبق من نفع الماء البارد فلا يلزم منه عموم لاشخاص والاحوال فان من ضعف عصبه أو مسدته وكبدته باردتان لا ينبغي له شرب ماء الشاي ، وكذا المشايخ ومن يتولد فيهم الاخلال الباردة ، ويهيج السعال وذلك معلوم بالتجربة وقد ذكره الاطباء وحذروا منه في أمراض كوجع المفاصل ، وقول بعض الاطباء الشاي حار غليظ وهو يهيج الحرارة فلذلك يعطش لأنه حار في نفسه ، وتولد الحيوان فيه لا يدل على حرارته كتولده في خل وفاكهة باردة

وفي الصحيحين عنه عليه السلام أنه قال « اللهم اغسلني من خطاياي بماء الشاي والبرد » وانما سأل ذلك لان الخطايا تضعف القلب وتكسبه حرارة وهذا الماء يقويه ويصلبه ويطهره ويبرده .

ولا يتناول بارداً بعد حار ولا عكسه ، فانه من حفظ صحة الاسنان

وقوتها وذلك معلوم ، ومنه ترك كسر الاشياء الصلبة بها ومضغ الاشياء
الصلبة كالخمر والتمر والحذرة كالنخج والمضغسة كالزمامض ، وكثرة القيء
يفسدها . واذا توجع السن من مس شيء بارد فليعض على خبز حار
ونحوه ، واذا كان وجع السن من حرارة سكن من ماء بارد ، ويفيد في وجعها
المضمضة بحامض قابض ومضغ الطرخون والغذاء حار ضايت ، ويمسك في الفم
آس رطب أو ورق زيتون غص أو خل طبخ فيه جوز السرو ، وقال
بعضهم أو طبخ فيه غص . هذا اذا كان من بخار الدم ، فان كان من بخار البلغم
أمسك في الفم دهنا مسخنا ويدلك السن بالخلفل والثوم ونحوه

قال ثابت الطييب أجمع الاوائل انه لا يدخل الفم في علاج الاسنان
خير من الخل والملح لانهما يسكنان الوجع ويخففان البقرة الزائدة ويستعمل
في الحارة الخل وحده وسواد الاسنان لرداءة ما يتغذى به في ذلك بالخلفل
ونحوه . ويزول الضرر بمضغ البقرة الحقةاء وهي الفرخين أو اللوز ويمسك
دهن اللوز مفترآ في الفم والملك واتشمع والزفت اذا مضغ

والسواك ومنافعه وما يطيب النكهة وينعم ارتقاء البخار مذكور في باب
السواك من الفقه ، وإن وضعت اليدان أو الرجلان التي تلامجت وتفتحت على
البلاط الشديد الحرارة في الحمام وصبر على ذلك مراراً فإنه يبرأ منه والنشاج الذي
لم ينفتح يؤخذ قليل فنقل فيسحق ناعماً ويغلى في الزيت ثم يدهن به النشاج
قبل فتحه بكرة وعشية فانه يزول ولا يفتح ، وأما الماء الفاتر والحار فعمله
عكس فعل الماء البارد . لكن اذا شرب على الريق ماء حاراً غسل المدة من

فخصول الغذاء المتقدم وربما أطاق، والسرف في استعماله يوهن المعدة، وأما إذا خالط الماء البارد ما يحليه فإنه يرسل الغذاء إلى سائر الأعضاء ويتغذي البدن ويسخنه وينشر حرارته الفريزية إلى سائره ويجود الحضم والماء البارد بعضه أنفع

ولهذا روى البخاري عن جابر أن النبي ﷺ دخل على رجل من الأنصار ومعه صاحب له فقال له النبي ﷺ « إن كان عندك ماء بات في هذه الليلة في شدة ولا كرتنا »

وفي مسلم أن عائشة سئلت عن النبيذ (١) فندعت جارية حبشية فقالت سل هذه فانها كانت تنبذ لرسول الله ﷺ فقالت الحبشية كنت أنبذله في سقاء من الليل وأوكيه وأعانه فإذا أصبح شرب منه وأنا كان ذلك والله أعلم لأنه ألد وأنعم لصفائه وبرودته لأنه يراد ويرشح الماء من مسامها المتفتحة فيها . وفي الخبر جراز الكرع وهو الشرب بالثمن من حوض ونحوه وترجم البخاري أيضاً باب الكرع في الحوض

وقال أبو داود باب الكرع وهذه قضية عين يجوز أن يكون الحوض مرتفعاً فيجلس على شيء ويكرع منه أو يكرع منه قائماً فلا يلزم أن يكون متكئاً ولا غير منتصب ، وإن ثبت هذا فقد بين الجواز به وسيأتي في أثناء فصول آداب الأكل أنه عليه السلام شرب خالصاً ومشروباً وفي ذلك حفظ

(١) أي فقيع النمر ومثله الزبيب والتين مثلاً ، وهو فعيل بمعنى مفعول من النبذ وهو الطرح

الصحة لاسيما في البلاد الحارة لانه يرطب البدن ويروي الكبد لاسيما ابن
الدواب التي ترعى الشيخ وغيره فان لبنها شراب وغذاء ودواء ويشهد
لذلك حديث ابن عباس الآتي فيما يقوله بعد الاكل والشرب

وقال احمد ثنا عبد الرحمن ثنا سفيان عن يزيد بن أبي خالد عن قيس بن
مسلم عن طارق بن شهاب أن النبي ﷺ قال « إن الله لم يضع داء إلا
وضع له شفاء ، فعليكم بالبان البقر فانها ترثم من كل الشجر » طارق له رؤية
وزيد هو ابو خالد الدالاني ، قال ابن معين والنسائي ليس به بأس ووثقه
أبو حاتم ، وقال ابن عدي في حديثه لين ولا يكتب حديثه ، وقال الحاكم أبو
احمد لا يتابع في بعض حديثه ، ورواه النسائي عن عبيد بن فضالة عن محمد
ابن يوسف عن سفيان عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب عن ابن
مسمود مرفوعا . وعن ابن مثنى عن عبد الرحمن كما سبق وعن ابراهيم بن
الحسن عن حجاج بن محمد عن شعبة عن الربيع بن لوط عن قيس بن أسلم
عن طارق عن ابن مسمود نقصه الابن قوله وعن محمد بن المثنى به وعن اسحاق
بن ابراهيم عن جرير عن أيوب السائي عن قيس بن مسلم عن طارق به مرسلا
وعن زيد بن أسلم عن أبي زيد عن شعبة عن الركين بن الربيع عن قيس بن
مسلم عن طارق (١) عن عبدالله مرفوعا « ألبان البقر شفاء » ورواه النسائي
عن طريقين عن قيس بن أسلم باسناده مرفوعا

(١) قوله به مرسلا إلى هنا ساقط من النجدي

وروى ابن جرير الطبري عن أحمد بن الحسن الترمذي عن محمد بن موسى الشيباني عن رفاع بن دنفل السدوسي عن عبد الحميد بن صبي بن صبيب عن أبيه عن جده مرفوعاً «عليكم بألبان البقر فإنها شفاء وسمها دواء» ولحومها داء» رفاع ضعفه أبو حاتم ووثقه ابن حبان ومحمد بن موسى هو ابن بزيع الجريري لم أجده له ترجمة في ثقات ولا ضعفاء ويخطر على بالي أن العقيلي قل لا يتابع على حديثه وباقي الاسناد حسن وليس هذا الخبر بذلك الضعيف الواهي وقد ذكر بعضهم أن هذا الاسناد لا يثبت كذا قال وفيه نظر والله أعلم

ومن حفظ الصحة لإخراج حاصل يضر البدن بقاءه وفعل ما احتاجه البدن من نوم وغيره كما هو معلوم من حال رسول الله ﷺ وحال العقلاء ويأتي في آداب الأكل ما يتعلق بذلك . ومعلوم أن مخالفة ذلك يضر مع التكرار . ولهذا قال الأطباء حبس الريح إذا أراد الخروج يورث الحصر وظلمة العين ووجع الفؤاد والرأس ، وحبس البول يورث جميع هذه الأشياء مع الحصى . وحبس البراز يورث ذلك كله ، وطول المكث على قضاء الحاجة يولد الداء الدوي ، وحبس الجشاء يورث الفواق ، وحبس الباءة يورث وجع الذكر والفؤاد وسيلان النطفة (١) والحصى والأدرة ، وحبس النوم يورث الثقل في الرأس ووجع العين

ومن مقاصد الجماع إخراج المني الذي يضر بقاءه ونيل اللذة والشهوة

(١) في المصرية النطفة

وتكثير النسل الى أن تكامل العدة التي علم الله تعالى وقد ظهرها الى العالم ، وكان جالينوس وغيره يرون الجماع من أسباب حفظ الصحة . ومزاج النبي حار رطب لانه من الدم المفذي للأعضاء الاصلية ، ولهذا لا ينبغي إخراجها إلا لشدة الشهوة فإن الاكثار منها يطفئ الحرارة الغريزية ويشعل الحرارة الغريبة ويسقط القوة ويضعف المدة ، والكبد وسيء الهضم وينفسد الدم ويجف الأعضاء الاصلية ويسرع اليها الهرم والذبول ويبرد البدن ويجففه ويضعفه ويخالخله ويهرم سريعاً ويجفف الدماغ ويضر بالعصب وينفسد اللون ويورث الرعشة ويضر بالصدر والرئة والكلى ويهزلها ويضر من يمتريه القولنج ووجع المفاصل ومن به مرض بارد ومن به جرب ونحوه لان الجماع يحرك المواد الى خارج ، والمخمور (١) فانه يملأ الرأس بخاراً داخياً ويضر بالعين والخاصرة أكثر من غيرها وقد قبل هو نور عينك ، ومنع ساقك وذكر ابن الجوزي في ملتهط المنافع هذا القول عن مالك بن أنس الامام .

والاولى بالاحذر منه أصحاب الابدان النحيفة والامزجة اليابسة فانه يسرع بهم الى الذبول . والابدان البيض الشحمية وان كانت أبعدهن الذبول الا انها أقرب الى أمراض العصب لكثرة الفضول . ومن منيه قليل ودمه قليل فشهوته له ضعيفة ، والاقوى عليه من كثر شعر أسفل بدنه مما يلي العانة والفخذين فانه يدل على حرارة مزاج الاثنيين والقضب وينبغي أن يحذر منه حذر العدو الشيخ . قال بعضهم والكهل ومن

فقد شعرابطيه لكبره انقطع نكاحه ونسله، ومن أكثر منه فيذبحني أن يقل
اخراج الدم والتمب والحمام ويزيد في الغذاء والشراب والنوم والطيب
والادهان، وليتنقل باللوز والفسق والسكر ويتعاهد ما يكثر المني والاعذية
في ذلك أبلغ من الادوية، والذي يجمع ذلك ماله غاظ ورطوبة فضلية
وحرارة، واجتمعت هذه الثلاثة في الحمص واللفت والجزر، ومن
ضعفت قوته بعده جداً يتدارك بالاعذية السريعة النفوذ كاللحم
المعليب والبيض البيمرشت

قال جالينوس الاكثر منه اذا كانت القوة قوية ينفع من الامراض
البلغمية، ومن منافاه الابرء من الما ليخرليا وطرب النفس وقرة النشاط
ويخفف على الرأس والحواس وازالة داء العشق وغض البصر وكف النفس
والاجر عليه فهو ينفعه في الدين والدنيا والمرأة كذلك، وتقدر غلب الشرع فيه،
وحض عليه، وأمر به كما هو مشهور في الاخبار مذكور في كتب العقه .
ومما يزيد في الباءة اللوز الحلو والفسق والبندق وحب الصنوبر
والسكر والسهم الممشور ولبس الثوب المصبوغ بالورس وكثرة ركوب
الخليل والعنب الحلو والتين وصفرة البيض ولسان المصافير، والدار صيني،
والماء الذي ينعمس فيه الحديد الحمي وسمن البقر والمصافير والعسل والحايون
واللبن الحليب وغير ذلك . ولا يدع الجماع دائماً لانه خلاف الشرع

وقال الاطباء محمد بن زكريا الرازي وغيره : من هجره ضعفت قوى
أعضائه واستدت مجاريها وتقلص ذكره . ورأيت جماعة تركوه لنوع

من النقشف فبردت أبدانهم ، وعسرت حركاتهم ، ووقفت عليهم كآبة
وقلت شهواتهم وهضمهم ، وأنفع الجماع بعد الهضم عند اعتدال البدن ،
وشدة الشهوة لأمع فكر أو نظر ونحوه . وقال بعض الأطباء ينبغي لحاجة
البدن إليه لا لشوق النفس إليه . ومراده والله أعلم أدنى شوق والا فإذا
اشتد شوقه ضرره إن لم يخرج به

ولا ينبغي الجماع على الجوع فإنه يوقع في الدق ولا على الامتلاء فإنه
يمنع الهضم مع أنه أقر ضررا من الجوع ولا على عشاء أو غضب أو عقب
سهر أو تعب أو في الحمام أو عقب اسهال ،

ومما يضيف الباءة كل حار لطيف من الاغذية والادوية كالسذاب
ونحوه ، وكل قوي التجفيف يابس كالارز والقدس ، وكل بارد مجهد لمني كاللينوفر
والخلاف والورد والاشياء القابضة والحامضة والمزة كالسفرجل والتفاح
والخل ، وشرها ما جمع الى الحموضة قبضا مثل الحصرم والسماق والرمال الحامض
وكل ماله مائية كثيرة باردة من البقول كالخس والقرع وبقلة الحماء وهي القرخين
والطرخون والهندباء والقشاء والخيار وكثرة شرب الماء البارد والتخم واتيان
الحائض والعجوز والصغيرة التي لم تبلغ وقال بعضهم التي لا شهوة لها والسكريه
والبغيفية وقال بعضهم والمريضة قال بعضهم والحائل التي لم تؤت زمانا
طويلا ، وقال بعضهم والعاقر ، وقال بعضهم وجماع النيب أنفع من جماع
البكر وأحفظ للصحة وعلم بأن جماع البكر وهؤلاء كاهن يضعف قوة
أعضاء الجماع خاصة وهذا الذي قاله في البكر مخالف للحس والشرع والعقل

فلا يلتفت اليه، قال ابن بختيشوع وغيره وطء الحائض يولد الجذام
قال جالينوس في اللينوفر خاصة مضادة الهي شمه يضعفه وشربه
يقطعه، وقال الاكنار من ادرار البول ينقص الباءة لانه يهزل الكلئ،
ومن يعتريه عقبه نافض فمن المرار الاصفر، ومن تأنيه رعشه فيقوي دماغه
بالمسك والعنبر والطيور الحارة، ومن يرتفع الى رأسه بخار فيصعد
فيقوى رأسه بما يناسب من البارد

قال أبقرط: السمان لا يشتهون الباءة ولا يقوون على الاكثار منه،
قال والمقعدون أكثر جماعا لقلة تمبهم، ولانهم لا يمشون كثيرا، ومن كان
مزاج أنثيه حارا رطبا انتفع بالجماع لكثرة المني المتولد فيه فان لم يخرج
تفن وولد أمراضا، ومن كان مزاج أنثيه حارا يابسا كان كثير الشبق
الا انه يمل الجماع سريعا بسبب قلة ما يتولد من المني لقلية اليبس، وهذا
متى جامع كثيرا يستضر به، ومن كان مزاج أنثيه باردا رطبا كانت
نهضته الى الجماع بطيئة وهذا يستضر بالجماع، وان كان مزاجها باردا
يابسا كان عديم الشهوة بالجملة،

ومادة المني من الهضم الرابع، ونقص المني من قبل الدماغ، وعدم
انتشار الذكر وقوة حركته من قبل القلب وفقد شهوة الذكر من قبل الكبد
وأحرص ما يكون أشد غلظة إذا احتلم وكما دخل في السن نقص ذلك والمرأة
يشتهد حرصها على ذلك حين تكتهل وللأطباء قولان أيهما أشد شهوة
الرجال أم النساء؟

ويروى من حديث أبي هريرة موقوفاً ومرفوعاً « فضلت المرأة على الرجل بتسعة وتسعين جزءاً من اللذة أو قال من الشهوة لكن الله ألقى عليهن الحياء » وذكره ابن عبد البر وغيره (١) وقال ابن عقيل في الفنون قال فتيه شهوة المرأة فرق شهوة الرجل بتسعة أجزاء ، فقال حنبلي لو كان هذا ما كان له أن يتزوج بأربع وينكح ما شاء من الاماء ، ولا تزيد المرأة على رجل ولها من القسم الربع وحاشا حكمته أن تضيق على الاحوج وأحسن أحوال الجماع أن تتقدمه مقدماته من القبلة والمداعبة ونحو ذلك لتتحرك الشهوة منها . وقد ذكر الاطباء أن الرجل اذا فرك حلتي المرأة اغتلت ثم يعلوها مستفرشا لها قال تعالى (هن لباس لكم وأنتم لباس لهن) وهذه الحال أسبغ اللباس وأكمله . وأما علو المرأة للرجل بخلاف مقتضى الشرع والطبع وهو مضر عند الاطباء قالوا يورث الادرة والانتفاخ وقروح الاحليل والمثانة لاجل ما يسيل من منيها ويدخل الاحليل وهو حار وكان أهل الكتاب انما يأتون النساء على جنوبهن على حرف ويقولون هو أستر للمرأة . وكانت قريش والانصار تشرح النساء على افنائهن فعابت اليهود عليهم ذلك فأنزل الله تعالى (نسأؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم) وظاهر هذا أنه لا يكره ، وقد كره احمد رحمه الله للمرأة أن تستلقي على قفاها وقال يروى عن عمر بن عبد العزيز انه

(١) رواه البيهقي في الشعب وأشار السيوطي في جامعه الى ضعفه ولعل العوالم انه موضوع اذ معناه باطل طبعا وشرعا كما يدل عليه ما نقله بعده عن الحق ابن عقيل فالتحقيق ان الرجل اقوى شهوة من المرأة ولا يتسع هذا التعاقب لتفصيل الامثلة

كرهه وأعل المراد غير حال المجامعة مع أن كراهته مطلقاً تقتقر إلى دليل والأصل عدمه وقد ذكر الأطباء أن الجماع على جنب يضر ربما أورث وجع الكلى وإن الجماع من قعود يضر بالمصـب .

قال ابن ماسويه ومن احتلم فلم ينتسل حتى وطىء أهله فولدت مجنوناً أو مختبلاً فلا يلومن إلا نفسه ، وقد سبق أنه لا بد في بقاء البدن من الغذاء والشراب ولا بد أن يبقى من الغذاء فضلة عند كل هضم فيجتمع من ذلك على عمر الزمان شيء يضر البدن بثقله أو غيره ، وإن استفرغ بدواً تأذى البدن به إما بسمنه أو لاخراجه صالحاً منتفماً به وقد يضر بكيفيته بأن يسخن بنفسه أو بالعفن أو يبرد بنفسه أو يضعف الحرارة الغريزية عن انضاجه والحركة أقوى الأسباب في منع تولد ذلك لأنها تسخن الأعضاء وتسيل فضلاتها فلا تجتمع وتعود البدن الخفة والنشاط وتجعله قابلاً للغذاء وتصلب المفاصل وتقوي الأوتار والرباطات . وتؤمن جميع الأمراض المادية وأكثر المزاجية إذا استعمل القدر المعتدل منها في وقته وكان باقي التدبير صواباً ووقت الرياضة بعد انحذار الغذاء وكمال الهضم ، والرياضة المعتدلة هي التي تحمر فيها البشرة وتربو ويتندى بها البدن فأما الذي يلزمها سيلان العرق فمفرطة (١)

قال الأطباء وكل عضو يقوى بالرياضة ، قال بعضهم وخصوصاً على

(١) الرياضة التي يسيل بها العرق انفع الأمن به مرض القلب ونحوه من الأمراض

التي تنهك القوة وينبغي للمريض استشارة الطبيب فيها

نوع تلك الرياضة بل كل قرّة فهذا شأنها فن استكثر من الحفظ قويت حافظته، ومن المكر قويت قوته المفكرة، قل بعضهم ولكل عضو رياضة تخصه فللصدر انقراءة فيبتدئ فيها من الخفية الى الجهر بتدرج، ورياضة السمع بجمع الاصوات، والكلام بالتدرج فينتقل من الخف الى الاثقل وكذلك رياضة البصر وقد سبق رياضة اللسان في الكلام. ورياضة المشي بالتدرج شيئاً فشيئاً وركوب الخيل ورمي الشارب والصراع والمسابقة على الاقدام رياضة البدن كله وهي قائمة لأمراض منمنة كالجذام والاستسقاء والقولنج. ورياضة النفوس بالتعلم والتأدب، والفرح، والصبر، والثبات والاقدام والسماحة وفل الخير، واذا تكرّر ذلك مرة بعد أخرى صار عادة وطبيعة ثانية

وقد ذكر الاطباء أن العوائد طبائع ثوان ومن أبلغ ذلك وأنفسمه الجهاد والصلاة والصيام والحج وقد سبق هذا المعنى قبل فصول الامر بالمعروف في الكلام على دعوة ذي النون وتضمنه علاج زوال الهم والنهم وغير ذلك ويأتي الكلام في الصبر نحو نصف الكتاب قبل الكلام في حسن الخلق والزهد وسبق الكلام في الصوم والجوع في ذكر الحمية وفي الصحيحين عن أبي هريرة يبلغ به النبي ﷺ قال «يعتد الشيطان على قافية رأس أحدكم ثلاث عقد اذا نام يضرب على كل عقدة: عليك ليل طويل فارقه، فاذا استيقظ فذكر الله انحلت عقدة، فاذا توضأ انحلت عقدة ثان.

فإذا صلى انحلت العقد فأصبح نشيطاً طيب النفس وإلا أصبح خبيث النفس كسلان « قافية كل شيء آخره ومنه قافية الشعر . وهذه العقدة حقيقة كمقد السحر وقيل هو قول يقوله ، وقيل هو فعل يتعمله ، وقيل هو من عند القلب وتصميمه فكأنه يوسوس في نفسه ببقاء الليل ، وقيل هو مجاز كنى به عن تثبيط الشيطان عن قيام الليل .

قال في شرح مسلم وظاهر الخبر أن من لم يأت بالذكر والوضوء والصلاة وإلا دخل فيمن أصبح خبيث النفس كسلان . وهو كما قال ، قد يحتمل أن المراد وإلا أصبح خبيث النفس كسلان أن لم يأت ببعض ذلك . وقد سبق قول النبي ﷺ عن ذلك الرجل أنه من أهل الجنة الذي بات عنده ابن عمر ولم يكن يصلي من الليل وإنما كان يذكر الله إذا استيقظ وبصلي قبل نومه ما قدر له . ولهذا كانت التراويح قيام الليل واقتصر عليها خلق ، فلا يتوجه أن يقال أن من اقتصر عليها أصبح خبيث النفس كسلان ، ولأنه بعد القول بظاهره فيمن ذكر الله ثم اشتغل بقراءة واستغفار ودعاء حتى توشأ لصلاة الفجر ، أو اشتغل برباط أو غيره مع إمكان الوضوء والصلاة أو فيمن توشأ وصلي ولم يتقدم منه ذكر الله تعالى ولعل الحديث فيمن استيقظ فلم يأت بذلك أما من لم يستيقظ فانه معذور وقد صح عن النبي ﷺ « ليس في النوم تفريط إنما التفريط في اليقظة » فلا يناسب حاله أن يصبح خبيث النفس كسلان .

فإن قيل ففي مسلم أوفي الصحيحين (١) أن رجلاً ذكر عند النبي ﷺ أنه نام ليلة حتى أصبح قال « ذاك رجل بال الشيطان في أذنه » أو قال « في أذنيه » فلم يعذر بالنوم. قيل يحتمل أنه في رجل خاص ويحتمل أنه نام عن صلاة مفروضة العشاء أو السجرات أو هما كما هو ظاهر اللفظ ولم أجد من ذكر ذلك وإنما ذكر ودحجة في صلاة الليل فيقال لا عقوبة في هذا لأنه إنما تمكن منه فتبطله عن فعل البرزين في الخيرات بنومه، وأما هنا فترتب عليه عقوبة مستقبلة لما سبق منه . وقد أمر النبي ﷺ أباه ريرة في الصحيحين وأبا الدرداء وأظن في مسلم (٢) وأبا ذر في النسائي بالوتر قبل النوم لغلبة النوم عليهم وبصلاة الضحى بدلاً عما فاتهم من قيام الليل ولذلك لم يأمر بهما سواهم أو من في معنائهم ولا يظن بواحد منهم أنه يصبح خيث النفس كسلان وأبو هريرة هو راوي هذا الحديث فدل ذلك على ما ذكرنا والله أعلم وقد روي أبو داود في باب صلاة العتمة من أبواب الأدب ثنا مسدد ثنا عيسى بن يونس ثنا مسعر بن كدام عن عمرو بن أمية عن سالم ابن أبي الجعد قال : قال رجل قال مسعر أراه من خزاعة ليتني صليت واسترحت ، فكأنهم عابوا ذلك عليه فقال سمعت رسول الله ﷺ يقول « يا بلال أقم الصلاة أرحنا بها » حدثنا ابن أبي كثير (٣) أنبأنا إسرائيل ثنا عثمان بن المغيرة عن سالم بن أبي الجعد عن عبد الله بن محمد بن الحنفية قال :

(١) هذا الصواب (٢) هو كما ظن في صحيح مسلم

(٣) في النسخة النجدية ابن أبي كثير وهو غلط ولفظ السنن محمد بن كثير

انطلقت أنا وأبي إلى صهر لنا من الانصار نعوده فحضرت الصلاة فقال
لبعض أهله يا جارية اتوني بوضوء ليلي أصلي فأستريح فقال فأنكرنا ذلك
فقال سمعت رسول الله ﷺ يقول «يا بلال أقم أرحنا بالصلاة» اسنادان
جيدان واحتج الشيخ تقي الدين به على هذا المعنى قل ولم يقل أرحنا منها .

فصل يتعلق بما قبله

﴿ في الاكحال وفضيلة الاثم منها ﴾

عن عبد الله بن دحمان بن خثيم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن
النبي ﷺ قال «خير أكلكم الاثم انه يحلو البصر وينبت الشعر» رواه احمد
ورواه النسائي وابن ماجه والترمذي وحسنه ولفظهم «من خير» وابن خثيم
احتج به مسلم ووثقه جماعة وقال الدارقطني ضعيف لينوه لهذا الحديث
وعن ابن عباس أن النبي ﷺ كان يكتحل بالاثم كل ليلة قبل أن
ينام في كل عين ثلاثة أميال. رواه احمد ورواه ابن ماجه والترمذي وحسنه
وفيه كانت له مكحلة يكتحل منها كل ليلة ثلاثة في هذه وثلاثة في هذه
وهذا الخبر من رواية عباد بن منصور الناجي وهو ضعيف ، وقيل رواه
عن ابراهيم بن أبي يحيى ، والترمذي أيضا في اليمن ثلاثا يتدىء بها ويحتم
بها وفي اليسرى ثنتين ، وروى وكيع وأبو بكر بن أبي شيبة عن أنس أن
النبي ﷺ كان يكتحل بالاثم في اليمن ثلاثا وفي اليسرى مرتين وعن
عبد الرحمن بن النعمان بن معبد بن هوزة عن أبيه عن جده عن النبي

عن الصادق عليه السلام أنه أمر بالائتد المروح عند النوم وقال «ليتمة الصائم» رواه الإمام أحمد وسئل أحمد الإمام عنه فقال هذا حديث منكر وكذا قال ابن معين وعبد الرحمن ضعيف وقال أبو حاتم صدوق وأبوه تفرد عنه عبد الرحمن ووثقه ابن حبان والمروح المطيب بالمسك قاله أبو عبيد

وفي الكحل حفظ صحة العين وتقوية للنور الباصر وجلأؤها وتلطيف المادة الرديئة واستخراج لها وعند النوم أفضل لعدم الحركة المفرطة وخدمة الطبيعة وفي بعض أنواعه (١) زينة .

والائتد هو حجر الكحل الأسود وأفضله ما يأتي من اصفهان ويأتي من الغرب أيضا وأجوده سريع التفتت لثباته بصيص وداخله أملس لا وسخ فيه وهو بارد يابس ينفع العين ويقويه ساو يشد أعصابها ويحفظ صحتها ويذهب الناحم الزائد في القروح ويدملها وينقي أوساخها ويجلوها ويذهب الصداع إذا اكتحل به مع العسل المائي الرقيق وهو أجود أكحال العين لاسيما للمشائخ ومن ضيف بصره إذا جعل معه شيء من المسك وإذا دق وخطط ببعض الشحوم الطرية ولطخ على حرق النار لم يعرض فيه خشك ريشة (٢) ونشع من النقط الحادث بسببه

(١) في النجدية زيت وهو تحريف (٢) في المصرية خشك ريشة وفي النجدية بالمهماتين

فصل

(في الروائح الطيبة وفائدتها في الصحة)

والمراحة الطيبة أثر في حفظ الصحة فانها غذاء الروح والروح مطية القوى والقوى تزدها بالطيب وهو ينفع الاعضاء الباطنة كالدماع والقلب ويسر النفس ، وهو أصدق شيء للروح وأشدّه ملائمة ، ولهذا في مسلم من حديث ابن عمر انه عليه السلام تبخر بالألوة بفتح الهمزة وضمة ، وهي العود الذي يتبخر به وبكافور يطرحه معها . وللهنساني والبخاري في تاريخه من حديث عائشة انه عليه السلام كان يطيب بالمسك والعنبر ، وفي الصحيح أو في الصحيحين أنها طيبته لا حرامه ولعله منه بالمسك

وروى النسائي عن الحسين بن عيسى القومسي عن عفان عن سلام بن سليمان أبي المنذر عن ثابت عن أنس قال قال رسول الله ﷺ « حبيب إلي من الدنيا النساء والطيب ، وجمعت قرعة عيني في الصلاة » ورواه أحمد عن عفان أو عن غيره عن سلام ، وسلام قال ابن معين لا بأس به وقال أبو حاتم صدوق ، وقال العقيلي لا يتابع على حديثه ثم ذكر هذا الحديث قال وقد روي من غير هذا الوجه بسند فيه لين أيضا ، ورواه النسائي أيضا عن علي بن مسلم عن سيار بن حاتم عن جعفر بن سليمان عن ثابت عن أنس فذكره إسناد جيد ، وفي مسلم من حديث أبي هريرة انه عليه السلام قال « من عرض عليه ريحان فلا يردّه فانه طيب الريح خفيف الحمل »

ولأحمد وأبي داود والنسائي « من مرض عليه طيب فلا يردده فانه خفيف الحمل طيب الرائحة » وفي البخاري عن أنس انه عليه السلام كان لا يرد الطيب . وروى هؤلاء الا البخاري عن أبي سعيد أن النبي عليه السلام قال في المسك « هو أطيب طيبكم » وعنه أيضا ان النبي عليه السلام قال « غسل الجمعة واجب على كل محتلم والسواك وأن يمس من طيب ما يقدر عليه » منفق عليه . والملائكة عليهم السلام تحب الرائحة الطيبة وتأذى بالرائحة الخبيثة كما في قصة البصل والثوم والكرات ، والشياطين لعنهم الله عكسهم كما في الحديث المشهور « ان هذه الحشوش محتضرة » أي بالشياطين وفي مسند البزار عن النبي عليه السلام « ان الله طيب يحب الطيب ، نظيف يحب النظافة ، كريم يحب الكريم ، جواد يحب الجود ، فنظفوا أنفسكم وساحاتكم ، ولا تشبهوا باليهود يجمعون الأكباء في دورهم ، الكباء بكسر الكاف مقصور الكناسه والجمع الاكباء مثل معى وأمعاء، والكبء مثله والجمع كبون

(ذكر أنواع ما يطيب به شما أو بخورا أو غير ذلك)

قال الاطباء أظفار الطيب هي أظفار تشبه الاظفار تطرية الرائحة حارة يابس في الثانية ملطف اذا تبخرت به المرأة أزال الحيض (١) ودخانها ينفع من بها اختناق الرحم وإذا شرب حرك البطن

(بان) حار يابس في الثانية وقيل حرارته في الثانية وقيل رطب وقيل
قشره قابض وهو يجلو ويقطع ويقلم الثآليل والكلف والبهق وينفع الاورام
الصلبة مع المرهم وينفع من الجرب والحكة والبثور ويسخن السحب ويقطع
الرعاف يقبضه ويفتح سد الكبد والطحال ويلين صلابتها ضماد مع دقيق
الكرسنة وينفع من السوداء والبغم قال ان جزلة مثقال حبة منه يسهل
البغم وهو يؤذي الممدة وينفي ويصاحبه الرازيانج وبدله وزنه فودونصف
وزنه قشور السليخة وعشر وزنه بسباسة

(البنفسج) بارد في الثانية رطب في الثالثة يجلب النوم ويسكن الصداع الحار
(ريحان) قال الله تعالى (فأما من كان من المقربين فروح وريحان)
وقال تعالى (والحب ذو الوصف والريحان) وسبقت الحديث عنه ، وعن
اسامة بن زيد رضي الله عنهما ان النبي ﷺ قال « ألا مشمر الجنة ؟ فان
الجنة لا خطر لها ، هي ورب الكعبة نور يتلأأ ، وريحانة تهتز ، وقصر
مشيد ، ونهر مطرد ، وثمررة فضيحة ، وزوجة حسناء جميلة ، وحال كثيرة ، ومقام
في أبد في دار سائمة ، وفاكهة وخضرة وحبرة ونعمة في محلة ، عالية بهية »
قلوا نعم يا رسول الله نحن المشمرون قال « قولوا ان شاء الله » فقال القوم
ان شاء الله ، رواه ابن ماجه من رواية الضحاك المماثري لم يرو عنه غير
محمد بن مهاجر ووثقه ابن حبان

أهل الغرب يخصوصون الريحان بالآس وهو الذي تعرفه العرب
من الريحان ، وهو بارد في الأول يابس في الثانية والاكثر فيه الجوهر

الأرضي البارد وفيه مع هذا شيء حار لطيف ، فهو لذلك يجفف تجفيفاً قوياً ، قوته قابضة حابسة من داخل وخارج معاً ، قاطع للاسهال الصفراوي وهو ينشف الرطوبات في الممدة ، ويقوي المعدة والقلب ، ويذهب الخفقان ويولد السهر ، إصلاحه بالبنفسج الطري نافع للبخار الحار الرطب إذا شم وأكل حبه ويفرح القلب جداً وشمه نافع للوباء ، وكذلك اقتراشه في البيت ، ويبرئ الاورام الحادثة في الخالبين إذا وضع عليها ، وإذا دق ورقه غصا وضرب بالخل ووضع على الرأس قطع الرعاف وإذا سحق ورقه اليابس وذر على القروح ذوات الرطوبة نفعها ويقوي الاعضاء الواهنة إذا ضمده ، وينفع الداحس وفي الابطاط والاربية وغيرها المتغير الرائحة ويقطع عرق من به خفقان ويقويه ويؤكل حبه رطباً ويابساً لنفث الدم ، وطبيخ ثمره يسود الشعر وحبه صالح للسعال بما فيه من الحلاوة الطبيعية وليس يضار للصدر ولا الرئة ، قاطع للعطش ذاهب بالقيء وليس في الاشربة ما يعقل وينفع من أوجاع الرئة والسعال غير شرابه وإذا جلس في طبيخه نفع من خروج المقدمة والرحم ومن استرخاء المفاصل وإذا صب على كسور العظام التي لم تلحم نفعها ويجلو قشور الرأس وبشوره ويمسك الشعر المتساقط ويسوده وإذا دق ورقه وصب عليه ماء يسير وخاط به شيء من زيت أو دهن الورد وضمده به وافق القروح الرطبة والنملة والحمرة والاورام الحارة والبثرة والبواسير ، وهو مدر للبول

نافع من لدغ الماشاة ودخض الرتيلا ولسع القرب ورقه يمنع سيلان الفضول الى المعدة ، وليحذر التحلل بعرقه فانه يضر لحم الفم ويهيج الدم ، وفي خبر ضعيف عن النبي ﷺ انه يحرك عرق الجذام ، ومن الخواص انه اذا اتخذت حلقة مثل الخاتم من قضيب الآس العاري وأدخل فيها خنصر الرجل الذي في أرنبته ورم سكه ، ومن المحرب أزيؤخذ عود من آس ويحرق طرفه ويوضع دلى طرف الدمل أول ما يظهر فانه لا يتزيد

وأما الاس المنصر والمستقطر فقطع العرق ، واذا جفف ورقه وبخرت به البواسير البارزة أضرها وشفى منها ، وإن خاط معه سندروس كان أقوى واذا طبخ حبه في زيت انفاق ويدهن به قطع العرق الكثير وأصلح نسيم العرق . والآس يقوي العين ويقطع دمعها ويمنع ما ينحدر اليها اذا طلي على الجبهة

(وأما الريحان) غير الاس فيطاق دلى الحبق ، قال بعضهم أهل الشام والمراق يخصوصونه به ، قال ابن جزلة قبل هو ورق الخلاف وهو جبلي وبستاني ونهري وهو نبات طيب الريح جيد الطعم مربع الساق ورقه نحو ورق الخلاف ، والجبلي حار يابس في الثالثة ، والبستاني حار في انثانية يابس في الاولى ، والنهري أقوى أنواعه وهو يذهب بنفخ المدس والباقلا اذا خلط به ويقطع البلغم ويقوي المعدة وينفع من الاستسقاء اذا أكل مع التين حبه . وقال ابن جزلة ريحان هو الشاهسفرم أجوده الصنري حار في الاولى يابس في الثانية ، وقيل مستدل وقيل بارد ، وهو يحلل الفضلات

من الدماغ ويملاً الدماغ البارد بخاراً واصلاحه باللينوفر
وقال بعضهم : الريحان الفارسي الذي يسمى الحبق قيل حار ينفع شمه
من الصداع الحار اذا رش عليه الماء ويبرد ويرطب بالغرض ، وقيل بارد
وقيل رطب وقيل يابس يجلب النوم ويزرعه حابس للاسهال الصنراوي مقو
للقلب نافع للأمراض السوداء ، قال أهل اللغة والغريب : الريحان كل
نبت مشعوم طيب الرائحة والكلام على ذلك يطول
(سك) حار يابس في الثانية قابض مقو للاحشاء وفي الطيب منه
تحليل وتفتيح وهو جيد لأوجاع المفاصل ، وقيل يزيد في الباءة وهو
يعقل الطبع اذا ضمد به البطن وينفع النزيف وينفع من أوجاع القلب وقدر
ما يؤخذ منه نصف درهم وشمه يصدع الرأس الحار ويصلحه الكافور
(سنبل الطيب) حار في الأولى يابس في الثانية ، وقيل في أول الثالثة مفتح
محلل يتخذ منه غسل لليد طيب وذيرته تمنع العرق وهو محلل الأورام ويقوي
الدماغ ويثبت أهذاب العينين اذا وقع في الأكحال وينفع الخفقان وينقي
الصدر والرئة ويفتح سدد الكبد والمعدة ويههما ويطيب النكهة وينفع
من اليرقان ووجع الطحال ويمسك الطبع وقدر ما يؤخذ منه درهم
(العنبر) حار يابس في الثانية ينفع المشايخ ملطف نسخته تقوي
الدماغ والحواس والقلب تقوية عجيبة ويزيد في الروح ، قال بعضهم هو
مقو لجوهر كل روح في الأعضاء ، واذا تبخر به نفع من الزكام والصداع
والشقيقة الباردة وأجود ألوانه الاشهب ثم الازرق ثم الاصفر واختلاف

الناس في عنصره وهو مذكور في الفقه في إزالة النجاسة ويضر من يعتاده الماشر ويصلحه شم الكافور والخيار .

(غالية) تلين الاروام الصلبة ومع دهن الباز تقطر في الاذن الوجمة وشمها ينفع المصروع وينعشه وللمسكوت ، وتسكن الصداع البارد وشمها يفرح القلب وينفع من أوجاع الرحم الباردة حموا ومن أورامها الصلبة والبلغمية وتدر الحيض وتنفع من اختناق الرحم وينقيها ويبيثها للحبل وهي مركبة من مسك وسك ومثل نصف المسك عنبر ويخاط الجميع يدهن بان أو دهن النياوفر والعود قريب منه ومزاجه أقرب الى العدل ويضر شمه بأمراض الدماغ الحار ومضعفه يطيب النكهة ويفرح القلب، وأجوده الهندي ثم الصيني ثم القمارى بفتح القاف ثم المذرى وأجوده الاسود والازرق الصلب، وأقله جودة ما خف وطفا على الماء وفي خلط الكافور به إصلاح كل منعا بالآخر وفي التبخر وهو التجمر مراعاة جوهر الهواء وإصلاحه فان في صلاحه صلاح البدن ، ويأتي الكلام في العود قريبا في فصل عن زيد بن أرقم

(الفاغية) والفغر نور الحناء وافغى النبات أسمى خرجت فاغيته ، روى البيهقي في شعب الايمان عن أنس قال كان أحب الرياحين الى رسول الله ﷺ الفاغية ، وروي فيه أيضا عن بريدة يرفعه « سيد الرياحين في الدنيا والآخرة الفاغية » ويأتي الكلام فيه قريبا في فصل عن سليمان

(زباد) حار في الثالثة معتدل في الرطوبة محال ينفع للصداع البارد ،

ويسكن وجع الاذن وينفع من البول العارض في الفراش مخلولا بدهن
بنفسج أو يعمل على ورقة مقشورة فتيلة وتحمل في القضيبي ،
وإذا أمسك في اللحم جفف المني وقيل يلذذ الجماع طلاء ، وفي عنصره
خلاف في إزالة النجاسة (١)

(زعفران) حار في الثانية يابس في الاولى فيه قبض وهو محلل منضج
يصلح العفونة والبلغم ويقوي الاحشاء ويحسن اللون ويجلو البصر
والغشاوة ويكتحل به للزرقة المكتسبة في الامراض ويقوى القلب
 ويفرحه وينوم صاحب الشقيقة ويهيج الباه بدر البول ويسهل الولادة
اذا شرب بمح البيض وينفذ الادوية التي يخالط بها الى جميع البدن وأكثر
ما يستعمل منه الى درهم ، وهو مصدع مضر بالرأس منوم مظلم للحواس ،
ويسقط الشهوة ويذهي ويضر بالرئة ويصلحه الاينيسون ويقال ثلاثة
مناقل منه تقتل بالتفريح

ونهى النبي ﷺ عن المزعفر الرجل (٢) قال بعض أصحابنا يحرم
على الرجل وهو قول الحنفية والشافعية . وقيل يكره وقيل لا ، نقله الجماعة
عن أحمد ، وروى أحمد من حديث أبي هريرة في صفة الجنة « ملاطها
المسك الأذفر وترابها الزعفران » ورواه الترمذي من حديث ابن عمر وقال
« مسك أذفر » الملائط الطين الذي يجعل بين شافتي البناء يملط به الخائط ،
والذفر بالتحريك كل ريح ذكية من طيب أو دهن يقال مسك أذفر بين

(١) أي يذكره الفقهاء في باب إزالة النجاسة (٢) المصبوغ به

الذفر وقد ذفر بالكسر يذفر وروضة ذفر ، والذفر الصنان وهذا رجل ذفر
أي له صنان وخبت ريج

(القرنفل) حار يابس في الثانية يطيب النكهة ويحد البصر ويقوي
الكبد وراثته تقوي الدماغ البارد وهو مفرح . قال بعضهم هو مقو
للمعدة والدماغ والقاب وينفع من القيء والغثيان وقد مأخوذ منه إلى درهم
(كافور) بارد يابس في الثالثة يمنع الاورام الحادة والرعاف مع
عصير البنج أو ماء الباذروج وينفع الصداع الحار ويقوي حواس
المحرورين وينفع في أدوية الرمد الحارة ، ودائق منه ينفع من الورم الحار
ودرهم منه يخلص من مضرة العقرب الجرارة مع ماء التفاح الحامض ،
والاكثار منه يسرع الشيب ويقطع الباء ، ويولد حماسة الكلى والمثانة ، وشمه
يسهر في الحميات ، ويصلحه البنفسج واللينوفر ، ويجعل في غسل الميت لانه
يطيب ويصاب ويبرد فلا يسرع الفساد

(النيلوفر) بارد رطب في الثانية برده أكثر من البنفسج ، وقيل بارد
في الثالثة أصله ينفع اذا جعل على البهق بالماء ، ومن الاورام الحادة ضامدا
وبزره يمنع النزف ، وإذا غلي وصب على رأس من ناله حرارة تقعه
قال ابن سينا في كتاب الادوية القلبية النيلوفر يقرب في أحكامه من الكافور
الا أنه أرطب منه ورطوبته لكثرتها تحدث لجوهر الروح الذي في الدماغ
كلالا وفتورا إلا أن يكون محتاجا الى ترطيب وتبريد ليعتدل ، ويعدل برده
بالدارصيني وقال غيره يقرب من الكافور الصندل وهو بارد في آخر الثانية ،

وقيل في الثالثة يابس في الثانية ينفع من الصداع والخفقان العارض في الحميات الحادة وللكبد الحارة وللغم الحار والمحرك منه يفيد الحك يسير حرارة كما يستفيد الدقيق من العجن وان خلط مع الادوية المشروبة لتقوية المعدة والكبد وتبريدهما نفع ويضر بالصوت ويصاحبه الجلاب وأجوده المقاصري وقيل الابيض منه أقوى من الأحمر ، وقيل أصنف والاحمر بارد يابس في الثانية وقيل بارد في الثالثة يمنع من انصباب المواد ويحلل الاورام الحادة ويطلق على الحمرة وينفع الصداع

(لبن) الذي يقال له حصى لبن وهو الكندر حار في الدرجة الثانية يابس في الاولى وقيل في الثانية منهما ينفع من قذف الدم ونزفه ويحبس القيء ومن وجع المعدة واستطلاق البطن ويهضم الطعام ويطرد الرياح ويجلو قروح العين وينبت اللحم في سائر القروح ويقوي المعدة الضعيفة ويسخنها ويجفف البلغم وينشف رطوبات الصدر ويجلو ظلمة البصر ويمنع القروح الخبيثة من الانتشار وفيه قبض يسير وهو أفضل الملك اذا مضغ وحده أو مع انصعتر الفارسي جلب البلغم ونفع من اعتقال اللسان ويزيد في الدهن ويذكيه وان بخر بهما نفع من الوباء وطيب رائحة الهواء ويروى في خبر ضعيف أو موضوع عن النبي ﷺ قال « بخروا بيوتكم باللبن » وهو يجود الخفظ وقد روى عن علي رضي الله عنه أنه قال لرجل شكاه اليه النسيان عليك باللبن فانه يشجع القلب ويذهب بالنسيان وعن ابن عباس رضي الله عنهما ان شربه مع السكر على الريق جيد للبول

والنسيان ، وعن أنس رضى الله عنه أنه شكا إليه رجل النسيان فقال :
 عليك بالكندر انقعه من الليل ثم اشربه على الريق فانه جيد للنسيان وهذا
 إذا كان النسيان حدث من الباغم الرطب الذى يرطب مقدم الدماغ ويمنعه
 من قبول ما يودعه فيه فيبقى كالشمع الذائب ولا يقبل الطابع وينفع فيه
 شم المسك والمرزنجوش وجميع الطيب الحار والتغذي فيه بماء الحمص مع
 الخردل والحساء المتخذة من اللوز مع العسل ويستعمل فيه الانكباب على
 المياه اللطيفة المحلاة كماء البابونج والمرزنجوش والكندر خاصة في تجفيف
 الدماغ وقوته والزيادة في الحفظ وكذا الزنجبيل المرى ويزيد في الحفظ
 وجوهر الدماغ وقوته بخاصية فيه

(النارجيل) وهو جوز الهند ومرة الدجاج ولحمها (١) والذى يضر الدهن
 الكسفرة الرطبة والتفاح الحامض ولم يقل بعضهم الحامض وإدمان السكر
 وكثرة الهم والفكر والغم قال بعضهم والنظر في الماء الواقف والبول فيه
 والنظر إلى المصلوب، وقراءة ألواح القبور ، والمشي بين جبلين مقطورين ،
 والقاء القمل بالحياة وحجامة النقرة ، وأكل سؤر الفار. ويكون النسيان من
 السوداء التى تيس الدماغ وتجففه فلا يقبل ما يودع فيه مثل الشمع الشديد
 اللبس والتغذي بالحوم الدجاج والجداء والخرفان ومرقهما نافع فيه ، قال
 بعضهم : النسيان عن يابس يتبعه سهر وحفظ للامور الماضية دون
 الحالية ، والنسيان عن رطوبة بالعكس

(مرزنجوش) ويسمى المردقوش يابس في الثانية وقيل في الرابعة

وقيل في الثالثة ملطف ينفع من الصداع عن برد وبانهم وسوداء وزكام
 ورياح غليظة ، وينفتح السدد الحادثة في الرأس والمنخرين ويحلل أكثر
 الاورام والالوجاع الباردة الرطبة ، واذا احتمل ادّر الطمث وأعان على
 الحبل ، واذا طلي مأؤه على العضو بعد الفراغ من الحجم منع الآثار الحادثة
 عن الشرط بعد الحجم ويطلى يابس على الدم واخضراره وخصوصاً تحت
 العين فيحاله وطبيخه ينفع من الاستسقاء وخمسة دراهم منه ينفع من الشري
 البلغمي وهو ينفع من عسر البول والحيض ويضمده به لسع العقرب مع
 الخل ودهنه نافع لوجع الظهر والركبتين ويذهب بالاعياء ومن أدمنه شهرا
 ينزل في عينيه الماء واذا استعط بمائه مع دهن اللوز المر فتح سدود المنخرين
 ونفع من الريح العارضة فيهما وفي الرأس . وذكر حنين انه يضر بالمثانة
 وأنه يصلحه بزر البقلة الحماة

(المسك) قال تعالى (يسقون من رحيق مختوم ختامه مسك) وهو
 حار يابس في الثانية وقيل في الثالثة ، يسر النفس ويقوي الاعضاء الباطنة
 جميعها شرباً وشماً والظاهرة اذا وضع عليها نافع للمشايخ والمبرودين لاسيما
 زمن الشتاء جيد للغشي والخفقان وضعف القوة بانعاشه للحرارة الغريزية
 ويجلو بياض العين وينشف رطوبتها وينفس الرياح منها ومن جميع الاعضاء
 ويبطل عمل السموم وينفع من نهش الافاعي ويوصل الادوية إلى داخل
 طبقات العين ويقوي القلب ويفرح ويذكي وشمه يضر بالدماغ الحار ،
 ويورث الصفار ويصلحه الكافور

وذكر ابن جزلة وغيره أن من خواصه أنه يبخر النهم اذا وقع في الطيبخ وهو أطيب الطيب كما سبق عن الصادق المصدوق عليه السلام ولهذا كان هو المذكور في أخبار صفة الجنة ففي حديث أنس «تراها المسك» متفق عليه «وطين نهر الكوثر المسك الاذفر» رواه البخاري

وفي خبر أبي هريرة في سوق الجنة «ويجلس أديانهم وما فيهم ذني على كتيبان المسك والكافور» رواه ابن ماجه والترمذي وقال غريب. ومن قدم من الاطباء العنبر على المسك فقد أخطأ وكون العنبر لا يتغير على طول الزمان فهو كالذهب فهذه خاصية واحدة للعنبر لا تقاوم مافي المسك والله أعلم.

(مبينة) فيها قبض وتجهيف حارة يابسة وقيل رطبة تسخن وتلين وتنضج، وقيل تنقي الدماغ وتنفع من الجذام وتمسك الطبع يؤخذ منها إلى مثقال، وتنفع من السعال، والركام، والزلزلات، والبحوحة فمن رطوبة، وتحد الحيض شربا وحملًا وهي مصدعة، وقيل تضر بالرئة ويصاحبها المصتكي

(ند) يسخن اذا بخر به والبخور به يقوي القلب وينفع من السهوم وهو مركب من عود هندي ومسك وعنبر يعجن بهما وقد يعمل من عنبر ومسك وقد يضم إلى ذلك الكافور

(نرجس) يروى فيه وفي المرزنجوش والبنفسج عن النبي صلى الله عليه وآله ما لا يصح وبعضه في المستوعب وهو في موضوعات ابن الجوزي. والنرجس

معتدل في الحر واليبس يلطف وقيل جار يابس في الثانية وقيل في الثالثة فيه تحليل قوي وينفع الزكام البارد ويفتح سدد الدماغ والمنخرين وينفع من الصداع عن رطوبة أو سوداء ويصدع الروس الحارة ، ويصلحه البنفسج أو الكافور . وأصله وهو يصل يدمل القروح الغائرة الى العصب وله قوة جالبة جاذبة تجذب من القمر ويجلو ويخرج الشوك ويجلو الكلف وينفع من داء الثعلب ويهيج الدينلات ، وأكله يهيج القيء ويجذب الرطوبة من قعر البدن والمحدث منه اذا شق بصله صليبا وغرس صار مضاعفا ، ومن أدمن شمه في الشتاء أمن البرسام في الصيف ، وفيه من العطرية ما يقوي القلب والدماغ ، قال صاحب التيسير شمه يذهب بصرع الصبيان

(ورد) مركب من جوهرين مائي وأرضي فيه حرارة وقبض وحرارة ومرارته تقل إذا يابس ، بارد في الاولى يابس في أول الثانية وقيل في الثالثة متوسط في الغلظ واللطافة ، تجفيفه أقوى من قبضه . يقوي الاعضاء الباطنة واللثة والاسنان ويصلح نتن العرق إذا استعمل في الحمام ويقطع الثآليل . واذا استعمل مسحوقا ينفع من القروح والسجوح في المعلى وينبت اللحم في القرحة العميقة ، مسكن للصداع الحار ، مهيج للزكام والعطاش وأقماعه تنفع من نفث الدم وهو نافع للكبد والمعدة . ويسكن أوجاع السفلى طلاء بريشه ويحتقن بطيخة لقروح الامعاء والطري منه يسهل عشرة دراهم منه عشرة محالس ، وثلاثة دراهم منه تنفع من حرارة حمى الربيع ، ويابس لا يسهل ، وإذا طبخ مع العسل وضمدت

به المعدة تنفع قروحها وإذا أمسك في الفم تنفع من النتن والقلاع لاسيما
إذا خايط معه العدس . والكافور وشحم الطارى يقوى الدماغ والقلب
وهو يقطع (١) شهوة الباه إذا اضطلع على المفروش منه أو أكل لتبريده
وتجفيفه وهاء الورد بارد وقيل حار يشد اللثة ويسكن وجع العين من
حرارة، وإذا تجرع منه تنفع من الغشي وتفت الدم وقوى للقوة وألأنها
والمعدة وخشن الصدر ويصلحه نبات الجلاب ومن الورد نوع حار محرق
(ورد صينى) وهو ورد الذسرين هو كالياسمين في أفعاله وأضف
منه ودهنه كدهن النرجس وهو حار يابس في الاولى وقيل في الثالثة
منق ملطف ينفع من برد العصب ويقتل الديدان في الاذن وينفع من
طنينها ودوبها ويفتح سدد المنخرين ويسكن اتقيء والفواق
(ورد الخلاف) وورد التفاح وورد الكثرى وورد السفرجل بارد
يقوى القلب والدماغ

(ورد الجورى) أجوده الاصفر حار في الاولى معتدل في اليبس
ملطف محال شمه ينفع اندماغ البارد الرطب ويحلل الرياح الغليظة وماؤه
المطبوخ اذا شرب أدر الحيض وأسقط المشيمة ويحلل أورام الرحم
إذا طلي على العانة

(لاذن) هو رطوبة تتماق بشعر المعزى ولحائها إذا رعت نباتا معروفا
يقع عليه طل وترتكم عليه نداوة فاذا عاق بشعر المعزى أخذ عنها وكان

اللاذن . والردىء منه ما يعلق بأظلافها وأجوده الدسم الرزين الطيب
الريح الذي لونه الى الصفرة وهو حار في آخر الاولى وقيل في آخر الثانية
رطب وقيل يابس وهو لطيف جداً وفيه يسير قبض ، منضج للرطوبات
الغليظة اللزجة ، وينبت الشعر المنتثر ويكثفه ويحفظه مع دهن الآس
ويخرج الجنين الميت والمشيمة تدخيناً في قمع ، وإن شرب بشراب عقل
البطن وأدر البول وهو ينقي البلغم وقدر ما يؤخذ منه الى نصف درهم ويلين
صلابة المعدة والكبد ويقويهما اذا كان قد نالهما ضعف من برد

(ياسمين) ويقال له ياسمون وهو أبيض وأصفر وأرجواني ، والابيض
أسمه وبعده الاصفر وهو يابس حار في الدرجة الثالثة وقيل في الثانية
ويلطف الرطوبات ويذهب الكاف ويحلل الصداع البلغمي اذا شم وينفع
أصحاب اللقوة والفالج ويفتح السدد وينفع من عرق النساء وكثيره ينفع
الطحال ويورث الصفار ورائحته مصدعة ويصلحه الكافور

فصل

(في عرق النساء وما ورد في دوائه)

عن أنس رضي الله عنه قال سمعت رسول الله ﷺ يقول « دواء
عرق النساء شاة اعراية تذاب ثم تجزأ في ثلاثة أجزاء ثم تشرب على
الريق في كل يوم جزء رواه ابن ماجه » ولا حمد الية كبش عربي اسود
ليس بالمعظم ولا الصغير ،

(عرق النساء) وجع يتبدى من مفصل الورك وينزل من خلف على الفخذ وربما امتد على الكعب وكما طالت مدته زاد نزوله وتهزل معه الرجل والفخذ وفي هذا الخبر تسمية هذا المرض بعرق النساء أعم من النساء فهو من إضافة العام إلى الخاص ككل الدرهم أو بعضها وإن النساء هو المرض الحال بالعرق فهو من إضافة الشيء إلى محله ومنع بعضهم من هذه التسمية وقال النساء هو العرق نفسه فيكون من إضافة الشيء إلى نفسه وهو ممتنع ، وقيل سمي بذلك لأن ألمه ينسي ما سواه وهذا الخبر خطاب لاهل الحجاز وما قاربهم لأن هذا المرض يحدث من يس أو مادة غليظة أولزجة فعلاجها بالاسهال والآلية فيها الخاصتان الانضاج والاخراج وتعين الشاة بالاعراية لقلة فضولها ورعيها نبات البر الحار كالشيخ والغالب على الناس استعمال الادوية المفردة وغالب أطباء الهند والروم واليونان يعتنون بالمركبة والتحقيق اختلاف الدواء باختلاف الغذاء ، فالعرب والبوادي غذاؤهم بسيط ، فمرضهم بسيط ، فدواؤهم بسيط والعكس بالعكس والله أعلم

فصل

عن أسماء بنت عميس أن النبي ﷺ قال لها « بماذا كنت تستمشين؟ » قالت بالشبرم، قال « حار حار » ثم قالت استمشيت بالنسنا فقال « لو كان شيء يشفي من الموت لكان النسنا » رواه الترمذي وابن ماجه

ولا بن ماجه من حديث عبد الله بن حرام « عليكم بالسنا والسنت
فان فيهما شفاء من كل داء الا السام » قيل وما السام ؟ قال « الموت »
بعض الاعراب يقولون في السنت تسمين أى تلين الطبع ، ويسمى الدواء
المسهل مشيا على وزن فعيل ، وقيل لان المسهل يكثر المشي للحاجة ،
(والشبرم) قشر عرق شجرة حار يابس في الرابعة لم ير الاطباء استعماله لقرط
اسمائه وهو يسهل الدواء والكيموس الغليظ والماء الاصفر والبالغم ، مكرب
مغث ، والاكثر منه يقتل . وينبغي اذا استعمل أن ينقع في اللبن الحليب يوما
وليلة ويغير عليه اللبن في اليوم مرتين او ثلاثا ويخرج ويحف في الظل
ويخلط معه الورد والكثيرا أو يشرب بماء العسل أو عصير العنب . والشربة
منه من دانتين إلى أربعة بحسب القوة ، وقيل إن الشبرم لا خير فيه قتل
بها أطباء العارقات كثيرا من الناس ، وقوله « حار حار » وروى « حار بار »
قال أبو عبيد أكثر كلامهم بالباء قيل الحار الشديد الاسهال ، وقيل
هو من الاتباع الذي يقصد به تأكيد الاول مع أن في الحار معنى آخر
وهو الذي يحر ما يعصيه لشدة حرارته ، وأما بار فلفظة في حار كصهر يج
وصهرى والصهارى والصهاريج أو اتباع .

وأما السنا فبالمد والقصر نبت حجازى أفضله المكي مأمون حار
يابس في الدرجة الاولى يسهل الصفراء والسوداء ويقوي جرم القلب ،
وخاصيته المنع من الوسواس السوداء ومن الشقاق المارض في البدن
ويفتح الفضل وانتشار الشر ، ومن القمل والصداع العتيق والجرب

والبثور والحكة والصرع وشرب مائه مطبوخا أصالح من شربه مدقوقا
وقدر الشربة منه إلى ثلاثة دراهم ومن مائة إلى خمسة ، وإن طبخ معه شيء
من زهر البنفسج والزيب الأحمر المنزوع المعجم كان أصالح ، وقيل الشربة
منه من أربعة دراهم إلى سبعة .

وأما السنوت فتقيل العسل وقيل رب عكة سمن ، وقيل الكمون ،
وقيل حب يشبهه وقيل الرازيانج وقيل الشبت وقيل التمر وقيل العسل
الذي يكون في زقاق السمن ، قال بعضهم وهذا أقرب فيخالط السنا
مدقوقا بعسل مخالط لسمن ثم يلعق لما فيها من اصلاح السنا واعانته
على الاسهال والله أعلم

فصل

(في خواص القسط البحري الهندي والزيت والزيتون)

عن زيد بن أرقم أن النبي ﷺ قال «تداؤوا من ذات الجنب بالقسط
البحري والزيت» وعنه أيضا أن النبي ﷺ كان ينعت الزيت والنورس
من ذات الجنب . قال قتادة يلد من جانبه الذي يشتكيه . رواها الترمذي
وقال حسن صحيح قال وذات الجنب يعني السل ولاحمد بالعود الهندي
والزيت ، ولاين ماجه ورسا قسطا وزيتا ، وذات الجنب الحقيقي عند
الاطباء ورم حار يعرض في الغشاء المستبطن للاضلاع وغير الحقيقي وجمع
يشبهه يعرض في نواحي الجنب عن رياح غليظة مؤذية تحتمن به الصفافات
والوجع في هذا ممدود وفي الحقيقي ناخس

قال صاحب القانون قد يمرض في الجنب والصفقات والعضل الذي في الصدور والاضلاع ونواحيها أورام موجمة تسمى شوصا و برساما وذات الجنب وقد تكون أوجاع في هذه الاعضاء ليست من ورم ولكن من رياح غليظة فيظن أنها من هذه العلة ولا يكون، قال واعلم أن كل وجع في الجنب قد يسمى ذات الجنب اشتقاقاً من مكان الألم لأن معنى ذات الجنب صاحبة الجنب والغرض من هنا وجع الجنب فإذا عرض في الجنب ألم عن أي سبب كان نسب إليه، وعليه حمل كلام بقراط في قوله إن أصحاب ذات الجنب ينتفخون بالحمام، قيل المراد به كل من به وجع جنب أو وجع رئة من سوء مزاج أو من اخلاط غليظة أو لذاعة من غير ورم ولا حمى. قال بعضهم معنى ذات الجنب في لغة اليونان ورم الجنب الحاد أو ورم كل واحد من الاعضاء الباطنة ويلزم ذات الجنب الحقيقي الحمى والسعال والوجع الناجس وضيق النفس والنبض المتساوي والملاج الموجود وليس هذا مراد الحديث بل الكائن عن الريح الغليظة فإن القسط البحري قال بعضهم وهو العود الهندي إذا دق ناعماً وخلط به الزيت المسخن وذلك به مكان الريح المذكور أو لعق كان دواءً وافقاً لذلك نافعاً محالاً مقورياً للاعضاء الباطنة ويطرد الريح ويفتح السدد نافع من ذات الجنب ويذهب فضل الرطوبة والعود المذكور جيد للدمع قل ويجوز أن ينفع القسط من ذات الجنب الحقيقي إذا كان حدوثها عن مادة بلغمية لاسيما وقت انحطاط العلة، وقد عرف بذلك بطلان

قول من قال : ان الاطباء تنكر مداواة ذات الجنب بالقسط لحرارته الشددة ، وقال بعضهم اتفق الاطباء أنه يدر الطمث والبول وينفع من السموم ويحرك شهوة الجماع ويقتل الدود وحب القرع في الامعاء اذا شرب بعسل ويذهب الكاف اذا طلي عليه وينفع من برد المعدة والكبد والبرد ومن حمى الدور والربع وغير ذلك وهو صنفان ، وقيل أكثر ، بحرى وهو الابيض ، وهندى . وقال بعضهم البحرى أفضل منه وأقل حرارة ، وقيل هما حاران يابسان في الدرجة الثالثة . والهندي أشد حرا وقيل القسط حار في الثالثة يابس في الثانية ، وقد ذكر جالينوس أنه ينفع من السكران بضم الكاف وبالنزاع داء يأخذ من شدة البرد وأنه ينفع من وجع الجبين

وأما الزيت فقد قال تعالى (يوقد من شجرة مباركة زيتونة لا شرقية ولا غربية يكاد زيتها يضيء) وروى ابن ماجه ثنا الحسين بن مهيدي ثنا عبد الرزاق أنبأنا معمر عن زيد بن أسلم عن أبيه عن ابن عمر مرفوعا « ائتمدوا بالزيت وادهنوا به فإنه من شجرة مباركة » اسناده ثقات وسأل أبو طالب لاحمد عنه وانظروا « كلوا الزيت وادهنوا به فإنه من شجرة مباركة » وفيه عن زيد عن أبيه عن عمر فقال خطأ ليس فيه عمر إنما لقنوه عن عمر فقال عن عمر إنما هو مرسل حدثناه عبد الرزاق يعني كذلك وكذا قال ابن معين ، ورواه عبد بن حميد في مسنده عن عبد الرزاق بذكر عمر فيه . وللترمذي وابن ماجه من حديث أبي هريرة مثله

قال الاطباء الزيت حار باعتدال الى رطوبة وقيل حار رطب وقيل

يابس والمعتصر من الزيتون النضيج أعدل وأجود من النج منه فيه برد
ويابس ومن الزيتون الاحمر متوسط بين الزيتين ومن الاسود يسخن
ويرطب باعتدل وينفع من السموم وينفع البطن ويخرج الدود، والعتيق
منه أشد سخانا وتحايلا يعلى به القرس. والمنسول من الزيت يوافق
أوجاع الانصاب والنساء، وغسله أن يضرب مع الماء العذب المفتر مرات
ويطفي زيت الاتفاق أن يعتصر من الزيتون الاخضر. قال بعضهم
بالماء خير أنواعه قل بعضهم هو أقل حرارة وأطف وأبلغ في النفع. وذكر
ابن جرلة ان هذا بارد يابس وجميع الزيت ملين للبشرة ويبطيء بالشيب
وأما الزيتون المالح يمنع من نقط حرق النار ويشد اللثة وورقه
ينفع من الحمرة والحملة والقروح والشرى ويمنع العرق وينفع من الداحس
ومنافه كثيرة.

وأما الورس فمن أم سلمة قالت كانت النفساء تجلس على عهد رسول
الله ﷺ أربعين يوما وكنا نطلي وجوهنا بالورس من الكاف رواه أحمد
وأبو داود والترمذي وابن ماجه وهو مختلف في حسنه وضعفه

الورس يجاب من اللين قيل ينتجت من أشجاره وقيل يزرع
بها ولا يكون منه شيء بري ويزرع سنة فيبقى عشر سنين ينبت ويشر
في الارض وهو في الحرارة واليبوسة في الدرجة الثانية قال بعضهم في
أولها. وأجوده الاحمر اللين في اليد القليل النخالة، قابض لطيف يمنع من
الكاف والنمش والحكة والبثور في سطح البدن والبهق والسفحة طلاء،

وإذا شرب منع الوضغ وفتت الحصة وتنع من أوجاع الكلى والمثانة الباردة
وقدر ما يشرب منه درهم وقيل يضر بالمثانة ويصاحبه العسل . قال بعضهم
منافعه تقرب من منافع القسط البحري

فصل

(في الصداع وأسبابه وفائدة الحجامة والحناء فيه)

عن سلمى خادم النبي ﷺ قالت ما سمعت أحداً قط يشكو إلى
رسول الله ﷺ وجعاً في رأسه إلا قال له «احتجم» ولا وجعاً في رجله إلا
قال «اخضبهما بالحناء» حديث حسن رواه أحمد وأبو داود، ولاحمد أيضاً
والترمذي وابن ماجه بالاسناد الحسن قال كنت أخدم النبي ﷺ فما كانت
تصيبه قرحة ولا نكبة إلا أمرني أن أضع عليها الحناء وروى ابن ماجه انه عليه
السلام كان اذا صدع غلف رأسه بالحناء ويقول انه نافع باذن الله من الصداع
﴿الصداع﴾ وجع في الرأس فما كان لازماً في أحد شقيقة سمي شقيقة
وإن كان شاملاً لجميعه لازماً سمي بيضة وخوذة تشبهاً بيضة السلاح
التي تشتمل على الرأس كله وربما كان في مؤخر الرأس وفي مقدمه ، وحقيقته
سخونة الرأس واحتماؤه لما كان فيه من البخار يطلب النفوذ من الرأس
فلا يجد منفذاً فيصدء كما يتصدع الوعاء اذا هي ما فيه وطلب النفوذ ،
وكل رطب اذا هي طاب مكاناً أوسع من مكانه الذي كان فيه .

والصداع أسباب أحدهما من الطبائع الأربعة وه من قروح في

المدة و ٦ من ریح غلیظة فیها و ٧ عن ورم فی عروقها و ٨ عن امتلائها
و ٩ بمد الجماع و ١٠ بمد القيء و ١١ عن الحر و ١٢ عن البرد و ١٣ عن
السهر و ١٤ عن حمل شيء ثقیل علیه و ١٥ عن كثرة الكلام و ١٦ عن
كثرة الحركة و ١٧ عن عرض نفساني کلهم والنم و ١٨ عن شدة الجوع
و ١٩ عن ورم فی صفات الدماغ (*) (السبب العشرون) الحمى لاشتعال
حرارتها فيه فیتألم

وسبب صداع الشقيقة مادة فی شرايين الرأس وحدها حاصلة فیها أو
مرتقية اليها فيقبلها الجانب الاضف من جانبيه ، وتلك المادة اما بخارية
واما أخلاط حارة أو باردة وعلامتها الخاصة بها ضربان الشرايين وخاصة فی
الدعوي ، واذا اضطربت بالاصاب ومنعت من الضرب بان سكن الوجع ، وصح
عن النبي ﷺ انه عصب رأسه بمصابة فی مرضه فعصبه ينفع من أوجاعه .
ومن المعلوم ان علاجه يختلف باختلاف أسبابه فالحناء علاج لبعض أسبابه
فينفع تقعا ظاهر آمن حرارة ملهية لا من مادة يجب استقرارها وان ضمدت به
الجبهة مع خل سكن الصداع وفيه قوة موافقة للمصب إذا ضمد به سكن أوجاعه
وهذا يعم جميع الاعضاء ، وفيه قبض تشتد به الاعضاء ، واذا ضمد به موضع
الورم الحار الملتب سكنه ، والحناء بارد فی الاولى يابس فی الثانية وقيل
معتدل الحر والبرد وقوة شجره مركبة من قوة محالة اكتسبتها من جوهر
فيها مائى حار باعتدال ، ومن قوة قابضة اكتسبتها من جوهر فيها أرضي

(*) ذكر ١٩ سببا يئناها بالارقام ثم قال : السبب العشرون الخ

بارد وهو محال نافع من حرق النار ، وينفع مغفنه من قروح الفم والسلاق
العارض فيه ، وإذا خلط نوره مع الشمع المصفى ودهن الورد نفع من أوجاع
الجنب ويفعل في الجرح فعل دم الاخوين

ومن خواصه اذا لطخ به أسفل الرجلين أول خروج الجدري أمن
على العينين منه صحيح مجرب ، وإذا جعل نوره بين طي ثياب الصوف
طيبها ومنع السوس عنها ، ودهنه يحلل الاعياء ويلين العصب ، وإذا نفع
ورقه في ماء عذب يغمره ثم عصره وشرب من صفوه أربعين درهما كل يوم
عشرين يوما مع عشرة دراهم سكر وتغذى عليه بالحجم الضأن الصغير تقع من
ابتداء الجذام بخاضية فيه عجيبة وينفع الاظفار معجوناً ويحسنها ويعجن
بسمن ويضمده بقايا ورم حار الذي يرشح ماء أصفر وينفع من الجرب
المتقرح منقعة بليغة وهو ينبت الشعر ويقويه ويحسنه ويقوي الرأس
وينفع من النفاخات والبشير المارضة في البدن ، وشرب نصف
مثقال منه ينفع من القولنج ، ومن خواصه اذا خضب به الرجل أصبح
البول أحمر كبول المحموم

فصل

(في العذرة — امراض الخلق — وما ورد في علاجها)

عن أم قيس بنت محصن انها دخلت على النبي ﷺ بان لها قد
أعطت عليه من العذرة - قال يونس أعطت غمزت فهي تخاف أن يكون
به عذرة - فقال « علام تدغرن اولادكن بهذا العلق ؟ - وفي لفظ -

الاعلاق عليكن بهذا العود الهندي — يعني به الكست — فان فيه سبعة
 اشفية منها ذات الجنب يسقط من العذرة وبلد من ذات الجنب « متفق
 عليه ، وللبخاري أيضا « اتقوا الله علام تدغرون أولادكم ؟ » ووصف
 سفيان الغلام يحنك بالاصبع فأدخل سفيان في حنكه انما يعني رفع حنكه
 بأصبعه . وقال في العود الهندي يريد القسط ، ولمسلم « علامه ؟ » أثبت هاه
 السكت هنا في الدرج والوصل

ولأحمد عن جابر أن النبي ﷺ دخل على أم سلمة وعندها صبي
 تذبعت منخراه دما فقال « ما لهذا ؟ » قالوا به العذرة قال « علام تلعبن
 أولادكن ؟ انما يكفى احداكن أن تأخذ قسطا هنديا فتحكه بماء سبع مرات
 ثم توجره اياه » ففعلوا ذلك فبرأ . قولها أعلقت عليه كذا في مسلم وكذا
 في البخاري من رواية ممر وغيره ، وفيه من رواية سفيان بن عيينة أعلقت
 عنه وهو المعروف في اللغة وقيل هما الفتان ، قال الجوهري الاعلاق اللدغرة
 يقال أعلقت المرأة ولدها من العذرة اذا رفعتها بيدها ، والعلاق بفتح
 العين والاعلاق أشهر لغة وقيل لا يجوز غيره وهو مصدر أعلقت عنه
 أي أزالته عنه الملقوق وهي الآفة والداهية ، فالاعلاق معالجة العذرة
 ويجوز أن يكون العلاق وهو الاسم منه ، وفي كلام بعضهم انه شيء
 كانوا يعلقونه على الصبيان كذا قال

والعذرة بضم العين وبالذال المعجمة وهي وجع في الحلق يهيج من
 الدم يقال في علاجها عذرتها فهو معذور وقيل هي قرحة تخرج في الحرم

الذي بين الأنف والحنق تعرض للصبيان غالباً عند طلوع المذرة وهي المذارى خمسة كواكب قيل في وسط المجرة ، وقال الجوهري في آخرها وتعالج المرأة المذرة عادة بقتل خرقة تدخلها في أنف الصبي وتطعن ذلك الموضع فينفجر منه دم أسود وربما أقرحته وذلك النطن يسمى ذعراً وعذراً فمضى « تدغرن أولادكن » أنها تنغز حلق الولد بأصبعها فترفع ذلك الموضع وتكبسه . قال الجوهري الدغرن أن ترفع لحاة المعضور ، وقال المذرة وجمع الحلق من الدم وذلك الموضع أيضاً يسمى مذرة وهو قريب من اللهاة وعذره الله من المذرة فعذر وعذره فهو معذور ، أى هاج به وجمع الحلق من الدم ، قال الاخطل

غمز ابن مرة يا فرزدق كينها غمز الطبيب نقائع المعذور
أما نفع السموط منها بالقسط المحدل فلأن المذرة مادتها دم يغلب عليه لكثرة تولده في أبدان الصبيان وفي القسط تخفيف يشد اللهاة ويرفعها إلى مكانها وقد يكون نفعه في هذا الداء بالخاصية ، وقد ينفع في الأدواء الحارة والادوية الحارة بالذات تارة وبالعرض أخرى ، وذكر صاحب القانون في معالجة سقوط اللهاة القسط مع الشب التمانى وبزر المرو وروى أبو داود عن ابن عباس أن النبي ﷺ استعط ، وسبق في الفصل قبل الفصل قبله منافع القسط ، وفي الصحيحين من حديث أنس « ان أفضل ما تداويتم به الحجامة والقسط » أو قال « من أفضل دوائكم » وفي لفظ في الصحيحين « ان أفضل ما تداويتم به الحجامة والقسط البحرى ، ولا تعذبوا صبيانكم بالغمز »

فصل

(في ذر الرماد على الجرح وفوائد نبات البردي)

في الصحيحين من حديث سهل بن سعد أن النبي ﷺ يوم أحد جرح وجهه وكسرت رباعيته وهشمت البيضة على رأسه وكانت فاطمة بنت رسول الله ﷺ تغسل الدم وكان علي بن أبي طالب يسكب عليها بالمجن، فلما رأَت فاطمة الدم لا يزيد الا كثرة أخذت قطعة من حصير فأحرقتها حتى اذا صارت رمادا ألصقته على الجرح فاستمسك الدم

(البردي) بالفتح نبت معروف بارد يابس قوي التجفيف لان القوي التجفيف اذا كان فيه لدغ هيج الدم فهو يمنع النزف ويقطع الرعاف، ويذر على الجرح الطارى فيدمله، والقرطاس المصرى كان قديما يعمل منه وينفع رماده من أكلة القمل ويمنع القروح الخبيثة أن تسمى

فصل

في الصحيحين عن كعب بن عجرة قال كان بي أذى من رأسي فحملت الى رسول الله ﷺ واقمل يتنثر على وجهي فقال «ما كنت أرى الجهد بلغ بك ما أرى» ولمسلم «فاحلقه واذبح شاة أو صم ثلاثة أيام أو تصدق بثلاثة أصع من تمر بين ستة مساكين

(القمل) يتولد من شيء خارج عن البدن وهو الوسخ في سطح الجسد ومن خاط رديء عفن تدفمه الطبيعة بين الجلد واللحم فتعفن

الرطوبة الدموية في البشرة بعد خروجها من المسام فيكون منه القمل .
والقمل في الصبيان أكثر لكثرة رطوبتهم وتماميهم السبب الذي يولده ،
ولذلك حلق النبي ﷺ رموس بني جعفر رضي الله عنهم ، وحلقه من أكبر
علاجه لتفتح مسام الابخرة فتتصاعد فتقل مادة الخلط وينبغي طلي الرأس
بعد حلقه بدواء يقتل القمل ويمنع تولده ، وأكل التين اليابس يولد ما ليس
بالجيد فذلك يقتل (١)

قال بعض الاطباء : سبب تولد القمل رطوبة فاسدة تغلظ عن مقدار
الغرق قليلا فلا تنفذ في المسام فيتولد في عمق الجلد لافي سطحه فيطلى
الرأس أو المكان الذي يتولد فيه القمل بصبر وبورق ومس في الحمام ويترك
ساعة ثم يغسل أو يطلى بالزئبق المقتول بدهن الورد ويكثر الاستحمام
ولبس الكتان فانه أقل الثياب اقلاما أو يترك الاغذية الغليظة الحارة
قال محمد بن زكريا : صاحب القمل تعرض له صفرة في وجهه وقلة
شهوة الطعام وينحف بدنه وتضعف قوته

فصل يتعلق بما قبله

(في النخل وثمره وفوائده وتشبيهه المؤمن به وبالآرج)

عن أبي موسى الاشعري رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ
« مثل المؤمن الذي يقرأ القرآن مثل الاترجة ريحها طيب وطعمها طيب »
(١) السبب الصحيح في تولد القمل هو الوسخ كما قال أولا فمن تعاهد رأسه وبدنه
بالنظافة دائما بقي من القمل

ومثل المؤمن الذي لا يقرأ القرآن كمثل التمرة طعمها طيب ولا ريح لها
ومثل المنافق الذي يقرأ القرآن كمثل الريحانة ريحها طيب وطعمها مرء
ومثل المنافق الذي لا يقرأ القرآن كمثل الخنظلة ليس لها ريح وطعمها
مرء ولا ريح لها « وفي رواية « الفاجر بدل المنافق » وروى ذلك مسلم
والبخاري وله في لفظ « المؤمن الذي يقرأ القرآن ويعمل به كالأترجة
طعمها طيب وريحها طيب ، والمؤمن الذي لا يقرأ القرآن ويعمل به كالتمررة
طعمها طيب ولا ريح لها »

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ « مثل
المؤمن كمثل الزرع لا يزال الريح تيمله ولا يزال المؤمن يصيبه البلاء ،
ومثل الكافر كمثل شجرة الارز لا تهتز حتى تمتصده » رواه مسلم
والبخاري ولفظه « مثل المؤمن كخامة الزرع تنى ورقة من حيث انتهى
الريح تكفئها فاذا سكنت اعتدات ، وكذلك المؤمن يكفأ بالبلاء ، ومثل
الكافر كمثل الارزة صماء معتدلة حتى يقصمها الله اذا شاء »

وفي الصحيحين هذا المعنى من حديث كعب بن مالك ، وعن ابن عمر
قال قال رسول الله ﷺ « إن من الشجر شجرة لا يسقط ورقها وانها
مثل المسلم خدثوني ماهي ؟ » فوقم الناس في شجر البوادي قال عبد الله ووقع في
نفسى أنها النخلة فاستحييت ثم قالوا حدثنا ماهي يا رسول الله قال فقال « هي
النخلة » قال فذكرت ذلك لعمر قال لأن تكون قلت هي النخلة أحب
إلى من كذا وكذا ، متفق عليهما ، وفيهما أيضا « مثل المؤمن » فجعلت أريد

أَنْ أَتَوَلَّاهَا فَإِذَا أَسْنَانُ الْقَوْمِ فَأَهَابَ أَنْ أَتَكَلَّمَ - وللبخاري: كنت عند النبي ﷺ وهو يأكل جواراً وفيه قال النبي ﷺ « أن من الشجر لما بركته كبركة المسلم » وترجم عليه البخاري (باب ما لا يستحي منه من الحق للشفقة في الدين) وفي الصحيحين ورأيت أبا بكر وعمر لا يتكلمن فيكرهتا أن أتكلم فترجم عليه البخاري (باب إكرام الكبير وباب طرح الإمام المسئلة على أصحابه ليختبر ما عندهم من العلم)

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ « تعلموا القرآن واقرأوه وارقدوا فان مثل القرآن من تعلمه فقام به كمثل جراب محشو مسكا يفوح ريحه كل مكان ، ومثل من تعلمه ورقده وهو في جوفه كمثل جراب أوكيء على مسك » رواه النسائي وابن ماجه والترمذي وحسنه (الخامة) بحاء مبيجة وميم خفيفة الطاقة الغضة اللينة من الزرع وألفها منقلبه عن واو وتستحصد بفتح أوله وكسر الصاد أي لا تتغير حتى تنقاع مرة واحدة كالزرع الذي انتهى يبسه وضبطه بعضهم بضم أوله وفتح الصاد ، واختلف العلماء في وجه تشبيه النخلة بالمسلم فقليل لأنها لا تحمل حتى تانقح ، وقيل لأنها اذا قطع رأسها ماتت وقيل وهو الاظهر لكثرة خيرها ، وطيب ثمرها ، ودوام ظاهرها ووجوده دائما ، وأكله على صفات وأنواع مختلفة ويتخذ منه منافع ويتخذ من حشيشها ، وورقها وأغصانها خشبا وجذوعا وحطباً وعصياً ، ومخاضاً وحصرافاً وقفانا وليفاً وحبلاً وغير ذلك ، ونواها مالف للابل ، فهي كلها منافع وخير وجمال كلؤها من

خير كله لايامانه وكثرة طاعاته ،

والجار بضم الجيم وتشديد الميم ، ما يؤكل من قلب النخل يكون لنا
قال أهل اللغة الجمار شحم النخل وجرت النخلة قطعت جمارها قال
الاطباء هو بارد يابس في الاولى وقيل في الثانية قابض ينفع من خشونة
الحلق والاسهال والنزف وغلبة المرة الصفراء وثائرة الدم ولحم القروح
وينفع من لسع الزنبور ضامدا ويقوى الاحشاء وليس بردي الكيموس ، وينفذ
غذاء يسيرا ويبطئ في المعدة ويؤلمها وبصلحه النمر والشهد قال بعضهم
ويضر بالصدر والحلق وأجوده الحلو الرطب وسبق الكلام قريبا في
النمر والريحان والمسك .

وأما الاترح فبهمة وراء مضمومتين وتاء ساكنة وجيم مشددة
الواحدة أنرجة . وقال علقمة بن عبدة

يحمّان أنرجة نضخ العبير بها كأن تطياها في الأنف مشموم

وحكى أبو زيد ترنجة وترنج ، له قوى مختلفة أجوده الكبار السوسي
قشره حار يابس في الدرجة الثانية ولحمه حار رطب في الاولى ، وقيل في
الثانية ، وقيل بارد وبزره حار فيه يسير رطوبة ، وقيل بارد في الثانية وهو
يابس وحمضه بارد يابس في الثالثة راحته تصالح فساد الهواء والوباء وتضر
بالدماغ الحار وبصلحه البنفسج وقشره من المفرحات الترياقية ويجعل في
التياب يمنع السوس ويطيب النكهة اذا جعل في القم ويحل الرياح ، واذا
جعل في الطعام كالابازير أعان على الهضم

قال صاحب القانون : وعصارة قشره تنفع من نهش الافاعي شرابا
وقشره ضمادا وحرارة قشره طلاء جيد للبرص انتهى كلامه

قال ابن جزلة : ولحمه رديء للمعدة بطيء المهضم يورث التولنج
والضربان، وقال غيره هو ملطف لحرارة المعدة نافع لأصحاب المرة الصفراء
قانع للبخارات الحادة، قال الغافقي : أكل لحمه ينفع البواسير انتهى كلامه .
وأما حماضه فيجلبو الكاف واللون ويذهب القوبا طلاء ولهذا يقام صبيغ
الحبر طلاء ويقمع الصفراء ويشهي الطعام وينفع الخفقان من حرارة ويطيب
النكهة مشروبا ، عاقل للطبيعة نافع من الاسهال الصفراوى قاطع للقيء
الصفراوى ويوافق المحمومين ويضر بالصدر والعصب ويصلحه شراب
الخشخاش وينفع من اليرقان شرابا واكتحالا ويسكن غلظة النساء والمطاش
قال بعضهم البلغمي لأنه يلطف ويقطع ويبرد ويطفىء حرارة الكبد
ويقوى المعدة ويقوى القلب الحار المزاج وفيه ترياقية

وأما بزره فله قوة محللة مجففة ملين مطيب للنكهة وخاصة للنفع من
السموم القاتلة وخصه بعضهم بلسم المقارب اذا شرب منه وزن مثاليين
بماء فاتر أو طلاء مطبوخ ، وكذا إن دق ووضع على موضع اللسمة
قال الاطباء اذا بنحرت شجرتة بالكبريت تنائر ، قالوا واذا يئث
وأحرق وسحق ناعما وجعل في خرقة كتان ودفعت الى امرأة تشمه اغان
أخذها العطاس فهي ثيب وإلا فبكر

وذكر ان بعض الاكاسرة غضب على قوم من الاطباء فأمر بحبسهم

وخيرهم أدم لا مزيد لهم عليه، فاخترأوا الاترج فقليل لهم لم اخترتموه على غيره؟ قالوا لانه في العاجل ريحان ونظاره مفرح وقشره طيب الرائحة ولحمه فاكهة وحمضه ادم وحبه ترياق وفيه دهن، وكان بعض السلف يحب النظر اليه لما في منظره من التفريح، قال ابن جزلة ورق الاترج حار يابس فيه تحليل وتخفيف وعصارته اذا شربت نفعت من رطوبة المعدة ويردها واذا مضغ طيب النكهة وقطع رائحة الثوم والبصل فلهذه المنافع العظيمة الكثيرة حصل تشبيه المؤمن بذلك

(وأما الحنظل) وهو العلقم وهو كما قال رسول الله ﷺ «ان طعمه مر ولا ريح له» وهذا حق معلوم ولا يلزم من هذا انه لا نفع فيه. وقد ذكر الاطباء فيه منافع ومضار وانه ربما قتل قالوا منه ذكر ومنه أنثى فالذكر لبني والا أنثى رخو أبيض سلس والاسود منه ردي، واذا لم تنسأخ خضرته عنه فهو ردي، واذا لم يكن على شجرته إلا حنظلة واحدة فهي رديئة قتالة وأجوده الاصغر الهندي المدرك في أيام الربيع وهو حار في الثالثة وقيل في الثانية وقيل بارد رطب وهو محلل مقطوع جاذب اذا ذلك به الجذام وداء الفيل نافع من أوجاع العصب والمفاصل والنساء والنقرس البارد وينقي الدماغ وينفع من بدو المساء في العين وأصله نافع من الاستسقاء وهو يسهل الباطن من المفاصل والعصب ويسهل المرار الاسود وينفع من القولنج الريحي والشرية منه نصف درهم مع غسل ودائق ونصف مع الادوية وأصله ينفع من لدغ الافاعي وهو من أنفع الادوية للد

العقرب طلاء وشربا ويتبخر منه للبواسير وشربه ربما أسهل الدم وهو
يُنسر بالمعدة وتصلحه الكثيرة وإذا احتل قتل الجنين. والمجتنى أخضر
يسهل بافراط ويبقي بافراط وكرب حتى انه ربما قتل والمفرد النبات في
أصله وحده ربما قتل منه وزن دانقين ولا يخفى أن استعمال مثل هذا على
كلام الاطباء على خطر إلا من اجتهد فيه فاجتنأه بنفسه أو من يثق به
واعتبر ما ذكره من صفاته واحتاط مع تعجيل ألم بأكله ، فالخاصل ان
الإنسان فيه على خوف من القتل والأذى وعلى يقين من الألم ونفعه
محتمل وغايته الظن (١) وأبن هذا من الاترج

(وأما الارز) فقال أهل اللغة هو بفتح الهمزة وراء ساكنة ثم زاي
شجر معروف يقال له الارزن ، يشبه شجر الصنوبر بفتح الصاد يكون
بالشام وبلاد الأرمن وقيل هو الصنوبر ، وذكر الجوهري عن أبي عمرو
والارزة بالتحريك شجر الارزن قال وقال أبو عبيدة الارزة بالتسكين
شجر الصنوبر. وقال الاطباء هو ذكر شجر الصنوبر وهو الذي لا يشمر
وكلام رسول الله ﷺ ومقصوده بذلك حق وصدق واضح معلوم لا شك
فيه ولا يلزم من ذلك انه لا تنفع فيه ، وقد ذكر بعض الاطباء فيه منافع ،
والله أعلم بذلك وصحته

(١) المراد من هذا الكلام أنه لا ينبغي لأحد استئمانه لأن ضرره قطعي ونفعه
ظني ، ومثله يتوقف على رأي الطبيب الحاذق

فصل

(في اللحوم وأنواعها وأجزاء الحيوان ومعالجتها)

يتعلق بما قبله قال تعالى (ولحم طير مما يشتهون) وفي الصحيحين وغيرهما أن النبي ﷺ أكل اللحم وأكل لحم دجاج وسبق فيه كلام في حفظ الصحة وسيأتي في آداب الأكل أنكاره عليه السلام على من امتنع من المباحات مطلقا وعن بريدة مرفوعا « سيد أهل الدنيا والآخرة اللحم » حديث حسن رواه ابن قتيبة في غريبه وابن جرير الطبري محتجا به وقال العقيلي لا يصح ، وعن أبي الدرداء مرفوعا « سيد طامم أهل الدنيا وأهل الجنة اللحم » ومنه أيضا ما دعي رسول الله ﷺ إلى لحم قط إلا أجاب « ولا أهدي إليه لحم قط إلا قبله » رواه ابن ماجه من رواية سليمان بن عطاء الجزري وهو واحد عندهم قال أبو زرعة وغيره منكر الحديث ، وفي مسلم أن في الصحيحين عنه صلى الله عليه وسلم « فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام » أي تريد كل طعام أفضل من مرقه فثريد اللحم وغيره أفضل من مرقه ، وروى أبو داود عن ابن عباس قال كان أحب الطعام إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الثريد من الخبز والثريد من الخبز وقال الشاعر :

إذا ما الخبز تأدمه بلحم فذاك أمانة الله الثريدا
فاللحم سيد الأنام والخبز أفضل القوت ، واختلاف الناس أيهما

أفضل ، ويتوجه ان اللحم أفضل لانه ضمام أهل الجنة ولانه أشبه بمجهر
البدن ولقوله تعالى (أتستبدلون الذي هو أدنى بالذي هو خير) الآية .
والاشهر ان الماء يقع على الشجر أو العسل أو شراب خلافا لمن ذهب انه خبز
والاشهر ان السلوى طائر وقيل العسل ، والاشهر ان الفوم الخنطة أو
الجرب لا الثوم فظهر ان على الاشهر ان اللحم خير من الخنطة والخبز
والحاجة الى الخبز أكثر ويأتي فصل في ذكر الخبز بعد هذا الفصل .
ويروى عن علي رضي الله عنه . أنه قال كلوا اللحم فإنه يصفى اللون ويخلص
البطن ويحسن الخلق ، وعنه أيضا . من تركه أربعين ليلة ساء خلقه . وقال
محمد بن واسم : أكل اللحم يزيد في البصر ، وقال الزهري أكل اللحم
يزيد سبعين قوة ، وأما ادمان اللحم فليس هو بطريق لرسول الله ﷺ
ولا لأصحابه رضي الله عنهم هذا معلوم من حالهم ولهذا قل أحمد أكره
ادمان اللحم ، وقال نافع وكان عمر اذا كان رمضان لم يفته اللحم واذا سافر
لم يفته اللحم يعني المحافظة على بقاء القوة والصحة وللتقوى على العبادة
وفي الخبر المشهور عن النبي صلى الله عليه وسلم « ان الله ليبغض أهل البيت
اللاحمين . قيل هم الذين يكثرون أكل لحم الناس بالغيبة . روي عن سفيان
الثوري وقيل هم الذين يكثرون أكل اللحم ويدمنونه . قال ابن الاثير
في النهاية وهو أشبه قال أحمد في رواية الميموني عن عمر بن الخطاب
رضي الله عنه وأياكم واللحم فان له ضرارة كضرارة الخمر . ذكره مالك في
الموطأ عنه . قال ابراهيم الحربي وغيره يعني اذا أكثر منه . ومنه كلب ضاري

ومثل هذا معلوم بالتجربة ولهذا لم يذكر الفقهاء في كتاب النفقات صريحا انه يجب للمرأة اللحم كل يوم ولو كانت موسرة تحت موسر وذلك محذور في النفقات ، وذكر الخلال عن احمد انه قيل له كم يأكل الرجل اللحم ؟ قال في أربعين يوما ، ولعل عنده في ذلك أثرا فانه قال ان استعصت أن لا تحك رأسك إلا بأثر فافل ، ولعل مراده أكثر ما ينبغي تركه ، و مراده ما يحتاج اليه . وقد قال أبقراط لا تجملوا أجوافكم مقبرة للحيوان يعني ادمان اللحم وقال الاطباء اللحوم لا تصالح المميتلى ، وادمان اللحم يورث الامتلاء ويحتاج الى النصد واللحم الاحمر أغذى من السمين وأقل فضولا والاجود المتوسط بين السمين والهزيل . قال بعض الاطباء اللحم ينبت اللحم ، والشحم لا ينبت اللحم ولا الشحم انتهى كلامه . وأبعد اللحم من أن يعفن أنه شحم وأبيضه جوهر او اللحم مقو للبدن وأقرب استجالة الى الدم (١) (لحم الجدى) . متدل يبرى من كل داء لاسما لرضيع وهو أمر عظيم لقوة اللبن فيه : ملين للابح . وقل بعضهم يوفق أكثر الناس في أكثر الأحوال ولحم الحملان أغاظ منه وأسخن وأكثر فضولا ، وهو تدل للحم الجدى في الجودة . وقل ابن جرلة تضر بالقولنج اذا كانت شوية ويصاحبه حلو السكر (لحم الماعز) يابس قليل الحرارة وخائفه المتولد منه ليس بمضلل

(١) اطباء هذا العصر يكادون يجمعون على ان قلة اكل اللحم خير من كثرة ولا سيما في البلاد الحارة ، ومنهم من ينهى عنه مطلقا ويوجد الوف في امصار الشرق والغرب بمنون منه ويعرفون بالتبائين لاقتصارهم على الاطعمة النباتية مع الحبز

ولا جيد الهضم ولا محمود الغذاء. ولحم التيس رديء مطلقا. وقال الجاحظ
قال لي فاضل من الاطباء: يا أبا عثمان إياك ولحم المعز فانه يورث النعم
ويحرك السوداء ويورث النسيان ويفسد الدم، وهو والله ينجب الاولاد
وقال بعض الاطباء المذموم منه المسن لا سيما للمسنين ولا رداة فيه لمن
اعتاده، وجالينوس جعل الحولي منه من الاغذية المعتدلة المعدلة الكيموس
المحمود، وإناته أفضل من ذكوره، وذكر بعضهم ان ما يضر من ذلك
يختلف باختلاف الناس، فيضر مع ضعف المزاج والمعدة وعدم اعتياده
والعكس بالعكس، والله أعلم

ولحم (الضأن) حار في الثانية رطب في الاولى يولد دما قويا محمودا
لمن جاد هضمه، يصلح لمن مزاجه بارد ومعتدل، نافع لاصحاب المرة السوداء
يقوي الذهن والحفظ، وحرارة لحمه تطلى على البهق والقراي، ورماد لحم
البيض ينفع بياض العين ولحمه المحترق للسسم الحيات والمقارب ويولد أكله
بلغما يقيم عما يحمله وينفذه كحلو السكر، ويضر لمن اعتاده المشايخ فيعمله بإمراق
قابضة. ولحم النعاج والهرم والعجيف رديء، والاسود من لحم الذكر
أجود وأخف وأشد وأنفع، والخصي أنعم وأجود، وأفضل اللحم المتصل بالمعظم
والايمن أخف وأجود من الايسر، ومقدام الحيوان أخف وأسخن وكل
ما علا منه سوى الرأس كان أخف وأجود مما سفل وأتطلى الفرزدق رجلا
يشترى له لحما وتقال له خذ المقدم، وإياك والرأس والبطن فان الداء فيهما،
وقد روى ابن ماجه عن أبي بكر بن أبي شيبة عن وكيع عن هشام

ابن عروة عن أبيه عن أم هانئ أن النبي ﷺ قال لها « اتخذني نهما فان فيها بركة » إسناد جيد ولا بن ماجه بإسناد جيد من حديث عروة البارقي « الابل عز لاهلها والغنم بركة ، والخير معقود في نواصي الخيل إلى يوم القيامة » ورواه اليرقاني على شرط الصحيحين ، ولا بن ماجه من حديث ابن عمر « الشاة من دواب الجنة » وروى النسائي عن النبي ﷺ « أحسنوا إلى المعز وأميظوا عنها الاذى فانها من دواب أهل الجنة » وفي الموطأ عن أبي هريرة أنه قال لرجل أحسن إلى غنمك وامسح الرسام عنها وأطيب مراحها وصل في ناحيتها فانها من دواب الجنة والذي نفسي بيده ليوشك أن يأتي على الناس زمان تكون الثلاثة من الغنم أحب إلى صاحبها من دار مروان : الرسام بضم الراء والسين المهملة المخاط

(لحم البقر) بارد يابس أكثر من لحم المعز ، وقيل حار يابس في الرابعة كثير النذاء وأفضل ما أكل منه في فصل الربيع غليظ عسر الهضم بطيء الانحدار يولد دما غليظا منتنا - وداويا ، لا يصالح لاهل الكد والتعب الشديد ، ويورث ادمانه الامراض السوداوية كالجرب والبهق والجذام والقوبا وداء الفيل والسرطان والوسواس وحى الربيع وكثيرا من الاورام قال بعضهم وهذا لمن لم يعتده أو لمن لم يدفع ضرره بالثوم والدارصيني والفاقل والزنجبيل ونحوه ، ولم يذكر ابن جزلة المادة وإنما قال يقلل ضرره ويصلحه بعض الاصلاح الدارصيني والزنجبيل والفاقل ، ولحم الانثى أقل ينسا ولحم الذكر أقل بردا ، ولحم العجل لاسيما السمين - قال بعضهم الفريب

العمد بالولادة - حار رطب معتدل الغذاء طيب لذيق محمود قال ابن جزلة
خير من الكباش ، قال ويضر بالمطحولين وبصلحه الرياضة والاستحمام
(لحم الجزور) شديد الحرارة والاسخان يصنع لاصحاب الكرا الشديد
والرياضة القوية غليظ الغذاء يولد السوداء ويصلحه الزنجبيل المرابي ، وقال
بعضهم من اعتاده لا يضره بل هو كالحم الضأن لمن اعتاده ومثله لحم الخيل
لحم الغزال أصالح الصيد وأجوده على أنها بأسرها رديئة ترلد دماغ غليظا
سوداويا ، والغزال أقلها غذاء وأجوده الخشف وهو حار يابس وقيل
معتدل ينفع من التولنج والبالج ، يصلح للبدن الكثير المضول وهو يجفف
ويسخن وتصلحه الادمان والحوامض

لحم الارنب يمد الغزال في الجودة وأجوده ما تصيد الكلاب حار يابس
يجلس في مرقه صاحب النقرس ، ووجع المفاصل ويقارب منفعة مرق الشعاب ،
ولحم المشوي جيد لقروح الاسماء وهو يعقل الطبع ويدبر البول
ويفتت الحصى وهو غليظ يحدث حمى ريع وأكل رءوسها ينفع من الرعشة
لحم الكباش الجبلية والحمر الوحشية حارة يابسة في الدرجة الثالثة
ردى ، الغذاء عسر الانهضام وحمار الوحش كثير الغذاء يولد دماغ غليظا
سوداويا وشحمه نافع مع دهن القسط لوجع الظهر والريح الغليظة المرخية
للكلى وشحمه جيد للكاف طلاء

لحم الضب حار يابس يقوى شهوة الجماع وبعره يطلى به الكاف
والنمش ويقلع بباض العين ، واذا دق لحمه ووضع على موضع الشوكه اجتذبا

لحم الاجنة غير محمود لاختناق الدم وليست بمحرام،
 الرءوس غليظة كثيرة الاغذاء تؤكل في زمان البرد مسخنة كثيراً
 مما تخرج منها الحمى والنقولنج لكنها يقوى غاية القوة وتزبد في المني
 الا كارع تولد دماً أبرد وألج وأخف مما يولد اللحم
 (الالية) رديئة الغذاء بطيئة الهضم وتصاحبها الازير الحارة وهي
 حارة ريشة المعدة متخمة تولد الصفراء

والشحم حار رطب أقل رطوبة من السمن ولهذا لو أذينا كان الشحم
 أسرع جهوداً ينفع من خشونة الحلق ويرخي ويعفن ويدفع ضرره بالليمون
 المملوح والزنجبيل وشحم المعزى أقبح الشحوم، وشحم النيس أشد تحليلاً
 وينفع من قروح الامعاء، وشحم العنز أقوى في ذلك ويحتقن به الزحير
 (اللحم المشوي) كثير الاغذاء يقوي البدن ويغذيه بسرعة ويصلح
 لمن استمرغ بدنه غير انه عسر الهضم لا يكاد يستولي عليه الهضم عن آخره
 ولا ينبغي على طعام (١) ولا يخطط معه غيره ولا يشرب عليه سائاً الا كل
 إلا قليلاً لا بد منه والمطبوخ أرطب وأخف وأنعم وأردأه . المشوي في
 الشمس، والمشوي على الجمر والرضف وهو الحنيد خير من المشوي باللهب
 وعن عبد الله بن الحارث قال : أكلنا مع النبي ﷺ لحماً في المسجد
 قد شوي فمسحنا أيدينا بالخصباء ثم قمنا نصلي ولم ننوضاً . رواه احمد وابن
 ماجه وفيه ابن لهيعة

(١) كذا والمراد لا ينبغي ادخانه على طعام آخر . واما قوله انه عسر الهضم
 وان المطبوخ اخف منه فقير مسلم على إطلاقه

قل بعضهم :الشواء غليظ كثير الاغذاء لا يستمرئه الا المدة الحارة
القوية يسبك البطن فينبغي أن يؤكل معه ما يطفئه وكثيراً ما يتولد عنه القولنج
وخصوصاً اذا أكل معه بقل كثير وشرب عليه الماء

(المطجنة) اغذاؤها رديء قليل يصلح لمن يتجشئ جشاء حامضاً
(القلايا) حارة معتدلة اليبس فان كانت مقلوبة بالسمن فهي بطيئة تجود
الحفظ وتقطع البلاغم وهي تضر بفهم المدة لبطء هضمها وتصلحها الحمضات
وكل ضرب من المطجنات والقلايا قليلة الاغذاء بلاضافة إلى الالوان التي
لهارده وامراق تصلح لمن يشكو رطوبة ويجب تخفيف بدنه وتلطيفه
(قديد) أكله النبي ﷺ وهو أنفع من المكسود يقوى البدن
قليل الغذاء ولهذا ينبغي أن يطبخ بالدهن واللبن وينفع المستسقي المترهل
سيما المنقوع في الخل لقلته تعطينه وكذا يطبخ المكسود بالدهن واللبن
وهو حار يابس يضر بالقولنج . وعن أبي مسعود قال : أتى النبي ﷺ
رجل فكلمه فجعل ترد فرائضه فقال « هون عليك فاني لست بملك
انما أنا ابن امرأة تأكل القديد » اسناد جيد رواه ابن ماجه . وروي أيضاً
عن عائشة قالت لقد كنا نرفع الكراع فيما أكله رسول الله ﷺ بعد خمس
عشرة من الاضاحي

(قلوب) حارة صالحة لاصحاب الكد وتضر بآلات الهضم
لعمس انضمامها ولهذا تعمل بخل ، وقافل ، وكمون ، وصبر ، ويستعمل
بعدها الزنجبيل المربى

(كبِد) حارة رطبة الدم المتولد منها محمود ينبغي أن تشمل بما ياطفها كالزيت ونحوه ، قال ابن جزلة : وينبغي أن يحتب كبد المواشي فإن أكل منها شيء فليتبع ببعض الجوارشنات ، وإذا نهضم القلب والكبد غذي كثيراً

(كلى) معتدلة الحار واليبس وقيل باردة رطبة تحبس الطبع خاطها وذي عسر الهضم فلها تنضج بالخل ونحوه ، وقال ابن نختيشوع ادامة أكل كلى الغنم يعفن المثانة

(رئة) حارة رطبة سهلة الهضم تحبس الطبع يعمل بها الناقهون للضافتها وسرعة انحدارها ، قليلة الغذاء ، تضر بأصحاب الكد ، وقيل هي يابسة عسرة الهضم

(كروش) باردة عسرة الهضم رديئة الكيموس ينبغي أن تعدل بمفلل ونحوه

وأما لحم الطير فروى ابن ماجه عن النبي ﷺ «أطيب اللحم لحم الطير» ويوافق ذلك تخصيصه تعالى لحم الطير بقوله (ولحم طير مما يشتهون) (لحم دجاج) حار رطب في الاولى ، وقيل معتدل الحار يزيد في الدماغ والعقل والمني يصفى الصوت ، ويحسن الصوت ، ويحسن اللون . وهي من أغذية الناقين ولا يصلح أن يداوى بها صاحب الرياضة والكبد ، ويقال أكله دائماً يورث النقرس ولا يصح هذا ، ولحم الديوك أسخن مزاجاً وأقل رطوبة ، والعتيق منه دواء ينفع القولنج والربو والرياح الغليظة

إذا طبخ بماء القرح طعم والشبث. ونصيبها محمود الغذاء سريع الهضم، الفرار
سريعة الهضم مائلة للطبع دمه لطيف جيد

(لحم الدراج) حار يابس في الثانية خفيف لطيف سريع الهضم، د

مستدل والاكثر منه يحد البصر، وهو أعمل وأفضل والطف من

الحجل، ويزيد في التي ويمسك الطبع، ويصلح للناقين

(لحم الحجل) وهو القبيح من الطاف اللحم حار رطب يعقل الطار

ويسمن ويزيد في الباه ويغذي كثيراً إذا استمرث لأنها بطيئة الهضم

(لحم الاوز) كبار الطير جسيمها غليظة اللحم، وينبغي أن يطلى قبل

شبه زيت ليذهب سهو كته، حار رطب أرطب الطير الحضري ينحصر

الانحناء ولكنه يملأ البدن فضولاً غليظة، ويطبخ بأبازير حارة

(بط) أجنحته أخف كثير الرطوبة والحرارة، ولعله أرطب الطير

الحامي وشحمه أفضل شحوم الطير، يسكن الاوجاع واللذغ في عمق البدن

ولحمه يصفى اللون والصوت، يزيد في الباه، إذا انهضم غذى كثيراً، بطي

الهضم، ثقيل، كثير الفضول، يسرع الى حدوث الحميات، ويطبخ بأبازير

حارة، ويطلى بزيت قبل شيه

(حبارى) حارة رطبة بن الدجاج والبط في الغلظ، يسكن الرياح

يضر بالمفاصل والقولنج، عسرة لهضم يعمل بدارصيني وخل وزيت،

ويؤكل بعدها عسل أو زنجبيل مربى

(لحم الكركي) يابس والاصح حار، يصلح لأصحاب الكبد

سبيء الاستمراء ، ولهذا يعمل بأبازير حارة وبعدد اعلى

(طاوس) أجودها الخريشة السن ، حارة تصلح لعدة الجيدة الهضم
ورديته المزاج أصغر الطير هضمًا ، ولذلك ينبغي أن تترك بعد ذبحها يومين
وتشد في أرجاء الحجارة وتبقى ثم تطبخ بالخل . قال بعضهم : الطاوس
إذا نظر إلى طعام مسموم أو شم روائح السم نشر جناحه وصاح ورقص ،
وهذه حكمة اتخذ الملوك له في مجالسهم لا كما يظن من لا خبرة له أن ذلك
لحسن ريشه ، وكذلك الطائر المروف بالبنفاء

(لحم العصفور) حار يابس في الثانية عاقل للطبيعة ويزيد في الباه
وخاصة أدمغة المسافرين ، وتضر بالرطوبات الأصلية وتولد خلطاً صفراً أوياً
وينبغي أن يعمل بدهن اللوز ، ومرقه يابن الطبع والمفاصل

(لحم القنابر) نحر ذلك لكن غذاؤها محمود ومرقها ينفع من القولنج

(لحم الحمام) حار ، قال بعضهم : رطب ، ونافع هضمه أجود من

فراخه وفي فراخه حرارة ورطوبة فضلية تضر بالدماع والعين ، جيد
للباه والكلن ، يزيد في الدم

(لحم القطا) شديد اليبس قليل الحرارة عسر الهضم ، يولد السوداء

ورديء الغذاء يقل ضرره بالدهن لكنه ينفع الاستسقاء

(لحم السمانى) حار يابس ينفع المفاصل من برد ويضر بالكبد الحارة

وودفع مضرته بالخل والكسفرة ، وما كان من الطير في الأماكن العفنة

والآجام فالأولى اجتناب لحمه ، ولحم الطير أسرع هضمًا من المواشي وأسرع

ما قل غذاؤه وهو الرقاب وأدمنته أحمد من أدمنة المراثي

(جراد) حار يابس قليل الغذاء يهزل ، وإذا تبخر به نفع من نقطة البول وعصره وخاصة للنساء ، وتبخر به البواسير ، ويشوى ويؤكل للسم المقرب ، ويضر أصحاب الصرع ، وخلطه رديء ، والمرق نافع عند الأطباء . عن أنس قال كان رسول الله ﷺ يعجبه الشفل - يعني نفل المرق رواه أحمد . وروى أيضا الترمذي وابن ماجه عن أبي ذر مرفوعا « إذا عملت مرقه فأكثر ماءها واعرف لجيرانك » وعن محمد بن فضالة عن أبيه عن علقمة بن عبد الله المزني عن أبيه مرفوعا « إذا اشتري أحدكم لحما فليكثر مرقته ، فإن لم يجد لحما أصاب مرقا وهو أحد اللحمين » اسناد ضعيف رواه الترمذي وقال غريب

فصل

(في الخبز وما ورد فيه ، وأنواعه وخواصها)

وسأني ان شاء الله تعالى ذكر الالبان في فصول آداب الاكل وذكر مفردات ورد فيها شيء ومنها اللبن والسمن والزبد . وأما ذكر الخبز فسبق فيه شيء في الفصل قبله ، وفي الصحيحين عن النبي ﷺ « تكون الارض يوم القيامة خبزة واحدة يتكفؤها الجبار بيده نزالا لأهل الجنة » وعن ابن عباس قل كان أحب الطعام الى رسول الله ﷺ الثريد من الخبز والثريد من الخيس . رواه أبو داود ، وروى أيضا عن ابن عمر مرفوعا « وددت ان عندي خبزة بيضاء من برة سمراء مقلية بسمن وابن »

فقام رجل من القوم فاتخذ به فجاء به فقال في أي شيء كان هذا السمن؟ فقال في
 عنك صب قال أرفمه . وروى البيهقي عن عائشة مرفوعا « اكرموا الخبز
 ومن كرامته أن لا تنتظر به الادم » ولا يصح هذا وأظن ولا الذي قبله
 وقد روي ذكر الخبز في أحاديث

وأحمد أنواع الخبز أجوده اختارا وعجنا ثم خبز التنور أجود من
 غيره ثم خبز الفرن ثم خبز الملة لا حترق ظاهره وقوة لضج باطنه ويسمى
 الهضم . وأجوده الخبز الذي من الحنطة الحديثة يسمن بسرعة ، وأكثر
 أنواعه تغذية خبز السميد المتخذ من لباب الحنطة وأبطؤه مضما لقلة نخالته
 ولأنه لك يولد سدا والقريب العهد بالطحن يحبس البطن والتباعد بالمعكس
 قال بعضهم وأحمد أوقات أكله في آخر اليوم الذي خبز فيه واللين
 منه أكثر تليينا وغذاء وترطيبا وأسرع انحدارا واليابس بخلافه ، والخبز
 الحار يعطش ويصفر لوطيته البخارية ويشبع بسرعة لذلك وهو أسرع
 انهضاما وأبطأ انحدارا والخبز اليابس يعقل . والقطير إذا جعل في الماء
 وسب والخمر جدا يطفو والمتوسط يتوسط ، والقطير بطيء الهضم
 يولد الرياح والحصى والسدد ، وقد يقع من مداومته في أمراض خطيرة
 لا يكاد يتخلص منها يوما يقل ضرره التخميل والاطرافل بعده أو ماء
 السيل والريضة والاستحمام ، والفتيت نفاخ بطيء الهضم والمعمول باللبن
 مسدد كثير الغذاء بطيء الانحدار ، وخبز الابازير الذي يعجن بسيرج
 ويسمى يتخم ويؤذي المدة ويولد خاطا رديئا ، ويصاحبه اللبن أو السكر

أو العسل ، والخبز حار في وسط الدرجة الثانية قريب من الاعتدال في الرطوبة واليبس يغلب على ما جفنته النار منه والرطوبة على ضده والقطائف غليظة مسمنة منذية البدن جدا . والزلاية أخف منها وأسرع هضمًا تنفع من السعال الرطب ورطوبة الصدر والرئة وتولد سخونة ، ويصاحبها أن يؤخذ معها السكنجبين أو الرمان المز ، وقد يولد وسددا . وخبز الشير بارد يابس في الأول قليل الغذاء رديئه يصاحبه الأشياء الدهنة ، ودقيق الحنطة ينقي الوجه

فصل

(في استطباب غير المسلمين وإثباتهم ونظر الأطباء والطبيبات إلى العورات) يكره أن يستطب مسلم ذميا لغير ضرورة وإن يأخذ منه دواء لم يبين مفرداته المباحة وكذا ما وصفه من الأدوية أو عمله ذكره في الرعاية وغيرها ، وذكروا الاتطب ذمية مسلمة ولا تقبلها مع وجود مسلمة تطبها أو تقبلها ، وهذا مبني على تحريم نظر الذمية للمسلمة وإلا جاز ، وعنه أنها لا تقبلها ، وقال في مجمع البحرين يجوز أن يستطب أهل الذمة في أحد الوجهين ، وذكر أبو الحسين في مسألة نظر الذمية لمسلم أنه يجوز أن يستطب ذميا إذا لم يجد غيره على احتمال في المذهب . قال المروزي أدخلت على أبي عبد الله رحمه الله نصرانيا فجعل يصف وأبو عبد الله يكتب ما وصفه ثم أمرني فاشترت له ، قال القاضي إنما يرجع إلى قوله في الدواء المباح فإن كان موافقا للداء فقد حصل المقصود وإن لم يوافق فلا حرج في تناوله ، وهذه

بخلاف ما لو أشار بانقطاع في الصوم والصلاة جالسا ونحو ذلك لأنه خبر
 فتعلق بالدين فلا يقبل ، قال أحمد رحمه الله في رواية أحمد بن الحسين
 الترمذي يكره شرب دواء المشرك ، وقال المرزوي كان يأمرني أن لا
 اشترى له ما يصف له النصراني ولا يشرب من أدويتهم والدلالة عليه أنه
 لا يؤمن أن يخافوا بذلك شيئا من السمومات والنجاسات فهذا من الماضي
 يقتضى أن لا يجوز استعمال دواء ذي لم تعرف مفرداته وسبق في الرتبة
 الكراهة وقد كرهه أحمد وفيما كرهه الخلاف المشهور هل يحرم أو يكره
 وقال الشيخ تقي الدين إذا كان اليهودي أو النصراني خيرا بالطب
 ثقة عند الإنسان جاز له أن يستطب كما يجوز له أن يودعه المال وإن يعامله
 كما قال تعالى (ومن أهل الكتاب من إن تأمنه بقدر ما يؤده اليك ومنهم
 من إن تأمنه بدينار لا يؤده اليك) الآية .

وفي الصحيح أن النبي صلى الله عليه وسلم لما هاجر استأجر رجلا
 مشركا هاديا خريتا ونخريت الماهر بالحسنة وإثمته على نفسه وماله
 وكانت حزانة عيبة لرسول الله صلى الله عليه وسلم مسلمهم وكافرهم ،
 وقد روي أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر أن يستطب الحارث بن كلدة
 وكان كافرا ، وإذا أمكنه أن يستطب مسلما فهو كما لو أمكنه أن يودعه
 أو يعامله فلا ينبغي أن يعدل عنه ، وأما إذا احتاج إلى ائتمان الكتابي
 أو استطابه فله ذلك ولم يكن من ولاية اليهود والنصارى المأني عنهم
 وإذا خاطبه بالتي هي أحسن كان حسنا فإن الله تعالى يقول (ولا تجادلوا

أهل الكتاب إلا باقى هي أحسن إلا الذين ظلموا منهم) انتهى كلامه
 وذكر أبو الخطاب في حديثه صلح الحديبية وبعث النبي صلى الله عليه وسلم
 عيناه من خزاعة وقبوله خبره أن فيه دليلا على جواز قبول المتطيب
 للكافر فيما يخبر به عن صفة العلة ووجه العلاج إذا كان غير متهم فيما يصفه
 وكان غير مظنون به الريبة ،

فإن مرضت امرأة ولم يوجد من يطبها غير رجل جاز له منها نظر
 ما تدعو الحاجة الى نظره منه حتى الفرجين وكذا الرجل مع الرجل .
 قال ابن حمدان : وإن لم يوجد من يطبه سوى امرأة فلها نظر ما تدعو
 الحاجة الى نظره منه حتى فرجيه ، قال القاضي يجوز للطبيب أن ينظر
 من المرأة الى العورة عند الحاجة اليها نص عليه في رواية المروزي وحرب
 والاثرم وكذلك يجوز للمرأة والرجل أن ينظر الى عورة الرجل عند
 الضرورة نص عليه في رواية حرب والمروزي وكذلك يجوز خدمة المرأة
 الأجنبية ويشاهد منها عورة في حال المرض إذا لم يوجد محرم نص عليه
 في رواية المروزي ولذلك يجوز لذوات المحارم أن يلي بعضهم عورة بعض
 عند الضرورة نص عليه في رواية جعفر واسماعيل .

وقال المروزي قلت لأبي عبد الله المرأة يكون بها الكسر فيضع المحبر
 يده عليها ، قال هذه ضرورة ولم ير به بأس ، قلت لأبي عبد الله محبر يعمل
 بخشبة فقال لا بد لي من أن أكشف صدر المرأة وأضع يدي عليها ؟ قال
 قال طاعة يؤجر ، قلت ابن مضرس ؟ قال نعم قلت فائش تقبل ؟ قال هذه

ضرورة ولم ير به بأساً، قلت لابي عبد الله والكحل يخلو بالمرأة وقد انصرف من عنده من النساء هل هذه الخلوة منهي عنها؟ قال أليس هو على ظهر الطريق؟ قيل نعم، قال انما الخلوة تكون في البيوت

فصل

(في الاستعانة بأهل الذمة)

قال بعض أصحابنا (١) ويكره أن يستعين مسلم بذى في شيء من أمور المسلمين مثل كتابة وعمالة وجباية خراج وقسمة فيء وغنيمة وحفظ ذلك ونقله إلا ضرورة قال في الرعاية الكبرى ولا يكون بواباً ولا جلاداً ونحوهما . وعن أبي موسى الأشعري أنه اتخذ كاتباً نصرانياً فانتهره عمر بن الخطاب رضي الله عنه . وعن عمر أيضاً أنه قال : لا ترفعوهم اذ وضعهم الله ، ولا تمزقوهم اذ أذلهم الله ، ولأن في الاستعانة بهم في ذلك من المفسدة ما لا يخفى وهي ما يلزم عادة أو ما يفضى إليه من تصديرهم في المجالس ، والقيام لهم وجلوهم فوق المسلمين وابتدائهم بالسلام أو مافي معناه ورده عليهم على غير الوجه الشرعي وأكلهم من أموال المسلمين ما أمكنهم لخياتهم واعتقادهم حلها وغير ذلك ، ولأنه اذا منع من الاستعانة بهم في الجهاد مع حسن رأيهم في المسلمين والامن منهم وقوة المسلمين على المجموع لاسيما مع الحاجة اليهم على قول فهذا في معناه وأولى للزومه وافضائه إلى ما تقدم من الحرمات بخلاف هذا ، وبهذا يظهر التحريم هنا وإن لم تحرم الاستعانة بهم على القتال ،

(١) قوله قال بعض أصحابنا ساقط من المصرية

وقد نهى الله سبحانه وتعالى المؤمنين أن يتخذوا الكفار بطانة لهم فقال تعالى (يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا بطانة من دونكم) وبطانة الرجل تشبيهه ببطانة الثوب الذي يلي بطنه لأنهم يستبطنون أمره ويطلون عليه بخلاف غيرهم، وقوله (من دونكم) أي من غير أهل مائتكم ثم قال تعالى (لا يألونكم خبالاً) أي لا يبقون غاية في إلقائكم فيما يضركم والخبال الشر والفساد (ودوا ما عنكم) أي يودون ما يشق عليكم من الضر والشر والمهلك، والعنت المشقة يقال فلان يعت فلانا أي يقصد ادخال المشقة والأذى عليه (قد بدت البغضاء من أفواههم) قيل بالاشتم والوقيعه في المسلمين ومخالفة دينكم، وقيل باطلاع المشركين على أسرار المؤمنين (وما تحفى صدورهم أكبر) أي أعظم (قد بينا لكم الآيات إن كنتم تعقلون)

قال القاضي أبو يعلى من أئمة أصحابنا وفي هذه الآية دليل على أنه لا يجوز الاستعانة بأهل الذمة في أمور المسلمين من العمالات والكتبة ولهذا قال الإمام أحمد رضي الله عنه لا يستعين الإمام بأهل الذمة على قتال أهل الحرب، وقد جمل الشيخ موفق الدين رحمه الله هذه المسئلة أصلاً في اشتراط الاسلام في عامل الزكاة فدل على أنها محل وفاق

وقال الإمام أحمد رحمه الله في رواية أبي طالب وقد سأله يستعمل اليهودي والنصراني في أعمال المسلمين مثل الخراج؟ فقال لا يستعان بهم في شيء. فانظر إلى هذا العموم من الإمام أحمد نظراً منه إلى رد الفساد الحاصلة بذلك واعدائها وهي وإن لم تكن لازمة من ولايتهم ولا يرب

في لزومها فلا ريب في انضمامها الى ذلك ، ومن مذهبه اعتبار الوسائل
والذرائع وتحصيلها للأمر به شرعا من ادلالهم وامانتهم والتضييق عليهم
واذا أمر الشارع عليه الصلاة والسلام بالتضييق عليهم في الطريق المشتركة
فما نحن فيه أولى هذا مما لا اشكال فيه ، ولأن هذه ولايات بلا شك ، ولهذا
لا يصح تفويضها مع النسق والخيانة ، والكافر ليس من أهلها بدليل
سائر الولايات وهذا في غاية الوضوح . ولأنها اذا لم يصح تفويضها الى
فاسق قال كافر أرل بلا نزاع ولهذا قد نقول يصح تفويضها الى فاسق
أما مطلقا أو مع ضم أمين اليه يشارفه كما نقول في الوصية ولأنه اذا لم تصح
وصية المسلم الى كافر في النظر في أمر أطفاله أو تفريق ثلثه مع أن الوصي
المسلم المكاف العدل يحنط لنفسه وماله وهي مصلحة خاصة يقل حصول
الضرر فيها فمستلنا أولى هذا مما لا يحتاج فيه الى تأويل ونظر والله أعلم
وقل الله تعالى (ولن يجعل الله لكافرين على المؤمنين سبيلا) وهذا من
أعظم السبيل استدلال الشيخ وجيه الدين وغيره من الأصحاب بهذه الآية
على أنه لا يجوز أن يكون عاملا في الزكاة وقد ذل أصحابنا في كتاب الحاكم
لا يجوز أن يكون كافر أو استدلو بقوله تعالى (يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا
بطانة) وبتضية عمر بن الخطاب رضي الله عنه

وقل الشيخ تقي الدين في أول الصراط المستقيم في أثناء كلامه : ولهذا
كان الساف يستدلون بهذه الآية على ترك الاستئانة بهم في الولايات
فروى الإمام أحمد بسناد صحيح عن أبي موسى قل قنت لأمير رضي الله

عنه ان لي كاتباً نصرانياً قال مالك قاتلك الله أما سمعت الله يقول (يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء بعضهم أولياء بعض) الا اتخذت حنيفياً قال قلت يا أمير المؤمنين لي كتابته وله دينه، قال لا أكرمهم اذ أهانهم الله ولا أعزهم اذ أذلهم الله ولا أدنيهم اذ أقصاهم الله انتهى كلامه ورواه البيهقي وعنده فانتهرني وضرب نخذي وعنده أيضاً فقال أبو موسى والله ما توليته انما كان يكتب. فقال عمر له أما وجدت في أهل الاسلام من يكتب؟ لا تدنهم اذ أقصاهم الله ولا تأمنهم اذ أخانهم الله ولا تمزهم بعد إذ أذلهم الله. وروى الامام أحمد عن عمر رضي الله عنه انه قال : لا تستعملوا اليهود والنصارى فانهم يستحلون الرشاء في دينهم ولا تحل الرشاء، وقال سعيد بن منصور في سننه ثنا هشيم عن العوام عن ابراهيم التيمي قال قال عمر لا ترفعوهم اذا وضعهم الله ولا تمزوهم اذ أذلهم الله يعني أهل الكتاب كلهم أثمة لكن ابراهيم لم يلق عمر، وقطع الشيخ تقي الدين في موضع آخر بأنه يجب على ولي الامر منهم من الولايات في جميع أرض الاسلام، وقال أيضاً الولاية اعزاز وأمانة وهم يستحقون للذل والخيانة، والله يغني عنهم المسلمين، فمن أعظم المصائب على الاسلام وأهله أن يحملوا في دواوين المسلمين يهودياً أو سامرياً أو نصرانياً، وقال أيضاً : لا يجوز استعمالهم على المسلمين فانه يوجب من اعلائهم على المسلمين خلاف ما أمر الله ورسوله، والنبي ﷺ قد نهى أن يبدأوا بالسلام وأمر اذا لقيهم المسلمون أن يضطروهم الى أضيق

الطرق ، وقال الاسلام يعلمو ولا يعلى عليه ، وقد منعوا من تعلية بنائهم على المسلمين فكيف اذا كانوا ولاية على المسلمين فيما يقبض منهم ويصرف اليهم وفيما يؤمرون به من الامور المالية ويقبل خبرهم في ذلك فيكونون هم الامرين الشاهدين عليهم ؟ هذا من أعظم ما يكون من مخالفة أمر الله ورسوله ، وقد قدم أبو موسى على عمر رضي الله عنهما بحساب العراق فقال ادع بقرؤه فقال انه لا يدخل المسجد فقال لم ؟ قال لانه نصراني ، فضربه عمر بالدواة فلواصابته لا وجمته وقال لا تعزوم اذ اذلهم الله ولا تصدقهم اذ كذبهم الله ولا تأمنوهم اذ خونهم الله ، وكتب اليه خالد بن الوليد ان بالشام كاتبان نصرانيا لا يقوم خراج الشام إلا به ، فكتب اليه لاستعمله ، فأعاد عليه السؤال وإنا محتاجون اليه ، فكتب اليه مات النصراني والسلام ، يعني قدر موته ، فمن ترك لله شيئا عوضه الله خيرا منه — الى أن قال وقد يشيرون عليهم بالرأي التي يظنون انها مصلحة ويكون فيها من فساد دينهم وديارهم ما لا يعلمه إلا الله وهو يتدين بخذلان الجند وغشهم يرى أنهم ظالمون ، وان الارض مستحقة للنصارى ويتمنى أن يملكها النصارى ، وقال أيضا كان صلاح الدين وأهل بيته يذلون النصارى ولم يكونوا يستعملون منهم أحدا . ولهذا كانوا مؤيدي منصورين على الاعداء مع قلة المال والعدد ، وانما قويت شوكة النصارى والتتار بعد موت العادل حتى قام بعض الملوك أعطاهم بعض مدائن المسلمين وحدثت حوادث بسبب التفريط فيما أمر الله به ورسوله فان الله تعالى يقول (ولينصرن الله من

ينصره) الى أن قال وهم الى ما في بلاد المسلمين أخرج من المسلمين الى ما في بلادهم بال مصلحة دينهم ودنياهم لا تقوم الا بما في بلاد المسلمين والمسلمون ولله الحمد مستغنون عنهم في دينهم ودنياهم ، فني ذمة المسلمين من علماء النصاري ورهبانهم من يحتاج اليهم أولئك النصاري وليس عند النصاري مسلم يحتاج اليه المسلمون مع ان افتداء الاسراء من أعظم الواجبات وكل مسلم يعلم انهم لا يتجرون الى بلاد المسلمين إلا لاغراضهم لا لنفع المسلمين ، ولو منعهم ملوكهم من ذلك لكان حرصهم على المال يمنعهم من الطاعة فانهم أرغب الناس في المال ولهذا يتقامرون في الكائنات وهم طوائف كل طائفة تضاد الأخرى ولا يشير على ولي الامر بما فيه اظهار شعارهم في دار الاسلام أو تقوية أيديهم بوجه من الوجوه إلا رجل منافق أو له غرض فاسد أو في غاية الجهل لا يعرف السياسة الشرعية التي تنصر سلطان المسلمين على أعدائه وأعداء الدين . وليعتبر الممتبر بسيرة نور الدين وصلاح الدين ثم العادل كيف مكنتهم الله وأيدهم وفنح لهم البلاد وأذل لهم الأعداء لما قاموا من ذلك بما قاموا وليعتبر بسيرة من والى النصاري كيف أذله وكبته الى أن قال : وثبت في الصحيح عن النبي ﷺ ان مشركا لحقه ليقاتل معه فقال له « اني لا أستعين بمشرك » وكما أن استخدام الجند المجاهدين انما يصلح اذا كانوا مؤمنين فكذلك الذين يماونون الجند في أموالهم وأعمالهم الى أن قال (يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا بطانة من دونكم) الآية . وقال تعالى (يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء

بعضهم أولياء بعض ومن يتوالم منهم فانه منهم) الآية . وذكر سبب نزولها ثم قال وقد عرف أهل الخبرة ان أهل الذمة من اليهود والنصارى والمنافقين يكتبون أهل دينهم باخبار المسلمين وربما يطلعون على ذلك من أسرارهم وعوراتهم وغير ذلك وقد قيل

كل العداوات قد ترجى مودتها إلا عداوة من عاداك في الدين

انتهى كلامه . وقد روي عن النبي ﷺ انه قال « لا تستضيئوا بنار المشركين ولا تنقشوا في خواتيمكم عربيا » رواه الامام أحمد والنسائي وعبد بن حميد وغيرهم . ومعنى قوله « لا تستضيئوا بنار المشركين » أي لا تستشيروهم ولا تأخذوا آراءهم . جعل الضوء مثلاً للرأى عند الحيرة هذا معنى قول الحسن رواه عبد بن حميد ، واحتج الحسن بقوله تعالى (يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا بطانة من دونكم) الآية ، وكذا فسرهم غيره ، وفسر الحسن « ولا تنقشوا في خواتيمكم عربيا » أي لا تنقشوا فيها محمداً وفسره غيره محمد رسول الله لأنه كان نقش خاتم النبي ﷺ ، وفي حديث عمر « لا تنقشوا في خواتيمكم العربية » وعن ابن عمر انه كان يكره أن ينقش في الخاتم القرآن

وقال ابن عبد البر قال ابن القاسم سئل مالك عن النصراني يستكتب ؟ قال لا أرى ذلك ، وذلك ان الكاتب يستشار ، فيستشار النصراني في أمر المسلمين ؟ ما يجيبني أن يستكتب . وذكر ابن عبد البر انه استأذن على المأمون بعض شيوخ الفقهاء فأذن له ، فلما دخل عليه رأى بين يديه رجلاً يهودياً

كاتباً كانت له عنده منزلة وقربة لقيامه بما يصرفه فيه ويتولاه من خدمته
فلما رآه الفقيه قال - وقد كان المأمون أوماً اليه بالجلوس فقال - أتأذن لي
يا أمير المؤمنين في إنشاد بيت حضر قبل أن أجلس؟ قال نعم، فأنشده

ان الذي شرفت من أجله يزعم هذا انه كاذب

وأشار الى اليهودي . فغجل المأمون ووجم ثم أمر حاجبه باخراج
اليهودي مسحوباً على وجهه فأنفذ عهداً باطراحه وإبعاده وأن لا يستعان
بأحد من أهل الذمة في شيء من أعماله . قال ابن عبد البر كيف يؤتمن على
سراً أو يوثق به في أمر، من وقع في القرآن، وكذب النبي عليه السلام؟

وقد أمر الناصر لدين الله أن لا يستخدم في الديوان بأحد من أهل
الذمة، فكتب اليه عن أبي منصور بن رطينا النصراني إنا لا نجد كاتباً
يقوم مقامه، فقال نقدر أن رطينا مات هل كان يتعطل الديوان؟ فحينئذ
أسلم وحسن إسلامه، فأما أهل الاهواء فهل يستعان بهم؟ الذي يؤخذ
من كلام الاصحاب جوازه، والمثول عن الامام المنع، وان جازت الاستعانة
بأهل الذمة وقد تقدم في فصول الامر بالمعروف والنهي عن المنكر (١)

فصل

(فيما يعتبر في الطيب والعامل من العلم)

وينبغي أن يستعين في كل شيء بأعلم أهله كما عليه نظر دقلاء الناس
لان الأعلم أقرب الى الاصابة . ولما لك في الموطأ عن زيد بن أسلم أن

(١) يعني على القول بجواز استخدامهم والاستعانة بهم والقائلون به من غير الحنابلة

رجلا في زمن رسول الله ﷺ جرح فاحتقن الدم وان الرجل دعا رجلين من بني النخار ينظران اليه فزعم ان رسول الله ﷺ قال لهما «أيكم أطب؟» فقالا «أوفي الطب خير يا رسول الله؟» قال «أنزل الدواء الذي أنزل الداء» فأما الجاهل فلا يستعين به لما سيأتي

قال ابن عقيل في الفنون جهال الاطباء هم الرباء في العالم، وتسليم المرضى إلى الطبيعة أحب إلي من تسليمهم إلى جهال الطب. وان استطب جاهلا فيحتمل أن يقال ان ظن ضررا لم يجر، وان ظن السلامة بقريئة لم يحرم، وان استوى الحال عندهم فينبغي أن يكون كاستواء الحال في طريق الحج، وفي الجواز قولان هناك

وقد ذكر في الغني ما ذكره غيره انه ان تطيب غير حاذق في صناعته لم تحمل له المباشرة ولهذا لم ينف الاصحاب عنه الضمان إلا مع علم الحاذق منه ولم تجز يده. المراد والله أعلم بالعلم الظن واحتجوا بما رواه أبو داود عن نصر بن عاصم الانطاكي ومحمد بن الصباح عن الوليد بن مسلم عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن رسول الله ﷺ قال «من تطيب ولا يعلم منه طب فهو ضامن» وقال ابن نصر حدثني ابن جريج قال أبو داود لم يروه إلا الوليد لا ندرى هو صحيح أم لا، ورواه ابن ماجه من حديث الوليد وكذا النسائي، ورواه النسائي أيضا عن محمود بن خالد عن الوليد ولم يقل عن أبيه وهو حديث حسن، وعمرو بن شعيب الكلام فيه مشهور في الاحتجاج به قوله من تطيب ولم يقل من طب لان لفظ التفعل يدل على تكلف.

الشيء ، والدخول فيه بكلفة . وانه ليس من أهله كتكاف وتشجع وتحلم
وتصبر، وظاهر هذا من كلام الاصحاب رحمهم الله أنه لا يجوز أن يستطب من
لا يعرف حذقه وإذا لم تحل له المباشرة لا يحل تمكينه مما لا يحل له، وظاهر كلام
الاصحاب وهو ظاهر الخبر ان من لم يعلم منه طب يضمن ولو علم من استطبه
جهله وأذن له في طبه لانه لا تحل له المباشرة مع جهله ولو أذن له

وقال بعض أصحابنا في زماننا لا يضمن هذا . وما قاله متوجه ولعل
مراد الاصحاب غير هذه الصورة لانه وان لم تحل المباشرة لكن الاذن
مع علمه بجهله مانع من الضمان والتحقيق أنها كمسئلة من قال لا آخراقتاني
أو اجرحتني فقل لا ضمان عليه في الاشر المنصوص

وأما الطبيب الحاذق فلا يضمن فان جنت يده وأخطأت لجنايته خطأ
مضمونة وان وصف دواء فأخطأ في اجتهاده فتلأ المريض فيتوجه أنه
كالمفتي إذا بان خطؤه في اتلاف ان خالف قاطعا ضمن لامستفتيه والام
يضمن فيضمن الطبيب عاقبته

وقال بعض أصحابنا الموجودين في زماننا يتخرج على روايتين نص
عليهما في خطأ الامام والحاكم إحداها في بيت المال والثانية على العاقلة
كذا قال والفرق أنه إنما كان في بيت المال لانه وكيل كسائر الوكلاء
ولهذا له على هذه الرواية عزل نفسه ذكره القاضي وغيره ، وهذا بخلاف
الطبيب مع أنه قد يقال ظاهر كلامهم لا يضمن الحاذق إلا إذا جنت يده

أنه لا ضمان هنا لكن مرادهم انه إذا كان طبه عملا وقد اخطأ هنا بلسانه
بمخالفة قاطع فهو كالمفتي

وقد قال الخطابي لا أعلم خلافا في أن المما لج إذا تعدى فتلف المريض
كان ضامنا والمتعاطي علما أو عملا لا يعرفه متمد فاذا تولد من فعله التلف
ضمن الدية ولا قود ، لانه لا يستبد بذلك دون إذن المريض وجناية المتطبب
في قول عامة الفقهاء على عاقلته انتهى كلامه .

والطبيب يتناول لغة من يطب الآدمي والحيوان ويتناول غيرها
أيضا كما يتناول الطبائعي والكحال والجرائحي أنواعه والحاقن والكواء
والطبيب الخاذق من يراعي نوع المرض وسببه وقوة المريض هل تقاوم
المرض فان قاومته تركه ومزاج البدن الطبيعي ماهو ؟ والمزاج الحادث على غير
المجرى الطبيعي وسن المريض وبلده وعاداته وما يليق بالوقت الحاضر من
فصول السنة وحال الهواء وقت المرض والدواء وقوته وقوة المريض وإزالة
العلة مع أمن حدوث أصعب منها والالتطف ، والعلاج بالأسهل فالعذاء ثم
الدواء البسيط ثم المركب ، وهل العلة مما تزول بالعلاج أو تقل والاحفظ
صناعته وحرمة عن علاج لا يفيد ، ولا يستفزع الخلط قبل نضجه ويراعي
أحوال المريض بما يناسبه

ومن له خبرة باعتلال القلوب والارواح وأدويتها ومن يتلطف
بالمريض ويرفق به كالصغير ، ويستعين على المرض بكل معين ويحتمل
أدنى المفسدين ويفوت أدنى المصلحتين ،

وينبغي أن يقال طيب لاحكيم لاستعمال الشارع هنا وفي أول القصص
وقد قال الجوهري الحكيم العالم وصاحب الحكمة ، والحكيم المتة
للامور ، وقد حكم أي صار حكيمًا ، ويأتي في علاج السحر الكلا
في الطب والطبيب

فصل

فيما يجوز من التثائم والتعاويد والكتابة للعرض والدغ والعين ونحوه

تكره التثائم ونحوها كذا قيل تكره ، والصواب ما يأتي من تحريم
لمن لم يرق عليه قرآن أو ذكر أو دعاء والاحتمل وجهين ، ويأتي أن الجواب
قول القاضي وأن المنع ظاهر الخبر والاثر وهو معنى قول مالك رحمه الله
وتباح قلادة فيها قرآن أو ذكر غيره وتعلق ماها فيه نص عليه ،
وكذا التعاويد ، ويجوز أن يكتب القرآن أو ذكر غيره في اناء خال بالرب ثم
يسقى منه المريض المطلقة ، وأن يكتب للحمى والنملة والمقرب والحية
والصداع والعين ما يجوز ، ويرقى من ذلك بقرآن وما ورد فيه من دعاء وذكر
ويكره بغير العربية ، وتحرم الرقى والتعوذ بطلمس وعزيمة

قال ابن عقيل في الفنون : قال المأمون وهو صاحب الزيج المأموني
لو صح الكيمياء ما احتجنا إلى الخراج ، ولو صح الطلمس ما احتجنا إلى الاجناد
والحرس ، ولو صحت النجوم ما احتجنا إلى البريد

قال المروزي شكت امرأة إلى أبي عبد الله أنها مستوحشة في بيت

وحدھا فكتب لها رقعة بخطه بسم الله وفاحة الكتاب والمعوذتين وآية الكرسي ، وقال كتب أبو عبد الله من الحمى بسم الله الرحمن الرحيم ، بسم الله وبالله ، ومحمد رسول الله (يا نار كوني بردا وسلاما على ابراهيم وأرادو به كيدا فجعلناهم الاخسرين) اللهم رب جبريل وميكائيل واسرافيل اشف صاحب هذا الكتاب بحولك وقوتك وجبروتك إله الحق آمين

وروى احمد أن يونس بن حباب كان يكتب هذا من حمى الربيع ، قال احمد في رواية مهنا في الرجل يكتب القرآن في اناء ثم يسقيه المريض قال لا بأس ، قال مهنا قلت له فيغتسل به ؟ قال ماسمت فيه بشيء

قال الخلال انما كره الغسل به لان العادة أن ماء الغسل يجري في البلاليع والحشوش فوجب أن ينزه ماء القرآن من ذلك ولا يكره شربه لما فيه من الاستشفاء

وقال صالح ربما اعتلت فيأخذ أي قدحا فيه ماء فيقرأ عليه ويقول لي اشرب منه واغسل وجهك ويديك . ونقل عبد الله أنه رأى أبا يعوذ في الماء ويقرأ عليه ويشربه ويصب على نفسه منه ، قال عبد الله ورأيت قد أخذ قصعة النبي ﷺ فغسلها في جب الماء ثم شرب فيها ورأيت غير مرة يشرب ماء زمزم فيستشفى به ويمسح به يديه ووجهه ، وقال يوسف ابن موسى إن أبا عبد الله كان يؤتى بالكوز ونحن بالمسجد فيقرأ عليه ويعوذ قال احمد يكتب للمرأة اذا عسر عليها ولدها في جام أبيض أو شئ نظيف بسم الله الرحمن الرحيم لا إله الا الله الحليم الكريم ، سبحان الله رب العرش

المعظم الحمد لله رب العالمين (كأنهم يوم يرون ما يوعدون لم يلبثوا إلا ساعة من نهار بلاغ * كأنهم يوم يرونها لم يلبثوا إلا عشية أو ضحاها) ثم تسقى منا وينضح ما بقي دلى صدرها ، وروى أحمد هذا الكلام عن ابن عباس ورفع ابن السني في عمل يوم وليلة

وروى ابن مروان في المجالسة عن ابن عباس رضي الله عنهما ان عيسى عليه السلام مر ببقرة قد اعترض ولدها في بطنها فقالت يا روح الله ادع الله أن يخلصني . فقال : اللهم يا مخرج النفس من النفس ويا خالق النفس من النفس خالصها خلصت . قال ابن عباس فمن قال على امرأة خلصها الله تعالى وكان الشيخ تقي الدين رحمه الله يكتب على جبهة الرافع (وقيل يا أرض ابني مالك ويا سماء اقلبي وغيض الماء وقضي الامر) قال ولا يجوز كتابتها بدم كما يفعله الجبال فان الدم نجس فلا يجوز أن يكتب به كلام الله . ويكره التفل بالريق والنفخ بل ريق وقيل في كراهة النفث في الرقية وإباحته مع الريق وعدمه روايتان . وذكر السامري ان أحمد رحمه الله كره التفل في الرق وأنه لا بأس بالنفخ . قال ابن منصور لا يبي عبد الله يكره التفل في الرقية قل أليس يقال اذا رقى نفخ ولم يتفل ، قل اسحاق بن واهويه كما قال

وجزم بعض متأخري الاصحاب باستحباب النفخ والتفل لانه اذا قويت كيفية نفس الراقى كانت الرقية أتم تأثيرا وأقوى فعلا ولهذا تستعين به الروح الطيبة والخبيثة فيله المؤمن والساحر ، وفي شرح

مسلم ان الجمهور من الصحابة والتابعين ومن بعدهم استحبوا النفث ، قال
القاضي عياض وكان مالك ينفث اذا رقى نفسه وكان يكره الرقية بالحديد
والملاح والذي يعقد والذي يكتب خاتم سليمان . والعقد عندنا أشد كراهة
لما فيه من مشابهة السحر انتهى كلامه

فصل

(في الكي والحقنة وتعاليق التائم)

وبياح الكي والحقنة ضرورة ويكرهان بدونها ، قال القاضي هل
تكره الحقنة على روايتين (إحداهما) تكره للحاجة وغيرها نقلها حرب
وغيره وبها قال مجاهد والحسن وطاوس وعامر (والثانية) لا تكره
وللضرورة نقلها محمد بن الحسن بن هارون والاثرم وإبراهيم بن الحارث
وأبو طالب وصالح وإسحاق بن إبراهيم وأحمد بن بشر الكندي وبها
قال إبراهيم وأبو جعفر والحكيم بن عيينة وعطاء ، قال أبو بكر الخلال كأن
أبا عبد الله كرهها في أول أمره ثم أباحها على معنى العلاج ، وقال أبو بكر
المروذي وصف لأبي عبد الله فعله يعني الحقنة ، وقال أحمد في رواية
حرب ما يعجبني الكي ، والحقن ونحوه نظر موضع الحقنة وللقابلية ونحوها
نظره موضع الولادة ونحوه وعنه لا . وعنه يكره الكي مطلقا وعنه يباح بعد
الألم لا قبله وهي أصح ، قالها ابن حمدان

وكذا الخلاف والتفصيل في الرقى والتعاويد والتائم ونحوها ذكره

في الرعاية الكبرى وقال في نهاية المبتدئين ويكره بغير اللسان العربي وقيل يحرم وكذا الطلسم ، وقطع في موضع آخر بالتحريم وقطع به غيره وقال ابن منصور لا يبي عبس الله هل تعلق شيئا من القرآن ؟ قال التعليق كله مكروه ، ومن تعلق شيئا وكل إليه ، وقال صالح لا يبي هل تعلق شيئا من القرآن ؟ قال التعليق كله مكروه كان ابن مسعود يشدد فيه .

قال الميموني سمعت من سأل أبا عبد الله عن التائم تعلق بعد نزول البلاء قال أرجو أن لا يكون به بأس ، وقال حرب قلت لأحمد تعليق التعميد فيه القرآن وغيره ؟ قال كان ابن مسعود يكرهه كراهية شديدة وذكر الامام أحمد عن عائشة وغيرها أنهم سهلوا في ذلك ولم يشدد فيه أحد . وقال أبوداود رأيت علي ابن لابي عبد الله وهو صغير تميمه في رقبته في أديم . قال الخلال قد كتب هو من الحمى بعد نزول البلاء والكراهة من تعليق ذلك قبل وقوع البلاء وهو الذي عليه العمل

وقال في المستوعب في موضع يكره السكي وقطع العروق على وجه التداوي في إحدى الروايتين والأخرى لا يكره ويباح الفصد والحجامة وتشريط الآذان والكحل ومداواة أمراض العين باليد والحديد . وقال القاضي هل يكره فصد العروق أم لا ؟ علي روايتين إحداهما لا يكره نص عليها في رواية الجماعة منهم صالح وجعفر ، والثانية يكره قال المروذي لا تفعل لا تتعودوه ، وقال ما فصدت بمرقاقط ، ويباح قطع البواسير وقيل يكره

وإن خيف منه التلف حرم ، وإن خيف من ترك قطعها التلف جاز (١) إن لم يضر القطع غالباً ذكره في الرعاية الكبرى ، قال السامري والنهي هو المنصوص عنه ، وقال غيره نص أحمد على الكراهة في رواية أبي طالب وغيره ، وقال في رواية إسحاق بن إبراهيم كراهة شديدة أخشى أن يموت فيكون قد أعان على نفسه (١)

وبإباح البط ضرورة مع ظن السلامة غالباً وكذا قطع عضو فيه آكلة تسري نص على معنى ذلك في غير موضع . وقال في رواية المروزي كان الحسن يكره البط ولكن عمر رخص فيه .

قال ابن حمدان وكذا معاملة الأمراض الخوفة كلها ومداواتها وروى عن علي رضي الله عنه قال دخلت مع رسول الله ﷺ على رجل نعوذ به بظهره ورم فقالوا يا رسول الله هذه مدة ، قال « بطوا عنه » قال علي فما برحت حتى بطت والنبي ﷺ شاهد . وروى عن أبي هريرة أن النبي

(١) يؤخذ من هذا أن سبب ذلك الخلاف أنه لم يكن عندهم أطباء حاذقون بالجراحة فكانوا يخافون أن يعرض الإنسان نفسه للضرر أو الهلاك بالعمليات الجراحية . وبوجد الآن من هؤلاء الحذاق بالجراحة في الأمصار ما تغلب السلامة والشفاء في عملهم ويناب الهلاك في ترك العمل برأيهم . ولو رأى منهم الإمام أحمد لقال يجب الأخذ برأيهم وعدم العمل بالآثار عن كان يكره ذلك من الصحابة والتابعين لأن هذه أمور معاشية تناط بالتجارب لا عبادات تناط بالقدوة . على أن الأحاديث المرفوعة صريحة فيه ومنها ما يأتي قريباً وما تقدم

ﷺ أمر طبيبا أن يبط بطن رجل أجوى البطن فقبل يارسول الله هل ينفع البط ؟ قال « الذي أنزل الداء أنزل الشفاء فيما شاء »

الورم عندهم مادة في حجم العضو لفصل مادة غير طبيعية تنصب اليه وتوجد في أجناس الامراض والمواد التي تكون منها من الاخلاط الاربعة والمائة والريح واذا جمع الورم يسمى خراجا وكل ورم حار إما أن يؤول أمره إلى تحلله لقوة القوة فتستولي على مادة الورم وتحلله وهذا أصبح حالاته، وان كانت القوة دون ذلك أنضجت المادة واحالها مدة بيضاء وفتحت لها مكانا أسألتها منه، وان نقصت عن ذلك احالها مدة غير مستحيلة النضج وعجزت عن فتح مكان في العضو تدفعها منه فيخاف على العضو الفساد لطول لبسها فيه فتحتاج حينئذ الى اعانة الطبيب بالبط أو غيره لخراج تلك المادة فهذا فائدة البط وله فائدة أخرى منع اجتماع مادة أخرى اليها تقويمها « أجوى » يقال على أشياء (أحدها) الماء المتن في البطن يحدث عنه الاستسقاء ومن الاطباء من منع بزله (١) لبعد السلامة، ومنهم من جوزه وقال بعضهم لا علاج له سواه، وذكر بعضهم أنواعا من النضاد، وان ذلك يخفف من البدن كثيرا وفيه نظر فانه إن خفف فيسير على طول وهذا في الاستسقاء الرقي ومن أنواعه الطبلي وهو الذي ينتفخ منه البطن بمادة ريمية اذا ضربت عليه سمع لها صوت كصوت الطبل ومن أنواعه الماحمي (٢) وقيل هو أردوؤها، وقيل أردوؤها الرقي وذكره بعضهم في قول أكثر الاطباء

(١) في المصرية تركه وهو تحريف (٢) في المصرية الحمى

وروى ابن السني في كتابه عن بعض أزواج النبي صلى الله عليه وسلم قالت: دخل علي رسول الله ﷺ وقد خرج في أصبعي بثرة فقال «عندك ذريرة»؟ قلت نعم، قال «ضعيها وقولي: اللهم مصغر الكبير، ومكبر الصغير صغر مائي»

(البثرة) والبثور خراج صغار بتخفيف الرء واحدها بثرة وقد يثر وجهه يثر ويثر وتبثر بتثليث الثاء المثثة، وتبثر جلده تنفط، والبثرة عن مادة حادة تدفعها الطبيعة فتسترق مكانا من البدن تخرج منه فهي محتاجة إلى ما ينضجها ويخرجها، والذريرة بفتح الذال المعجمة تفعل ذلك وهو دواء هندي يتخذ من قسطبا (١) يجاء به من الهند وهي حارة يابسة تنفع من ورم المعدة والكبد والاستسقاء، وتقوي القلب لطيبها وفيها تبريد لئلا يورث تلك المادة. قال صاحب القانون لأفضل لحرق من الذريرة بدهن اللوز والخل، وفي الصحيحين عن عائشة رضي الله عنها قالت: طابت رسول الله ﷺ بيدي بذريرة في حجة الوداع للحل والاحرام

فصل

(في التداوي بالنجس والمحرم والالبان والسموم)

وتحرم المداواة والكحل بكل نجس وطاهر محرم أو مضر ونحوه وبسماع الغناء والملاهي ونحو ذلك نص عليه (٢) وقال في رواية أبي طالب

(١) كذا في الاصل والمعروف في شرح غريب الحديث أنها فتات قصب وهو

طيب يجاء به من الهند، وما ذكره المصنف إماما منجوت من قصب طيب وإما محرف

(٢) تقدم الكلام في الغناء والملاهي وإن في تحريمها أخلاقا فهذا مبني على القول بالحرمة

وذكر له قول أبي ثور يتداوى بالخمر؟ فقال هذا قول سوء وذكر له أن
فتى اعتل فوصفوا له دواء يشربه بنبيذ فأبى الفتى أن يشربه خلف الرجل
بالطلاق من امرأته ثلاثا إن لم يشربه ، فقال لا يشربه ، حرام شربه

وقال في رواية أبي طالب الضفدع لا يحل في الدواء نهى النبي ﷺ
عن قتلها ، وروى في مسنده من رواية سعيد بن خالد وقد ضعفه النسائي
ووثقه الدارقطني وابن حبان وغيرهما عن ابن المسيب عن عبد الرحمن بن
عثمان أن طبيباً ذكر ضفدعاً في دواء عند رسول الله ﷺ فنهاه عن
قتلها . ورواه أبو داود والنسائي من رواية سعيد بن خالد

قال صاحب القانون من أكل من دم ضفدع أو جرمه ورم بدنه ،
وكمد لونه ، وقذف المني حتى يموت ، ولذلك ترك الأطباء استعماله خوفاً
من ضرره ، وهو نوعان مائة و تراية ، والتراية تقتل آكلها . ويداوى بالقيء
بالماء الحار والعسل والملح فإذا نظفت المعدة سقي السكنجين ، وأكل
الاسفيدناج بدارصيني وينفع كل مانع من الاستسقاء ، وحرقة لحم تنفع
من داء الثعلب طلاء ، ورماده يجبس الدم إذا جعل على موضعه ، وإذا
رضض وجعل على لسع العقرب والحية نفع وهو يسقط الأسنان حتى
أسنان البهائم إذا نالته في الرعي والعلف

وقال في رواية حنبل في ألبان الاتن : لا تشرب ولا اضرورة ،
ونقل عنه ابن منصور وجماعة في مريض وصف له دواء يشربه مع
ألبان الاتن : لا تشربه ، وروى أبو بكر بن أبي شيبة بإسناده عن الحسن

أنه سئل عن ألبان الاتن فقال حرم رسول الله ﷺ لحومها وألبانها
وقد ذكر الأطباء أن ابن الاتن قليل الدسومة ، رقيق يشد
الأسنان واللثة اذا تمضمض به بخلاف غيره من الألبان ، جيد للسعال
والسل ونفث الدم اذا شرب حليبا حين يخرج من الضرع ، وينفع من
الادوية القتالة والزحير وقرح الامعاء وهو غير موافق لأصحاب الصداغ
والطنين والدود ، ولحمها لم أجده فيه نفعا بل قالوا هي أردأ من سائر اللحوم .
وظاهر كلام بعض أصحابنا جواز الاكتحال بشيء نجس وظاهر
مذهبنا انه لا يجب غسل داخل العينين من نجاسة وعند الحنفية
والشافعية يجب لندرتها

وقال أبو الفرج الشيرازي في الايضاح : ولا يؤكل الدرياق الا
لحاجته لمرض لان فيه لحوم الحيات انتهى كلامه . والدرياق لغة في الترياق
وذكر في المستوعب أن الادوية القتالة كالدفلى وغيرها يجوز التداوي بها
أكلًا وشربًا وغير ذلك على وجه لا يضر .

وقال الشيخ وجيه الدين من أصحابنا في شرح الهداية : الميل للاكتحال
ذهبا وفضة على سبيل المداواة مباح لحصول المداواة لا لشرف الاعضاء
رخصة ، ويعتمد فيه على قول الثقات من أهل الخبرة في هذا الشأن

ويجوز شرب أبوال الابل للضرورة نص عليه في رواية صالح
وعبدالله والميموني والاثرم وجماعة . وأما شربها لنير ضرورة فهل يجوز
أم لا ؟ قال في رواية أبي داود أما من به علة وسقم فنعم وأما رجل صحيح

فلا يعجبني أن يشرب أبوال الابل . قال القاضي في كتاب الطب له :
ويجب أن يحمل هذا على أحد وجهين إما على طريق الكراهة لاختلاف
الناس في طهارته أو على الرواية التي تقول ان بول ما يؤكل لحمه نجس .
وأما على الرواية التي تقول هو طاهر وهي الرواية الصحيحة فانه يجوز
شربه لغير ضرورة كسائر الاشربة . وقطع بعض أصحابنا بالتحريم مطلقا
لغير التداوي وهو أشهر

وعن ابن عباس مرفوعا « ان في أبوال الابل وألبانها شفاء للذربة
بطونهم » رواه أحمد . الذرب بالذال المعجمة وتحريك الراء : الداء الذي
يعرض للمعدة فلا يهضم ولا تمسكه . وفي الصحيحين عن أنس قال : قدم
ناس من عكل أو عرينة فاجتروا المدينة فأمر لهم النبي ﷺ بالقاح وأمرهم
أن يشربوا من أبوالها وألبانها . ولمسلم انهم قالوا إنا اجتوينا المدينة فعظمت
بطوننا وارتفعت (١) أعضاؤنا ، وهذا مرض الاستسقاء وهو مرض مادي
سببه مادة غريبة تاردة تتخلل الاعضاء فتزكم لها الاعضاء الظاهرة
كلها وهو أقسام ويحتاج في علاجه الى اطلاق وادرار بحسب الحاجة
وهذا موجود في أبوال الابل وألبانها . وفي أبوال الابل جلاء وتلين
وادرار وتلطيف وتفتح للسدد اذا كان أكثر عيها الادوية النافعة للاستسقاء
قال صاحب القانون : ولا يلتفت الى من قال ان طبيعة اللبن
مضادة لمعالج الاستسقاء . قال واعلم أن لبن النوق دواء نافع لما فيه من

الجلاء برفق وما فيه من خاصة وان هذا اللبن شديد المنفعة، وأنفع الأبول
أبول الجمل الاعرابي. وقال ابن جزلة ابن اللقاح وهي النوق أقل الألبان
دسومة وجبنية وهو رقيق جدا ما يلا يحدث سوداء كغيره من الألبان
لقلة جبنيته ينفع من الربو والاستسقاء وأمراض الطحال والبواسير،
وأجود ما يستعمل للاستسقاء مع أبوال الابل فإنه يسهل الماء الأصفر وهو
سريع الانحدار عن المعدة وهو أقل غذاء من سائر الألبان
قال الزهري في أبوال الابل قد كان المسلمون يتداون بها فلا يرون
بها بأسا، ذكره البخاري وقل الطحاوي ثنا حسين بن نصر الفريابي عن
سفيان عن منصور عن إبراهيم قال: كانوا يستشفون بأبول الابل
لا يرون بها بأسا

تم الجزء الثاني من كتاب الآداب الشرعية، والمنح المرعية،

أسكن الله مؤلفها الغرف العلية. وبابه الجزء الثالث

وأوله فصل في جواز لبس الحرير

من به حكمة

